الجامع لشعب الإيمان

تأليف

الإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي

٣٨٤هـ - ٤٥٨هـ

الجزء الثامن

أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه

مختار أحمد الندوي

مكتبة الرشد
ناشرون

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م

مكتبة الرشد للنشر والتوزيع

* المملكة العربية السعودية . الرياض . طريق الحجاز

ص ب ١٧٥٢٢ الرياض ١١٤٩٤ هاتف ٤٥٩٣٤٥١ فاكس ٤٥٧٣٣٨١

E-MAIL: alrushd@suhuf.net.sa

www.alrushd.com

* فرع مكة المكرمة: ـ هاتف ٥٥٨٥٤٠١ ـ ٥٥٨٣٥٠٦

* فرع المدينة المنورة: ـ شارع أبي ذر الغفاري ـ هاتف ٨٣٤٠٦٠٠

* فرع القصيم بريدة طريق المدينة ـ هاتف ٣٢٤٢٢١٤

* فرع أبها: ـ شارع الملك فيصل هاتف ٢٣١٧٣٠٧

* فرع الدمام: ـ شارع ابن خلدون ـ هاتف ٨٣٨٢١٧٥

وكلاؤنا في الخارج

* الكويت: ـ مكتبة الرشد ـ حولي ـ هاتف: ٢٦١٣٣٤٧

* القاهرة: ـ مكتبة الرشد ـ مدينة نصر ـ هاتف: ٢٧٤٤٦٠٥


الجامع لشعب الإيمان


بسم الله الرحمن الرحيم

الفصل الرابع

«في آداب الأكل والشرب وغسل اليد قبل الطعام وبعده»

[٥٤٢١] أخبرنا أبوعلي الحسين بن محمد بن محمد بن علي الروذباري بطوس،

[٥٤٢١] إسناده: ضعيف.

- أبوداود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني الحافظ صاحب «السنن».
- قيس هو ابن الربيع الأسدي الكوفي. صدوق، تغير لما كبر، أدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به، تقدم.
- أبوهاشم الرماني، الواسطي. اسمه يحيى بن دينار، وقيل: ابن الأسود، وقيل: ابن نافع، ثقة، من السادسة (ع).

والحديث في «سنن أبي داود» (٤/ ١٣٦ رقم ٣٧٦).

وأخرجه الترمذي في الأطعمة (٤/ ٢٨١-٢٨٢ رقم ١٨٤٦)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١١/ ٢٨٢ رقم ٢٨٣٣) من طريق عبدالله بن نمير وعبدالكريم الجرجاني، وأحمد في «مسنده» (٥/ ٤٤١) عن عفان، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٠٦-١٠٧) من طريق مالك بن إسماعيل، والطبراني في «الكبير» (٦/ ٢٩٢ رقم ٦٠٩٦) من طريق عبيد بن إسحاق وأبي بلال الأشعري، كلهم عن قيس بن الربيع به.

وأخرجه الطيالسي في «مسنده» (ص٩١) ومن طريقه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٧٥-٢٧٦) عن قيس بن الربيع به.

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٥٣٦) عن أبي علي الروذباري بنفس الإسناد.

قال الترمذي: لا نعرف هذا الحديث إلا من حديث قيس بن الربيع، وقيس يضعف في الحديث.

وقال الحاكم: تفرد به قيس بن الربيع عن أبي هاشم، وانفراده على علو محله أكثر من أن يمكن تركه في هذا الكتاب. فتعقبه الذهبي بقوله قلت: مع ضعف قيس فيه إرسال، ولكن لم يتبين لنا إرسال الحديث كما أشار إليه الذهبي.

وذكره المنذري في «الترغيب» (٣/ ١٥٠) وعزاه لأبي داود والترمذي وذكر قول الترمذي ثم قال: قيس بن الربيع صدوق وفيه كلام لسوء حفظه، لا يخرج الإسناد عن حد الحسن.

تعقبه الشيخ الألباني، فقال: وهذا كلام مردود بشهادة أولئك الفحول من الأئمة الذين خرجوه وضعفوه، فهم أدرى بالحديث وأعلم من المنذري، والمنذري يميل إلى التساهل في =

أخبرنا أبوبكر محمد بن بكر بن عبدالرزاق، حدثنا أبوداود، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا قيس، عن أبي هاشم، عن زاذان، عن سلمان قال: قرأت في التوراة: أن بركة الطعام الوضوء قبله، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: «**إن بركة الطعام الوضوء قبله، والوضوء بعده**».

قال أبوداود: ليس هذا بالقوي وكان[1] سفيان يكره الوضوء قبل الطعام.

= التصحيح والتحسين، وهو يشبه في هذا ابن حبان والحاكم من القدامى، والسيوطي نحوه من المتأخرين. انتهى كلام الألباني.

(قلت) فعلة الحديث قيس هذا، وبه أعله كل من ضعفه، كما ذكر ابن القيم في «تهذيب السنن» أن مهنا سأل الإمام أحمد عن هذا الحديث، فقال: هو منكر وما حدث به إلا قيس بن الربيع.

وأورده ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (١٠/٢) وقال: سألت أبي عنه فقال: هذا حديث منكر، لو كان الحديث صحيحا كان حديثا. ويشبه هذا الحديث أحاديث أبي خالد الواسطي عمرو بن خالد، وعنده من هذا النحو أحاديث موضوعة عن أبي هاشم.

قال الألباني: ضعيف. راجع «ضعيف الجامع الصغير» (٢٣٣٠) و«الضعيفة» (١٦٨).

(١) لعل هذا القول مستنده حديث ابن عباس «أن رسول الله ﷺ خرج من الخلاء، فقدم إليه طعام، فقالوا: ألا نأتيك بوضوء؟ فقال: «إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة».

وأورده الترمذي في «جامعه» وقال: قال علي بن المديني: قال يحيى بن سعيد: كان سفيان الثوري يكره غسل اليد قبل الطعام، وكان يكره أن يوضع الرغيف تحت القصعة. وقال ابن القيم رحمه الله في حاشية «تهذيب السنن»: في هذه المسألة قولان لأهل العلم، أحدهما: يستحب غسل اليدين عند الطعام. والثاني: لا يستحب. وهما في مذهب أحمد وغيره، والصحيح أنه لا يستحب. وقال الخلال: قال مهنا سألت أحمد بن حنبل الإمام، قلت: بلغني عن يحيى بن سعيد أنه قال: كان سفيان يكره غسل اليد عند الطعام. قلت: لم كره سفيان؟ قال: لأنه من زيّ العجم.

قال الخلال: وأخبرنا أبوبكر المروزي قال: رأيت أبا عبدالله يغسل يديه قبل الطعام وبعده وإن كان على وضوء. انتهى قول ابن القيم ملخصا.

قال الشيخ الألباني في «الضعيفة» (رقم ١٦٨): وقد تأول بعضهم الوضوء في هذا الحديث بمعنى غسل اليدين فقط، وهو معنى غير معروف في كلام النبي ﷺ، كما ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في «الفتاوى» (٥٦/١) فلو صح هذا الحديث لكان دليلا ظاهرا على استحباب الوضوء قبل الطعام وبعده، ولما جاء تأويله هذا. وقد اختلف العلماء في مشروعية غسل اليدين قبل الطعام على قولين: منهم من استحبه، ومنهم من لم يستحبه، ومن هؤلاء =

قال أحمد: وكذلك مالك بن أنس كرهه فيما.

[٥٤٢٢] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، قال سمعت عبدالله بن محمد بن موسى، يقول سمعت الفضل بن محمد، يقول سمعت أبا مصعب يقول: دعا أمير من الأمراء مالكا إلى غدائه، قال: فلمّا قربت الإبريق والطشت قال: لا أعود إلى غدائك، قال: لِمَ؟ قال: لأنّ غسل اليدين بدعة عند الطعام.

قال أحمد: وكذلك صاحبنا الشافعي استحب تركه واحتج بالحديث الّذي.

[٥٤٢٣] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، سمع سعيد بن الحويرث، يقول عن ابن عباس قال: كنا عند النبي ﷺ فأتى الخلاء، ثم إنّه رجع فأتي بالطعام، فقيل له: ألا تتوضأ؟ قال: «**لم أصلّ فأتوضأ**».

رواه مسلم[1] (في الصحيح) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن سفيان.

= سفيان الثوري، فقد ذكر أبوداود عنه أنه كان يكره الوضوء قبل الطعام، ثم ذكر قول ابن القيم رحمه الله وقال: وينبغي تقييد هذا بما إذا لم يكن على اليدين من الأوساخ ما يستدعي غسلهما وإلا فالغسل، والحالة هذه لا مبرر للتوقف عن القول بمشروعيته، وعليه يحمل ما رواه الخلال عن أبي بكر المروزي.

والخلاصة: أن الغسل المذكور ليس من الأمور التعبدية؛ لعدم صحة الحديث، بل هو معقول المعنى، فحيث وجد المعنى شرع وإلا فلا.

[٥٤٢٢] إسناده: رجاله ثقات.

- عبدالله بن محمد بن موسى هو الكعبي. وفي الأصل و(ن) «عبدالله بن موسى».
- أبومصعب هو أحمد بن أبي بكر بن الحارث الزهري.

ذكر المؤلف قول مالك في «الآداب» (ص٢١١).

[٥٤٢٣] إسناده: رجاله ثقات.

- سفيان هو ابن عيينة.
- سعيد بن الحويرث أو ابن أبي الحويرث المكي، أبويزيد مولى السائب. ثقة، من الرابعة (م تم س).

(١) في الحيض (١/ ٢٨٣ رقم ١١٩) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن سفيان به. =

قال الشافعي: وأولى الآداب أن يؤخذ به ما فعل رسول الله ﷺ، فيأكل المرء قبل أن يغسل يده أحبّ إليّ ما لم يكن مسّ بيده قذرًا.

قال أحمد: وقد روى كثير بن سليم عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: «**من أحب أن يكثر الله خير بيته فليتوضأ إذا حضر غداؤه وإذا رفع**».

[٥٤٢٤] أخبرناه أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس الأصم، حدثنا بكر بن سهل، حدثنا عبدالله بن صالح كاتب الليث، حدثني كثير...

= وما بين القوسين سقط من «الأصل» و«ن».

وهو في «المصنف» (٨/١١٠).

كما أخرجه مسلم في الحيض (١/ ٢٨٢-٢٨٣ رقم ١١٨) من طريق حماد بن زيد، و (١/ ٢٨٣ رقم ١٢٠) من طريق محمد بن مسلم الطائفي، وأحمد في «مسنده» (١/٣٥٩) من طريق أيوب، ثلاثتهم عن عمرو بن دينار به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (١/٢٢٢) والحميدي في «مسنده» (١/٢٢٥ رقم ٤٧٨) عن سفيان ابن عيينة به.

وأخرجه المؤلف في «الآداب» (رقم ٥٣٨) عن أبي الحسين بن بشران، بنفس الإسناد.

وفي سنده «بحر بن نصر» موضع سعدان بن نصر.

وأخرجه أبوداود في الأطعمة (٤/ ١٣٦ رقم ٣٧٦٠) والترمذي في الأطعمة (٤/ ٢٨٢ رقم ١٨٤٧) والنسائي في الطهارة (١/ ٨٥-٨٦) وأحمد في «مسنده» (٢٨٢، ٣٥٩) من طريق ابن أبي مليكة عن عبدالله بن عباس بنحوه.

[٥٤٢٤] إسناده: ضعيف.

• كثير بن سليم، هو الضبي، ضعيف، تقدم. وفي الأصل «كثير بن سليمان» وهو خطأ.

والحديث أخرجه ابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١٠٨٥ رقم ٣٢٦٠) من طريق جبارة بن المغلس عن كثير بن سليم به.

وقال في الزوائد: في إسناده جبارة وكثير بن سليم وهما ضعيفان.

وأخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢٣٥) من طريق إسماعيل بن أبان الأزدي عن كثير بن سليم به.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٦/٢٠٨٤) من طريق قتيبة بن سعيد وجبارة كلاهما عن كثير ابن سليم به.

وأورده المنذري في «الترغيب» (٣/١٥١) ونسبه لابن ماجه والمؤلف، وقال: والمراد بالوضوء غسل اليدين. =

وهذا ليس بشيء وكثير بن سليم من طور أنس يأتي بما لا يتابع عليه.

[٥٤٢٥] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعبدالله محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم ابن عبدالله، أخبرنا أبوعاصم، عن ابن جريج، حدثني سعيد بن الحويرث، أنه سمع ابن عباس يقول: تبرز النبي ﷺ فقضى حاجته من الخلاء، ثمّ قرب له طعام، فأكل ولم يمس ماءً.

قال: وأخبرني عمرو بن دينار، عن سعيد بن الحويرث أن النبي ﷺ قيل له: لم تتوضأ قال: «**ما أردتُ الصلاة فأتوضأ**».

وزعم عمرو أنّه سمعه من سعيد بن الحويرث.

رواه مسلم[1] عن محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة عن أبي عاصم.

[٥٤٢٦] وأخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه أن عمر أتى الغائط ثم رجع، فأتي بالطعام، فقيل له: يا أمير المؤمنين ألا تتوضأ؟ قال: إنّما استطبتُ بشمالي، وآكل بيميني.

وأما غسل اليد بعد الطعام:

= وذكره السيوطي في «الجامع الصغير» برواية ابن ماجه عن أنس بن مالك. وقال المناوي: قال الزين العراقي: وجبارة وكثير ضعيفان. وجزم المنذري بضعف سنده. وقال في «الميزان»: ضعفه ابن المزني وأبوحاتم، وقال النسائي: متروك. وقال أبوزرعة: واهٍ. وقال البخاري: منكر الحديث «فيض القدير» (٦/٣٠).

وضعفه الشيخ الألباني راجع «ضعيف الجامع الصغير» (٥٣٤٥) وانظر «الضعيفة» (رقم ١١٧).

[٥٤٢٥] إسناده: رجاله موثقون.

• أبوعاصم هو الضحاك بن مخلد بن الضحاك الشيباني.

(١) في الحيض (١/ ٢٨٣ رقم ١٢١).

وأخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ٢٢٨، ٣٤٧) عن يحيى، و(١/ ٢٨٤) عن جعفر، و (١/ ٣٤٨-٣٤٩) عن محمد بن بكر، ثلاثتهم عن ابن جريج به.

وأخرجه المؤلف في «الآداب» (رقم ٥٣٧) عن أبي عبدالله الحافظ، بنفس الإسناد.

[٥٤٢٦] إسناده: رجاله ثقات.

• سفيان، هو ابن عيينة.

والخبر أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١١٠) عن حفص عن هشام بن عروة به، وزاد في آخره، «فأكل ولم يمس ماء».

[٥٤٢٧] فأخبرنا أبومحمد عبدالله بن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبوسعيد بن الأعرابي، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا سفيان عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله يبلغ به النبي ﷺ قال: «**من بات وفي يده غمر، فأصابه شيء فلا يلومنّ إلا نفسه**».

كذا رواه ابن عيينة مرسلا.

[٥٤٢٨] وأخبرناه أبومحمد عبدالرحمن بن محمد بن أحمد بن بالويه المزكي، أخبرنا أبوالحسن أحمد بن محمد بن عبدوس، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا عبدالله بن صالح، أن نافع بن يزيد، حدثه عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «**من بات وفي يده غمر، فأصابه شيء فلا يلومنّ إلا نفسه**».

هكذا رواه عقيل، هذا الإسناد عنه موصولا، وخالفه معمر فرواه كما.

[٥٤٢٩] أخبرنا أبوالحسين بن الفضل القطان، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار،

[٥٤٢٧] إسناده: رجاله ثقات والحديث مرسل.

والحديث أخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١١/ ٣٨، ٤٣٧) عن معمر عن الزهري به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١/٣٠٦ رقم ٥٠٢) من طريق الزبير بن بكار، عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن ابن عباس مرفوعا.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/٤-٥) عن ابن عيينة، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله مرسلا.

[٥٤٢٨] إسناده: حسن.

والحديث أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦/ ٤٣ رقم ٥٤٣٥) من طريق مطلب بن شعيب الأزدي عن عبدالله بن صالح به.

وذكره السيوطي في «الجامع الصغير» وعزاه للطبراني وكذا البزار. وقال المناوي: قال الهيثمي في «المجمع» (٥/٣٠) إسناده حسن. «فيض القدير» (٥/٩٢).

وحسنه الألباني «صحيح الجامع الصغير وزيادته» (٥٩٩٠).

[٥٤٢٩] إسناده: رجاله ثقات.

والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (٢/٣٤٤) عن عفان بن مسلم، بنفس السند.

ورواه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٧٦) وفي «الآداب» (رقم ٥٣٩) عن أبي الحسين بن الفضل القطان، بنفس الإسناد.

قال الشيخ الألباني: صحيح. «صحيح الجامع الصغير» (٥٩٩١).

حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني وعباس الدوري قالا حدثنا عفان بن مسلم وحدثنا وهيب، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**من بات وفي يده غمر، فأصابه شيء، فلا يلومنّ إلا نفسه**».

هكذا رواه وهيب عن معمر [وخالفه عبدالرزاق فرواه عن معمر][1] مرسلا دون ذكر أبي هريرة.

ورواه سفيان بن حسين عن الزهري، واختلف عليه فيه، فقيل: عنه، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، وقيل: عنه، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، وليس بشيء وروي من وجه آخر عن أبي هريرة كما.

[٥٤٣٠] أخبرناه أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوجعفر محمد بن علي الشيباني، حدثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة، حدثنا أبوغسان مالك بن إسماعيل، حدثنا زهير، عن[2] سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بنحوه.

ورواه أبوداود[3] عن أحمد بن يونس عن زهير. وكذلك رواه روح بن القاسم وحماد بن سلمة وخالد بن عبدالله عن سهيل.

ورواه جرير بن عبدالحميد عن سهيل موقوفا.

---

(١) ما بين الحاصرتين سقط من الأصل و«ن».

[٥٤٣٠] **إسناده: رجاله موثقون.**

(٢) وفي الأصل و«ن» «زهير عن أبي صالح عن أبيه» فسقط «سهيل» من كلتيهما.

(٣) في الأطعمة (٤/ ١٨٨ رقم ٣٨٥٢) ومن طريقه المؤلف في «سننه» (٧/٢٧٦).

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٢٦٣) عن أبي كامل، و (٢/ ٥٣٧) عن أبي كامل وهاشم، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٥٦٤) عن الفضل بن دكين، ثلاثتهم عن زهير به.

وأخرجه ابن الجعد في «مسنده» (٢/٩٦١ رقم ٢٧٦٨) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣١٧ رقم ٢٨٧٨) عن زهير بنفس السند.

وأخرجه الدارمي في الأطعمة (ص ٥٠٠) وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٤٢١ رقم ٥٤٩٦) من طريق خالد بن عبدالله عن سهيل بن أبي صالح به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (رقم ١٢٢٠) عن موسى عن حماد بن سلمة عن سهيل بن أبي صالح به.

ورواه أبوهمام الدلال عن سفيان الثوري، عن سهيل بن أبي صالح [الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

[٥٤٣١/ألف] أخبرناه أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوبكر أحمد بن إسحاق، أخبرنا محمد بن غالب، حدثنا أبوهمام الدلال، ثنا سفيان . . . فذكره.

ورواه منصور بن أبي الأسود][1] عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ نحوه.

[٥٤٣١/ب] أخبرناه محمد بن عبدالله الحافظ حدثنا أبوالعباس الأصم، أخبرنا أبوجعفر محمد بن عيسى العطّار، حدثنا محمد بن جعفر المدائني - ح.

وأخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوطاهر المحمداباذي، حدثنا عباس الدوري، حدثنا محمد بن جعفر المدائني، حدثنا منصور بن أبي الأسود، حدثنا الأعمش . . . فذكره.

[٥٤٣١/ألف] إسناده: صحيح.

• أبوهمام الدلال محمد بن محبب القرشي الدلال البصري. ثقة، من العاشرة (د س ق).

• سفيان: هو الثوري.

والحديث أخرجه أبونعيم في «حلية الأولياء» (٧/ ١٤٤) عن أحمد بن القاسم بن الريان عن محمد بن غالب بن حرب به.

وقال: غريب من حديث الثوري تفرد به عنه أبوهمام وحدث به عبدان عن محمد بن غالب حدثناه أبومحمد بن حيان ثنا عبدان حدثنا محمد بن غالب به.

(١) ما بين المعقوفتين سقط من «ن».

[٥٤٣١/ب] إسناده: حسن.

• محمد بن جعفر المدائني أبوجعفر البزاز (م ٢٠٦هـ) صدوق. فيه لين، من التاسعة (م ت).

والحديث أخرجه الترمذي في الأطعمة (٤/ ٢٨٩ رقم ١٨٦٠) والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٣٧) عن أبي بكر محمد بن إسحاق البغدادي الصاغاني عن محمد بن جعفر المدائني به.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه من حديث الأعمش إلا من هذا الوجه.

وقال الحاكم: حديث سنده صحيح ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

[٥٤٣٢] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ ومحمد بن موسى، قالا حدثنا أبوالعباس الأصم، حدثنا أبوأمية، حدثنا سليمان بن عبيدالله الرقي، حدثنا عبيدالله بن عمرو، عن عبدالكريم، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ صلى ذات يوم، فوجد من رجل ريح اللحم، فلما انصرف قال: «**ألا غسلتَ عنك ريح اللحم؟**».

[٥٤٣٣] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار، حدثنا هشام بن علي، حدثنا محمد بن سليمان بن كعب أبوعمر الصباحي المعلم، حدثنا عيسى بن شعيب

[٥٤٣٢] إسناده: لا بأس به.

- أبوأمية هو محمد بن إبراهيم بن مسلم الطرسوسي.
- سليمان بن عبيدالله الرقي، أبوأيوب الأنصاري. صدوق، ليس بالقوي، من العاشرة (ت ق). وفي الأصل و«ن» «سليمان بن عبدالله» وهو خطأ.
- عبدالكريم، هو ابن مالك الجزري مولى بني أمية.

لم نجد من خرج هذا الحديث غير المؤلف.

[٥٤٣٣] إسناده: لا بأس به، وقال المؤلف: فيه بعض من يجهل.

- محمد بن سليمان بن محمد بن كعب أبوعمرو الصباحي المعلم، من عبد القيس، بصري. قال أبوحاتم: صالح.

راجع «الجرح والتعديل» (٧/ ٢٦٩)، «الأنساب» (٨/ ٢٧٣)، «الإكمال» (٥/ ٢١٠-٢١١).

- عيسى بن شعيب بن إبراهيم النحوي، البصري، الضرير، أبوالفضل القسملي، صدوق، له أوهام، من التاسعة (سي).
- عمار بن أبي عمار مولى بني هاشم أبوعمرو، ويقال أبوعبدالله. صدوق، ربما أخطأ، من الثالثة (م - ٤).

والحديث ذكره الديلمي في «مسند الفردوس» (٥/ ٣١ رقم ٧٣٦١) عن أبي هريرة.

وأخرجه ابن لال في «زهر الفردوس» (٤/ ١٨٣- هامش الديلمي) عن ابن حمدان عن محمد بن غالب عن محمد بن سليمان بن كعب به، وفيه «عيسى بن سعيد السلمي» و«عمار بن أبي بكار» وهو تصحيف.

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٨٠٢ - هامش الديلمي) من طريق هشام بن علي السيرافي به.

وذكره المناوي فقال: خبر جيد، رواه القضاعي في «مسند الشهاب» عن أبي هريرة فذكر الحديث، وقال قال الحافظ العراقي: إسناده لا بأس به، ورواه البيهقي عن أبي هريرة مرفوعا «فيض القدير» (١/ ١١٥).

أبوالفضل القسملي، عن عمار بن أبي عمار، عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**لا ترفعوا الطست حتّى يطف، أجمعوا وضوءكم جمع الله شملكم**».

هذا إسناد فيه بعض من يجهل، وروي معناه بإسناد آخر ضعيف كما،

[٥٤٣٤] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرني خلف بن محمد البخاري، حدثنا سهل بن شاذويه، حدثنا جلوان بن سمرة إملاء، حدثنا عصام أبومقاتل النحوي، عن عيسى بن موسى، عن عبدالعزيز بن أبي روّاد، عن نافع، عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «**اترعُوا الطسوس وخالفوا المجوس**».

[٥٤٣٤] إسناده: فيه مجاهيل والحديث ضعيف جدّا.

- أبوهارون سهل بن شاذويه لم نعرفه وقد تقدم.
- جلوان بن سمرة بن ماهان البانبي، أبوالطيب الأموي، البخاري، المحدث الرحال، وكان زاهدا، ورعا، عابدا.

راجع «الأنساب» (٢/٦٥-٦٦)، «الإكمال» (٢/ ١١٧)، «تبصير المنتبه» (١/ ٢٢٨)، «المشتبه» (ص٤٤-٤٥)، «معجم البلدان» (١/٣٣٠-٣٣١).

- عصام أبومقاتل النحوي، لم نجد له ترجمة.
- عيسى بن موسى، هو البخاري غنجار. صدوق ربما أخطأ وربما دلّس، مكثر من الحديث عن المتروكين، مرّ.

والحديث أخرجه الخطيب في «تاريخه» (٥/ ٩) عن أبي العباس أحمد بن محمد بن زكريا الفسوي عن أبي صالح خلف بن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري به، وعنده «انزعوا» موضع «اترعوا».

وذكره السمعاني في «الأنساب» (٢/ ٦٦) في ترجمة جلوان بن سمرة.

وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢/ ١٧٩) بطريق الخطيب، وقال: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ وأكثر رواته ضعفاء ومجاهيل.

وأورده العجلوني في «كشف الخفاء» (٢/ ٣٨ رقم ٧٠) وقال: رواه البيهقي وضعفه، والخطيب عن ابن عمر.

وذكره السيوطي في «الجامع الصغير»، ونسبه للمؤلف في «الشعب»، والخطيب في «تاريخه»، والديلمي في «مسند الفردوس» عن ابن عمر، وقال المناوي: ضعفه البيهقي وقال: في إسناده من يجهل، ثم ذكر قول ابن الجوزي «فيض القدير» (١/ ١١٤-١١٥).

قال الشيخ الألباني: ضعيف جدّا. «ضعيف الجامع الصغير» (١٠٢).

قال الإمام أحمد: قوله «اترعوا» يريد - والله أعلم - املئوا، وروي فيه عن عمر ابن عبدالعزيز كما.

[٥٤٣٥] حدثناه أبومحمد الحسن بن أحمد الحافظ، أخبرنا القاضي أبوعاصم محمد بن علي بن محمد بن يعقوب البلخي، حدثنا أبوبكر إسماعيل بن محمد بن أحمد الفراء، حدثنا أبوبكر محمد بن محمد بن الخطاب، حدثنا أبوجعفر محمد بن موسى بن شداد، حدثنا وكيع، عن خارجة بن مصعب، عن داود بن أبي هند قال: كتب عمر بن عبدالعزيز إلى عامله بواسط، بلغني أن الرجل يتوضأ في طست، ثم يأمر بها فيهراق، وإن هذا من زي الأعاجم، فتوضئوا فيها، فإذا امتلأت فأهريقوها.

[٥٤٣٦] أخبرنا أبوزكريا بن أبي إسحاق، أخبرنا أبوالحسن الطرائفي، حدثنا عثمان بن سعيد، حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار مولى بني حارثة، أن سويد بن النعمان أخبره أنه خرج مع رسول الله ﷺ عام خيبر، حتّى إذا كانوا بالصهباء - وهي من أدنى خيبر - نزل، فصلّى العصر، ثم دعا بالأزواد، فلم يؤت إلا السّويق، فأمر به فثرى، فأكل رسول الله ﷺ وأكلنا، ثم قام إلى المغرب، فمضمض ومضمضنا، ثم صلّى ولم يتوضأ.

أخرجه البخاري[1] من حديث مالك.

[٥٤٣٥] إسناده: فيه من لم نعرفه من الرجال.

- القاضي أبوعاصم محمد بن علي بن محمد بن يعقوب البلخي ومن بعده، لم نعرفهم.
- خارجة بن مصعب، هو ابن خارجة السرخسي متروك الحديث، وكان يدلس عن الكذابين، تقدم.

والأثر ذكره المناوي في هامش «الجامع الصغير» وعزاه للمؤلف فقط «فيض القدير» (١/١١٤-١١٥).

[٥٤٣٦] إسناده: رجاله ثقات.

- يحيى بن سعيد، هو الأنصاري.
- بشير بن يسار مولى بني حارثة الحارثي، مدني. ثقة، فقيه، من الثالثة (ع).

وفي النسختين «بشير بن بشار مولى حارثة» وهو تصحيف.

(١) في الوضوء (١/٥٩) عن عبدالله بن يوسف، ومن نفس الوجه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧/ ١٠٢ رقم ٦٤٥٦). =

[٥٤٣٧] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا عبيد بن شريك وابن ملحان، قالا أخبرنا يحيى، أخبرنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، يحدث عن ابن عباس قال: شرب رسول الله ﷺ لبنا، ثم دعا بماء فتمضمض، ثم قال «إن له دسماً».

رواه البخاري[1] في الصحيح عن يحيى بن بكير.

= وأخرجه في المغازي (٥/ ٧٢) عن عبدالله بن مسلمة القعنبي، وبنفس هذا الوجه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧/ ١٠٢ رقم ٦٤٥٦) وابن حبان في «صحيحه» (٢/ ٢٣٧- الإحسان) والمؤلف في «السنن» (١/١٦٠)، كلاهما عن مالك به.

وهو في «الموطأ» في الطهارة (ص٢٦).

وأخرجه النسائي في الطهارة (١/ ١٠٨) من طريق ابن القاسم، والطبراني في «الكبير» (٧/ ١٠٢ رقم ٦٤٥٦) من طريق إسماعيل بن أبي أويس، والبغوي في «شرح السنة» (١/ ٣٥٢) من طريق أبي مصعب، ثلاثتهم عن مالك به.

وأخرجه البخاري في الوضوء (١/ ٦٠) من طريق سليمان، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١/ ٤٨) ومن طريقه ابن ماجه في الطهارة (١/ ١٦٥ رقم ٤٩٢) من طريق علي بن مسهر، وأحمد في «مسنده» (٣/ ٤٦٢) والطبراني في «الكبير» (٧/ ١٠٣ رقم ٦٤٦١) من طريق شعبة، وأحمد في «مسنده» (٣/ ٤٦٢) وابن أبي شيبة في «المصنف» (١/ ٤٨) من طريق ابن نمير، وأحمد أيضا في «مسنده» (٣/ ٤٨٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان، والحميدي في «مسنده» (١/ ٢٠٨) عن ابن عيينة، وعبدالرزاق في «مصنفه» (١/ ١٧٨ رقم ٦٩١) ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٧/ ١٠٢ رقم ٦٤٥٥) عن ابن عيينة وابن سبرة، والطبراني في «الكبير» (٧/ ١٠٣ رقم ٦٤٥٨) وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٢/ ٢٣٦) من طريق حماد بن زيد، والطبراني (٧/ ١٠٣ رقم ٦٤٥٧) من طريق الأوزاعي، و (رقم ٦٤٥٩) من طريق الليث، - وبدون ذكر اللفظ - (رقم ٦٤٦٠) من طريق زهير بن معاوية، و (رقم ٦٤٦٢) من طريق مسدد - ولم يسق لفظه - كلهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري به.

وأورده المؤلف في «الآداب» (رقم ٥٤٢) عن سويد بن النعمان الأنصاري.

[٥٤٣٧] إسناده: صحيح.

- ابن ملحان هو أحمد بن إبراهيم بن ملحان البلخي أبوعبدالله.
- يحيى، هو ابن عبدالله بن بكير.
- الليث، هو الإمام ابن سعد.

(١) في الوضوء (١/ ٦٠) عن يحيى بن بكير وقتيبة قالا: حدثنا الليث به.

وأخرجه مسلم في الحيض (١/ ٢٧٤ رقم ٩٥) وأبوداود في الطهارة (١/ ١٣٥ رقم ١٩٦) =

[٥٤٣٨] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار، حدثنا إسماعيل

= والترمذي في الطهارة (١/ ١٤٩ رقم ٨٩) والنسائي في الطهارة (١/ ١٠٩) وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٢/ ٢٣٨ رقم ١١٥٦) عن قتيبة بن سعيد عن الليث به.
وأخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ٣٣٧) من طريق حجاج، وابن خزيمة في «صحيحه» (١/ ٢٩) من طريق سلامة بن روح، كلاهما عن الليث به.
وتابعه الأوزاعي عن ابن شهاب الزهري.
أخرجه البخاري في الأشربة (٦/ ٢٤٦) ومسلم في الحيض - ولم يسق لفظه - (١/ ٢٧٤) وابن ماجه في الطهارة (١/ ١٦٧ رقم ٤٩٨) وأحمد في «مسنده» (١/ ٢٢٣، ٢٢٧، ٣٢٩) وابن خزيمة في «صحيحه» (١/ ٢٩) وأبويعلى في «مسنده» (٤/ ٣٠٧) وعبد بن حميد في «المنتخب» (رقم ٦٤٩) والبغوي في «شرح السنة» (١/٣٥١ رقم ١٧٠) والمؤلف في «السنن» (١/ ١٥٩).
وعمرو بن الحارث عن الزهري.
أخرجه مسلم في الحيض - ولم يذكر لفظه - (١/ ١٧٤) وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (١/ ٢٣٨ رقم ١١٥٥) وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص ٢٢٥) والمؤلف في «السنن» (١/١٦٠).
ويونس عن الزهري
أخرجه مسلم في الحيض (١/ ٢٧٤) - ولم يسق لفظه - وأحمد في «مسنده» (١/ ٣٧٣).
ومعمر عن الزهري
أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١/ ٢٩ رقم ٤٧).
قال الشيخ الألباني: صحيح. «صحيح الجامع الصغير» (٢١٨).

[٥٤٣٨] **إسناده: حسن، وجاء من طرق أخرى صحيحة.**

● عيسى بن ميناء المديني، المعروف بقالون: أما في القراءة فثبت، وأما في الحديث فيكتب حديثه في الجملة، تقدم.

والحديث أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠/ ٣٧٨ - ٣٧٩) من طريق سعيد بن أبي مريم عن محمد بن جعفر بن أبي كثير به.
وأخرجه مالك في «الموطأ» في الطهارة (١/ ٢٥) ومن طريقه البخاري في الوضوء (١/ ٥٩) ومسلم في الحيض (١/ ٢٧٣ رقم ٩١) وأبوداود في الطهارة (١/ ٣٠ رقم ١٨٧) وأحمد في «مسنده» (١/ ٢٢٦) وابن خزيمة في «صحيحه» (١/ ٢٧ رقم ٤١) وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٢/ ٢٣٢ - ٢٣٣ رقم ١١٤٠-١١٤١) والطبراني في «الكبير» (١٠/ ٣٧٨ رقم ١٠٧٥٨) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/٦٤) والمؤلف في «السنن» (١/ ١٥٣) عن زيد بن أسلم به. =

ابن إسحاق، حدثنا عيسى بن ميناء، حدثنا محمد بن جعفر، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ أكل كتف شاة، ثم صلى ولم يتوضأ، ولم يتمضمض.

وروينا[1] عن أنس بن مالك: أن النبي ﷺ شرب لبنا فلم يمضمض ولم يتوضأ وصلى. وفي هذين الحديثين دلالة على الجواز وفي الأولين دلالة على الاستحباب.

[٥٤٣٩] أخبرنا أبونصر بن قتادة وأبوبكر محمد بن إبراهيم الفارسي، قالا أخبرنا أبوعمرو بن مطر، حدثنا إبراهيم بن علي، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا أبوالأحوص،

= وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١/ ١٦٤ رقم ٦٣٥) ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (١٠/ ٣٧٨-٣٧٩ رقم ١٠٧٥٧) وأحمد في «مسنده» (١/ ٣٦٥) عن معمر، وأحمد في «مسنده» (١/ ٣٥٦) من طريق هشام، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٢/ ٢٣٢ رقم ١١٣٩) من طريق عبدالعزيز بن أحمد، والطبراني في «الكبير» (١٠/ ٣٧٨ رقم ١٠٧٥٨) من طريق عبدالعزيز بن أبي سلمة وروح بن القاسم، كلهم عن زيد بن أسلم به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ٢٥٣، ٢٨١) وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (رقم ١١٢٨، ١١٣٠، ١١٣٧، ١١٥٠) والطبراني في «الكبير» (١٠/ ٣٩٣ رقم ١٠٧٨٩) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ٦٤) من طريق محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس به.

وأورده المؤلف في «الآداب» (رقم ٥٤٣) عن ابن عباس.

(١) رواه المؤلف في «السنن» (١/ ١٦٠) وأبوداود في الطهارة (١/ ١٣٥ رقم ١٩٧) من طريق مطيع ابن راشد عن توبة العنبري عن أنس بن مالك به.

كما أورده المؤلف في «الآداب» (رقم ٥٤٤) عن أنس بن مالك.

[٥٤٣٩] إسناده: رجاله ثقات.

• أبوالأحوص هو سلام بن سليم الحنفي الكوفي.

والحديث أخرجه أبوداود في الطهارة (١/ ١٣٢ رقم ١٨٩) عن مسدد،

وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٢/ ٢٣٩ رقم ١١٥٩) وأبويعلى في «مسنده» (٤/ ٢٣٩-٢٤٠) عن خلف بن هشام البزار، كلاهما عن أبي الأحوص به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١/ ٤٧) وعنه ابن ماجه في الطهارة (١/ ١٦٤ رقم ٤٨٨) عن أبي الأحوص به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ٢٦٧) من طريق زهير، و (١/ ٣٢٦-٣٢٧) من طريق سفيان، كلاهما عن سماك بن حرب به.

عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أكل رسول الله ﷺ كتفا، ثم مسح يده بمسح كان تحته، ثم قام فصلى.

وهذا أيضا يدل على أن غسل اليد بعد الطعام ليس بواجب.

[٥٤٤٠] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، وأبومحمد بن أبي حامد المقرئ، قالا حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر، حدثنا يحيى بن يعلى، حدثنا زائدة بن قدامة، حدثنا عبدالعزيز بن رفيع، عن عكرمة وعبدالله بن أبي مليكة قالا سمعنا عائشة تقول: كان النبي ﷺ يمرّ على القدر فيأخذ منها العرق يأكل منه، ثم ينطلق إلى الصلاة، ما يمضمض وما يتوضأ منه.

[٥٤٤١] أخبرنا أبوزكريا بن أبي إسحاق، أخبرنا أبوالحسن الطرائفي، حدثنا عثمان بن سعيد، حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا مالك، عن ضمرة بن سعيد المازني، عن أبان بن عثمان: أن عثمان أكل خبزا ولحما، ثم مضمض وغسل يديه، ثم مسح بهما وجهه، ثم صلى ولم يتوضأ.

[٥٤٤٠] إسناده: صحيح.

● يحيى بن يعلى، هو المحاربي الكوفي.

والحديث أخرجه البزار في «مسنده» (١/ ١٥٣-١٥٤ رقم ٢٩٨ - كشف) عن أحمد بن منصور ابن سيار، والمؤلف في «السنن» (١/ ١٥٤) من طريق محمد بن إسحاق الصغاني. كلاهما عن يحيى بن يعلى به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٦/ ١٦١) وابن أبي شيبة في «المصنف» (١/٥٠) عن حسين بن علي عن زائدة بن قدامة به.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ٢٥٣) وقال: رواه أحمد وأبويعلى والبزار ورجاله رجال الصحيح.

[٥٤٤١] إسناده: رجاله موثقون.

والخبر أخرجه مالك في «الموطأ» (١/ ٢٦).

وأخرجه المؤلف في «السنن» (١/ ١٥٧) من طريق أبي النضر الفقيه عن عثمان بن سعيد به.

[٥٤٤٢] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس ابن محمد حدثنا طلق بن غنام[١]، حدثنا محمد بن بشر بن بشير الأسلمي، عن أبيه عن جده - وكان ممن شهد بيعة الرضوان - أنه أتي بأشنان ليغسل يده، فمد يده اليمنى، فقيل له: إنما يؤخذ باليسرى، قال: إنا لا نأخذ الخير إلا بأيماننا.

[٥٤٤٢] إسناده: حسن.

• محمد بن بشر بن بشر الأسلمي، الكوفي. صدوق، من السابعة (س).

• وأبوه: بشر بن بشير بن معبد الأنصاري.

ذكره ابن حبان في «الثقات» (٤/ ٧٠، ٦/ ٩٤) وقال: يروي عن أبيه، روى عنه محمد بن بشر.

وراجع ترجمته في «التاريخ الكبير» (١/ ٢/ ٧٠)، «الجرح والتعديل» (٢/ ٣٥٢).

• وجدّه: بشير بن معبد الأسلمي الكوفي أبوسعيد.

قال ابن حبان: له صحبة، عداده في أهل الكوفة، حديثه عند ابنه. وقال البخاري: بشير الأسلمي له صحبة، حديثه في الكوفيين. وقال أبوحاتم: له صحبة، روى عنه ابنه بشر صاحب حديث الأشنان.

راجع «الإصابة» (١/ ١٦٣)، «الجرح والتعديل» (٢/ ٣٧٨)، «ثقات الصحابة» (٣/ ٣٤).

والخبر ذكره الحافظ في «الإصابة» (١/ ١٦٣-١٦٤) من طريق طلق بن غنام، وقال: رواه ابن منده من طريق أبي أحمد الزبيري عن محمد بن بشر وقال عن جده وكانت له صحبة، ورويناه من طريق عباس الدوري عن طلق بن غنام فقال فيه: وكان شهد بيعة الرضوان، وروى البغوي من طريق قيس بن الربيع عن بشر بن بشير الأسلمي عن أبيه - وكانت له صحبة - فذكر حديثا، ورواه ابن السكن من وجه آخر عن قيس، فقال فيه: وكان من أصحاب الشجرة، ولم أجد في شيء من طريق حديثه تسمية أبيه معبدا، إلا أن أبا حاتم جزم بذلك، وقد فرق ابن حبان في «الصحابة» بين بشير الأسلمي - حديثه عند ابنه بشر بن بشير - وبين بشير بن معبد الأسلمي - له صحبة - فوهم وهو واحد، وقال ابن السكن: بشير الأسلمي له صحبة، يقال: هو بشير بن معبد، ثم قال من طريق يحيى بن يعلى عن محمد بن بشر عن أبيه عن جده بشير بن معبد... فذكر الحديث. فوجدنا المستند في تسمية أبيه معبدا والله أعلم.

(١) وفي «ن» طلق بن عامر.

فصل

«في التّسمية على الطعام»

[٥٤٤٣] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا يحيى بن خلف، حدثنا أبوعاصم، عن ابن جريج، أخبرني أبوالزبير، عن جابر بن عبدالله أنه سمع النبي ﷺ يقول: **«إذا دخل الرجل بيته، فذكر الله عند دخوله وعند طعامه، قال الشيطان: لا مبيت لكم ولا عشاء، وإذا دخل ولم يذكر الله عند دخوله، قال الشيطان: أدركتم المبيت، فإذا لم يذكر الله عند طعامه، قال: أدركتم المبيت والعشاء»**.

رواه مسلم[1] عن محمد بن المثنى عن أبي عاصم.

[٥٤٤٣] إسناده: صحيح.

- يحيى بن خلف الباهلي، أبوسلمة البصري، الجوباري (م٢٤٢هـ). صدوق، من العاشرة (م د ت ق). وفي الأصل و(ن): «يحيى بن خالد».
- أبوعاصم، هو الضحاك بن مخلد النبيل.
- ابن جريج هو عبدالملك.

(١) في الأشربة (٢/ ١٥٩٨ رقم ١٠٣).

وهو عند أبي داود في الأطعمة (٤/ ١٣٨ رقم ٣٧٦٥).

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (رقم ١٠٩٥) عن خليفة،

وابن ماجه في الدعاء (٢/ ١٢٧٩ رقم ٣٨٨٧) عن أبي بشر بكر بن خلف،

وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٢/ ٩٤) من طريق عمرو بن علي بن بحر، ثلاثتهم عن أبي عاصم به. وأخرجه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٧٦) وفي «الآداب» (رقم ٥٤٥) من طريق يحيى بن منصور الهروي عن يحيى بن خلف به.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (رقم ١٧٨) من طريق حجاج،

وأحمد في «مسنده» (٣/ ٣٨٣) من طريق روح، كلاهما عن ابن جريج به.

كما أخرجه أحمد من طريق ابن لهيعة عن أبي الزبير به (٣/ ٣٤٦).

قال الشيخ الألباني: صحيح «صحيح الجامع الصغير وزيادته» (٥٣٣).

[٥٤٤٤] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبدالجبار، حدثنا أبومعاوية - ح

وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعبدالله محمد بن يعقوب، حدثنا عبدالله بن محمد، حدثنا أبوكريب، حدثنا أبومعاوية، حدثنا الأعمش، عن خيثمة، عن أبي حذيفة، عن حذيفة قال: كنا إذا حضرنا مع رسول الله ﷺ الطعام، لم نضع أيدينا حتى يبدأ النبي ﷺ فيضع يده، وإنا حضرنا معه مرة طعاما، فجاءت جارية كأنها تدفع، فوضعت يدها في الطعام، فأخذ النبي ﷺ بيدها، [ثم جاء أعرابي كأنما يدفع فأخذ بيده][(١)]، ثم قال رسول الله ﷺ: **«إن الشيطان ليستحل الطعام لا يذكر اسم الله عليه، إنه جاء بهذه الجارية ليستحل الطعام بها، فأخذت بيدها، وجاء بهذا الأعرابي ليستحل به، فأخذت بيده، فوالذي نفسي بيده إن يده مع يدها في يدي»**.

رواه مسلم[(٢)] عن أبي كريب.

وكذلك رواه[(٣)] الثوري وعيسى بن يونس عن الأعمش.

[٥٤٤٤] إسناده: صحيح.

- أحمد بن عبدالجبار، هو العطاردي ضعيف.
- أبومعاوية، هو الضرير.
- عبدالله بن محمد، هو ابن أبي الدنيا.
- أبوكريب هو محمد بن العلاء بن كريب الهمداني، الكوفي.
- خيثمة، هو ابن عبدالرحمن بن أبي سبرة، تقدموا.
- أبوحذيفة سلمة بن صهيب ويقال ابن صهيبة ويقال غير ذلك، الأرحبي ثقة، من الثالثة (م د ت س).

(١) ما بين الحاصرتين سقط من الأصل و«ن».

(٢) في الأشربة (٢/ ١٥٩٧ رقم ١٠٢) عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب قالا حدثنا أبومعاوية به.

وأخرجه أبوداود في الأطعمة (٤/ ١٣٩ رقم ٣٧٦٦) من طريق عثمان بن أبي شيبة، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/ ١٨) من طريق محمد بن الصلت الكوفي، كلاهما عن أبي معاوية به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٥/ ٣٨٣) عن أبي معاوية، بنفس السند.

(٣) أخرجه مسلم في الأشربة (٢/ ١٥٩٧) - ولم يسق لفظه - وأحمد في «مسنده» (٥/ ٣٩٨) والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٠٨) من طريق سفيان الثوري عن الأعمش به. =

[٥٤٤٥] أخبرنا أبومحمد عبدالله بن يحيى بن عبدالجبار السكري ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن حذيفة قال: كنا مع رسول الله ﷺ فأتينا بطعام. . . فذكر الحديث بمعناه.

والجماعة أولى بالحفظ من الواحد.

[٥٤٤٦] حدثنا الأستاذ أبوبكر بن فورك، أخبرنا عبدالله بن جعفر، حدثنا يونس بن

= كما أخرجه مسلم - بدون ذكر اللفظ - (٢/ ١٥٩٧) والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٢٧٣) وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٤٦٠) من طريق عيسى بن يونس عن الأعمش بمعناه.

قال الألباني: صحيح راجع «صحيح الجامع الصغير وزيادته» (رقم ١٦٤٩).

[٥٤٤٥] إسناده: رجاله موثقون.

والحديث في «مصنف عبدالرزاق» (١٠/ ٤٢٠ رقم ١٩٥٦٣).

وأخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢٠٨) والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/ ١٧) من طريق عبدالمجيد بن عبدالعزيز بن أبي رواد عن معمر به.

[٥٤٤٦] إسناده: صحيح.

- هشام، هو الدستوائي.
- أم كلثوم بنت أبي بكر الصديق توفي أبوها وهي حمل، ثقة، من الثالثة (بخ م س ق).

والحديث في «مسند الطيالسي» (ص ٢١٩).

وأخرجه أبوداود في الأطعمة - بدون ذكر القصة - (٤/ ١٣٩-١٤٠ رقم ٣٧٦٧) من طريق إسماعيل، والترمذي في الأطعمة (٤/ ٢٨٨ رقم ١٨٥٨) وأحمد في «مسنده» بدون ذكر القصة (٦/ ٢٠٧-٢٠٨) عن وكيع، والدارمي في الأطعمة - ولم يسق لفظه - (ص٤٩٠) من طريق معاذ بن هشام، وأحمد في «مسنده» (٦/ ٢٤٦) والمؤلف في «السنن» (٧/ ٢٧٦) عن روح، وأحمد أيضا في «مسنده» (٦/ ٢٦٥) عن عبدالوهاب، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٢٨١) من طريق المعتمر بن سليمان، والحاكم في «المستدرك» ولم يذكر القصة - (٤/ ١٠٨) من طريق عفان، كلهم عن هشام الدستوائي به.

وأخرجه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٧٦) وفي «الآداب» (رقم ٥٤٦) عن أبي بكر بن فورك، بنفس الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/ ٢١) من طريق بكار بن قتيبة عن الطيالسي به. =

حبيب، حدثنا أبوداود، حدثنا هشام، عن بديل العقيلي، عن عبدالله بن عبيد بن عمير الليثي، عن امرأة منهم يقال لها أم كلثوم، عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يأكل طعاما في ستة من أصحابه، فجاء أعرابي فأكله بلقمتين، فقال رسول الله ﷺ: **«أما إنه لو ذكر اسم الله كفاكم، إذا أكل أحدكم فنسي أن يذكر الله، فليقل بسم الله أوله وآخره»**.

وروينا في حديث أمية بن مخشي[1] في الرجل الذي أكل ولم يسم حتى ما بقي من طعامه إلا لقمة فقال: بسم الله أوله وآخره فضحك النبي ﷺ فقال: **«ما زال يأكل الشيطان معه، فلما ذكر اسم الله استقاء ما في بطنه»**.

وقد ذكرنا إسناده في «كتاب الدعوات».

= قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. وصححه الشيخ الألباني راجع «صحيح الجامع الصغير» (٣٧٣).

وخالفهم يزيد بن هارون عن هشام الدستوائي فرواه ولم يذكر فيه أم كلثوم.

أخرجه ابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١٠٨٦ - ١٠٨٧ رقم ٣٢٦٤) والدارمي في الأطعمة (ص٤٩٠) وأحمد في «مسنده» (٦/ ١٤٣) وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٢٣ رقم ٥١٩١).

وقال في الزوائد: رجال إسناده ثقات على شرط مسلم إلا أنه منقطع، قال ابن حزم في «المحلّى» عبدالله بن عبيد بن عمير لم يسمع من عائشة.

(١) أخرجه أبوداود في الأطعمة (٤/ ١٤٠ رقم ٣٧٦٨) والنسائي في «الكبرى» (١/ ٨٠ - تحفة الأشراف) وفي «عمل اليوم والليلة» (رقم ٢٨٢) وأحمد في «مسنده» (٤/ ٣٣٦) والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/ ٢٢) وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٤٦٣) والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٠٨-١٠٩) والطبراني في «الكبير» (١/ ٢٩١ رقم ٨٥٤، ٨٥٥) وابن سعد في «الطبقات» (٧/ ١٢-١٣) كلهم من طريق جابر بن صبح عن المثنى بن عبدالرحمن الخزاعي عن أمية بن مخشي به.

قال الحاكم: حديث صحيح الإسناد ووافقه الذهبي وليس هو كما قالا فإن المثنى بن عبدالرحمن الخزاعي، أورده الذهبي في «الميزان» وقال: لا يعرف، تفرد به جابر بن صبح. وقال ابن المديني: مجهول. وقال الحافظ في «التقريب» مستور، فالحديث ضعيف.

راجع «إرواء الغليل» (رقم ١٩٦٥).

[٥٤٤٧] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد ابن منصور، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن أبي إسحاق الهمداني، عن أبي الأحوص، عن عبدالله بن مسعود قال: إن شيطان المؤمن يلقى شيطان الكافر، فيرى شيطان المؤمن شاحبا، أغبر مهزولا، فيقول له شيطان الكافر: ما لك؟ ويحك قد هلكت فيقول الشيطان: لا والله ما أصل إلى شيء، إنه إذا طعم ذكر اسم الله، وإذا شرب ذكر اسم الله، وإذا نام ذكر اسم الله، فيقول الآخر: لكني آكل من طعامه، وأشرب من شرابه، وأنام على فراشه، فهذا شاح وهذا مهزول.

[٥٤٤٨] أخبرنا أبوالحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا سليمان بن أحمد بن

[٥٤٤٧] إسناده: صحيح والحديث موقوف.

- أبوإسحاق الهمداني هو عمرو بن عبدالله السبيعي.
- أبوالأحوص هو الجشمي عوف بن مالك.

والحديث أخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١٠/ ٤١٩ رقم ١٩٥٦٠) بنفس الإسناد.

وفيه زيادة «وإذا دخل بيته ذكر اسم الله».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩/ ١٧٠-١٧١ رقم ٨٧٨٢) عن إسحاق بن إبراهيم الدبري عن عبدالرزاق به.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ٢٢) وقال: رواه الطبراني موقوفا ورجاله رجال الصحيح.

[٥٤٤٨] إسناده: ضعيف والحديث صحيح بطرقه الأخرى.

- ابن أبي مريم هو عبدالله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم المصري، قال ابن عدي: يحدث عن الفريابي وغيره بالبواطيل.
- الفريابي هو محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان الضبي مولاهم.
- سفيان هو الثوري، تقدموا.
- عمر بن أبي سلمة بن عبدالأسد المخزومي

ربيب النبي ﷺ. صحابي صغير، أمه أم سلمة زوج النبي ﷺ (ع).

والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (٤/ ٢٦-٢٧) عن سفيان، بنفس الطريق.

وأخرجه ابن ماجه في الأطعمة - مختصرا - (٢/ ١٠٨٦ رقم ٣٢٦٥) عن محمد بن الصباح، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٢٧٤) عن محمد بن منصور، كلاهما عن سفيان بن عيينة عن هشام به. =

أيوب اللخمي، حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا الفريابي.

قال: وأخبرنا سليمان، حدثنا بشر بن موسى، حدثنا خلاد بن يحيى، حدثنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عمر بن أبي سلمة قال: دخلت على النبي ﷺ وهو يأكل، فقال: «**اجلس يا بُنيّ وسم الله عزّ وجلّ، وكل بيمينك، وكل مما يليك**».

قال الإمام أحمد: كذا وجدته في جمع سليمان لحديث سفيان الثوري، وهكذا رواه سفيان بن عيينة عن هشام. قال علي بن المديني: إنما رواه أصحاب[1] هشام بن عروة عن هشام، عن أبي وجزة، عن رجل من مزينة، عن عمر بن أبي سلمة.

= وأخرجه الخطيب في «الجامع» (١/ ٤٠٣) من طريق محمد بن عبدالله الشافعي عن بشر بن موسى به.

وأخرجه الطبراني في الكبير (٩/ ١٢ رقم ٨٢٩٩) من طريق يعقوب بن حميد بن كاسب عن سفيان به.

وأخرجه الترمذي في الأطعمة (٤/ ٢٨٨ رقم ١٨٥٧) والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٢٧٥) والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٥٣) من طريق معمر، والطبراني في «الكبير» (٩/ ١٣ رقم ٨٣٠٢) وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٤٦٤) من طريق روح بن القاسم، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٢٧٤) من طريق سعيد بن أبي عروبة، ثلاثتهم عن هشام ابن عروة عن أبيه.

قال الشيخ الألباني: صحيح «صحيح الجامع الصغير» (٧٨٣٥).

(١) أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٢٧٦-٢٧٧) وأحمد في «مسنده» (٤/ ٢٦) والطبراني في «الكبير» (٩/ ١٢ رقم ٨٢٩٨).

وأخرجه أبوداود في الأطعمة (٤/ ١٤٤ رقم ٣٧٧٧) وأحمد في «مسنده» (٢/ ٢٧) والطبراني في «الكبير» (٩/ ١٢-١٣ رقم ٨٣٠٠) وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٢٣ رقم ٥١٩٢) من طريق سليمان بن بلال عن أبي وجزة عن عمر بن أبي سلمة به.

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٢٢ رقم ٥١٨٨) من طريق محمد بن سواء، والطبراني في «الكبير» (٩/ ١٢ رقم ٨٢٩٨) من طريق وكيع، كلاهما عن هشام بن عروة عن أبي وجزة عن رجل من مزينة عن عمر بن أبي سلمة به.

كما أخرجه الطبراني في «الكبير» (٩/ ١٣ رقم ٨٣٠١) من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع عن أبي وجزة السعدي عن رجل من مزينة عن عمر بن أبي سلمة به.

[٥٤٤٩] أخبرنا علي بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا سعيد[١] بن عثمان الأهوازي، حدثنا علي بن محمد، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثني وحشي بن حرب بن وحشي، عن أبيه، عن جده وحشي بن حرب قال: قلنا يا رسول الله إنا نأكل ولا نشبع، قال: «**فلعلكم تتفرقون**» قلنا: نعم، قال: «**اجتمعوا على طعامكم، واذكروا اسم الله عز وجلّ يبارك لكم فيه**».

[٥٤٥٠] أخبرنا أبوزكريا بن أبي إسحاق، حدثنا أبومحمد جعفر بن محمد بن نصير،

[٥٤٤٩] إسناده: حسن.

- علي بن محمد بن إسحاق الطنافسي. ثقة عابد، من العاشرة (عس ق). وفي «ل» علي بن بحر.
- وحشي بن حرب بن وحشي بن حرب الحبشي، الحمصي. مستور، من الثامنة (د ق). قال صالح جزرة: لا يشتغل به ولا بأبيه. وقال العجلي: لا بأس به. راجع «الميزان» (٤/ ٣٣١).
- وأبوه: حرب بن وحشي بن حرب الحمصي. مقبول، من الثالثة (د ق).
- وجده: وحشي بن حرب الحبشي، الحمصي يكنى أبا دسمة. صحابي، نزل حمص ومات بها (خ د ق).

والحديث أخرجه أبوداود في الأطعمة (٤/ ١٣٨ رقم ٣٧٦٤) من طريق إبراهيم بن موسى الرازي، وابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١٠٩٣ رقم ٣٢٨٦) عن هشام بن عمار وداود بن رشيد ومحمد بن الصباح، وأحمد في «مسنده» (٣/ ٥٠١) من طريق يزيد بن عبد ربّه، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٢٧ رقم ٥٢٠١) من طريق داود بن رشيد، والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ١٣٩ رقم ٣٦٨) من طريق هشام بن عمار وعلي بن عمر، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ١٠٣) من طريق سليمان بن عبدالرحمن، كلهم عن الوليد بن مسلم به.

وذكره الذهبي في «الميزان» (٣٣١/٤) برواية أبي داود.

حسنه الألباني راجع «صحيح الجامع الصغير وزيادته» (١٤١) و«الصحيحة» (٦٦٤).

(١) في الأصل و«ن» «سفيان بن عثمان».

[٥٤٥٠] إسناده: رجاله ثقات.

- قاسم بن يزيد الجرمي أبويزيد الموصلي (م ١٩٤هـ). ثقة عابد، من التاسعة (س).
- سفيان هو الثوري.
- تميم بن سلمة السلمي، الكوفي (م١٠٠هـ). ثقة، من الثالثة (م د س ق).

والأثر أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢٠/٨) عن جرير عن منصور عن إبراهيم عن تميم بن سلمة به.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الشكر» (رقم ١٥٦) عن خلف بن هشام حدثنا أبوالأحوص، عن منصور، عن تميم بن سلمة - بمعناه - بسياق أتم منه.

حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي بمصر، حدثنا أحمد بن حرب، حدثنا قاسم الجرمي، عن سفيان، عن منصور، عن تميم بن سلمة قال: من سمى على طعامه لم يسأل عن نعمته.

[٥٤٥١] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، وأبوبكر أحمد بن الحسن، قالا حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن الوليد، أخبرني أبي، قال سمعت الأوزاعي يقول: بلغني أنه لا يتم الطعام حتى يكون فيه أربع: يذكر اسم الله عليه حين يوضع، ويحمد الله عليه حين يرفع، وتكثر الأيدي فيه، ويكون مهيؤه من طيب.

وقد روي هذا بإسناد ضعيف عن النبي ﷺ، لم أنقله لضعفه، وهو في «سنن السلمي».

«الأكل والشرب باليمين»

[٥٤٥٢] أخبرنا أبوالحسين بن بشران العدل ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أبويحيى زكريا بن يحيى المروزي، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبيدالله بن عبدالله، عن جده ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه، وإذا شرب فليشرب بيمينه، فإن الشيطان يأكل بشماله، ويشرب بشماله**».

رواه مسلم[1] في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن سفيان.

[٥٤٥١] إسناده: رجاله موثقون.

[٥٤٥٢] إسناده: صحيح.

• أبوبكر بن عبيدالله بن عبدالله بن عمر بن الخطاب. ثقة، من الرابعة (م د ت س).

(١) في الأشربة (٢/ ١٥٩٨ رقم ١٠٥) عن أبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبدالله بن نمير وزهير ابن حرب وابن أبي عمر، أربعتهم عن سفيان به.

وهو في «المصنف» لابن أبي شيبة (٨/ ١٠٣-١٠٤).

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٨/٢)، ومن طريقه أبوداود في الأطعمة (٤/ ١٤٤ رقم ٣٧٧٦) والحميدي في «مسنده» (٢/ ٢٨٣) عن سفيان بن عيينة، بنفس السند.

وأخرجه الترمذي في الأطعمة (٤/ ٢٥٧ رقم ١٧٩٩) وأحمد في «مسنده» (٢/ ١٠٦، ١٤٦) من طريق عبيدالله بن عمر العمري عن الزهري به. =

[٥٤٥٣] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرني أبوالنضر الفقيه، حدثنا محمد بن أيوب، أخبرنا أبوالوليد، حدثنا عكرمة بن عمار - ح.

وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس هو الأصم، حدثنا يحيى بن أبي طالب، حدثنا عبدالوهاب بن عطاء، حدثنا شعبة، عن عكرمة بن عمار، عن إياس ابن سلمة بن الأكوع، عن أبيه، عن النبي ﷺ أنه رأى رجلا يأكل بشماله فقال له: «**كل بيمينك**» قال: لا أستطيع، قال: «**لا استطعت**» قال: فما رفعها إلى فيه بعد ذلك. وفي رواية أبي الوليد: فما وصلت يده إلى فيه بعد.

= وأخرجه مالك في «الموطأ» (ص٩٢٢)، ومن طريقه الترمذي في الأطعمة (٤/ ٢٥٧) - ولم يسق لفظه - وأحمد في «مسنده» (٢/ ٣٣، ١٤٦).

والدارمي في الأطعمة (ص٤٩٢) عن الزهري به.

ورواه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٧٧) من طريق أبي العباس محمد بن يعقوب عن أبي يحيى زكريا ابن يحيى به. وفي «الآداب» (ص٢١٧) عن أبي الحسين بن بشران بنفس الإسناد ولم يسق لفظه.

وخالفهم معمر فقال: عن الزهري عن سالم عن أبيه.

أخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١٠/ ٤١٤ رقم ١٩٥٤١) وعنه أحمد في «مسنده» (٢/ ١٤٦) وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٢٨ رقم ٥٢٠٣) والمؤلف في «السنن» (٧/ ٢٧٧) وفي «الآداب» (رقم ٥٤٩) والنسائي في «الكبرى» (٥/ ٤٠٠ - تحفة الأشراف).

قال عبدالرزاق: قال سفيان بن عيينة لمعمر: فإن الزهري حدثني به عن أبي بكر بن عبيدالله عن ابن عمر.

فقال الزهري: كان يذكر الحديث عن النفر فلعله عنهما جميعا، وهذه العبارة لم نجدها في مصنف عبدالرزاق، لعله سقط، فلذا نقل محققه الشيخ الأعظمي على هامشه عن الرمادي: وكذا نقله أبوحاتم في «الإحسان».

قال الألباني: صحيح. «صحيح الجامع الصغير» (٣٧٦).

[٥٤٥٣] إسناده: صحيح.

- أبوالنضر الفقيه هو محمد بن محمد بن يوسف الطوسي.
- أبوالوليد هو الطيالسي وفي الأصل ون «الوليد» مصحفا.
- إياس بن سلمة بن الأكوع الأسلمي، أبوسلمة ويقال أبوبكر المدني (م١١٩هـ). ثقة، من الثالثة (ع).

أخرجه مسلم[1] في الصحيح من وجه آخر عن عكرمة بن عمار.

[٥٤٥٤] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا يحيى ابن جعفر، أخبرنا عبدالوهاب، أخبرنا سعيد، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة أنها قالت: كانت يد رسول الله ﷺ اليمنى لطهوره ولطعامه، وكانت يده اليسرى لخلائه وما كان من أذى.

---

(١) في الأشربة (٢/ ١٥٩٩ رقم ١٠٧) من طريق زيد بن الحباب عن عكرمة به.
ومن نفس الوجه أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٠٥).
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧/ ١٥ رقم ٦٢٣٥) عن محمد بن يعقوب بن سورة البغدادي وأبي خليفة، والمؤلف في «السنن» (٧/ ٢٧٧) من طريق محمد بن أيوب وعباس بن الفضل الأسفاطي، أربعتهم عن أبي الوليد الطيالسي به.
كما أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧/ ١٥ رقم ٦٢٣٦) من طريق محمد بن جعفر عن شعبة عن عكرمة به.
وأخرجه أحمد في «مسنده» (٤/ ٤٥-٤٦) عن وكيع، و (٤/ ٤٦) عن بهز، و (٤/ ٥٠) عن يحيى بن سعيد، وأبونعيم في «أخبار أصبهان» (١/ ١٨٥) من طريق سفيان الثوري؟، أربعتهم عن عكرمة به.

[٥٤٥٤] إسناده: حسن.

- عبدالوهاب هو ابن عطاء الخفاف، صدوق ربما أخطأ.
- سعيد هو ابن أبي عروبة، مهران العدوي.
- أبومعشر هو زياد بن كليب الحنظلي، الكوفي. ثقة، من السادسة (م د ت س).
- إبراهيم هو النخعي.

والحديث أخرجه أبوداود في الطهارة (١/ ٣٢ رقم ٣٣) وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢٥٨) من طريق عيسى بن يونس، وأحمد في «مسنده» (٦/ ٢٦٥) عن محمد بن جعفر، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ولم يسق لفظه (ص٢٥٨) من طريق أبي أسامة، ثلاثتهم عن سعيد بن أبي عروبة به.
وأخرجه أبوداود في الطهارة - بدون ذكر اللفظ - (١/ ٣٢ رقم ٣٤) والمؤلف في «السنن» (١/ ١١٣) من طريق محمد بن حاتم بن بزيع عن عبدالوهاب بن عطاء به. وأخرجه أحمد في «مسنده» (٦/ ٢٦٥) عن عبدالوهاب بن عطاء بنفس الطريق.
وأخرجه أبونعيم في «أخبار أصبهان» (١/ ١١٩) من طريق الزهري عن عروة عن عائشة به.

[٥٤٥٥] أخبرنا عبدالله بن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أحمد بن محمد بن سهل الصوفي بمكة، حدثنا محمد بن يونس، حدثنا بكر بن الأسود، حدثنا محمد بن ربيعة، حدثنا النضر بن عربي، عن عكرمة، عن ابن عباس: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾.

قال: جعلناهم يأكلون بأيديهم.

«الأكل ممّا يليه»

[٥٤٥٦] أخبرنا أبوزكريا بن أبي إسحاق المزكي، أخبرنا أبوالحسن أحمد بن محمد بن عبدوس، حدثنا عثمان بن سعيد، حدثنا القعنبي فيما قرأ على مالك، عن أبي نعيم وهب ابن كيسان أنه قال: أتي رسول الله ﷺ بطعام، ومعه ربيبه عمر بن أبي سلمة، فقال له رسول الله ﷺ: «**سم الله وكُل بيمينك وكُل مما يليك**».

[٥٤٥٥] إسناده: ضعيف.

- أحمد بن محمد بن سهل بن عطاء أبوالعباس الأدمي، الصوفي (م٣٠٩هـ) كان أحد شيوخهم الموصوفين بالعبادة والاجتهاد وكثرة الدرس للقرآن.

راجع «تاريخ بغداد» (٥/ ٦-٣٠)، «السير» (١٤/ ٢٥٥-٢٥٦)، «طبقات الصوفية» (٢٦٥)، «حلية الأولياء» (١٠/٣٠٢-٣٠٥) «العلل» (١/٣٥٨)، «الوافي بالوفيات» (٨/ ٢٤ -٢٥)، «طبقات الأولياء» (٥٩-٦١)، «الشذرات» (٢/ ٢٥٧-٢٥٨).

- محمد بن يونس هو الكديمي، ضعفوه، تقدم.
- بكر بن الأسود أبوعمر العائذي.

الكوفي قال الدارقطني: ليس بالقوي. وقال أبوحاتم: هو صدوق كتبت عنه بالبصرة. وذكره ابن حبان في «الثقات» (٨/ ١٤٩) وسكت عليه.

راجع ترجمته في «الجرح والتعديل» (٢/ ٣٨٢)، «الميزان» (١/ ٣٤٣)، «اللسان» (٢/ ٤٧).

- محمد بن ربيعة الكلابي الكوفي ابن عم وكيع. صدوق، من التاسعة (بخ - ٤).

والخبر أورده السيوطي في «الدر المنثور» (٥/ ٣١٦) وعزاه إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والمؤلف في «الشعب» من طرق عن ابن عباس وزاد فيه «وسائر الخلق يأكلون بأفواههم».

[٥٤٥٦] إسناده: رجاله ثقات والحديث مرسل.

رواه البخاري[١] في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك مرسلا.

ورواه[٢] خالد بن مخلد عن وهب بن كيسان عن عمر بن أبي سلمة.

ورواه الوليد بن كثير عن وهب بن كيسان سمعه من عمر بن أبي سلمة، وأخرجاه[٣] في الصحيح.

[٥٤٥٧] أخبرنا أبوالقاسم علي بن محمد بن علي بن يعقوب الإيادي ببغداد بانتخاب أبي القاسم الطبراني، أخبرنا أحمد بن يوسف بن خلاد النصيبي، حدثنا عبيد بن عبدالواحد، حدثنا ابن أبي مريم، أخبرنا محمد بن جعفر، أخبرني محمد بن عمرو بن حلحلة، عن وهب بن كيسان، عن عمر بن أبي سلمة أنه قال: أكلت مع النبي ﷺ يوما، فجعلت آخذ من اللحم من حول الصحفة، فقال رسول الله ﷺ: «**كُل مما يليك**».

رواه البخاري[٤] في الصحيح عن عبدالعزيز بن عبدالله عن محمد بن جعفر.

---

(١) في الأطعمة (٦/ ١٩٦-١٩٧)، وهو في «الموطأ» عند مالك (ص٩٣٤).
ورواه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٢٨٠) عن قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس به.
وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١٠/ ٤١٥ رقم ١٩٥٤٤) عن معمر عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان به.

(٢) أخرجه الدارمي في الأطعمة (ص٤٩٦) والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٢٧٩).

(٣) أخرجه البخاري في الأطعمة (٦/ ١٩٦) ومسلم في الأشربة (٢/ ١٥٩٩ رقم ١٠٨) من طريق سفيان بن عيينة عن الوليد بن كثير به.
ومن نفس الوجه أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٢٧٨) وابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١٠٨٧ رقم ٣٢٦٧) وأحمد في «مسنده» (٤/ ٢٦) والطبراني في «الكبير» (٩/ ١٢ رقم ٨٢٩٩، ٩/ ١٤ رقم ٨٣٠٤) والحميدي في «مسنده» (١/ ٥٩) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٠٤) والمؤلف في «السنن» (٨/ ١٠٤) وفي «الآداب» (رقم ٥٤٧) بأسانيد مختلفة ويزيد بعضهم على بعض.

[٥٤٥٧] إسناده: رجاله ثقات.
- أبوالقاسم الطبراني هو سليمان بن أحمد صاحب المعاجم، وفي جميع النسخ «الطبري» وهو خطأ.
- محمد بن جعفر هو ابن أبي كثير الأنصاري مولاهم.

(٤) في الأطعمة (٦/ ١٩٦).

ورواه مسلم[1] عن الحسن بن علي الحلواني وأبي بكر بن أبي إسحاق عن سعيد بن أبي مريم.

[٥٤٥٨] أخبرنا الإمام أبوعثمان الصابوني، أخبرنا أبوسعيد عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب الرازي، أخبرنا يوسف بن عاصم، حدثنا أبوموسى محمد بن المثنى،

---

(١) في الأشربة (٢/ ١٥٩٩ رقم ١٠٩).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩/ ١٤ رقم ٨٣٠٥) عن يحيى بن أيوب العلاف المصري حدثنا سعيد بن أبي مريم به.

كما أخرجه أيضا (٩/ ١٣ رقم ٨٣٠٢) من طريق أحمد بن إبراهيم الموصلي حدثنا عبدالله بن جعفر عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء عن عمر بن أبي سلمة به.

[٥٤٥٨] إسناده: ضعيف.

- أبوعثمان الصابوني هو إسماعيل بن عبدالرحمن بن أحمد بن إسماعيل النيسابوري، الإمام.
- عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب القرشي، أبوسعيد الرازي الصوفي (م ٣٨٢هـ).

قال الحاكم: لم يزل كالريحانة عند مشايخ التصوف ببلدنا، ثقة.

راجع «العبر» (٢/ ١٦١)، «النجوم الزاهرة» (٤/ ١٦٣)، «الشذرات» (٣/ ١٠٣)، «الكامل في التاريخ» (٧/ ١٥٩).

- يوسف بن عاصم الرازي لم نظفر له بترجمة، وقد تقدم.
- العلاء بن الفضل بن عبدالملك بن أبي سوية المنقري، أبوالهذيل البصري (م ٢١٠هـ) ضعيف. من صغار التاسعة (ت ق).

وقال ابن حبان: كان ممن ينفرد بالأشياء المناكير عن أقوام مشاهير، لا يعجبني الاحتجاج بالأخبار التي انفرد بها، فأما ما وافق فيها الثقات، فإن اعتبر بها معتبر، لم أر بذلك بأسا.

راجع «المجروحين» (٢/ ١٧٢).

- عبيدالله بن عكراش بن ذؤيب التميمي.

قال البخاري: لا يثبت حديثه، من الثالثة (ت ق).

والحديث أخرجه الترمذي في الأطعمة (٤/ ٢٨٣ رقم ١٨٤٨) وابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١٠٨٩-١٠٩٠ رقم ٣٢٧٤) مختصرًا من طريق محمد بن بشار، والطبراني في «الكبير» (١٨/ ٨٢-٨٣ رقم ١٥٤) من طريق محمد بن زكريا الغلابي، كلاهما عن العلاء بن الفضل بن عبدالملك المنقري به.

وأخرجه ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ١٧٢-١٧٣) عن أبي يعلى حدثنا العباس بن الوليد النرسي حدثنا العلاء بن الفضل بن عبدالملك بن أبي سوية به.

قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث العلاء بن الفضل، وقد تفرد العلاء بهذا الحديث، ولا نعرف لعكراش عن النبي ﷺ إلا هذا الحديث.

حدثنا العلاء بن الفضل بن عبدالملك بن أبي سوية المنقري أبوالهذيل، حدثني عبيدالله ابن عكراش، عن أبيه عكراش بن ذؤيب قال: بعثني بنو مرّة بن عبيد بصدقات أموالهم إلى رسول الله ﷺ، فقدمت عليه المدينة، فإذا هو جالس بين المهاجرين والأنصار، قال: فقدمت عليه بإبل كأنها عروق الأرطى يعني من الرطوبة، فقال: «**من الرجل؟**» فقلت: عكراش بن ذؤيب، فقال: «**ارفع في النسب**» فقلت: ابن حرقوص بن جعدة ابن عمرو بن النزال بن مرّة بن عبيد، وهذه صدقات بني مرة بن عبيد، فتبسم رسول الله ﷺ وقال: «**هذه إبل قومي، هذه صدقات قومي**» قال: ثم أمر بها أن توسم بميسم الصدقة ثم تضم إليها ثم أخذ بيدي فانطلق بي إلى منزل أم سلمة، فقال: «**هل من طعام؟**» فأتينا بجفنة كثيرة الثريد والوذر،[1] فأقبلنا نأكل منها، فتخبطت في نواحيها، فأكل رسول الله ﷺ مما بين يديه، فقبض رسول الله ﷺ بيده اليسرى على يدي اليمنى، فقال: «**يا عكراش كل من موضع واحد فإنه طعام واحد**» ثم أتينا بطبق فيه ألوان من رطب أو تمر - شك عبيدالله - رطب عنى أو تمر، فجعلت آكل مما بين يدي، وجالت يد رسول الله ﷺ في الطبق، فقال: «**يا عكراش كُل من حيث شئت، فإنه غير لون واحد**» ثم أتينا بماء، فغسل رسول الله ﷺ يديه، ثم مسح ببلل كفيه وجهه وذراعيه، وقال: «**يا عكراش هذا الوضوء مما غيرت النار**».

[٥٤٥٩] أخبرناه عاليا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوبكر أحمد بن إسحاق بن أيوب الصبغي، أخبرنا إسماعيل بن إسحاق، حدثنا أبوالهذيل العلاء بن عبدالملك بن أبي سوية المنقري، حدثنا عبيدالله بن عكراش، حدثني أبي، عكراش بن ذؤيب قال: بعثني بنو مرّة بن عبيد بصدقات أموالهم إلى رسول الله ﷺ، فقدمت المدينة، فوجدته جالسا بين المهاجرين والأنصار. . . وذكر الحديث، غير أنه قال: كثيرة الثريد والفدر، فجعلت أخبط في نواحيها - وزاد - في الوضوء ورأسه.

---

(١) الوذر: أي قطع اللحم «النهاية» (٥/ ١٧٠).

[٥٤٥٩] إسناده: كسابقه.

والحديث أخرجه المؤلف في «الآداب» (رقم ٥٤٨ ص ٢١٦) بنفس الإسناد.

قوله: الفدر جمع فدرة أي قطعة من كل شيء ويقال من اللحم.

[٥٤٦٠] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ ومحمد بن موسى، قالا حدثنا أبو العباس هو الأصم، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا عبيد بن القاسم نسيب سفيان الثوري، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يأكل من الطعام مما يليه، فإذا جاءوا بالتمر جول يده في الإناء، أو جالت يده في الإناء.

[٥٤٦٠] إسناده: ضعيف جدا.

• عبيد بن القاسم الأسدي، الكوفي، يقال: هو ابن أخت الثوري. متروك، كذبه ابن معين واتهمه أبوداود بالوضع، من التاسعة (ق).

قال ابن حبان: روى عنه العراقيون، كان ممن يروي عن هشام بن عروة بنسخة موضوعة لا يحل كتبة حديثه إلا على جهة التعجب. قال الذهبي: ليس بثقة، وقال البخاري: ليس بشيء. وقال ابن معين: ليس بثقة، وقال مرة: كذاب. وقال أبوحاتم: ذاهب الحديث، وقال أبوزرعة: لا ينبغي أن يحدث عنه. وقال الدارقطني: ضعيف. وقال صالح جزرة: كذاب يضع الحديث.

وقال النسائي: متروك الحديث. وقال أبوداود: كان يضع الحديث.

راجع «المجروحين» (٢/ ١٦٥)، «الميزان» (٣/ ٢١)، «الكامل» (٥/ ١٩٨٧)، «الضعفاء» للعقيلي (٣/ ١١٦-١١٧)، «الجرح والتعديل» (٥/ ٤١٢)، «الضعفاء والمتروكون» للدارقطني (ص٣٠٦)، «الضعفاء والمتروكين» للنسائي (ص ١٧١).

والحديث أخرجه الخطيب في «تاريخه» (١١/ ٩٥) من طريق أبي علي صالح بن محمد عن أحمد ابن حنبل به.

وأخرجه ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ١٦٥) من طريق أحمد بن المقدام، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص ٢٢٢) من طريق داود بن رشيد، وابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٩٨٧)، والذهبي في «الميزان» (٣/ ٢١) من طريق الصلت بن مسعود، ثلاثتهم عن عبيد بن القاسم به.

وأخرج الشطر الثاني فقط أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢٠٦، ٢٢٢) من طريق رجل من بني ثور عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة.

وأورده الشيخ الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» (رقم ٩٠٥) و نسبه للشافعي في «الفوائد» (١/ ١٠٦) وابن حبان، وابن عدي في «الكامل» وأبي الشيخ في «أخلاق النبي» والخطيب في «تاريخ بغداد» ثم قال: وهذا سند موضوع، آفته عبيد هذا، هو ابن أخت سفيان الثوري، كذبه ابن معين ثم أورد أقوال الناقدين فيه. وقال: والحديث لما سود به السيوطي في كتابه «الجامع الصغير» أورده فيه من رواية الخطيب فقط، وتعقبه المناوي فأجاد قائلا: ظاهر صنيع المصنف أن مخرجه الخطيب خرجه وسكت عليه، وهو تلبيس فاحش، فقد تعقبه بما نصه: قال أبوعلي صالح جزرة: هذا كذاب، وعبيد ابن أخت سفيان كان يضع الحديث وله أحاديث مناكير.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ٢٧) ونسبه للبزار فقط وقال: وفيه خالد بن إسماعيل وهو متروك.

وكذا رواه الصلت بن مسعود عن عبيد وقال: جالت يده في الإناء.

تفرد به عبيد هذا، وقد رماه يحيى بن معين بالكذب.

«الأكل من جوانب القصعة دون وسطها»

[٥٤٦١] أخبرنا أبوالحسين بن الفضل القطان، أخبرنا عبدالله بن جعفر بن محمد بن درستويه، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا عمرو بن عثمان بن كثير بن دينار، حدثنا أبي، حدثنا محمد بن عبدالرحمن اليحصبي، حدثنا عبدالله بن بسر قال: أهديت للنبي شاة، والطعام يومئذ قليل، فقال لأهله: «**اطبخوا هذه الشاة، وانظروا إلى هذا الدقيق، فاخبزوه، وأثردوا عليه**» وكانت للنبي ﷺ قصعة، يقال لها الغبراء أو الغراء، يحملها أربعة رجال، فلما أصبح وسجد الضحى أتي بتلك القصعة، والتفوا عليها، فلما كثر الناس جثى رسول الله ﷺ، فقال أعرابي: ما هذه الجلسة؟ فقال النبي ﷺ: «**إن الله جعلني عبدا كريما ولم يجعلني جبارا عنيدا**» ثم قال رسول الله ﷺ: «**كلوا من جوانبها وذروا ذروتها يبارك لكم فيها**» ثم قال: «**كلوا، فوالذي نفسي بيده لتفتحنّ عليكم أرض فارس والروم، حتى يكثر الطعام، فلا يذكر اسم الله عليه**».

[٥٤٦١] إسناده: حسن.

• عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار القرشي مولاهم أبوحفص الحمصي (م ٢٥٠هـ). صدوق من العاشرة (د س ق).

والحديث في «المعرفة والتاريخ» (٢/ ٣٥١-٣٥٢) بنفس الإسناد.

وأخرجه أبوداود في الأطعمة (٤/ ١٤٣ رقم ٣٧٧٣) وابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١٠٨٦ رقم ٣٢٦٣) من طريق عمرو بن عثمان الحمصي عن أبيه مختصرا.

وأخرجه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٨٣) من طريق عبيد بن شريك عن عمرو بن عثمان به. كما رواه في «الآداب» (رقم ٥٩٧) عن أبي الحسين بن الفضل بنفس الإسناد.

وحسنه شيخنا الألباني راجع «صحيح الجامع الصغير وزيادته» (١٧٣٦، ٤٣٨٠) «والصحيحة» (٣٩٢).

«الأكل بثلاثة أصابع ولعقها عند الفراغ»

[٥٤٦٢] أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل، قالا حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبدالجبار، حدثنا أبومعاوية، عن هشام ابن عروة، عن عبدالرحمن بن سعد، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ يأكل بثلاثة أصابع، ولا يمسح يده حتى يلعقها.

رواه مسلم(١) عن يحيى بن يحيى عن أبي معاوية.

[٥٤٦٢] إسناده: ضعيف والحديث صحيح بطرقه الأخرى.

- أحمد بن عبدالجبار هو العطاردي، ضعيف.
- عبدالرحمن بن سعد المدني مولى الأسود بن سفيان. ثقة، من الثالثة (م د ق).
- عبدالرحمن بن كعب بن مالك الأنصاري أبوالخطاب المدني. ثقة، من كبار التابعين (ع).

(١) في الأشربة (٢/ ١٦٠٥)، ومن نفس الوجه أخرجه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٧٨).

وأخرجه أبوداود في الأطعمة (٤/ ١٨٦ رقم ٣٨٤٨) عن النفيلي، والدارمي في الأطعمة (ص٤٩٣) عن محمد بن عيسى، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢١٠٠) والبغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣١٤-٣١٥) من طريق علي بن حرب، ثلاثتهم عن أبي معاوية به.

كما أخرجه مسلم في الأشربة (٢/ ١٦٠٥ رقم ١٣٢) عن محمد بن عبدالله بن نمير عن أبيه، وأحمد في «مسنده» (٣/ ٤٥٤) عن وكيع وابن نمير، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٣٤ رقم ٥٢٢٧) من طريق مالك بن سعير، ثلاثتهم عن هشام بن عروة به.

وعند مسلم عبدالرحمن بن كعب بن مالك أو عبدالله بن كعب. وفي رواية أحمد في طريق وكيع «عبدالله بن سعد» بدل «عبدالرحمن بن سعد» وأخرجه أحمد في «مسنده» (٦/ ٣٨٦) عن أبي معاوية حدثنا هشام بن عروة عن عبدالرحمن بن سعد عن أبي بن كعب بن مالك عن أبيه.

وأخرجه مسلم في الأشربة - ولم يسق لفظه - (٢/ ١٦٠٦) وأحمد في «مسنده» (٦/ ٣٨٦) عن ابن نمير عن هشام بن عروة عن عبدالرحمن بن سعد أن عبدالرحمن بن كعب بن مالك وعبدالله ابن كعب بن مالك أخبراه عن أبيه كعب بنحوه.

وأخرجه المؤلف في «الآداب» (رقم ٥٥٢) عن أبي عبدالله الحافظ، بنفس الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١١١) عن عبدة عن هشام بن عروة عن عبدالرحمن بن سعد به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٩/ ٩٨-٩٩ رقم ١٩٥) من طريق حفص بن غياث، و (٩/ ٩٩ رقم ١٩٦) من طريق عبدالرحمن بن أبي الزناد، كلاهما عن هشام بن عروة عن عبدالرحمن =

[٥٤٦٣] أخبرنا أبوطاهر الفقيه، أخبرنا أبوبكر القطان، حدثنا أحمد بن يوسف، حدثنا محمد بن يوسف، قال: ذكر سفيان، عن ابن جريج، عن عبيدالله بن أبي يزيد قال: كنا نتعشى مع ابن عباس فرأيته يأكل بأصابعه الثلاث.

«رفع اللقمة إذا سقطت وإنقاء القصعة والتمسح بالمنديل بعد اللعق»

[٥٤٦٤] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا أبوجعفر الرزاز، حدثنا عباس بن محمد، حدثنا يعلى بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال قال النبي ﷺ: «**إذا سقطت لقمة أحدكم فليمط ما عليها، وليأكل، ولا يدعها للشيطان**».

= ابن سعد عن عبدالله بن كعب عن أبيه.

وأخرجه مسلم في الأشربة (٢/ ١٦٠٥ رقم ١٣١) والطبراني في «الكبير» (٩/ ٩٣-٩٤ رقم ١٨٢) والترمذي في «الشمائل» ص (٩٨) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٠٧) من طريق سفيان عن سعد بن إبراهيم عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه.

قال الشيخ الألباني: صحيح. «صحيح الجامع الصغير» (٤٧٥٨).

[٥٤٦٣] **إسناده: رجاله ثقات.**

- أبوبكر القطان هو محمد بن الحسين بن الحسن بن خليل النيسابوري.
- محمد بن يوسف هو الفريابي.
- سفيان هو الثوري.

والخبر أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٠٨) عن ابن عيينة قال قلت لعبيدالله بن أبي يزيد: كنت تشهد طعام ابن عباس؟ قال: نعم، قلت: فأي شيء كنت تراه يصنع؟ قال كنت أراه يلعق أصابعه الثلاث.

[٥٤٦٤] **إسناده: رجاله ثقات.**

والحديث أخرجه مسلم في الأشربة - ولم يسق لفظه - (٢/ ١٦٠٧) وأحمد في «مسنده» (٣/ ٣١٥) من طريق أبي معاوية عن الأعمش به.

وأخرجه أبويعلى في «مسنده» (٤/١٩٠-١٩١ رقم ٢٢٨٤) عن ابن نمير عن يعلى بن عبيد به.

وأخرجه ابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١٠٩١ رقم ٣٢٧٩) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٠٩) عن محمد بن فضيل عن الأعمش به.

قال الشيخ الألباني: صحيح. «صحيح الجامع الصغير» (٦١٦).

[٥٤٦٥] وبإسناده قال قال رسول الله ﷺ: **«إذا أكل أحدكم الطعام فليمص أصابعه، فإنه لا يدري في أي طعامه تكون البركة»**.

[٥٤٦٦] وأخبرنا أبوالحسين، أخبرنا إسماعيل الصفار، حدثنا محمد بن إسحاق الصاغاني، حدثنا يعلى بن عبيد... فذكر الحديثين بهذا الإسناد.

[٥٤٦٧] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرني أبوبكر بن عبدالله، أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا جرير، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال سمعت النبي ﷺ يقول: **«إن الشيطان يحضر أحدكم عند كل شيء من شأنه، حتى يحضره عند طعامه، فإذا سقطت من أحدكم اللقمة، فليمط ما كان بها من أذى، ثم يأكلها ولا يدعها للشيطان، فإذا فرغ فليلعق أصابعه، فإنه لا يدري في أي طعامه تكون البركة»**.

رواه مسلم[1] في الصحيح عن عثمان بن أبي شيبة.

[٥٤٦٥] إسناده: كسابقه.

والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٣١٥)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٠٦ رقم ١٩٠٣) عن أبي معاوية عن الأعمش به.

وأخرجه أبويعلى في «مسنده» (٣/ ٤١٦) من طريق جرير عن الأعمش به.

كما أخرجه في «مسنده» (٤/ ١٩٠ رقم ٢٢٨٣) عن ابن نمير عن يعلى بن عبيد به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٠٩)، وعنه مسلم في الأشربة بدون ذكر اللفظ (٢/ ١٦٠٧) وأبويعلى في «مسنده» (٣/ ٤٤١) عن محمد بن فضيل عن الأعمش عن أبي صالح وأبي سفيان عن جابر بن عبدالله به.

[٥٤٦٦] إسناده: صحيح.

وهذا السند سقط من «ن».

[٥٤٦٧] إسناده: رجاله ثقات.

• أبوبكر بن عبدالله هو محمد بن عبدالله بن محمد بن شيرويه.

(١) في الأشربة (٢/ ١٦٠٧ رقم ١٣٥)، ومن طريقه أخرجه البغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣١٥-٣١٦ رقم ٢٨٧٦).

وأخرجه أبويعلى في «مسنده» (٣/ ٤١٦ رقم ١٩٠٤) عن أبي خيثمة عن جرير به.

[٥٤٦٨] أخبرنا أبونصر محمد بن أحمد بن إسماعيل الطابراني بها، حدثنا عبدالله بن أحمد ابن منصور الطوسي، حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا ابن جريج، أخبرني أبوالزبير، أنه سمع جابر بن عبدالله يحدث أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**لا يمسح أحدكم يده بالمنديل حتى يلعق يده، فإن الرجل لا يدري في أي طعامه يبارك له، وإن الشيطان يرصد للناس عند كل شيء حتى عند طعامهم، ولا يرفع القصعة حتى يلعقها أو يُلعقها، فإن آخر الطعام فيه البركة**».

[٥٤٦٩] وبهذا الإسناد أنه سمع النبي ﷺ يقول: «**إذا طعم أحدكم فسقطت لقمته فليمط ما رأبه منها، ثم ليطعمها ولا يدعها للشيطان، فإن الرجل لا يدري في أي طعامه يبارك له**».

[٥٤٧٠] أخبرنا أبوزكريا بن أبي إسحاق، أخبرنا حامد بن محمد الهروي، حدثنا عثمان بن سعيد، حدثنا محمد بن كثير العبدي، حدثنا سفيان الثوري، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله قال قال رسول الله ﷺ: «**لا يمسح الرجل يده بالمنديل حتى يلعق أصابعه**».

[٥٤٦٨] إسناده: رجاله ثقات.

والحديث أخرجه أبويعلى في «مسنده» (٤/ ١٧٠ رقم ٢٢٤٦) عن أبي خيثمة عن روح بن عبادة به. وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٣٤-٣٣٥ رقم ٥٢٢٩) والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١١٨) من طريق أبي عاصم عن ابن جريج به.

وأخرجه المؤلف في «الآداب» (رقم ٥٥٤) مختصرًا عن أبي نصر محمد بن أحمد بن إسماعيل الطابراني، بنفس الإسناد. قال الحاكم: هذا الحديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذه السياقة ووافقه الذهبي.

وقال الشيخ الألباني: صحيح. «صحيح الجامع الصغير» (٣٧٢).

[٥٤٦٩] إسناده: كسابقه.

والحديث أخرجه أبويعلى في «مسنده» (٤/ ١٧١ رقم ٢٢٤٧) عن أبي خيثمة عن روح بن عبادة به. وأخرجه الترمذي في الأطعمة (٤/ ٢٥٩ رقم ١٨٠٢) وأحمد في «مسنده» (٣/ ٣٩٤) من طريق ابن لهيعة عن أبي الزبير به. ورواه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٧٨) من طريق سفيان عن أبي الزبير به.

[٥٤٧٠] إسناده: رجاله موثقون.

قال أحمد: أخرجه مسلم[١] في الصحيح من أوجه عن سفيان أتم من هذا وقال: حتى «يلعقها أو يُلعقها» وكذلك هو في حديث[٢] ابن عباس، فإن لم يكن هذا شكا من الراوي وكانا جميعا محفوظين، فإنما أراد يلعقها صبيا أو صبية أو من يعلم أنه لا يتقذرها، يحل له مس فمه، ويحتمل أن يكون أراد يعلق أصبعه فمه، فيكون بمعنى قوله: يلعقها، والأخبار كلها تدل على أن هذا اللعق إنما هو عند الفراغ من الطعام والله أعلم.

---

(١) في الأشربة (٢/ ١٦٠٦ رقم ١٣٤) عن محمد بن عبدالله بن نمير حدثنا أبي حدثنا سفيان به.
كما أخرجه في الأشربة - بدون ذكر اللفظ - (٢/ ١٦٠٦) وابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١٠٨٨ رقم ٣٢٧٠) من طريق أبي داود الحفري عن سفيان به.
وأخرجه مسلم أيضا (٢/ ١٦٠٦) - ولم يسق لفظه - من طريق عبدالرزاق،
وأحمد في «مسنده» (٣/ ٣٠١) عن وكيع وعبدالرزاق، و(٣/ ٣٣١) عن أبي أحمد، و(٣/ ٣٣٧) عن عبدالله بن الوليد العدني، و (٣/ ٣٦٥-٣٦٦) والمؤلف في «السنن» (٧/ ٢٧٨) عن أبي نعيم، كلهم عن سفيان به بسياق أتم منه.

(٢) أخرجه البخاري في الأطعمة (٦/ ٢١٣) ومسلم في الأشربة (٢/ ١٦٠٥ رقم ١٢٩) والدارمي في الأطعمة (ص٤٩١) وابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١٠٨٨ رقم ٣٢٦٩) وأبويعلى في «مسنده» (٤/ ٣٨٢ رقم ٢٥٠٣) وأحمد في «مسنده» (١/ ٢٢١) والبغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣١٥ رقم ٢٨٧٥) من طريق سفيان عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس به.
وأخرجه مسلم في الأشربة (٢/ ١٦٠٥ رقم ١٣٠) وأبوداود في الأطعمة (٤/ ١٨٥-١٨٦ رقم ٣٨٤٧) وأحمد في «مسنده» (١/ ٢٩٣، ٣٤٦، ٣٧٠) والمؤلف في «السنن» (٧/ ٢٧٨) من طرق عن ابن جريج عن ابن عباس. إسناده صحيح ورجاله ثقات.
(فائدة) قال الخطابي في «معالم السنن» (٤/٢٦٠): وقد عابه - يعني لعق الأصابع - قوم أفسد عقولهم الترفه، وغير طباعهم الشبع والتخمة، وزعموا أن لعق الأصابع مستقبح أو مستقذر، كأنهم لم يعلموا أن الذي علق بالأصبع أو الصحفة جزء من أجزاء الطعام الذي أكلوه وازدردوه، فإذا لم يكن سائر أجزائه المأكولة مستقذرة، لم يكن هذا الجزء اليسير منه - الباقي في الصحفة واللاصق بالأصابع - مستقذرا كذلك، وإذا ثبت هذا فليس بعده شيء أكثر من مسه أصابعه بباطن شفتيه، وهو ما لا يعلم عاقل به بأسا، إذا كان الماس والممسوس جميعا طاهرين نظيفين، وقد يتمضمض الإنسان فيدخل أصبعه في فيه، فيدلك أسنانه وباطن فمه، فلم ير أحد ممن يعقل أنه قذارة أو سوء أدب، فكذلك هذا، لا فرق بينهما في منظر حس ولا مخبر عقل. انتهى كلام الخطابي.

[٥٤٧١] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوبكر بن إسحاق حدثنا بشر بن موسى، حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان، حدثنا أبوالزبير، عن جابر، أن النبي ﷺ أمر بلعق الأصابع والصحفة، وقال: «**إنكم لا تدرون في أيه البركة**».

رواه مسلم[١] عن أبي بكر عن سفيان.

وروينا عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ كان إذا أكل طعاما لعق أصابعه الثلاث، وقال: «**إذا سقطت لقمة أحدكم فليمط عنها الأذى وليأكلها، ولا يدعها للشيطان**». وأمرنا أن نسلت الصحفة وقال: «**إن أحدكم لا يدري في أي طعامه يبارك له**».

[٥٤٧٢] أخبرناه أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس أحمد بن هارون الفقيه، حدثنا محمد بن أيوب، أخبرنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد بن سلمة... فذكره.

أخرجه مسلم[٢] من حديث حماد.

[٥٤٧١] إسناده: رجاله ثقات.

• سفيان هو ابن عيينة.

(١) في الأشربة (٢/ ١٦٠٦ رقم ١٣٣). وهو في «المصنف» لابن أبي شيبة (٨/ ١٠٨).

وأخرجه الحميدي في «مسنده» (٢/ ٥١٨ رقم ١٢٣٤) بنفس الإسناد.

وأخرجه أبويعلى في «مسنده» (٣/ ٣٦٧-٣٦٨ رقم ١٨٣٦) عن أبي خيثمة عن سفيان به.

[٥٤٧٢] إسناده: رجاله ثقات.

• أحمد بن هارون بن إبراهيم بن ماهان أبوالعباس المؤدب الدينوري، الفقيه ذكره الخطيب في «تاريخه» (٥/ ١٩٦) وسكت عليه.

(٢) في الأشربة (٢/ ١٦١٠٧ رقم ١٣٦) عن محمد بن حاتم وأبي بكر بن نافع العبدي قالا حدثنا بهز حدثنا حماد بن سلمة به.

وأخرجه أبوداود في الأطعمة (٤/ ١٨٣ رقم ٣٨٤٥)، ومن طريقه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٧٨) وفي «الآداب» (رقم ٥٥٣) عن موسى بن إسماعيل التبوذكي بنفس السند.

وأخرجه الترمذي في الأطعمة (٤/ ٢٥٩ رقم ١٨٠٣) وأحمد في «مسنده» (٣/ ٢٩٠) عن عفان، والدارمي في الأطعمة (ص٤٩٢) عن إسحاق بن عيسى، وأحمد في «مسنده» (٣/ ١٧٧) =

[٥٤٧٣] أخبرنا أبوالحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا نصر بن علي، حدثني المعلى بن راشد، حدثتني جدتي أم عاصم - وكانت أم ولد لسنان بن سلمة الهذلي - قالت: دخل علينا نبيشة الخير فحدثنا أن رسول الله ﷺ قال: «**من أكل في قصعة ثم لحسها، استغفرت له القصعة**».

رواه[1] أبوعيسى في كتابه عن نصر بن علي.

= وأبويعلى في «مسنده» (٦/ ١٠٩-١١٠ رقم ٣٣٧٧) عن عبدالرحمن بن مهدي، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٣٣-٣٣٤) من طريق هدبة بن خالد، وأبويعلى أيضا في «مسنده» (٦/ ٦٣ رقم ٣٣١٢) من طريق إبراهيم بن الحجاج، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٠٦) عن سويد بن عمرو، كلهم عن حماد بن سلمة به.

وأخرجه ابن الجعد في «مسنده» (٢/ ١١٦١ رقم ٣٤٧٥)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣١٤ رقم ٢٨٧٣) وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢٠٩) عن حماد بن سلمة به.

قال الألباني: صحيح. «صحيح الجامع الصغير» (٤٥٥٨).

[٥٤٧٣] **إسناده: لا بأس به.**

- المعلى بن راشد الهذلي، أبواليمان النبال البصري وهو البراء. مقبول، من الثامنة (ت ق).
- أم عاصم، أم ولد سنان بن سلمة بن المحبق. مقبولة، من الثالثة (ت ق).
- نبيشة الخير هو نبيشة بن عبدالله الهذلي صحابي، قليل الحديث (م - ٤).

(١) في الأطعمة (٤/ ٢٥٩ رقم ١٨٠٤) وقال: هذا حديث غريب.

وأخرجه ابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١٠٨٩ رقم ٣٢٧٢) عن أبي بشر بكر بن خلف ونصر بن علي، كلاهما عن المعلى بن راشد به.

كما أخرجه في الأطعمة (٢/ ١٠٨٩ رقم ٣٢٧١) والدارمي في الأطعمة (ص٤٩٢) من طريق يزيد بن هارون، وأحمد في «مسنده» (٥/ ٧٦) عن عفان، والبغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣١٦ رقم ٢٨٧٧) من طريق إبراهيم بن موسى، ثلاثتهم عن المعلى بن راشد به.

والحديث سقط من «المصنف» فلذا أضافه المحقق في «تعليقه» ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٥٥٥) عن أبي الحسن المقرئ، بنفس الإسناد.

وأورده السيوطي في «الجامع الصغير» ونسبه لأحمد والترمذي وابن ماجه ورمز له بحسنه، قال المناوي: وكذا رواه عنه الدارمي وابن شاهين والحكيم وغيرهم، وقال الترمذي غريب، وكذا قال الدارقطني. «فيض القدير» (٦/٨٥).

وقال الألباني: ضعيف. «ضعيف الجامع الصغير» (٥٤٨٧).

فصل

«لا يناول ممّا قدم إليه من لم يجلس معه شيئا»

[٥٤٧٤] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوبكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أخبرنا إسماعيل بن إسحاق، حدثنا حفص بن عمر، حدثنا شعبة، أخبرنا عمرو، عن أبي البختري، عن سلمان قال: دعا سلمان رجلا إلى طعام فجاء مسكين، فأعطاه كسرا، فقال له سلمان: ضعه من حيث أخذته، ما رغبتك أن يكون الوزر عليك، والأجر لغيرك، إنما دعوناك لتأكل.

[٥٤٧٥] أخبرنا أبوطاهر الفقيه، أخبرنا أبوحامد بن بلال، حدثنا أبوالأزهر، حدثنا عمرو بن محمد العنقزي، عن إسرائيل، عن الزبرقان، عن الضحاك قال: إذا كنت على طعام غيرك فجاء سائل فلا تناوله منه شيئا.

[٥٤٧٤] إسناده: رجاله ثقات.

• أبوالبختري هو سعيد بن فيروز الطائي مولاهم، الكوفي.

والخبر أخرجه المؤلف في «الآداب» (رقم ٥٥٧) عن أبي عبدالله الحافظ، بنفس الإسناد.

كما أخرجه في «السنن» (٧/ ٢٧٩) من طريق يعلى بن عبيد عن الأعمش عن عمرو بن مرة بنحوه.

[٥٤٧٥] إسناده: لا بأس به.

• الزبرقان بن عبدالله العبدي، أبوالزرقاء الكوفي، أو أبوالورقاء.

ذكره ابن حبان في «الثقات» (٦/٣٤٠) ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا.

وقال البخاري: في حديثه وهم. وقال ابن عدي: لا أعرف له حديثا مسندا له ضوء، وما يروي عنه الثوري وإسرائيل لعله مقاطيع.

وراجع ترجمته في «الجرح والتعديل» (٣/ ٦١١)، «التاريخ الكبير» (٢/ ١/ ٤٣٥)، «الميزان» (٢/ ٦٦)، «اللسان» (٢/ ٤٧١)، «الضعفاء» للعقيلي (٢/ ٨٢)، «الكامل» (٣/ ١٠٩٥).

لم نقف على هذا الأثر.

فصل

«من قرّب شيئا ممّا قدم إليهم إلى من قعد معه»

[٥٤٧٦] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، حدثنا أبوالنضر، حدثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس قال: دعا رسول الله ﷺ رجل، فانطلق وانطلقت معه، قال: فجيء بمرقة فيها دباء، قال: فجعل رسول الله ﷺ يأكل ذلك الدباء ويعجبه، فلما رأيت ذلك، جعلت ألقيه إليه، ولا أطعم منه شيئا، قال أنس: فما زلت أحبه بعد.

قال سليمان: فحدثت بهذا الحديث سليمان التيمي فقال: ما أتينا أنس بن مالك قط في زمان الدباء إلا وجدناه في طعامه.

أخرجه مسلم[١] في الصحيح عن أبي كريب عن أبي أسامة عن سليمان.

وأخرجه البخاري[٢] من وجه آخر عن أنس.

[٥٤٧٧] وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، وأبوزكريا بن أبي إسحاق، قالا حدثنا أبوالحسن أحمد بن محمد بن عبدوس، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا القعنبي فيما قرأ على

[٥٤٧٦] إسناده: صحيح ورجاله ثقات.

• أبوالنضر هو هاشم بن القاسم.

(١) في الأشربة (٢/ ١٦١٥ رقم ١٤٥) وأخرجه أحمد في «مسنده» (٣/٢٢٥-٢٢٦) عن أبي النضر هاشم بن القاسم بنفس السند.

وأخرجه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٧٩) من طريق أبي أسامة عن سليمان بن المغيرة به.

وأخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢٣٠) من طريق عثمان بن مسلم عن ثابت به ولم يذكر قول سليمان.

وأخرجه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٧٩) وفي «الآداب» (رقم ٥٥٦) عن أبي عبدالله الحافظ، بنفس الإسناد.

(٢) أخرجه في الأطعمة (٦/ ٢٠٥-٢٠٦) من طريق ثمامة بن أنس عن أنس بن مالك به.

كما أخرجه من طريق إسحاق بن عبدالله عن أنس به (٦/ ٢٠٩).

[٥٤٧٧] إسناده: رجاله موثقون.

مالك، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، أنه سمع أنس بن مالك يقول: إنّ خياطا دعا رسول الله ﷺ لطعام صنعه، قال أنس: فذهبت مع رسول الله ﷺ إلى ذلك الطعام، فقرّب إلى رسول الله ﷺ خبز شعير ومرقا فيه دباء وقديد، قال أنس: فرأيت رسول الله ﷺ يتتبع الدباء من حوالي الصحفة، فلم أزل أحب الدباء بعد يومئذ.

ورواه البخاري[1] عن القعنبي.

ورواه مسلم[2] عن قتيبة عن مالك.

قال الإمام أحمد: وكأنه ﷺ كان يتتبعه بعينه، ثم أنس بن مالك كان يدنيه منه بالحديث الأول، ولم يكن على ذلك الطعام غيرهما.

وروى عبدالأعلى بن أعين وأنا أبرأ من عهدته، عن يحيى بن أبي كثير، عن عروة، عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: **«إذا وضعت المائدة فليأكل الرجل مما يليه، ولا يأكل مما بين يدي جليسه، ولا من ذروة القصعة، فإنما يأتيه البركة من أعلاها، ولا يقوم رجل حتى ترفع المائدة ولا يرفع يده وإن شبع حتى يرفع القوم، وليعذر فإن ذلك يخجل جليسه فيقبض يده، وعسى أن يكون له في الطعام حاجة»**.

---

(١) في الأطعمة (٦/ ٢٠٩).

وبنفس الوجه أخرجه أبوداود في الأطعمة (٤/ ١٤٦ رقم ٣٧٨٢).

(٢) في الأشربة (٢/ ١٦١٥ رقم ١٤٤).

وأخرجه البخاري في البيوع (٣/ ١٣) عن عبدالله بن يوسف: وفي الأطعمة (٦/ ٢١٠) عن إسماعيل.

وفي الأطعمة أيضا (٦/ ١٩٧) والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٥٦) عن قتيبة بن سعيد، والبخاري أيضا في الأطعمة (٦/ ٢٠٩) والدارمي في الأطعمة (ص٤٩٧) عن أبي نعيم.

والترمذي في الأطعمة (٤/ ٢٨٤ رقم ١٨٥٠) من طريق سفيان بن عيينة، والبغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣٠٢-٣٠٣ رقم ٢٨٥٨) من طريق أبي مصعب. كلهم عن مالك بن أنس به. وهو في «الموطأ» (ص٥٤٦).

وأخرجه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٧٣) من طريق علي بن عبدالعزيز عن القعنبي به.

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٢٤٩ رقم ٥٢٦٩) من طريق قتادة عن أنس به.

[٥٤٧٨] أخبرناه أبوعبدالله الحافظ، وأحمد بن الحسن القاضي، قالا حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا الحسن بن علي بن عفان، حدثنا عبيدالله بن موسى، أخبرنا عبدالأعلى بن أعين. . . فذكره.

فصل

«لا يعيب طعاما قدم إليه»

[٥٤٧٩] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، وأبوسعيد بن أبي عمرو، قالا حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبدالجبار، حدثنا أبومعاوية، عن الأعمش، عن أبي يحيى مولى جعدة بن هبيرة، عن أبي هريرة قال: ما رأيتُ رسول الله ﷺ عاب طعامًا قطّ، كان إذا اشتهاه أكله، وإذا لم يشتهه سكت.

[٥٤٧٨] إسناده: ضعيف.

- عبيدالله بن موسى هو ابن أبي المختار باذام العبسي، الكوفي.
- عبدالأعلى بن أعين الكوفي مولى بني شيبان. ضعيف، من السابعة (ق).

والحديث أخرجه ابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١٠٨٩ رقم ٣٢٧٣) عن محمد بن خلف العسقلاني عن عبيدالله بن عبدالأعلى بن أعين به مختصرا إلى قوله «ولا يتناول من بين يدي جليسه».

وقال البوصيري في الزوائد: في إسناده عبدالأعلى بن أعين أخو حمران، قال الذهبي في الكاشف: واهٍ وقال الدارقطني: ليس بثقة. وقال العقيلي: جاء بأحاديث منكرة ليس فيها شيء محفوظ. وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به.

وأخرجه ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ١٤٧) في ترجمة عبدالأعلى بن أعين من طريق يوسف بن سعيد بن مسلم عن عبيدالله بن موسى به وقال: عبدالأعلى بن أعين يروي عن يحيى بن أبي كثير ما ليس من حديثه لا يجوز الاحتجاج به بحال.

وأخرجه أبونعيم في «الحلية» (٣/ ٧٤) من طريق الحارث بن أبي أسامة عن عبيدالله بن موسى به.

قال الألباني: ضعيف. راجع «ضعيف الجامع الصغير» (٨٢١).

[٥٤٧٩] إسناده: ضعيف والحديث صحيح بطرقه الأخرى.

- أحمد بن عبدالجبار هو العطاردي، ضعيف.
- أبويحيى مولى آل جعدة بن هبيرة المخزومي، مدني. مقبول، من الرابعة (بخ م ق).

رواه مسلم[١] عن أبي كريب وغيره عن أبي معاوية.

[٥٤٨٠] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوالحسين علي بن عبدالرحمن الدهقان بالكوفة- ح.

وأخبرنا أبوبكر أحمد بن الحسن، أخبرنا أبوجعفر محمد بن علي بن دحيم، قالا حدثنا إبراهيم بن عبدالله العبسي، أخبرنا وكيع، عن الأعمش، قال أظنّ أبا حازم ذكره، عن أبي هريرة قال: ما عاب رسول الله ﷺ طعامًا قطّ، إن اشتهاه أكله، وإلا تركه.

أخرجاه[٢] في الصحيح من أوجه عن الأعمش عن أبي حازم.

---

(١) في الأشربة (٢/ ١٦٣٣ رقم ١٨٨) عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب ومحمد بن المثنى وعمرو الناقد جميعا عن أبي معاوية به.

وأخرجه ابن ماجه في الأطعمة - ولم يسق لفظه - (٢/ ١٠٨٥) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي معاوية به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٤٢٧، ٤٩٥) عن أبي معاوية، بنفس السند.

وأخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢٠٥) من طريق يحيى الحماني عن أبي معاوية به.

كما أخرجه من طريق سفيان عن الأعمش به ولم يسق لفظه (ص٢٠٤).

[٥٤٨٠] إسناده: رجاله ثقات.

(٢) أخرجه البخاري في الأطعمة (٦/ ٢٠٤) ومسلم في الأشربة -ولم يسق لفظه - (٢/ ١٦٣٢) من طريق سفيان عن الأعمش به.

ومن نفس الوجه أخرجه أبوداود في الأطعمة (٤/ ١٣٧ رقم ٣٢٥٩) والترمذي في الأطعمة (٤/ ٣٧٧ رقم ٢٠٣١) وابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١٠٨٥ رقم ٣٢٥٩) وأحمد في «مسنده» (٢/ ٤٧٤) وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٨/ ١١٨ رقم ٦٤٠٣) والمؤلف في «السنن» (٧/ ٢٧٩) وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢٠٤) وأخرجه مسلم في الأشربة (٢/ ١٦٣٢ رقم ١٨٧) وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢٠٥) من طريق جرير عن الأعمش به.

كما أخرجه مسلم - ولم يسق لفظه - (٢/ ١٦٣٢) وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٨/ ١١٨ رقم ٦٤٠٢) من طريق زهير عن الأعمش به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٤٨١) عن وكيع بنفس السند.

وأخرجه ابن الجعد في «مسنده» (١/ ٤٤٨ رقم ٧٦٢)، ومن طريقه البخاري في المناقب (٤/ ١٦٧) والبغوي في «شرح السنة» (١١/ ٢٩٠ رقم ٢٨٤٣) وأحمد في «مسنده» (٢/ ٤٧٩) عن شعبة عن الأعمش به. =

قال الحليمي[١] رحمه الله: وهذا - والله أعلم - إذا عاب الرجل الطعام نفسه. فأما إذا عاب الصانع له ليعلمه مواضع التقصير، فيتحفظ منها في المستأنف، ولم يعنف عليه، ولم يسمعه ما يكره، فلا حرج في ذلك والله أعلم.

قال الإمام أحمد: وروينا[٢] عن النبي ﷺ أنه سأله رجل فقال: إن من الطعام طعاما أتحرج منه، فقال: «**لا تتخلجن في نفسك شيئا ضارعت فيه النصرانية**».

[٥٤٨١] أخبرنا أبوالحسين بن الفضل، أخبرنا أبوالحسن علي بن إبراهيم بن عيسى

= وأخرجه مسلم أيضا في الأشربة (٢/ ١٦٣٣) ولم يسق لفظه عن أبي كريب ومحمد بن المثنى قالا حدثنا أبومعاوية عن الأعمش به.

وأخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢٠٥) من طريق فضيل بن عياض عن الأعمش به.

وأخرجه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٧٩) وفي «الآداب» (رقم ٥٥٨) عن أبي القاسم زيد بن أبي هاشم العلوي عن أبي جعفر محمد بن علي بن دحيم عن إبراهيم بن عبدالله العبسي به.

(١) انظر «المنهاج» (٣/٦٠).

(٢) أخرجه أبوداود في الأطعمة (٤/ ١٤٧ رقم ٣٧٨٤) ومن طريقه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٧٩) وفي «الآداب» (رقم ٥٥٩)، وأحمد في «مسنده» (٥/ ٢٢٦) والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ١٦٦ رقم ٤٢٨) من طريق زهير بن معاوية عن سماك بن حرب عن قبيصة بن هلب عن أبيه.

وأخرجه الترمذي في السير (٤/ ١٣٣-١٣٤ رقم ١٥٦٥) من طريق شعبة عن سماك بن حرب به. وقال: هذا حديث حسن.

وأخرجه ابن ماجه في الجهاد (٢/ ٩٤٤-٩٤٥ رقم ٢٨٣٠) وأحمد في «مسنده» (٥/ ٢٢٦) والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ١٦٦ رقم ٤٢٥) من طريق سفيان عن سماك بن حرب به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٥/ ٢٢٦) والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ١٦٦ رقم ٤٢٦) من طريق شريك عن سماك به.

كما أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢/١٦٦رقم ٤٢٧) من طريق أسباط بن نصر، و(٢٢/ ١٦٧ رقم ٤٢٩) من طريق زائدة، و(٢٢/ ١٦٧ رقم ٤٣٠) من طريق حفص بن جميع، و(٢٢/ ١٦٧ رقم ٤٣١) من طريق زكريا بن أبي زائدة، أربعتهم عن سماك بن حرب به.

إسناده صحيح ورجاله كلهم ثقات.

[٥٤٨١] إسناده: فيه من لم نعرفه.

- أبوالعباس الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة لم نعرفه.
- وشيخه: محمد بن قبيصة الإسفراييني، لعله محمد بن أحمد بن قبيصة أبوعبدالله. =

المستملي، أخبرنا أبوالعباس الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة، حدثنا محمد بن قبيصة الإسفراييني، حدثنا بشر بن المبارك العبدي قال: ذهبت مع أبي إلى وليمة فيها غالب القطان، فوضع الخوان، فأمسكوا أيديهم فقال: ما لكم؟ قالوا: حتى يجيء، فقال غالب: حدثتني كريمة بنت همام الطائية، عن عائشة أن النبي ﷺ قال: «أكرموا الخبز» قال ومن كرامته أن لا ينتظر الأدم.

رواه محمد بن محمد بن مرزوق الباهلي عن بشر بن المبارك الراسبي قال: كريمة بنت همام وقال: ينتظرن الأدم.

[٥٤٨٢] أخبرنا أبوعمرو محمد بن أحمد بن محمد بن جعفر المزكي، أخبرنا أبوسهل

= ذكره الخطيب في «تاريخه» (١/ ٣٣٥) وقال: حدث عن الحسين بن فهم، روى عنه إبراهيم بن مخلد الباقرجي.

• بشر بن المبارك العبدي.

ذكره ابن حبان في «الثقات» (٨/ ١٤٣) وسكت عليه.

• كريمة بنت همام الطائية مقبولة، من الثالثة (د س).

وفي جميع النسخ «كريمة بنت هشام» وهو خطأ.

والحديث لم نجد من خرجه بهذه الطريق.

[٥٤٨٢] إسناده: حسن.

• أبوعمرو محمد بن أحمد بن محمد بن جعفر البحيري، النيسابوري، المزكي (م٣٩٦هـ).

قال الحاكم: كان من حفاظ الحديث المبرزين في المذاكرة وكان ثقة ثبتا حافظا جيد المذاكرة راجع «السير» (١٧/٩٠)، «تذكرة الحفاظ» (٣/ ١٠٨٢-١٠٨٣)، «العبر» (٢/ ١٨٩)، «الأنساب» (٢/ ١٠٥-١٠٦)، «الشذرات» (٣/ ١٤٨)، «الكامل في التاريخ» (٧/٢٣٠) وفي «الأصل» و«ن» كنيته «أبوحسان» وفي «ل» «أبوغسان» كلاهما خطأ.

• محمد بن إسحاق، هو ابن خزيمة أبوبكر.

والحديث أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/١٢٢) عن أبي يحيى أحمد بن محمد بن القاسم السمرقندي حدثنا أبوعبدالله محمد بن نصر حدثنا محمد بن محمد بن مرزوق الباهلي به، وفيه «ذهبت مع جدي في وليمة». قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وذكره السيوطي في «الجامع الصغير»، وعزاه إلى الحاكم في «المستدرك» والمؤلف في «الشعب» عن عائشة. قال المناوي: قال الحاكم: صحيح، وأقره الذهبي، وفيه قصة ورواه البغوي في «معجمه» وابن قتيبة في «غريبه» عن ابن عباس. ورواه ابن الصلاح في «طبقاته» عن ابن عبدان =

محمد بن سليمان الحنفي، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا محمد بن محمد. . . فذكره غير أنه قال: كريمة لم ينسبها.

[٥٤٨٣] أخبرنا أبوالحسن بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، أخبرنا إسماعيل بن إسحاق السراج، حدثنا محمد بن طريف، حدثنا إبراهيم بن عيينة - ح.

= بإسناده عن رسول الله ﷺ، بلفظ «أكرموا الخبز فإن الله تعالى سخر له بركات السموات والأرض والحديد والبقر». راجع «فيض القدير» (٢/٩١). وقال الألباني: حسن. «صحيح الجامع الصغير» (١٢٣٠) وراجع «المقاصد الحسنة» (رقم ١٥٣).

[٥٤٨٣] إسناده: حسن.

- محمد بن طريف، هو ابن أبي عتاب البغدادي، أبوبكر الأعين (م٢٤٠هـ). صدوق، من الحادية عشرة (مق ت).
- أبوعبدالرحمن القرشي هو عبدالله بن عمر بن محمد بن أبان الأموي المعروف بمشكدانة (م ٢٣٩هـ). صدوق، فيه تشيع، من العاشرة (م د س).
- إبراهيم بن عيينة بن أبي عمران الهلالي الكوفي، أبوإسحاق أخو سفيان (م قبل ٢٠٠هـ) صدوق يهم، من الثامنة، وفي جميع النسخ «إبراهيم بن عبيد» (د س ق).
- أبوطالب هو القاص يحيى بن يعقوب بن مدرك الأنصاري الكوفي.

قال أبوحاتم: محله الصدق، لم يرو شيئا منكرًا، وهو ثقة في الحديث. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال ابن حبان: يروي عن الثقات الأشياء المقلوبات على قلة روايته، حتى ربما سبق إلى خلد من يسمعها أنه كان المتعمد لذلك.

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٧/٦١٤)، وقال: وكان يخطئ، لا يجوز الاحتجاج به، راجع «الميزان» (٤/ ٤١٥)، «اللسان» (٦/ ٢٨٢-٢٨٣)، «الجرح والتعديل» (٩/١٩٨-١٩٩)، «التاريخ الكبير» (٤/٢/٣١٢-٣١٣)، «الكامل في الضعفاء» (٧/ ٢٦٨٩)، «الضعفاء» للعقيلي (٤/ ٤٣٦)، «المجروحين» (٣/ ٨٢).

والحديث أخرجه أبويعلى في «مسنده» (٣/ ٤٦٩ رقم ١٩٨١)، وعنه ابن حبان في «المجروحين» (٣/ ٨٢) عن عبدالله بن عمر بن أبان الدمشقي.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٧/ ٢٦٨٩) من طريق ابن أبي مريم عن إبراهيم بن عيينة به.

وأورده الحافظ في «اللسان» (٦/٢٨٣) والذهبي في «الميزان» (٤/٤١٥) عن إبراهيم بن عيينة به.

وأخرجه الجزء الأول منه فقط أبوداود في الأطعمة (٤/١٦٩ رقم ٣٨٢٠) والترمذي في الأطعمة (٤/ ٢٧٨) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٤٩) من طريق سفيان، وابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١١٠٢ رقم ٢٣١٧) من طريق قيس بن الربيع، والطبراني في «الأوسط» (١/ ٣٦٥) من طريق حفص بن سليمان، ثلاثتهم عن محارب بن دثار به.

وصححه الألباني. راجع «صحيح الجامع الصغير» (٦٦٤٤).

وأخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا أبوالحسين أحمد بن جعفر بن حمويه الجوزي، حدثنا عبدالله بن محمد بن أبي الدنيا، حدثنا أبوعبدالرحمن القرشي، حدثنا إبراهيم ابن عيينة، عن أبي طالب القاص، عن محارب بن دثار، عن جابر بن عبدالله قال قال رسول الله ﷺ: «**نعم الإدام الخل، وكفى بالمرء شرا أن يتسخط ما قرّب إليه**».

لفظ حديث ابن عبدان ولم يذكر ابن بشران الخلّ.

فصل

«في أكل التمر»

[٥٤٨٤] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا عبدالرحمن بن الحسن القاضي، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم، حدثنا شعبة، حدثنا جبلة بن سحيم قال: أصابنا عام سنة مع ابن الزبير فرزقنا تمرا، وكان عبدالله بن عمر يمرّ بنا، ونحن نأكل، فيقول: لا تقارنوا، فإن رسول الله ﷺ نهى عن الإقران، ثم يقول: إلا أن يستأذن الرجل أخاه، قال شعبة: الإذن من قول ابن عمر.

رواه البخاري[١] عن آدم.

وأخرجه مسلم[٢] من وجه آخر عن شعبة.

[٥٤٨٤] إسناده: رجاله ثقات.

• آدم، هو ابن أبي إياس.

(١) في الأطعمة (٦/ ٢١٢).

(٢) في الأشربة (٢/ ١٦١٧ رقم ١٥٠) من طريق محمد بن جعفر عن شعبة به.

كما أخرجه من طريق معاذ بن معاذ وعبدالرحمن بن مهدي، كلاهما عن شعبة به ولم يسق لفظه.

وأخرجه البخاري في المظالم (٣/ ١٠٠) من طريق حفص بن عمر، وفي الشركة (٣/ ١١١) والدارمي في الأطعمة (ص ٤٩٩) من طريق أبي الوليد الطيالسي، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٢٩) من طريق أبي الوليد والحوضي، وأحمد في «مسنده» (٢/ ٤٤) عن محمد بن جعفر وحجاج، و(٢/ ٤٦) عن يزيد بن هارون، و(٢/ ٨١) عن محمد، و(٢/ ١٠٣) عن عفان ابن مسلم، كلهم عن شعبة به. =

[٥٤٨٥] أخبرنا أبوطاهر الفقيه، أخبرنا أبوالحسن علي بن إبراهيم بن معاوية النيسابوري، حدثنا محمد بن مسلم بن وارة، حدثنا محمد بن سعيد بن سابق، حدثنا عمرو بن أبي قيس، عن عطاء بن السائب، عن أبي جحيش، عن أبي هريرة قال: كنت من أصحاب الصفة فكان رسول الله ﷺ إذا أتي بالتمر أو العجوة فأكلنا فقال: «**يا هؤلاء إني قد قارنتُ فأقرنوا**».

كذا وجدته في كتابي عن أبي جحيش، ورواه جرير[1] عن عطاء بن السائب عن الشعبي عن أبي هريرة.

[٥٤٨٦] أخبرنا أبوزكريا بن أبي إسحاق، حدثنا إبراهيم بن محمد الدَّيبُلي، حدثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ، حدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي، حدثنا سليمان بن

= وأخرجه أبوداود في الأطعمة (٤/ ١٧٥ رقم ٣٨٣٤) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١١٧ - ١١٨) من طريق أبي إسحاق الشيباني، ومسلم في الأشربة (٢/ ١٦١٧) والترمذي في الأطعمة (٤/ ٢٦٤ رقم ١٨١٤) وابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١١٠٦ رقم ٣٣٣١) من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن جبلة بن سحيم. ولم يذكر القصة فيه.

وأخرجه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٨١) وفي «الآداب» (رقم ٥٨٥) من طريق جعفر بن محمد القلانسي عن آدم بن أبي إياس به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢/ ١٤٦) من طريق عبدالله بن دينار عن ابن عمر به ولم يذكر القصة.

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٢٩) من طريق زيد عن جبلة بن سحيم به.

قال الشيخ الألباني: صحيح. «صحيح الجامع الصغير» (٦٧٤٠).

[٥٤٨٥] إسناده: ضعيف.

• أبوجحيش، لم نجد له ترجمة. وفي نسخة «ل» عن «أبي جحش».

والخبر أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١١٨) عن ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي جحش عن أبي هريرة بمعناه.

وأخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢٢١-٢٢٢) من طريق عبدالسلام عن عطاء بن السائب عن أبي جبير عن أبي هريرة مرفوعا.

(١) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/٣٣٠ رقم ٥٢١٠) من طريق إسحاق ابن إبراهيم عن جرير به.

[٥٤٨٦] إسناده: رجاله ثقات.

بلال، عن عبدالله بن عبدالرحمن، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه سعد أن رسول الله ﷺ قال: «**من أكل سبع تمرات ما بين لابتيها حين يصبح، لم يضرّه سمّ حتى يمسي**».

رواه مسلم[1] عن القعنبي.

[٥٤٨٧] أخبرنا أبوبكر الفارسي، أخبرنا أبوإسحاق الأصبهاني، حدثنا أبوأحمد بن

---

(١) في الأشربة (٢/ ١٦١٨ رقم ١٥٥).

وأخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ١٦٨، ١٧٧) من طريق فليح عن عبدالله بن عبدالرحمن به.

وأخرجه أبونعيم في «الحلية» (٥/ ٣٦٢) وفي «ذكر أخبار أصبهان» (٢/ ٥٦) من طريق عمر بن عبدالعزيز عن عامر بن سعد به.

وأخرجه المؤلف في «السنن» (٩/ ٣٤٥) عن أبي زكريا بن أبي إسحاق، بنفس الإسناد.

وقال الشيخ الألباني: صحيح، «صحيح الجامع الصغير» (٥٩٦١).

[٥٤٨٧] **إسناده: ضعيف والحديث حسن.**

- أبوإسحاق الأصبهاني هو إبراهيم بن عبدالله.
- أبوأحمد بن فارس هو محمد بن سليمان بن فارس الدلال.
- محمد بن إسماعيل، هو الإمام البخاري.
- أبوعبدالرحمن هو عبدالله بن يزيد المقرئ المكي من كبار شيوخ البخاري.
- عبدالله بن السكن الرقاشي.

ذكره ابن حبان في «الثقات» (٨/ ٣٣٩) والبخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ١/ ١١٢) ولم يذكرا فيه جرحا ولا تعديلا.

- عقبة بن عبدالله الأصم الرفاعي، البصري. ضعيف، من الرابعة، وربما دلس (ت).

والحديث أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ١/ ١١٢) بنفس الإسناد.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٩١٧) عن أبي بكر بن الأعين عن أبي معمر به. ومن طريقه ذكره ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٢٤) وقال: ليس بصحيح لأن فيه عقبة بن عبدالله الأصم قال ابن حبان: يتفرد بالمناكير عن المشاهير حتى يشهد لها بالوضع.

فتعقبه السيوطي بقوله: قلت: عقبة روى له الترمذي، وقال ابن عدي: بعض أحاديثه مستقيمة، وبعضها مما لا يتابع عليه. وهذا الحديث أخرجه البخاري في «تاريخه»، والروياني في «مسنده»، والبيهقي في «الشعب»، وصححه الضياء المقدسي فأخرجه في «المختارة»، ولم يتعقبه الحافظ ابن حجر في أطرافه، فهو أمثل طرق الحديث.

راجع «اللآلئ المصنوعة» (٢/ ٢٤٢) و«فيض القدير» (٣/ ٤٨٤) وللحديث طرق أخرى أيضا؛ فلذا حسنه الشيخ الألباني، «صحيح الجامع الصغير» (٣٢٩٨).

فارس، حدثنا محمد بن إسماعيل، قال: قال لي أبوعبدالرحمن، أخبرنا أبومعمر عبدالله ابن عمرو، حدثني عبدالله بن السكن الرقاشي، حدثني عقبة بن عبدالله الرفاعي، عن ابن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «**خير تمركم البرني**».

[٥٤٨٨] أخبرنا أبوبكر بن فورك، أخبرنا عبدالله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبوداود، حدثنا حماد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمار، عن جابر بن عبدالله: أن رسول الله ﷺ أكل عندهم رطبا، وشرب ماء، وقال: «**هذا من النعيم الذي تُسألون عنه**».

[٥٤٨٩] وبإسناده عن أبي داود، حدثنا شعبة، عن يزيد بن خمير قال سمعت عبدالله ابن بسر السلمي قال: أتانا رسول الله ﷺ فألقت له أمي قطيفة، فجلس عليها، فأتته بتمر، فجعل يأكل ويقول بالنواة [هكذا قال أبوداود: هكذا بالسبابة والوسطى يرمي بالنواة][(١)]، فوضع أصبعه، ثم دعا بشراب فشرب، ثم سقى الذي عن يمينه، فقالت أمّي: يا رسول الله ادع الله لنا، فقال رسول الله ﷺ: «**اللهم بارك لهم فيما رزقتهم، واغفر لهم وارحمهم**».

أخرجه[(٢)] مسلم في الصحيح من أوجه عن شعبة.

[٥٤٨٨] إسناده: رجاله ثقات.

والحديث أخرجه الطيالسي في «مسنده» (ص٢٤٨) بنفس الإسناد.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٣٣٨) عن حسن بن موسى، و (٣/ ٣٥١) عن عبدالصمد، و (٣/ ٣٩١) عن عفان، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة به.

وأخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٣٠/ ٢٨٦) من طريق يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة به - ولم يسق لفظه - كما أخرجه في «تفسيره» من طريق الحسن بن بلال عن حماد بن سلمة به بسياق أتم منه (٣٠/ ٢٨٦).

[٥٤٨٩] إسناده: رجاله موثقون والحديث صحيح.

(١) ما بين المعقوفتين سقط من «ل».

(٢) في الأشربة (٢/ ١٦١٥-١٦١٦ رقم ١٤٦) من طريق محمد بن جعفر حدثنا شعبة به.

وعنده «نزل رسول الله ﷺ على أبي» موضع «أمي».

وبنفس الطريق أخرجه الترمذي في الدعوات (٥/ ٥٦٨ رقم ٣٥٧٦) وأحمد في «مسنده» =

قال ابن أبي عدي عن شعبة في هذا الحديث: مرّ رسول الله ﷺ بأبي وهو على بغلة بيضاء، فأخذ بلجامها، فقال: انزل عندي يا رسول الله، فنزل عنده، قال: فجاءهم بحيس، فأكلوا ثم جاءهم بتمر، قال: فجعل النبي ﷺ يأكل ويقول بالنوى هكذا وضم شعبة بأصبعه السبابة والوسطى ويقول بالنوى على ظهورهما ويقلبه يرمي به، قال: ثم أتي بشراب فشرب ثم ناوله الذي عن يمينه، وقال: «**اللهم بارك لهم فيما رزقتهم، واغفر لهم وارحمهم**».

[٥٤٩٠] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوالفضل بن إبراهيم، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا محمد بن بشار، حدثنا ابن أبي عدي... فذكره.

رواه مسلم(١) عن محمد بن بشار.

[٥٤٩١] أخبرنا أبوعبدالله بن البياض ببغداد، أخبرنا أبوالحسن علي بن محمد بن الزبير القرشي - ح.

= (٤/ ١٩٠) كما أخرجه مسلم في الأشربة - ولم يسق لفظه - (٢/ ١٦١٦) من طريق يحيى بن حماد عن شعبة به. وبنفس الطريق أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٢٩١).
وأخرجه الطيالسي في «مسنده» (ص١٨٠) بنفس الإسناد، وعنه أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٢٩٢).
وأخرجه أبوداود في الأشربة (٤/ ١١٥ رقم ٣٧٢٩) من طريق حفص بن عمر، وأحمد في «مسنده» (٤/ ١٨٩) والنسائي في «عمل اليوم والليلة» بدون ذكر اللفظ - (٢٩٣) عن بهز بن أسد، وأحمد في «مسنده» (٤/ ١٨٨) عن عفان، والمؤلف في «السنن» (٧/ ٢٧٤) وفي «الآداب» (رقم ٦٣٢) من طريق النضر بن شميل، وفي «المدخل» (ص٣٨٤ رقم ٦٦٩) من طريق مسلم ابن إبراهيم، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص ٢٢١) من طريق العباس بن الوليد، كلهم عن شعبة به.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢/ ٣١-٣٢ رقم ١١٩٢) من طريق معاوية بن صالح عن ابن عبدالله بن بسر عن أبيه عبدالله بن بسر عن أبيه بسر بسياق أتم منه.

[٥٤٩٠] إسناده: صحيح.

- أبوالفضل بن إبراهيم هو محمد بن إبراهيم المزكي، النيسابوري.
- ابن أبي عدي هو محمد بن إبراهيم البصري.

(١) في الأشربة (٢/ ١٦١٦) ولم يسق لفظه. ومن نفس الوجه أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٢٩٥).

[٥٤٩١] إسناده: رجاله كلهم ثقات.

- أبوعبدالله بن البياض هو محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن الفرج الدقاق. =

وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، قالا حدثنا الحسن بن علي بن محمد بن عفان، حدثنا زيد بن الحباب العتكي، حدثنا يعقوب بن محمد بن طحلاء المدني، عن أبي الرجال، عن عمرة وهي أمه، عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ: «**بيت ليس فيه تمر جياع أهله**».

ورواه مسلم[1] في الصحيح عن عبدالله بن مسلمة عن يعقوب.

وروينا[2] عن يوسف بن عبدالله بن سلام قال: رأيت النبي ﷺ أخذ كسرة من خبز شعير فوضع عليها تمرة، وقال: «**هذه إدام هذه**».

= • يعقوب بن محمد بن طحلاء المدني (م ١٦٢هـ). ما به بأس، من كبار السابعة (م).

• أبوالرجال هو محمد بن عبدالرحمن بن حارثة الأنصاري.

(١) في الأشربة (٢/ ١٦١٨ رقم ١٥٣). وبنفس الطريق أخرجه الدارمي في الأطعمة (ص٤٩٩).

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٦/ ١٧٩، ١٨٨) وأبونعيم في «الحلية» (٩/ ٦٣) من طريق عبدالرحمن بن مهدي، وأبونعيم أيضا في «ذكر أخبار أصبهان» (١/ ٩٢، ٢/ ١١٦) من طريق الأصمعي، وأبوالشيخ في «الأمثال» (رقم ٢٣١) عن أبي القاسم البغوي عن داود بن عمرو المسيبي، ثلاثتهم عن يعقوب بن محمد بن طحلاء به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١١٨) عن زيد بن الحباب، بنفس السند.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٦/ ١٠٥) من طريق أبي عبدالرحمن عن أبيه عن عمرة نحوه.

وأخرجه مسلم في الأشربة (٢/ ١٦١٨ رقم ١٥٢) وأبوداود في الأطعمة (٤/ ١٧٤ رقم ٣٨٣١).

والترمذي في الأطعمة (٤/ ٢٦٤ رقم ١٨١٥) وابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١١٠٤ رقم ٣٣٢٧) وأبونعيم في «الحلية» (١٠/ ٣١) من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة بنحوه.

قال الشيخ الألباني: صحيح، راجع «صحيح الجامع الصغير وزيادته» (٢٨٤١).

(٢) يوسف بن عبدالله بن سلام الإسرائيلي المدني، أبويعقوب.

صحابي صغير وقد ذكره العجلي في «ثقات التابعين» (بخ -٤).

والحديث أخرجه أبوداود في الأيمان (٣/ ٥٧٥ رقم ٣٢٥٩) من طريق محمد بن يحيى بن حبان عن يوسف به.

كما أخرجه في الأطعمة (٤/ ١٧٣ رقم ٣٨٣٠) والترمذي في «الشمائل» (ص١٢٤) والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٢٨٦ رقم ٧٣٢) وأبونعيم في «أخبار أصبهان» (٢/ ١٦٩) من طريق يزيد بن أبي أمية الأعور عن يوسف بن عبدالله بن سلام به.

وذكره العلائي في «جامع التحصيل» (ص٣٧٦) عن يوسف بن عبدالله بن سلام.

[٥٤٩٢] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوبكر بن إسحاق، أخبرنا محمد بن الحسين الأنماطي، حدثنا محمد بن بكار، حدثنا إسماعيل بن زكريا، عن قيس بن الربيع، عن جبلة بن سحيم، عن ابن عمر أنه قال: نهى رسول الله ﷺ أن يشق التمرة عما فيها.

وروى أيضا داود بن الزبرقان عن عمه أبي حفص الكندي، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عمر قال: نهانا رسول الله ﷺ أن ندهن إلا غبا، وأن نقرن بين التمرتين أو نشق عما فيهما.

[٥٤٩٣] أخبرنا ابن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار، حدثنا الحسن بن علويه القطان، حدثنا إسماعيل بن عيسى، حدثنا داود. . . فذكره.

[٥٤٩٤] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا

[٥٤٩٢] إسناده: حسن.

- محمد بن الحسين بن عبدالرحمن الأنماطي، أبوالعباس البغدادي (م٢٩٣هـ).

قال الخطيب: كان ثقة. وقال ابن المنادي: محمد بن الحسين الأنماطي حمل الناس عنه لثقته وصلاحه. راجع «الأنساب» (١/ ٣٧٩)، «تاريخ بغداد» (٢/ ٢٢٧-٢٢٨).

- إسماعيل بن زكريا بن مرة الخلقاني، أبوزياد الكوفي، لقبه شقوصا. صدوق يخطئ قليلا، من الثامنة (ع).

والحديث ذكره المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٨١) بدون الإسناد.

[٥٤٩٣] إسناده: ضعيف.

- إسماعيل بن عيسى العطار.

قال الخطيب: كان ثقة، وقال الذهبي: ضعفه الأزدي وصححه غيره. وذكره ابن حبان في «الثقات» (٨/٩٩)، وراجع «تاريخ بغداد» (٦/٢٦٣)، «الميزان» (١/٢٤٥)، «اللسان» (١/٤٢٦).

- داود بن الزبرقان الرقاشي، البصري، نزيل بغداد، متروك، وكذبه الأزدي، من الثامنة (د ق).
- وعمه أبوحفص الكندي لم نظفر له بترجمة ولم نقف على هذا الحديث.

[٥٤٩٤] إسناده: رجاله ثقات.

- همام، هو ابن يحيى بن دينار العوذي، ثقة، ربما وهم.

والحديث هو في «سنن أبي داود» في الأطعمة (٤/ ١٧٤ رقم ٣٨٣٢).

وأخرجه ابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١١٠٦ رقم ٣٣٣٣) وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص ٢٢١) من طريق أبي بشر بكر بن خلف عن سلم بن قتيبة به. ورواه المؤلف في «سننه» (٧/ ٢٨١) عن أبي علي الروذباري، بنفس الإسناد.

محمد بن عمرو بن جبلة، حدثنا سلم بن قتيبة، حدثنا همام، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك قال: أتي النبي ﷺ بتمر عتيق، فجعل يفتشه يخرج السوس منه.

[٥٤٩٥] قال وحدثنا أبوداود، حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا همام، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة: أن النبي ﷺ كان يؤتى بالتمر فيه الدود... فذكر معناه.

قال الإمام أحمد رحمه الله: وهذا مع إرساله أصح من حديث قيس بن الربيع وداود ابن الزبرقان، فإن صح فالمراد بالأول ما يكون جديدا.

[٥٤٩٦] أخبرنا أبونصر بن قتادة، أخبرنا أبوعمرو بن مطر، حدثنا أحمد بن داود السمناني، حدثنا سعيد بن حفص الحرّاني، حدثنا زهير، عن أبي الزبير عن جابر قال: مرّ بنا رسول الله ﷺ، ونحن نأكل التمر على ترس، فقلنا: هلم يا رسول الله، قال: فدنا أو أكل معنا.

[٥٤٩٧] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس الأصم، حدثنا العباس الدوري، حدثنا هشام بن عبدالملك أبوالوليد الطيالسي، حدثنا أبوعوانة، عن أبي بشر، عن مجاهد، عن ابن عمر قال: دخلت على رسول الله ﷺ يوما في بيته، فرأيته يأكل جمّار نخل.

[٥٤٩٥] إسناده: كسابقه والحديث مرسل.

والحديث أخرجه أبو داود في الأطعمة (٤/ ١٧٤ رقم ٣٨٣٣) عن محمد بن كثير بنفس السند. ورواه المؤلف في «سننه» (٧/٢٨١) بنفس الإسناد هنا.

[٥٤٩٦] إسناده: صحيح.

- زهير، هو ابن معاوية.

والحديث أخرجه أبوداود في الأطعمة (٤/ ١٣٧ رقم ٣٧٦٢) من طريق خالد بن يزيد، وأحمد في «مسنده» (٣/ ٣٩٧) من طريق ابن لهيعة، كلاهما عن أبي الزبير به.

[٥٤٩٧] إسناده: رجاله ثقات.

- أبوعوانة، هو الوضاح بن عبدالله اليشكري.
- أبوبشر، هو ابن أبي وحشية، جعفر بن إياس اليشكري، الواسطي، بصري الأصل.

رواه البخاري[1] عن أبي الوليد.

[٥٤٩٨] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوبكر بن إسحاق الفقيه، حدثنا عثمان بن سعيد بن دينار، حدثنا يحيى بن زكريا بن يحيى بن حيويه، حدثنا عباد بن العوام، عن حميد، عن أنس قال: كان يكره أن يلقى النوى مع التمر على الطبق.

«أكل اللحم»

[٥٤٩٩] أخبرنا أبوالحسين بن الفضل القطان، أخبرنا عبدالله بن جعفر بن درستويه، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا أبونعيم الفضل بن دكين، حدثنا مسعر، عن رجل من

---

(١) في البيوع (٣/ ٣٦) بسياق طويل.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢/ ٤١ رقم١٣٥١٥) عن الفضل بن الحباب الجمحي، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢٢٠) عن أبي خليفة، كلاهما عن أبي الوليد الطيالسي به.

وأخرجه الرامهرمزي في «أمثال الحديث» (رقم ٣٣) من طريق إبراهيم بن الحسن العلاف حدثنا أبوعوانة بسياق أتم منه.

وأخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢٢١) من طريق ابن أبي الشوارب عن أبي بشر به.

وأخرجه البخاري في الأطعمة بسياق طويل (٦/ ٢١١) من طريق الأعمش عن مجاهد به.

[٥٤٩٨] إسناده: فيه من لم نعرفه وبقية رجاله ثقات.

- أبوبكر بن إسحاق الفقيه هو أحمد بن إسحاق بن أيوب الفقيه الإمام الصبغي.
- عثمان بن سعيد بن دينار. لم نظفر له بترجمة.
- يحيى بن زكريا بن يحيى بن حيويه، النيسابوري الأعرج (م٣٠٧هـ) ثقة حافظ فقيه، من الثانية عشرة (س).

والحديث أخرجه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٨١) من طريق أبي أمية ثنا سعيد بن سليمان ثنا عباد ابن العوام به.

وقال: وهذا موقوف على أنس رضي الله عنه.

[٥٤٩٩] إسناده: فيه رجل لم يسم وبقية رجاله ثقات.

والحديث في «المعرفة والتاريخ» للفسوي (١/ ٢٤٢).

وأخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ٢٠٥) وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢١٦) من طريق وكيع عن مسعر عن شيخ من فهم به.

كما أخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢٠٧) - ولم يسق لفظه - والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١١١) من طريق رقبة بن مصقلة عن رجل من بني فهم عن عبدالله بن جعفر به.

فهم قال، سمعت عبدالله بن جعفر يقول، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**خير اللحم - أو أطيب اللحم - لحم الظهر**». قال: كنا عند النبي ﷺ فكانوا يلقونه باللحم.

[٥٥٠٠] أخبرنا أبوالحسن المقرئ، حدثنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف ابن يعقوب، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا يحيى بن سعيد القطان، عن مسعر، حدثني شيخ من بني فهم - وأظنه يسمى محمد بن عبدالرحمن وأظنه حجازيا - أنه سمع عبدالله بن جعفر، يحدث ابن الزبير وقد نحر له بعيرا أو جزورا أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**أطيب اللحم لحم الظهر**».

[٥٥٠١] وأخبرنا أبوبكر بن فورك، أخبرنا عبدالله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب،

[٥٥٠٠] إسناده: حسن.

- محمد بن أبي بكر، هو المقدمي.
- محمد بن عبدالله بن أبي رافع الفهمي، ويقال اسم أبيه عبدالرحمن. مقبول، من الرابعة (د س ق).

والحديث أخرجه ابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١٠٩٩ رقم ٣٣٠٨) عن بكر بن خلف أبي بشر، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢٠٧) من طريق عمرو بن علي، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١١١) من طريق مسدد، ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد القطان به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ٢٠٣-٢٠٤) عن يحيى بن سعيد القطان، بنفس السند.

وأخرجه الحميدي في «مسنده» (١/ ٢٤٧) عن سفيان عن مسعر بن كدام به.

وذكره المؤلف في «الآداب» (رقم ٥٦٦) عن عبدالله بن جعفر بلفظ المرفوع فقط.

في مسند أحمد قال: وأظنه يسمى محمد بن عبدالرحمن قال: وأظنه حجازيا. وفي سنن ابن ماجه: وأظنه يسمى محمد بن عبدالله، وهو محمد بن عبدالله بن أبي رافع الفهمي كما ذكره الحافظ وقال: مقبول.

وقال الحاكم: صحيح، وأقره الذهبي.

وقال الشيخ الألباني: ضعيف، «ضعيف الجامع الصغير» (١٠١٧).

[٥٥٠١] إسناده: فيه من لم يسم.

- أبوداود، هو الطيالسي.
- المسعودي هو عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن مسعود.

والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ٢٠٥) عن المسعودي عن شيخ قدم علينا من الحجاز... فذكره.

ولم نجد هذا الحديث في النسخة المطبوعة «لمسند الطيالسي».

حدثنا أبوداود، حدثنا المسعودي، أخبرني من شهد عبدالله بن جعفر وعبدالله بن الزبير، وابن الزبير نحر لعبدالله بن جعفر اللحم ويطعمه، قال ابن جعفر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**أطيب اللحم لحم الظهر**».

[٥٥٠٢] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد ابن منصور، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: اشتهى النبي ﷺ لحما، قال: حسبت أنه قال: فأرسل إلى امرأة فقالت: إنه لم يبق عندنا إلا أعناق، فاستحييت أهديها لك، فقال النبي ﷺ: «**أوليست أقربها إلى الخيرات، وأبعدها من الأذى**».

هكذا جاء مرسلا.

[٥٥٠٣] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار، حدثنا ابن ناجية، حدثنا محمد بن عمر بن علي بن مقدم، حدثنا إبراهيم بن حبيب بن الشهيد بن

[٥٥٠٢] إسناده: رجاله ثقات والحديث مرسل.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٠/ ٤٥٠ رقم ١٩٦٧١)، وفيه سقط «معمر» ولم ينبه عليه المحقق ولم يشر إليه.

وذكره المؤلف في «الآداب» (رقم ٥٦٧) عن عروة بن الزبير.

[٥٥٠٣] إسناده: صحيح ورجاله ثقات.

- ابن ناجية هو عبدالله بن محمد بن ناجية أبومحمد الإمام.
- إبراهيم بن حبيب بن الشهيد بن القاسم العتكي، الأزدي، أبوإسحاق البصري، (م٢٠٣هـ) ثقة، من التاسعة (س).
- جابر بن عبدالله بن عمرو بن حرام (بمهملة وراء) الأنصاري ثم السلمي. صحابي ابن صحابي (ع).

والحديث أخرجه أبويعلى في «مسنده» (٤/٦٠-٦١ رقم ٢٠٧٩)، وعنه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٢٧٦) عن محمد بن يحيى بن أبي سمينة، وأبويعلى في «مسنده» أيضا ولم يسق لفظه (٤/ ٦١-٦٢ رقم ٢٠٨٠) عن أحمد بن الدورقي، والمزي في «تهذيب الكمال» (٢/٦٨-٦٩ - محققة) من طريق محمد بن عثمان بن أبي صفوان الثقفي، ثلاثتهم عن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد به.

وأخرجه أبونعيم في «أخبار أصبهان» (٢/ ٢٨٥) عن عبدالله بن أحمد بن سودة عن محمد بن عمر بن علي بن مقدم، الجملة المرفوعة فقط.

قال الشيخ الألباني: هذا إسناد رجاله ثقات والحديث صحيح.

راجع «الصحيحة» (٤٦٢).

القاسم العتكي، حدثنا أبي، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبدالله بن عمرو بن حرام قال: أمر أبي بخزيرة فصنعت، ثم أمرني فحملتها إلى رسول الله ﷺ فإذا رسول الله ﷺ في منزله، فقال: «**ما هذا يا جابر ألحم هذا؟**» قلت: لا يا رسول الله، ولكنها خزيرة، أمر بها أبي فصنعت، ثم أمرني فحملتها إليك، قال: فرجعت إلى أبي، فقال لي: هل رأيت رسول الله ﷺ؟ قلت: نعم، قال: فما قال لك؟ قال لي: «**ألحم هذا؟**» فقال أبي: عسى أن يكون رسول الله ﷺ اشتهى اللحم، فقام إلى داجن له فذبحها، ثم سلخها، ثم أمر بها، فشويت ثم أمرني فحملتها إلى رسول الله ﷺ، فإذا هو في مجلس قاعد، فقال: «**ما هذا يا جابر؟**» فقلت: رجعت إلى أبي. فقال لي: ما قال؟ فقلت: قال لي: «**ألحم هذا؟**» فقال لي أبي: عسى أن يكون رسول الله ﷺ اشتهى اللحم فقام إلى داجن فذبحها، ثم أمر بها فشويت، وأمرني فحملتها إليك، فقال رسول الله ﷺ: «**جزى الله الأنصار خيرا، ولاسيما عبدالله بن عمرو بن حرام وسعد بن عبادة**».

وكذا رواه[1] إسحاق بن إبراهيم بن حبيب عن أبيه.

[٥٥٠٤] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، وأحمد بن الحسن القاضي، قالا حدثنا أبوالعباس

---

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/١١١-١١٢) من طريق أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب الشيباني وعبدالله بن محمد بن ناجية قالا حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد حدثنا أبي... فذكره.

وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قوله: الخزيرة: لحم يقطع صغارا، ويصب عليه ماء كثير، فإذا نضج ذر عليه الدقيق، فإن لم يكن فيها لحم فهي عصيدة، وقيل: هي حسا من دقيق ودسم، وقيل: إذا كان من دقيق هي حريرة، وإذا كان من نخالة فهو خزيرة (النهاية ٢/ ٢٨).

[٥٥٠٤] إسناده: حسن.

• الأسود بن قيس العبدي ويقال العجلي، الكوفي يكنى أبا قيس. ثقة، من الرابعة (ع).

• نبيح بن عبدالله العنزي أبوعمرو الكوفي. مقبول، من الثالثة (٤).

والحديث أخرجه الدارمي في المقدمة (ص٢٢، ٢٥) عن أبي النعمان، وأحمد في «مسنده» (٣/ ٣٩٧ - ٣٩٨) عن عفان، كلاهما عن أبي عوانة، مطولا.

كما أخرجه أحمد في «مسنده» مختصرا (٣/ ٣٠٣) عن وكيع عن سفيان عن الأسود بن قيس به.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» مختصرا (ص١٢٠-١٢١) من طريق أبي أحمد حدثنا سفيان عن الأسود به وقال: في الحديث قصة.

الأصم، حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبوالوليد هشام بن عبدالملك الطيالسي، حدثنا أبوعوانة، حدثنا الأسود بن قيس، عن نبيح العنزي، عن جابر بن عبدالله. . . فذكر قصة أبيه يوم أحد وذكر قصة ديونه، ومجيء رسول الله ﷺ لذلك، قال: فدخل، ففرشت له فراشا ووسادة، فوضع رأسه فنام، قال فقلت لمولى لي: اذبح هذه العناق وهي داجن سمينة، والوحا والعجل، افرغ منها قبل أن يستيقظ رسول الله ﷺ وأنا معك، قال: فلم أزل فيها حتى فرغنا منها وهو نائم، فلما قام قال: «**يا جابر ائتني بالطهور**» قال: فلم يفرغ من طهوره حتى وضعت العناق عنده، قال: فنظر إلي فقال: «**كأنك قد علمت حبّنا من اللحم، وادع لي أبا بكر**» ثم دعا حواريه، فدخلوا، فضرب رسول الله ﷺ بيده ثم قال: «**كلوا باسم الله**» فأكلوا حتى شبعوا، وبقي منها لحم كثير.

[٥٥٠٥] أخبرنا أبوبكر بن فورك، أخبرنا عبدالله بن جعفر الأصبهاني، حدثنا يونس ابن حبيب، حدثنا أبوداود، حدثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن سعد بن عياض، عن عبدالله بن مسعود قال: كان أحبّ العراق إلى رسول الله ﷺ الذراع ذراع الشاة، وكان قد سمّ فيها، وكان يرى أن اليهود سمّوه.

[٥٥٠٥] إسناده: حسن.

- زهير، هو ابن معاوية بن خديج الكوفي.
- أبوإسحاق، هو السبيعي عمرو بن عبدالله الكوفي.
- سعيد بن عياض الثمالي الكوفي. صدوق، من الثانية، وله رواية مرسلة، مات بأرض الروم (خت د تم س).

والحديث في «مسند الطيالسي» (ص٥١) وعنه أحمد في «مسنده» (١/ ٣٩٤).

وأخرجه أبوداود في الأطعمة (٤/ ١٤٦ رقم ٣٧٨٠) من طريق هارون بن عبدالله عن أبي داود الطيالسي به.

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٥٦٥) عن أبي بكر بن فورك، بنفس الإسناد.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (ص١١٣-١١٤) عن محمد بن بشار عن أبي داود الطيالسي به.

وأخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢١٨) من طريق مالك بن إسماعيل عن زهير به. وعنده «سعيد أو سعد بن عياض» وكذا في «مسند أحمد».

وقال الشيخ الألباني: صحيح، راجع «صحيح الجامع الصغير وزيادته» (٤٥٠٥).

[٥٥٠٦] حدثنا أبوالحسن العلوي، أخبرنا أبوبكر محمد بن علي بن أيوب بن سلمويه، حدثنا محمد بن يزيد السلمي، حدثنا حسان بن حسان البصري - ح.

وأخبرنا أبونصر بن قتادة، أخبرنا أبوالعباس محمد بن إسحاق بن أيوب الصبغي، حدثنا الحسن بن علي بن زياد، حدثنا سعيد بن سليمان، قالا حدثنا أبومعشر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ: **«لا تقطعوا اللحم بالسكين فإنه من فعل الأعاجم، ولكن انهسوه نهسًا؛ لأنه أهنأ وأمرأ»**.

تفرد به أبومعشر المدني وليس بالقوي.

وقد روينا(١) عن عمرو بن أمية الضمري: أنه رأى رسول الله ﷺ يحتزّ من كتف شاة

[٥٥٠٦] إسناده: ضعيف جدا.

- أبوبكر محمد بن علي بن أيوب بن سلمويه. لم نعرفه،
- محمد بن يزيد بن عبدالله السلمي النيسابوري، متروك الحديث، تقدما.
- حسان بن حسان أبوعلي بن أبي عباد البصري، نزيل مكة (م ٢١٣هـ). صدوق يخطئ، من العاشرة (خ).
- سعيد بن سليمان، هو الضبي أبوعثمان الواسطي،
- أبومعشر هو نجيح بن عبدالرحمن السندي، ضعيف، تقدما.

والحديث أخرجه أبوداود في الأطعمة (٤/ ١٤٥ رقم ٣٧٧٨) من طريق سعيد بن منصور، والمؤلف في «السنن» (٧/ ٢٨٠) من طريق أبي الربيع، وابن عدي في «الكامل» (٧/ ٢٥١٨) من طريق محمد بن بكار، وابن حبان في «المجروحين» (٣/ ٣٠) من طريق عامر بن سيار، أربعتهم عن أبي معشر به.

وأورده المؤلف في «الآداب» (رقم ٥٦٣) عن أبي معشر به.

وذكره الذهبي في «الميزان» (٤/ ٢٤٧) عن هشام عن أبيه عن عائشة، وبين أن هذا الحديث من مناكير أبي معشر نجيح بن عبدالرحمن السندي. وذكره ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٣٠٢) وقال قال أحمد بن حنبل: ليس بصحيح، وقد كان النبي ﷺ يحتز من لحم الشاة. وأبومعشر ليس بشيء، فتعقبه السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» (٢/ ٢٢٥) بقوله: أخرجه أبوداود حدثنا سعيد بن منصور حدثنا أبومعشر، وأخرجه البيهقي في «الشعب» وقال: تفرد به أبومعشر المدني وليس بالقوي وله طريق آخر أيضا فذكره.

وضعفه الشيخ الألباني «ضعيف الجامع الصغير» (٦٢٧٠).

(١) الحديث أخرجه المؤلف في «الآداب» (رقم ٥٦٤) وفي «السنن» (٧/ ٢٨٠) عن أبي عبدالله الحافظ أخبرني أبوعلي حامد بن محمد بن عبدالله الهروي حدثنا علي بن محمد الجكاني حدثنا أبواليمان، أخبرني شعيب، عن الزهري قال أخبرني جعفر بن عمرو بن أمية أن أباه عمرو =

في يده، فدعي إلى الصلاة فألقاها والسكين التي كان يحتز بها، ثم قام فصلى، ولم يتوضأ.

فيحتمل إن صح حديث عمرو أن يكون هذا في لحم لم ينعم نضجه، وحديث أبي معشر في لحم قد تكامل نضجه، وعلى أن ذلك يكون أطيب.

كما روينا عن عثمان بن أبي سليمان، قال قال صفوان بن أمية: رآني رسول الله ﷺ، وأنا آخذ اللحم عن العظم بيدي، فقال لي: «**يا صفوان!**» قلت: لبيك، قال: «**قرب اللحم من فيك فإنه أهنأ وأمرأ**».

[٥٥٠٧] أخبرناه أبو محمد بن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبو سعيد بن الأعرابي، حدثنا

= ابن أمية أخبره... فذكر الحديث.

وأخرجه البخاري في الأطعمة (٦/ ٢٠٤، ٢١٥) عن أبي اليمان، بنفس السند.

كما أخرجه في الوضوء (١/ ٥٩) والدارمي في الوضوء (١/ ١٨٥) من طريق عقيل عن ابن شهاب به.

وأخرجه البخاري في الأطعمة (٦/ ٢٠٦) والترمذي في الأطعمة (٤/ ٢٧٦ رقم ١٨٣٦) من طريق معمر عن الزهري به.

وأخرجه مسلم في الحيض (١/ ٢٧٣ رقم ٩٢) وأحمد في «مسنده» (٤/ ١٧٩) من طريق إبراهيم بن سعد، ومسلم أيضا في الحيض (١/ ٢٧٤ رقم ٩٣) من طريق عمرو بن الحارث، والبخاري في الأذان (١/ ١٦٤) من طريق صالح، وأحمد في «مسنده» (٤/ ١٣٩) من طريق يعقوب عن أبيه، أربعتهم عن ابن شهاب به.

إسناده صحيح ورجاله كلهم ثقات.

[٥٥٠٧] إسناده: منقطع.

- الزعفراني هو الحسن بن محمد بن الصباح أبو علي البغدادي.
- ربعي بن علية، وهو ابن إبراهيم، أخو إسماعيل بن علية، أبو الحسن مولى بني أسد، البصري. قال ابن معين: هو ثقة مأمون.

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٨/ ٢٤٤-٢٤٥) وسكت عليه.

راجع «التاريخ الكبير» (٢/ ١/ ٣٢٨)، «الجرح والتعديل» (٣/ ٥٠٩-٥١٠).

- عبدالرحمن بن إسحاق، هو المدني.
- عبدالرحمن بن معاوية بن الحويرث الأنصاري الزرقي، أبو الحويرث المدني صدوق، سيئ الحفظ، رمى بالإرجاء، من السادسة (د ق).
- عثمان بن أبي سليمان بن جبير بن مطعم القرشي، النوفلي، المكي قاضيها. ثقة من السادسة =

الزعفراني، حدثنا ربعي بن علية، عن عبدالرحمن بن إسحاق، حدثنا عبدالرحمن بن معاوية، عن عثمان بن أبي سليمان. . . فذكره.

[٥٥٠٨] أخبرنا أبوالحسين بن الفضل القطان، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا محمد بن عبيدالله المنادي، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا المجاشعي هشام بن سلمان، حدثنا يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: «**خير الإدام اللحم، وهو سيد الإدام**».

= (خت م د تم س ق) ولكنه لم يسمع من صفوان بن أمية بن خلف.

والحديث أخرجه أبوداود في الأطعمة (٤/ ١٤٥ رقم ٣٧٧٩) عن محمد بن عيسى عن ابن علية به. وقال: عثمان لم يسمع من صفوان وهو مرسل.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٤٠١، ٦/ ٤٦٦) والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١١٣) من طريق إسماعيل بن إبراهيم عن عبدالرحمن بن إسحاق به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨/ ٥٧ رقم ٧٣٣٣) من طريق خالد عن عبدالرحمن بن إسحاق به.

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٥٦١) عن أبي محمد عبدالله بن يوسف الأصبهاني، بنفس الإسناد.

[٥٥٠٨] إسناده: ضعيف.

• هشام بن سلمان المجاشعي يكنى أبا يحيى.

قال أبوحاتم: شيخ. وقال موسى بن إسماعيل المنقري: كان ضعيفا. وقال ابن عدي: أحاديثه عن يزيد الرقاشي غير محفوظة.

راجع «الجرح والتعديل» (٩/ ٦٢)، «الميزان» (٤/ ٢٩٩)، «اللسان» (٦/ ١٩٤)، «الكامل» (٧/ ٢٥٦٥-٢٥٦٦).

• يزيد الرقاشي، هو ابن أبان أبوعمرو البصري القاص زاهد، ضعيف، تقدم.

والحديث أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٧/ ٢٥٦٦) عن أحمد بن عبدان عن محمد بن عبيدالله المنادي به.

وذكره السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» (٢/ ٢٢٥) برواية المؤلف وحده.

وأورده ابن عراق الكناني في «تنزيه الشريعة» (٢/ ٢٤٨) ونسبه للمؤلف فقط.

قال الشيخ الألباني: ضعيف. انظر «ضعيف الجامع الصغير» (٢٨٧٨).

[٥٥٠٩] أخبرنا أبومحمد عبدالله بن علي بن أحمد المعاذي، أخبرنا أبوعلي الصواف، حدثنا محمود بن محمد المروزي، حدثنا سهل بن العباس، حدثنا مسعدة بن اليسع، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي قال: اللحم من اللحم، فمن لم يأكل اللحم أربعين يوما ساء خلقه.

[٥٥١٠] حدثنا أبوعبدالرحمن السلمي إملاء، أخبرنا محمد بن أحمد بن هارون

[٥٥٠٩] إسناده: ليس بالقوي.

- أبومحمد عبدالله بن علي بن أحمد المعاذي، لم نظفر له بترجمة.
- أبوعلي الصواف هو محمد بن أحمد بن الحسن بن إسحاق بن إبراهيم الصواف البغدادي.
- سهل بن العباس الترمذي.

تركه الدارقطني، وقال: ليس بثقة. راجع «الميزان» (٢/ ٢٣٩)، «المغني في الضعفاء» (١/ ٢٨٨).

- مسعدة بن اليسع بن قيس اليشكري، الباهلي بصري.

قال أبوحاتم: هو ذاهب منكر الحديث لا يشتغل به، يكذب على جعفر بن محمد عندي. كذبه أبوداود. وقال الإمام أحمد: ليس بشيء حرقنا حديثه منذ دهر.

وقال البخاري: كان أحيانا يكون بمكة. وقال قتيبة: أدركته ولم أكتب عنه. وقال ابن عدي: ضعيف الحديث.

راجع «الجرح والتعديل» (٨/ ٣٧٠-٣٧١)، «الميزان» (٤/ ٩٨)، «اللسان» (٦/ ٢٣)، «الكامل» (٦/ ٢٣٨٦)، «الضعفاء الكبير» (٤/ ٢٤٥)، «التاريخ الكبير» (٤/ ٢/ ٢٦)، «التاريخ الصغير» (ص١٨٥)، «الضعفاء والمتروكون» للدارقطني (ص٣٦٠). وفي نسخة «ل» «مسعدة بن الربيع» وهو خطأ.

والخبر ذكره الديلمي في «مسند الفردوس» (٣/ ٤٧٠ رقم ٥٤٥٨) عن علي بن أبي طالب بمثله.

وأورده ابن عراق الكناني في «تنزيه الشريعة» (٢/ ٦٣) ونسبه للديلمي من حديث علي وفيه سليمان النخعي فتعقبه بقوله (قلت): أخرجه البيهقي في «الشعب» من طريق مسعدة بن اليسع عن علي قوله.

[٥٥١٠] إسناده: ضعيف.

- محمد بن أحمد بن هارون الشافعي، كذا في «ل» وفي الأصل «محمد بن محمد بن هارون».
- وشيخه: محمد بن زياد بن قيس، لم نعرفهما.
- العباس بن بكار الضبي أبوالوليد بصري.

قال أبوحاتم: شيخ. وقال ابن حبان: وكان يغرب، وحديثه عن الثقات لا بأس به.

راجع «الجرح والتعديل» (٦/ ٢١٦)، «الثقات» (٨/ ٥١٢). =

الشافعي، حدثنا محمد بن زياد بن قيس، حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا العباس بن بكار، حدثنا أبوهلال الراسبي، عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: **«سيد الإدام في الدنيا والآخرة اللحم، وسيد الشراب في الدنيا والآخرة الماء، وسيد الرياحين في الدنيا والآخرة الفاغية»** يعني الحناء.

ورواه جماعة عن أبي هلال الراسبي، تفرد به أبوهلال محمد بن سليم.

[٥٥١١] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا أبوجعفر الرزاز، حدثنا سعدان بن

= • أبوهلال الراسبي محمد بن سليم البصري، العبدي (م ١٦٧هـ)،
وهو صدوق، فيه لين، من السادسة (خت - ٤).
وقال يزيد بن زريع: لا شيء وقال الإمام أحمد: قد احتمل حديثه إلا أنه يخالف في حديث قتادة، وهو مضطرب الحديث عن قتادة. وقال يحيى بن معين: صويلح، وقال مرة: ليس بصاحب كتاب ليس به بأس وروايته عن قتادة ضعيفة، صويلح. وقال أبوحاتم: محله الصدق، لم يكن بذاك المتين. وقال أبوزرعة: لين. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال ابن عدي: أحاديثه عن قتادة عامتها غير محفوظة.
راجع «الجرح والتعديل» (٧/ ٢٧٣-٢٧٤)، «الميزان» (٣/ ٥٧٤)، «اللسان» (٥/ ١٩٢)، «الكامل» (٦/ ٢٢١٨)، «الضعفاء» للعقيلي (٤/ ٧٤-٧٥)، «الضعفاء والمتروكين» للنسائي (ص٢١٢)، «التاريخ الكبير» (١/ ١/ ٩٣)، «الضعفاء الصغير» للبخاري (ص٢٧)، «التهذيب» (٩/ ١٧٦).
والحديث ذكره السيوطي في «الجامع الصغير»، ونسبه للطبراني في «الأوسط»، وأبي نعيم في «الطب»، والمؤلف في «الشعب»، ورمز له بضعفه. قال المناوي: قال الهيثمي: فيه سعيد بن عتبة القطان لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات، وفي بعضهم كلام لا يضره،
وقال ابن القيم: إسناده ضعيف «فيض القدير» (٤/ ١١٨-١١٩).
وأورده السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» (٢/ ٢٢٤) برواية المؤلف وحده، ثم ذكر قول المؤلف: رواه جماعة عن أبي هلال الراسبي، تفرد به أبوهلال محمد بن سليم، فتعقبه بقوله: وهو من رجال الأربعة، وثقه أبوداود، وقال ابن معين: صدوق، وقال النسائي وغيره: ليس بالقوي.
وقال الألباني: ضعيف جدا، «ضعيف الجامع الصغير» (٣٣١٦).

[٥٥١١] إسناده: صحيح ورجاله ثقات.
• سفيان، هو ابن عيينة.
• أيوب، هو السختياني.
• أبوقلابة هو عبدالله بن زيد الجرمي، تقدموا.
• زهدم الجرمي هو زهدم بن مضرس الجرمي (بفتح الجيم) أبومسلم البصري. ثقة، من الثالثة (خ م ت س).

نصر، حدثنا سفيان، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن زهدم الجرمي، عن أبي موسى الأشعري قال: رأيت النبي ﷺ يأكل الدجاج.

رواه مسلم[1] عن ابن أبي عمر عن سفيان.

[٥٥١٢] أخبرنا أبوعلي بن شاذان، حدثنا عبدالله بن جعفر، حدثنا يعقوب بن سفيان،

---

(١) في الإيمان (٢/ ١٢٧١) ولم يسق لفظه.

وأخرجه البخاري في الذبائح (٦/ ٢٢٨) والترمذي في الأطعمة (٤/ ٢٧١ رقم ١٨٢٧) وفي «الشمائل» (ص١٠٧)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١١/ ٢٥١) بسياق أتم منه، وأحمد في «مسنده» (٤/ ٣٩٤) عن وكيع، والدارمي في الأطعمة (ص ٤٩٩) عن محمد بن يوسف، وأحمد في «مسنده» بسياق أتم منه (٤/ ٣٩٧-٣٩٨) عن أبي أحمد، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢١٦) من طريق وهيب، كلهم عن سفيان به.

وأخرجه الترمذي في الأطعمة (٤/ ٢٧١ رقم ١٨٢٦) وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢١٦) من طريق قتادة عن زهدم الجرمي به.

ورواه المؤلف في «السنن» (٩/ ٣٢٢) من طريق أبي سعيد بن الأعرابي عن سعدان بن نصر به.

[٥٥١٢] إسناده: ضعيف.

- إبراهيم بن عبدالرحمن بن المهدي بن حسان البصري. صدوق، له مناكير. قيل: إنها من قبل الراوي عنه، من العاشرة (د ت س).

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٨/ ٦٧) وسكت عليه. وقال ابن عدي في «الكامل» (١/٢٦٣-٢٦٤): روى عن الثقات المناكير، ولم أر له حديثا منكرا، يحكم عليه بالضعف من أجله.

- إبراهيم بن عمر بن سفينة، لقبه بريه، وهو تصغير إبراهيم. مستور، من السابعة (د ت).

وقال ابن حبان: يخالف الثقات في الروايات، ويروي عن أبيه ما لا يتابع عليه من رواية الأثبات، فلا يحل الاحتجاج بخبره بحال. وضعفه الدارقطني، وقال ابن عدي: أحاديثه لا يتابعه عليها الثقات، وأرجو أنه لا بأس به.

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٦/ ١١٩) وقال: كان ممن يخطئ.

راجع «المجروحين» (١/ ٩٨)، «الميزان» (١/ ٥٠-٥١، ٣٠٦)، «الجرح والتعديل» (٢/ ١١٥، ٤٣٨)، «الكامل في الضعفاء» (٢/ ٤٩٦)، «الضعفاء والمتروكون» للدارقطني (ص١٠١).

- وأبوه: عمر بن سفينة، مولى أم سلمة، صدوق، من الثالثة (د ت).

والحديث أخرجه أبوداود في الأطعمة (٤/ ١٥٥ رقم ٣٧٩٧) والترمذي في الأطعمة (٤/ ٢٧٢ رقم ١٨٢٨) وفي «الشمائل» (ص١٠٦)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١١/ ٢٥٠-٢٥١ رقم ٢٨٠٨) عن الفضل بن سهل الأعرج البغدادي عن إبراهيم بن عبدالرحمن بن مهدي به. =

حدثنا إبراهيم بن عبدالرحمن بن المهدي، حدثني إبراهيم بن عمر بن سفينة، حدثني أبي، عن جدي سفينة قال: أكلت مع رسول الله ﷺ لحم الحبارى.

«الثريد وغيره مما يكون أدما»

روينا عن أنس[(١)] بن مالك وأبي موسى[(٢)] عن النبي ﷺ أنه قال: **«فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام»**.

= وأخرجه ابن حبان في «كتاب المجروحين» (١/ ٩٨) من طريق أحمد بن الأزهر عن إبراهيم بن عبدالرحمن بن مهدي به.
وأخرجه المؤلف في «السنن» (٩/ ٣٢٢) من طريق النضر بن طاهر، والطبراني في «الكبير» (٧/ ٩٥ رقم ٦٤٣٥) من طريق ابن أبي فديك، كلاهما عن بريه وهو إبراهيم بن عمر بن سفينة به.
وأورده الذهبي في «الميزان» (١/ ٣٠٦).
وقال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.
وقال الحافظ ابن حجر في «تلخيص الحبير» (٤/ ١٥٤): وإسناده ضعيف، ضعفه العقيلي وابن حبان.

(١) حديث أنس بن مالك: أخرجه البخاري في فضائل الأصحاب (٤/ ٢٢٠) وفي الأطعمة (٦/ ٢٠٥، ٢٠٧) ومسلم في فضائل الصحابة (٢/ ١٨٩٥ رقم ٨٩) والترمذي في المناقب (٥/ ٧٠٧ رقم ٣٨٨٧) وفي «الشمائل» (ص١١٩) وابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١٠٩٢ رقم ٣٢٨١) والدارمي في الأطعمة (ص ٥٠٢) وأحمد في «مسنده» (٣/ ١٥٦، ٢٦٤) وأبويعلى في «مسنده» (٦/ ٣٤٥، ٣٤٧ رقم ٣٦٧٠، ٣٦٧٣) وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٩/ ١٢٣ رقم ٧٠٦٩) والطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٤٢ رقم ١٠٩-١١٢) وفي «الصغير» (١/ ٩٤) وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢/ ١٣١) والمؤلف في «المدخل» (ص١٤٦) من طرق عن عبدالله بن عبدالرحمن عن أنس بن مالك به.
هذا الحديث إسناده صحيح ورجاله ثقات.

(٢) حديث أبي موسى الأشعري، ولفظه «كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء إلا آسية امرأة فرعون ومريم بنت عمران، وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام» أخرج هذا الحديث البخاري في الأنبياء (٤/ ١٣١-١٣٢، ١٣٩) وفي فضائل الأنصار (٤/ ٢٢٠) وفي الأطعمة (٦/ ٢٠٥) ومسلم في فضائل الصحابة (٢/ ١٨٨٦-١٨٨٧ رقم ٧٠) والترمذي في الأطعمة (٤/ ٢٧٥ رقم ١٨٣٤) وفي «الشمائل» (ص١١٨) والنسائي في «عشرة النساء» (٧/ ٦٨) وابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١٠٩١ رقم ٣٢٨٠) وأحمد في «مسنده» (٤/ ٣٩٤، ٤٠٩) والطيالسي في «مسنده» (ص ٦٨) وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٩/ ١٢٣) والطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٤١-٤٢ رقم ١٠٦) وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢/ ١٢٨) =

[٥٥١٣] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا محمد بن حسان السمتي، حدثنا المبارك بن سعيد، عن عمرو بن سعيد، عن رجل من أهل البصرة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان أحب الطعام إلى رسول الله ﷺ الثريد من الخبز، والثريد من الحيس.

وروينا في «كتاب السنن»(١) عن أسماء بنت أبي بكر: أنها كانت إذا ثردت غطته شيئا حتى يذهب فوره ثم تقول: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنه أعظم للبركة».

[٥٥١٤] أنبأنيه أبوعبدالله الحافظ إجازة، أخبرنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا

= والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٥٢) من طرق عن شعبة عن عمرو بن مرة عن مرة بن شرحبيل عن أبي موسى الأشعري به.

والحديث إسناده صحيح ورجاله موثقون.

[٥٥١٣] إسناده: فيه رجل لم يسم والحديث ضعيف.

• محمد بن حسان بن خالد السمتي، الضبي، أبوجعفر البغدادي (م٢٢٨هـ). صدوق، لين الحديث، من العاشرة (د).

قال أبوحاتم: ليس بالقوي. وقال أحمد بن حنبل: ما لي به ذاك الخبر، وتكلم بكلام كأنه رأى الكتاب عنه. وقال يحيى بن معين: لا بأس به. وقال الدارقطني: ليس بالقوي، وقال مرة: ثقة يحدث عن الضعفاء.

راجع «الجرح والتعديل» (٢٣٨/٧)، «تاريخ بغداد» (٢/٢٧٤، ٢٧٦)، «الميزان» (٣/ ٥١٢)، «الأنساب» (٧/ ٢١٣)، «التهذيب» (٩/ ١١١).

والحديث في «سنن» أبي داود في الأطعمة (٤/ ١٤٧ رقم ٣٧٨٣) وقال: وهو ضعيف.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ١١٦) من طريق الحضرمي محمد بن شجاع أنبأ المبارك بن سعيد عن عمر بن سعيد عن عكرمة به وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

وأخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» مختصرا (ص٢٠٩، ٢٢٨) من طريق الحسن بن عرفة عن مبارك بن سعيد عن عمر بن سعيد الثوري عن عكرمة به.

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٥٦٨) عن أبي علي الروذباري، بنفس الإسناد.

وقال الشيخ الألباني: ضعيف. راجع «ضعيف الجامع الصغير» (٤٣٢٠).

(١) راجع «السنن» (٢٨٠/٧).

[٥٥١٤] إسناده: حسن.

• ابن وهب، هو عبدالله.

والحديث أخرجه الدارمي في الأطعمة (ص ٤٩٦) عن عبدالرحمن بن إبراهيم الدمشقي عن قرة ابن عبدالرحمن به. =

بحر بن نصر، حدثنا ابن وهب، أخبرني قرة بن عبدالرحمن عن ابن شهاب، عن عروة، عن أسماء بنت أبي بكر. . . فذكره.

وروينا[١] عن أبي هريرة أنه كان يقول: لا يؤكل الطعام حتى يذهب بخاره.

وروينا[٢] في معناه عن أبي ذر.

[٥٥١٥] أخبرنا أبوزكريا بن أبي إسحاق، حدثنا أبوالعباس الأصم، حدثنا بحر بن

= وأخرجه أحمد في «مسنده» ولم يسق لفظه (٦/ ٣٥٠) من طريق عقيل بن خالد عن ابن شهاب، به.

كما أخرجه في «مسنده» (٦/ ٣٥٠) من طريق عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن أسماء بنت أبي بكر ولم يذكر فيه عروة بين ابن شهاب وبين أسماء. ولذا قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ١٩): رواه أحمد بإسنادين: أحدهما منقطع وفي الآخر - بل في اثنين - ابن لهيعة، وحديثه حسن وفيه ضعف. ورواه الطبراني في الكبير، وفيه قرة بن عبدالرحمن، وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه ابن معين وغيره، وبقية رجالهما رجال الصحيح، انتهى.

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٢٣١ رقم ٥١٨٤) من طريق أبي الطاهر بن السرح، والطبراني في «الكبير» (٢٤/ ٨٥ رقم ٢٢٦) من طريق عبدالله بن عبدالحكم، كلاهما عن ابن وهب به.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ١١٨)، وعنه المؤلف في «الآداب» (رقم ٥٨٢) بنفس الإسناد هنا، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم في الشواهد ولم يخرجاه، وأقره الذهبي.

(١) رواه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٨٠) عن أبي زكريا بن أبي إسحاق المزكي حدثنا أبوالعباس الأصم، حدثنا بحر بن نصر، حدثنا ابن وهب، حدثني الليث، عن جعفر بن ربيعة، عن عبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة به. كما ذكره في «الآداب» (رقم ٥٨٣) عن الأعرج عن أبي هريرة.

وهذا إسناد صحيح ورجاله كلهم ثقات.

(٢) أخرجه المؤلف في «السنن الكبرى» (٧/ ٢٨٠) عن عمير بن فيض اللخمي، قال: كنت عند أبي ذر رضي الله عنه بإيلياء قاعدا، فأتي بقصعة تفور، فوضعت بين يديه، فقال: دعوها حتى يذهب بعض حرارتها. وأورده في «الآداب» (رقم ٥٨٤) بدون الإسناد واللفظ.

وفيه عمير بن فيض اللخمي، ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٦/ ٣٣٧) وسكت عليه. وبقية رجاله موثقون.

[٥٥١٥] إسناده: فيه من لم نعرفه والحديث مرسل.

- يحيى بن أيوب، هو الغافقي المصري، صدوق ربما أخطأ.
- الحسن بن هانئ الحضرمي مصري.

ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣/ ٤٠) وقال: روى عن عبدالواحد بن معاوية بن =

نصر، حدثنا ابن وهب، أخبرني يحيى بن أيوب، عن الحسن بن هانئ الحضرمي، عن عبدالواحد بن معاوية بن خديج: أن النبي ﷺ نهى عن الطعام الحار حتى يبرد.

وهذا منقطع.

[٥٥١٦] أخبرنا أبوعبدالرحمن السلمي، أخبرنا عبدالله بن محمد بن علي، حدثنا علي بن سعيد العسكري، حدثنا العباس بن أبي طالب، حدثنا أبوالمسيب سلم بن سلام الواسطي، عن إسماعيل بن عياش، عن أبي بكر بن أبي مريم الغساني، عن ضمرة بن حبيب، عن صهيب قال: نهى رسول الله ﷺ عن أكل الطعام الحار حتى يمكن.

[٥٥١٧] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا أبوجعفر الرزاز، حدثنا يحيى بن جعفر،

= خديج التجيبي روى عنه يحيى بن أيوب، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا.

• عبدالواحد بن معاوية بن خديج التجيبي، لم نظفر له بترجمة.

والحديث أورده السيوطي في «الجامع الصغير» برواية المؤلف فقط، عن عبدالواحد بن معاوية ابن خديج مرسلا، ورمز له بضعفه. قال المناوي: فيه الحسن بن هانئ ويحيى بن أيوب وهما ضعيفان. «فيض القدير» (٦/٣٢٠).

وقال الشيخ الألباني: ضعيف. «ضعيف الجامع الصغير» (٦٠٦٢).

[٥٥١٦] إسناده: ليس بالقوي.

• العباس بن أبي طالب، هو العباس بن جعفر بن عبدالله بن الزبرقان البغدادي.

• سلم بن سلام أبوالمسيب الواسطي. مقبول، من التاسعة (فق) وفي الأصل «سالم بن سلام» محرفا.

• أبوبكر بن أبي مريم الغساني هو أبوبكر بن عبدالله بن أبي مريم الغساني الشامي، ضعيف، والحديث ذكره السيوطي في «الجامع الصغير» ونسبه للمؤلف وحده ورمز له بحسنه وسكت عليه المناوي «فيض القدير» (٦/ ٣٠٥).

وزاد السيوطي في «الجامع الصغير وشرحه» في آخر الحديث «أكله» وليس هو عند المؤلف.

قال الشيخ الألباني: ضعيف. «ضعيف الجامع الصغير» (٦٠٤٥).

[٥٥١٧] إسناده: صحيح.

• عيسى بن النعمان بن رفاعة بن رافع الزرقي الأنصاري.

ذكره ابن حبان في «الثقات» (٥/ ٢١٥) ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا.

وراجع ترجمته في «التاريخ الكبير» (٣/ ٢/ ٤٠٥)، «الجرح والتعديل» (٦/٢٩٠) والحديث أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤/ ٢٣١ رقم ٥٨٨) من طريق أبي كريب والحسن بن علي الحلواني قالا حدثنا زيد بن الحباب. بسياق طويل.

أخبرنا زيد بن الحباب، أخبرنا عيسى بن النعمان بن رفاعة بن رافع، قال سمعت معاذ ابن رفاعة بن رافع، يحدث عن خولة بنت قيس أن رسول الله ﷺ دخل عليها، فصنعت له خزيرة فلما قدمتها إليه فوضع يده فيها، وجد حرها فقبضها ثم قال: «**يا خولة لا نصبر على حر ولا نصبر على برد**».

وروينا[١] في الحديث الثابت عن عتبان بن مالك في دخول النبي ﷺ بيته، حين دعاه ليصلي في بيته قال: فحبسناه على خزيرة صنعناها له.

وروينا[٢] في الحديث الثابت عن أنس بن مالك في قصة صفية بنت حييّ قال: حتى إذا كنا بالصهباء، صنع حيسا في نطع، ثم أرسلني يعني النبي ﷺ، فدعوت رجالا فأكلوا.

[٥٥١٨] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، وأحمد بن الحسن القاضي، قالا حدثنا أبوالعباس

---

(١) أخرجه البخاري في الصلاة (١/ ١٠٩-١١٠) وفي التهجد (٢/ ٥٥) وفي الأطعمة (٦/ ٢٠٦) ومسلم في المساجد (١/ ٤٥٦ رقم ٢٦٥) وابن ماجه في المساجد (١/ ٢٤٩ رقم ٧٥٤) وأحمد في «مسنده» (٤/ ٤٣-٤٤، ٥/ ٤٤٩-٤٥٠) وابن خزيمة في «صحيحه» (٣/ ٧٧ رقم ١٦٥٣) والطبراني في «الكبير» (١٨/ ٢٨-٣٢ رقم ٤٧-٥١) والبغوي في «شرح السنة» (٢/ ٣٩٤-٣٩٦ رقم ٤٩٨) وعبدالرزاق في «مصنفه» (١/ ٥٠٢-٥٠٣ رقم ١٩٢٩) كلهم من طريق ابن شهاب عن محمود بن الربيع عن عتبان بن مالك مطولا.

(٢) أخرجه البخاري في البيوع (٣/ ٤٢-٤٣) وفي الجهاد (٣/ ٢٢٤-٢٢٥) وفي الأطعمة (٦/ ٢٠٢، ٢٠٦، ٢٠٧) ومسلم في الحج (١/ ٩٩٣ رقم ٤٦٢) وأحمد في «مسنده» (٣/ ١٥٩) وأبويعلى في «مسنده» (٦/ ٣٧٠-٣٧١ رقم ٣٧٠٣-٣٧٠٤) من طريق عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب بن عبدالله بن حنطب عن أنس بن مالك مطولا كما أخرجه البخاري في الأطعمة (٦/ ١٩٩) من طريق حميد عن أنس بن مالك به.

إسناده صحيح ورجاله ثقات.

[٥٥١٨] إسناده: ضعيف.

- روح، هو ابن عبادة القيسي.
- أيمن بن نابل أبوعمران - ويقال أبوعمرو - الحبشي المكي، نزيل عسقلان صدوق يهم، من الخامسة (خ ت س ق).
- فاطمة بنت أبي الليث ويقال بنت أبي عقرب. مقبولة. من الرابعة (س).
- أم كلثوم -أو كلثم- بنت عمرو بن أبي عقرب القرشية. لا يعرف حالها، من الثالثة (ق). =

الأصم، حدثنا محمد بن عبيدالله المنادي، حدثنا روح، حدثنا أيمن بن نابل، حدثتني فاطمة بنت أبي ليث، عن أم كلثوم بنت عمرو بن أبي عقرب، قالت سمعت عائشة، تقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**عليكم بالتلبين البغيض النافع، والّذي نفسي بيده إنه ليغسل بطن أحدكم كما يغسل أحدكم وجهه بالماء من الوسخ**».

قال: وكان إذا اشتكى أحد من أهله لا تزال البرمة على النار حتى يأتي على أحد طرفيه.

وروينا[1] عن عروة عن عائشة عن النبي ﷺ قال: «**إن التلبينة تجم فؤاد المريض، وتذهب ببعض الحزن**».

= والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (٦/ ٢٤٢) عن روح بن عبادة، بنفس السند.

وأخرجه المؤلف في «السنن» (٩/ ٣٤٦) من طريق عبدالملك بن عبدالحميد الميموني عن روح ابن عبادة به.

كما أخرجه في «الآداب» (رقم ٥٧٤) عن أبي عبدالله الحافظ ومحمد بن الحسين بن محمد بن موسى السلمي قالا حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب به.

وأخرجه ابن ماجه في الطب (٢/ ١١٤٠ رقم ٣٤٤٦) وأحمد في «مسنده» (٦/ ١٣٨) عن وكيع، وأحمد في «مسنده» (٦/ ٧٩) عن محمد بن عبدالله، و (٦/ ١٥٢) عن أبي أحمد الزبيري، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٧/ ٣٨٣) عن جعفر بن عون، أربعتهم عن أيمن بن نابل عن أم كلثوم بنت عمرو عن عائشة بنحوه. ولم يذكروا فاطمة بنت أبي الليث.

وعند ابن ماجه عن امرأة من قريش يقال لها كلثم وكذا عند أحمد.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٢٠٥، ٤٠٧) من طريق المعتمر بن سليمان، قال سمعت أيمن المكي، يقول حدثتني فاطمة بنت المنذر، عن أم كلثوم، عن عائشة. وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين، وفي الموضع الثاني قال: صحيح على شرط البخاري.

وضعفه شيخنا الألباني. راجع «ضعيف الجامع الصغير» (٣٧٥٩).

(١) أخرجه البخاري في الأطعمة (٦/ ٢٠٥) وفي الطب (٧/ ١٤)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣٠٠ رقم ٢٨٥٥)، ومسلم في السلام (٢/ ١٧٣٦ رقم ٩٠) وأحمد في «مسنده» (٦/ ٨٠، ١٥٥) والمؤلف في «السنن» (٤/ ٦١، ٩/ ٣٤٥) وفي «الآداب» (رقم ٥٧٣) من طرق عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن عروة به.

قال الشيخ الألباني: حسن، «صحيح الجامع الصغير» (٣٠١٥).

قال[١] أبوسليمان: ذكر الأصمعي أنها حيسا، تعمل من دقيق أو من نخالة ويجعل فيها عسل، قال بعضهم: ولا أراها سميت تلبينة إلا تشبيها لها باللبن؛ لبياضها ورقتها.

[٥٥١٩] أخبرنا أبوالحسين بن الفضل القطان، أخبرنا أبوعمرو بن السماك، حدثنا محمد بن عبيدالله المنادي، حدثنا شبابة، حدثنا شعبة، عن أبي عمران الجوني، عن عبدالله بن الصامت، عن أبي ذر، قال: أوصاني النبي ﷺ بثلاث: أن أسمع وأطيع ولو لعبد مجدع الأطراف، وإذا صنعت مرقة فأكثر ماءها، ثم أنظر إلى أهل بيت قريب من جيراني فأصيبهم منه برزق.

أخرجه مسلم[٢] من حديث شعبة.

---

(١) هكذا قال ابن الأثير الجزري في «النهاية» (٤/ ٢٢٩).

[٥٥١٩] إسناده: رجاله ثقات.

• أبوعمران الجوني هو عبدالملك بن حبيب.

(٢) في الإمارة (٢/ ١٤٦٧ رقم ٣٦) وفي «البر والصلة» (٣/ ٢٠٢٥ رقم ١٤٣) متفرقا من طريق ابن إدريس عن شعبة به.

وأخرجه الطيالسي في مسنده - متفرقا - (ص٦٠-٦١) عن شعبة، بنفس السند.

وأخرجه الدارمي في الأطعمة - الجزء الأخير فقط - (ص٥٠٤) عن أبي نعيم، وأحمد في «مسنده» (٥/ ١٦١) عن محمد بن جعفر وحجاج، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٣/ ١٠٩) من طريق عبدالله - بسياق أتم منه - أربعتهم عن شعبة به.

وأخرجه مسلم في الإمارة - بدون ذكر اللفظ - (٢/ ١٤٦٨) من طريق محمد بن جعفر والنضر بن شميل، ومعاذ بن معاذ، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٥٨١) مطولا من طريق النضر بن شميل، ثلاثتهم عن شعبة به.

وأخرجه ابن ماجه في الأطعمة - الشطر الأخير فقط - (٢/ ١١١٦ رقم ٣٣٦٢) من طريق أبي عامر الخزاز عن أبي عمران به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» - بسياق أتم منه - (٥/ ١٧١) عن يحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن أبي عمران به.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٢/ ٢٣٩-٢٤٠ رقم ٣٩١) من طريق محمد بن إسماعيل الصائغ عن شبابة مطولا.

ورواه المؤلف في «السنن» - الشطر الأول فقط - (٨/ ١٥٥) عن أبي الحسين بن الفضل القطان، بنفس الإسناد. كما رواه في «الآداب» (رقم ٧٩) من طريق أبي جعفر الرزاز عن محمد ابن عبيدالله المنادي به.

سيعيده المؤلف في الشعبة (٤٩) وهو «باب في طاعة ولي الأمر».

[٥٥٢٠] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا تمتام وعبدالعزيز بن معاوية، قالا حدثنا مسلم وهو ابن إبراهيم، حدثنا محمد بن فضاء، عن أبيه، عن علقمة بن عبدالله المزني، عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ - وفي رواية تمتام - أن رسول الله ﷺ قال: **«إذا اشترى أحدكم لحما فليكثر مرقته، فإن لم يصب أحدكم لحما أصاب مرقته، وهو أحد اللحمين»**.

وقال عبدالعزيز في روايته: **«فإن لم يصب من اللحم أصاب من المرق، وهو أحد اللحمين وليعرف جيرانه»**.

تفرد به محمد بن فضاء وليس بالقوي.

[٥٥٢١] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا بكر بن

[٥٥٢٠] إسناده: ضعيف.

- عبدالعزيز بن معاوية بن عبدالله بن أمية بن خالد، الأموي أبوخالد القرشي العتابي البصري (م ٢٨٤هـ). صدوق له أغلاط، من الحادية عشرة (قد).

وقال الدارقطني: لا بأس به. وقال أبوأحمد الحاكم: روى عن أبي عاصم ما لا يتابع عليه.

راجع «السير» (١٣/٣٨٢-٣٨٣)، «تاريخ بغداد» (١٠/٤٥٢-٤٥٣)، «الميزان» (٢/ ٦٣٢)، «التهذيب» (٦/ ٣٥٨-٣٥٩).

- محمد بن فضاء، هو الأزدي أبو بحر البصري، ضعيف، وفي الأصل «محمد بن هشام».
- وأبوه: فضاء بن خالد الجهضمي، البصري، مجهول، تقدما.

والحديث أخرجه الترمذي في الأطعمة (٤/ ٢٧٤ رقم ١٨٣٣) عن محمد بن عمر بن علي المقدمي، والحاكم في «المستدرك» (٤/١٣٠) من طريق السري بن خزيمة، وابن عدي في «الكامل» (٦/ ٢١٧٩) من طريق زيد بن الحريش، ثلاثتهم عن مسلم بن إبراهيم به.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، فتعقبه الذهبي بقوله.

قلت: محمد ضعفه ابن معين.

وضعفه الشيخ الألباني، راجع «ضعيف الجامع الصغير» (٤٧١).

[٥٥٢١] إسناده: ليس بالقوي.

- بكر بن سهل بن إسماعيل بن نافع أبومحمد الدمياطي (م٢٨٩هـ).

قال النسائي: ضعيف، تقدم.

- شعيب بن يحيى بن السائب التجيبي، المصري. صدوق عابد، من العاشرة (س). =

سهل الدمياطي، حدثنا شعيب بن يحيى التجيبي، عن ابن لهيعة، عن محمد بن يزيد بن أبي زياد، أن ربيعة بن يزيد الدمشقي، أخبرهم عن واثلة بن الأسقع أنه قال: كنت من أصحاب الصفة - أقوام لا عشائر لهم - فدعاني رسول الله ﷺ يوما، فأخذ قرصا فكسرها في صحفة، وجعل عليها ماء سخنا وودكا، ثم سغسغها، ثم لبقها، ثم صعنبها، ثم قال: «**انطلق، ادع لي عشرة من أصحابك أنت عاشرهم**» فدعوتهم، فقال: «**اجلسوا واذكروا الله، وكلوا من أسفلها، ولا تأكلوا من أعلاها؛ فإن البركة تنزل عليها من أعلاها**».

[٥٥٢٢] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرني أبوالحسين بن إسماعيل الحافظ، أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم، حدثنا الحسن بن عرفة، حدثنا المبارك بن سعيد، عن عكرمة قال: أرسل سعيد بن جبير إلى ابن عباس، إني قد اتخذت لك طعاما، فأتني مع من أحببت، فأتاه فقال له: يا أبا سعيد إني لست أتأمر على أحد، إنما أعدك رجلا منّا، ائتنا بالثريد، فلقد كان أحب الطعام إلى رسول الله ﷺ الثريد من الخبز والثريد من التمر وهو الحيس، فلما رفع قال: ارفع يا غلام، الله المحمود، الله المعبود، الله المشكور، كذا قال عن عكرمة لم يذكر بينهما أحدًا.

= • محمد بن يزيد بن أبي زياد.

قال أبوحاتم والذهبي: مجهول.

راجع «الجرح والتعديل» (٨/ ١٢٦)، «الميزان» (٤/ ٦٧)، «اللسان» (٥/ ٤٣٢).

والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (٣/٤٩٠) من طريق ابن المبارك عن ابن لهيعة به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» بسياق طويل (٢٢/ ٨٦-٨٧ رقم ٢٠٨) من طريق سليمان بن حيان العدوي عن واثلة بن الأسقع به.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/ ٣٠٥): رواه أحمد ورجاله موثقون.

كما ذكره مطولا في «المجمع» وعزاه للطبراني بإسنادين، وقال: وإسناده حسن.

قوله: سغسغها: أي رواها بالدهن والسمن، ويروى بالشين. وقوله: لبقها ثم صعنبها: أي جعل لها ذروة وضم جوانبها راجع «النهاية» (٣/ ٣٢).

[٥٥٢٢] إسناده: رجاله ثقات.

والحديث أخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢٠٨-٢٠٩) عن أبي العباس أحمد بن محمد بن علي عن الحسن بن عرفة به، ولم يذكر فيه «فلما رفع قال: ارفع يا غلام...» إلى آخر الحديث وقد مر الحديث بمثله مختصرا برقم (٥٥١٣). فراجع هناك تخريجه مستوفى.

[٥٥٢٣] أخبرنا أبوسعد سعيد بن محمد بن أحمد الشعبي، حدثنا أبوالحسن محمد بن عبدالله بن إبراهيم بن عبدة السليطي، حدثنا أبوعبدالله محمد بن إبراهيم البوشنجي، حدثنا أبوجعفر النفيلي، حدثنا عباد بن كثير، عن عاصم بن طلحة، قال سمعت أنس ابن مالك يقول قال رسول الله ﷺ: «**اثردوا ولو بالماء**».

[٥٥٢٤] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثني أبومحمد الأبناوي، حدثنا سعيد بن سليمان، عن عباد بن العوام[(١)]، عن حميد، عن أنس: أن النبي ﷺ كان يعجبه الثفل».

[٥٥٢٣] إسناده: ضعيف.

- أبوجعفر النفيلي هو عبدالله بن محمد بن علي بن نفيل الحراني،
- عباد بن كثير، هو الرملي، ضعيف، تقدما.
- عاصم بن طلحة.

قال أبوالفتح الأزدي: مجهول كذاب.

راجع «الميزان» (٢/ ٣٥٣)، «اللسان» (٣/٢٢٠)

والحديث أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢/ ٦٨ رقم ١١١٤) عن أحمد بن عبدالرحمن بن عقال الحراني عن أبي جعفر النفيلي به. قال: لا يروى هذا الحديث عن أنس إلا بهذا الإسناد تفرد به عباد.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ١٩) وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه عباد بن كثير الرملي، وثقه ابن معين وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات.

وأورده السيوطي في «الجامع الصغير» ونسبه للطبراني في «الأوسط» والمؤلف في «الشعب» عن أنس بن مالك.

وقال المناوي: قال الزين العراقي: في إسناده عباد بن كثير ضعفه الجمهور، ثم ذكر قول الهيثمي. «فيض القدير» (١/ ١٤٨).

وضعفه الألباني «ضعيف الجامع الصغير» (١٣٥).

[٥٥٢٤] إسناده: رجاله ثقات.

- أبو محمد الأبناوي لعله عبد الأعلى بن محمد بن الحسن بن عبد الأعلى بن إبراهيم بن عبدالله الصغاني، ذكره السمعاني في «الأنساب» (١/١٠١)، واستدركه ابن نقطة على «الإكمال» (١/١٤٢ -١٤٣).
- سعيد بن سليمان هو الواسطي أبو عثمان الضبي.

(١) في الأصل و«ن» عباد بن عباد وهو خطأ.

والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (٣/٢٢٠) عن محمد بن جعفر عن عباد بن العوام به.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (ص١٢٤) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣٠٢) عن عبدالله بن عبدالرحمن، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١١٦) من طريق محمد بن شاذان =

كذا قال: ورواه غيره عن سعيد بن سليمان وبلغني[1] عن ابن خزيمة أنه قال: الثفل هو الثريد، وقال غيره: هو الدقيق وما لا يشرب.

وهذا الحديث قد خولف عباد في رفعه.

[٥٥٢٥] أخبرنا أبوالحسين بن الفضل، أخبرنا أبوسهل بن زياد القطان، حدثنا إسحاق ابن الحسن الحربي، حدثنا عفان، حدثنا حماد ووهيب جميعا، عن حميد، عن أنس قال: كان أحب الطعام إلى عمر رضي الله عنه الثفل، وكان أحب الشراب إليه النبيذ.

وهذا أصح من الذي قبله والله أعلم. وإنما أراد بالنبيذ الحلو الذي لا يشتد. وقد ذكرنا في غير هذا الموضع ما دل عليه.

[٥٥٢٦] أخبرنا أبوالحسن الأهوازي، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار، حدثنا محمد بن

= الجوهري، كلاهما عن سعيد بن سليمان الواسطي به.
وذكره السيوطي في «الجامع الصغير» ونسبه لأحمد والترمذي في «الشمائل» والحاكم في «المستدرك» ورمز له بحسنه.
قال الصدر المناوي: سنده جيد. وقال الهيثمي: هذا الحديث خولف في رفعه «فيض القدير» (٥/ ٢٢٩).
وصححه شيخنا الألباني «صحيح الجامع الصغير» (٤٨٥٥).

(١) قال الحاكم: سمعت أبا محمد يقول سمعت أبا بكر محمد بن إسحاق (هو ابن خزيمة) يقول: الثفل هو الثريد. راجع «المستدرك» (٤/ ١١٦).
وقال عبدالله بن عبدالرحمن راوي هذا الحديث: الثفل يعني ما بقي من الطعام. وقال ابن الأثير: أراد بالثفل الدقيق والسويق وغيرهما راجع «النهاية» (١/ ٢١٥).

[٥٥٢٥] إسناده: رجاله ثقات.
- حماد، هو ابن سلمة.
- وهيب، هو ابن خالد.

والخبر أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٣١٨-٣١٩) عن عفان بن مسلم، بنفس الإسناد.

[٥٥٢٦] إسناده: فيه من لم يسم والحديث ضعيف.
- أبوالحسن الأهوازي هو علي بن أحمد بن عبدان.
- حجاج، هو ابن محمد المصيصي الأعور.

والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ٣٣٨) عن حجاج، بنفس الإسناد.
وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٣٧) عن وكيع، عن سفيان، عن ابن جريج أن النبي ﷺ سئل... فذكره مرسلا.
قال الشيخ الألباني: ضعيف، «ضعيف الجامع الصغير» (١٠١٥).

الفرج الأزرق، حدثنا حجاج، قال قال ابن جريج، أخبرني إسماعيل بن أمية، عن رجل، عن ابن عباس قال: سمعت النبي ﷺ سئل يا رسول الله أي الشراب أطيب؟ قال: «**الحلو البارد**».

[٥٥٢٧] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد ابن منصور، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري قال: سئل رسول الله ﷺ أي الشراب أطيب؟ قال: «**الحلو البارد**».

هذا مرسل وكذا رواه[1] ابن المبارك عن معمر، ويونس عن الزهري مرسلا.

ورواه ابن عيينة عن معمر موصولا كما.

[٥٥٢٨] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، وأبوعبدالرحمن السلمي قالا أخبرنا أبوالعباس

[٥٥٢٧] **إسناده: رجاله موثقون والحديث مرسل.**

والحديث في «مصنف» عبدالرزاق (١٠/ ٤٢٦ رقم ١٩٥٨٣).

وأخرجه المؤلف في «الآداب» (رقم ٥٧٢) بنفس الإسناد.

وضعفه الشيخ الألباني، راجع «ضعيف الجامع الصغير» (رقم ١٠١٥).

(١) أخرجه الترمذي في الأشربة (٤/ ٣٠٨ رقم ١٨٩٦) عن أحمد بن محمد، أخبرنا عبدالله بن المبارك، أخبرنا معمر ويونس، عن الزهري مرسلا.

ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٣٦) عن وكيع عن يونس عن الزهري مرسلا.

[٥٥٢٨] **إسناده: حسن.**

● سفيان، هو ابن عيينة.

والحديث أخرجه الترمذي في الأشربة (٢/ ٣٠٧ رقم ١٨٩٥) وفي «الشمائل» (ص١٣٣-١٣٤) عن ابن أبي عمر، والبغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣٦٥ رقم ٣٠٢٦) من طريق يحيى ابن آدم وابن أبي عمر، وأبويعلى في «مسنده» (٨/ ١٤ رقم ٤٥١٦) عن إسحاق، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» - ولم يسق لفظه - (ص٢٤٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، أربعتهم عن سفيان به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٦/ ٣٨، ٤٠) والحميدي في «مسنده» (١/ ١٢٥ رقم ٢٥٧) عن سفيان به.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٣٧)، وعنه المؤلف في «الآداب» (رقم ٥٧١) بنفس الإسناد. =

محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن شيبان، حدثنا سفيان، عن معمر عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: أحب الشراب إلى رسول الله ﷺ الحلو البارد.

وكذلك رواه جماعة عن ابن عيينة والأول أصح.

[٥٥٢٩] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبومحمد بن شوذب المقرئ الواسطي، حدثنا شعيب بن أيوب، حدثنا أبوأسامة - ح.

وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا الحسن بن علي بن عفان العامري، حدثنا أبوأسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يحب الحلواء والعسل.

ورواه[١] زمعة بن صالح، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، وليس بمحفوظ.

رواه البخاري[٢] في الصحيح عن إسحاق الحنظلي عن أبي أسامة.

= وأخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢٤٥) عن أحمد بن محمد بن عبيدة الشعراني عن أحمد بن شيبان به. كما أخرجه من طريق آخر عن عبدالله بن محمد بن يحيى بن عروة عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة.

وقال الألباني: صحيح، «صحيح الجامع الصغير وزيادته» (٤٥٠٣).

[٥٥٢٩] إسناده: رجاله ثقات.

• أبومحمد بن شوذب المقرئ الواسطي هو عبدالله بن عمر بن أحمد بن علي بن شوذب المقرئ الواسطي.

(١) زمعة بن صالح الجندي، ضعيف، فالحديث ليس بالقوي.

والحديث أخرجه ابن عدي في «الكامل» في ترجمة زمعة (٣/ ١٠٨٦) من طريق يزيد بن أبي حكيم عن زمعة بن صالح به.

(٢) في الأطعمة (٦/ ٢٠٨)، كما أخرجه في الأشربة (٦/ ٢٤٥) عن عبدالله بن أبي شيبة، وفي الأشربة أيضا (٦/ ٢٤٨) وفي الطب (٧/ ١٢) عن علي بن عبدالله، وفي الحيل - بسياق طويل - (٨/ ٦٣-٦٤) عن عبيد بن إسماعيل، ومسلم في الطلاق (٢/ ١١٠١-١١٠٢ رقم ٢١) عن أبي كريب وهارون بن عبدالله، وأبو داود في الأشربة (٤/ ١٠٦-١٠٧ رقم ٣٧١٥) عن الحسن بن علي بسياق طويل، والترمذي في الأطعمة (٤/ ٢٧٣-٢٧٤ رقم ١٨٣١) وفي «الشمائل» (ص١١٠)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣٠٨ رقم ٢٨٦٥) =

قال أبوسليمان[1]: حبّه ﷺ الحلواء ليس على معنى كثرة التشهي لها، وشدة نزاع النفس إليها، وتأنق الصنعة في اتخاذها فعل أهل الشره والنهم، وإنما هو أنه كان إذا قدم له الحلواء نال منها نيلا صالحا من غير تقدير، فيعلم بذلك أنه قد أعجبه طعمها وحلاوتها.

وفيه دليل على جواز اتخاذ الحلاوات والأطعمة من أخلاط شتى.

[٥٥٣٠] أخبرنا عبدالله بن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبوسعيد بن الأعرابي، حدثنا

= عن سلمة بن شبيب ومحمود بن غيلان وأحمد بن إبراهيم، وابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١١٠٤ رقم ٣٣٢٣) عن علي بن محمد وعبدالرحمن بن إبراهيم، وأبويعلى في «مسنده» (٨/ ١٨٦) عن أبي سعيد الأشج، و (٨/ ٣٠٠) عن عبدالله بن الرومي مطولا، و (٨/ ٣٦٦) عن أبي موسى الحمال، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢١٩) - ولم يسق لفظه - عن عثمان بن أبي شيبة، كلهم عن أبي أسامة به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٣٦)، وعنه ابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١١٠٤ رقم ٣٣٢٣)، وأحمد في «مسنده» بسياق طويل (٦/ ٥٩) عن أبي أسامة بنفس السند.

وأخرجه المؤلف في «الآداب» (رقم ٥٧٠) عن أبي علي الروذباري، بنفس الإسناد هنا. وتابع أبا أسامة، علي بن مسهر عن هشام.

أخرجه البخاري في الطلاق بسياق طويل (٦/ ١٦٧) والدارمي في الأطعمة (ص٥٠٣) وأبويعلى في «مسنده» (٨/ ٢٩٨ رقم ٤٨٩٢) والبغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣٠٨ رقم ٣٨٦٦) وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١١٩).

قال الألباني: إسناده صحيح «صحيح الجامع الصغير» (٤٧٩٥).

(١) راجع قول أبي سليمان الخطابي في «فتح الباري» (٩/ ٥٥٧).

[٥٥٣٠] إسناده: ضعيف.

- سعيد بن زكريا القرشي المدائني. صدوق، لم يكن بالحافظ، من التاسعة (ت ق).
- الزبير بن سعيد بن سليمان بن سعيد بن نوفل الهاشمي، المدني نزيل المدائن لين الحديث، من السابعة (د ت ق).
- عبدالحميد بن سالم أبوسالم مولى عمرو بن الزبير. مجهول، من الرابعة (ق).

وقال أبوحاتم: روى عن أبي هريرة ولا يعرف سماعه من أبي هريرة راجع «الجرح والتعديل» (٦/ ١٣).

والحديث أخرجه ابن ماجه في الطب (٢/ ١١٤٢ رقم ٣٤٥٠) من طريق محمود بن خداش، وابن عدي في «الكامل» (٣/١٠٨٠) من طريق فضل بن الصباح، والدولابي في «الكنى» =

الحسن بن محمد بن الصباح، حدثنا سعيد بن زكريا المدائني، عن الزبير بن سعيد الهاشمي، عن عبدالحميد بن سالم، عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**من لعق العسل ثلاث غدوات في كل شهر، لم يصبه عظيم من البلاء أبدا**».

[٥٥٣١] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس الأصم، حدثنا إبراهيم بن إسحاق الصوّاف، حدثنا إسماعيل بن بهرام الخرّاز - ح

= (١/ ١٨٥) عن يحيى بن معين، والعقيلي في «الضعفاء» (٣/ ٤٠ رقم ٩٩٦) من طريق أبي الربيع الزهراني، كلهم عن سعيد بن زكريا القرشي به. وقال العقيلي: ليس له أصل عن ثقة.

وذكره البخاري في «تاريخه» (٣/ ٢/ ٥٤-٥٥) وقال: لا نعرف سماعه -عبدالحميد- عن أبي هريرة.

وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٢١٥) من طريق العقيلي، وقال: هذا حديث لا يصح. قال يحيى: الزبير ليس بشيء. وقال العقيلي: وليس له أصل عن ثقة.

وتعقب بأن الزبير بن سعيد وثقه أبوزرعة وأحمد، قال ابن عراق: ورأيت بخط الحافظ ابن حجر على هامش تلخيص الموضوعات لابن درباس ما نصه: الزبير بن سعيد لم يتهم، فكيف يحكم على حديثه بالوضع والله أعلم.

وللحديث طريق آخر عن أبي هريرة: أخرجه أبوالشيخ في «الثواب» راجع «تنزيه الشريعة» (٢/ ٣٦٠) و «اللآلئ المصنوعة» (٢/ ٤١٣).

وأورده السيوطي في «الجامع الصغير» وعزاه لابن ماجه. وقال المناوي: قال في «الميزان» عن البخاري: لا يعرف لعبدالحميد سماع من أبي هريرة. وقال ابن حجر في «الفتح»: سنده ضعيف، لكنه قال: إن ابن ماجه خرجه من حديث جابر، وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات» وقال: الزبير ليس بثقة. وقال العقيلي: ليس لهذا الحديث أصل «فيض القدير» (٦/ ٢٢٠).

وذكره الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٧٦٢) ونسبه للبخاري في «التاريخ» وابن ماجه والدولابي في «الكنى» والعقيلي في «الضعفاء» وابن بشران في «الأمالي» (٢/ ١٦٩) وابن عدي. وقال: ضعيف. انظر «ضعيف الجامع الصغير» (٥٨٤٣).

[٥٥٣١] **إسناده: حسن بطريقه الأولى وفي الطريق الثانية من لم نعرفه.**

- شيخ المؤلف أبوحامد الإسفراييني وشيخه، لم نعرفهما وقد تقدما.
- إسماعيل بن بهرام بن يحيى الخراز، الهمداني ثم الجندعي (م٢٤١هـ). صدوق، من الحادية عشرة (ق).
- الأشجعي هو عبيدالله بن عبدالرحمن. الكوفي.
- مسعر، هو ابن كدام. خشرم بن حسان.

ذكره ابن حبان في «الثقات» (٦/ ٢٧٥) وقال: يروي المراسيل روى عنه مسعر بن كدام. =

وأخبرنا أبوحامد أحمد بن أبي خلف الإسفراييني بها، أخبرنا أبوبكر محمد بن يزداد ابن مسعود الجوسقاني، حدثنا محمد بن عبدالله بن سليمان، حدثنا إسماعيل بن بهرام، حدثنا الأشجعي، حدثنا مسعر، عن خشرم، عن عامر بن مالك قال: بعثت إلى النبي ﷺ من وعك كان بي، ألتمس منه دواءً أو شفاءً، فبعث إلي بعكة من عسل.

لفظهما سواء غير أن في حديث الصواف عن مسعر بن كدام.

= وراجع ترجمته في «الجرح والتعديل» (٣/ ٣٩٩)، «التاريخ الكبير» (٢/ ١/ ٢١٧).

• عامر بن مالك بن جعفر بن كلاب العامري الكلابي الكعبي أبوبراء المعروف بملاعب الأسنة. ذكره خليفة، والبغوي، وابن البرقي، والعسكري، وابن قانع، والبارودي، وابن شاهين، وابن السكن في الصحابة وقال الدارقطني وابن حبان: له صحبة. راجع «الإصابة» (٢/ ٢٤٩)، «ثقات الصحابة» (٣/ ٢٩٣).

والحديث ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٥/ ١٤٥) برواية المؤلف فقط.

وأورده الحافظ في «الإصابة» (٢/ ٢٤٩) وقال: روى ابن الأعرابي في «معجمه» من طريق مسعر عن خشرم بن حسان عن عامر بن مالك فذكر الحديث. ورواه ابن منده من هذا الوجه فقال: عن عامر بن مالك أنه بعث. ورواه البغوي فقال: عن خشرم الجعفي أن ملاعب الأسنة بعث. وأخرجه أيضا بإسناد صحيح عن قتادة، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد أن ملاعب الأسنة بعث إلى النبي ﷺ يسأله الدواء من وجع بطن ابن أخ له، فبعث إليه النبي ﷺ عكة عسل، فسقاه فبرأ. وروى سعيد بن إشكاب من طريق الزهري عن عبدالرحمن بن كعب ابن مالك عن أبيه في رجال من أهل العلم حدثوه أن عامر بن مالك الذي يقال له ملاعب الأسنة قدم على رسول الله ﷺ بتبوك، فعرض عليه الإسلام فأبى، فأهدى إلى النبي ﷺ فقال: «إنا لا نقبل هدية مشرك». ورواه أكثر أصحاب الزهري فلم يقولوا فيه عن أبيه، وهو المحفوظ، وكذا لم يقولوا بتبوك، أخرجه الذهلي في «الزهريات» من طرق، وكذا أخرجه ابن البرقي وابن شاهين، وأخرجه من طريق ضعيفة عن الزهري فقال: أيضا عن عبدالرحمن بن كعب عن أبيه، والذي في مغازي موسى بن عقبة قال: كان ابن شهاب يقول حدثني عبدالرحمن بن كعب بن مالك ورجال من أهل العلم أن عامر بن مالك الذي يدعى ملاعب الأسنة قدم وهو مشرك، فعرض النبي ﷺ عليه الإسلام، فأبى وأهدى للنبي ﷺ، فقال: «إني لا أقبل هدية مشرك»، فقال له عامر بن مالك: ابعث معي من شئت من رسلك فأنا لهم جار، فبعث رهطا... فذكر قصة بئر معونة. وقد ساقها الواقدي مطولة، وأخرجها ابن إسحاق عن المغيرة بن عبدالرحمن المخزومي وغيره قالوا: قدم أبوالبراء عامر بن مالك ملاعب الأسنة... فذكرها. وجميع هذا لا يدل على أنه أسلم، وعمدة من ذكره في الصحابة ما وقع في السياق من الرواية عنه، وليس ذلك بصريح في إسلامه انتهى قوله ملخصا.

[٥٥٣٢] أخبرنا أبوعبدالرحمن السلمي، أخبرنا علي بن المؤمل، حدثنا الكديمي، حدثنا أبوعاصم، حدثنا يزيد بن إبراهيم، عن ليث بن أبي سليم قال: أول من خبص الخبيص عثمان بن عفان، قدمت عليه عير كمل النقى والعسل، فخلط بينهما وعمل الخبيص، وبعث به إلى منزل أم سلمة، فلم يصادف النبي ﷺ فلما وضعته بين يديه وأكله، فاستطابه، فقال: «من بعث هذه؟»قالت: عثمان بن عفان، فقال النبي ﷺ: «اللهم إن عثمان يترضاك فارض عنه».

هذا منقطع.

[٥٥٣٣] وأخبرنا أبوعبدالرحمن السلمي، أخبرنا محمد بن عبدالله بن قريش، حدثنا الحسن بن سفيان، حدثنا محمد بن المتوكل، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا محمد بن حمزة بن يوسف بن عبدالله بن سلام، عن أبيه، عن جدّه، أو غيره قال: خرج رسول الله ﷺ إلى المربد، فإذا عثمان بن عفان يقود ناقة تحمل دقيقا وعسلا وسمنا، فقال له رسول الله ﷺ: «أنخ»فأناخ، فدعا رسول الله ﷺ ببرمة، فجعل فيها من الدقيق والسمن والعسل، ثم أمر فأوقد تحتها، حتى نضج وأدرك، ثم قال لأصحابه: «كلوا»

[٥٥٣٢] إسناده: ضعيف جدًا.

- الكديمي هو محمد بن يونس بن موسى أبوالعباس القرشي ضعيف.
- أبوعاصم، هو النبيل، الضحاك بن مخلد.
- ليث بن أبي سليم، هو القرشي. صدوق، اختلط أخيرا، ولم يتميز حديثه فترك، فضعفوه، وإنه لم يسمع من عثمان بن عفان. وفي الأصل «ليث بن أبي سليمان» وهو خطأ.

لم نجد من خرجه.

[٥٥٣٣] إسناده: لا بأس به.

- والد محمد هو حمزة بن يوسف بن عبدالله بن سلام. مقبول. من السابعة (ق).
- وجده: يوسف بن عبدالله بن سلام الإسرائيلي المدني، أبويعقوب. صحابي صغير، وقد ذكره العجلي في «ثقات التابعين» (بخ - ٤).

والحديث أخرجه الطبراني في «الصغير» (٢/ ٢٤) وعنه الخطيب في «تاريخه» (١/ ٣٦٩) عن محمد بن أحمد بن الوليد البغدادي عن محمد بن أبي السري - هو المتوكل - به.

وقال الطبراني: لا يروى عن عبدالله بن سلام إلا بهذا الإسناد، تفرد به الوليد بن مسلم. وساقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢/ ١٧٧ رقم ١١٠٩) من طريق الطبراني وقال: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، تفرد به الوليد بن مسلم، وكان يسقط الضعفاء من الإسناد ويدلس.

وأكل رسول الله ﷺ، ثم قال: «**هذا شيء تدعوه فارس الخبيص**».

[٥٥٣٤] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوجعفر محمد بن أحمد بن سعيد، حدثنا أبويحيى زكريا بن الحارث البزار، حدثنا الحسن بن السراج الأزدي، حدثنا سهل بن أبي سهل، حدثنا بقية، عن محمد بن زياد الألهاني، عن أبي أمامة، قال قال رسول الله ﷺ: «**قلب المؤمن حلو يحب الحلاوة**».

أورده شيخنا في «التاريخ» في ترجمة سهل بن بشر بن القاسم النيسابوري، ومتن الحديث منكر، وفي إسناده من هو مجهول.

[٥٥٣٥] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا إبراهيم بن دنوقا، حدثنا أبومعمر، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن يونس يعني ابن

[٥٥٣٤] إسناده: فيه من لم نعرفهم والحديث موضوع.

- أبوجعفر محمد بن أحمد بن سعيد الرازي (م٣٤٤هـ). ضعفه الدارقطني. وقال الذهبي: مجهول.
- وشيخه: أبويحيى زكريا بن يحيى بن الحارث البزار، لم نجد له ترجمة، تقدما.
- وكذا الحسن بن السراج الأزدي، وشيخه سهل بن أبي سهل، لم نعرفهما.
- بقية، هو ابن الوليد الكلاعي، صدوق، كثير التدليس عن الضعفاء.

والحديث أورده السيوطي في «الجامع الصغير» برواية المؤلف وحده عن أبي أمامة ورمز له بضعفه، وقال المناوي: قال البيهقي: متنه منكر، وفي إسناده من هو مجهول «فيض القدير» (٥/ ٥٢٥).

ذكره الشيخ الألباني في «ضعيف الجامع الصغير» رقم ٤١١٠) وحكم عليه بوضعه.

[٥٥٣٥] إسناده: رجاله ثقات.

- إبراهيم بن دنوقا هو إبراهيم بن عبدالرحيم بن عمر بن دنوقا أبوإسحاق الدنوقي، البغدادي (م٢٧٩هـ). وثقه الدارقطني. وقال أبوالحسين بن المنادي: ابن دنوقا ثخين الستر، صدوق في الرواية، كتب الناس عنه فأكثروا.

راجع «تاريخ بغداد» (٦/ ١٣٥-١٣٦)، «الأنساب» (٥/ ٣٨٥).

- أبومعمر، هو الهذلي، القطيعي إسماعيل بن إبراهيم بن معمر بن الحسن.
- إسماعيل بن إبراهيم، هو ابن علية.
- الحسن، هو البصري، تقدموا.

والحديث أخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص ٢٥٤) عن محمد بن عبدالله بن رستة عن أبي معمر به.

وأخرجه ابن ماجه في الطب (٢/ ١١٤٢ رقم ٣٤٥١) من طريق أبي حمزة العطار عن الحسن بنحوه وقال البوصيري في «الزوائد»: هذا إسناد مختلف فيه من أجل أبي حمزة اسمه إسحاق بن الربيع وكذلك عمر بن سهل.

عبيد، عن الحسن، عن جابر بن عبدالله قال: صلّينا مع رسول الله ﷺ الظهر أو العصر، فلما سلّمنا قال: «على أماكنكم مكانكم»قال: وأهديت له جرة فيها حلواء، فجعل يأتي على رجل رجل، فيلعقه لعقة حتى أتى علي، وأنا غلام، فألعقني لعقة، ثم قال: «أأزيدك؟» فقلت: نعم، فألعقني أخرى - لصغره - فلم يزل كذلك حتى أتى على آخر القوم.

[٥٥٣٦] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا أحمد بن علي الخزاز، حدثنا إبراهيم بن عرعرة السامي، حدثنا فضالة بن حصين العطار الضبي،

[٥٥٣٦] إسناده: ضعيف.

● فضالة بن حصين العطار الضبي بصري.

قال أبوحاتم: مضطرب الحديث، وكذا قال البخاري. وقال الساجي: صدوق فيه ضعف. وقال ابن حبان: شيخ يروي عن محمد بن عمرو المدني لم يتابع عليه، وعن غيره من الثقات ما ليس من أحاديثهم. وذكره العقيلي وابن الجارود والدولابي في الضعفاء. وذكره ابن حبان في «الثقات» أيضا (٧/ ٣٢٠) ولم يذكر له جرحا ولا تعديلا.

راجع ترجمته في «التاريخ الكبير» (٤/ ١/ ١٢٥)، «الميزان» (٣/ ٣٤٨)، «اللسان» (٤/ ٤٣٤)، «الجرح والتعديل» (٧/ ٧٨)، «المجروحين» (٢/ ١٩٩)، «الكامل في الضعفاء» (٦/ ٢٠٤٦-٢٠٤٧)، «الضعفاء» للعقيلي (٣/ ٤٥٥).

والحديث أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٣/ ٤٥٥) من طريق عيسى بن إبراهيم الشعيري عن فضالة بن حصين العطار به، وقال: وهذا يروى من غير هذا الوجه بإسناد لين أيضا.

وأخرجه ابن حبان في «المجروحين» - الشطر الأخير فقط - (٢/ ١٩٩) ومن طريقه الذهبي في «الميزان» (٣/ ٣٤٨) وابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/٢٠) عن ابن قتيبة حدثنا ابن أبي السري حدثنا فضالة بن حصين. وقال ابن الجوزي: هذا لا يصح. قال ابن حبان: فضالة يروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٦/ ٢٠٤٦) عن أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا إبراهيم بن عزرة «وهو تصحيف والصحيح إبراهيم بن عرعرة»، حدثنا فضالة بن الحصين العطار، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: « ما عرض على رسول الله ﷺ طيب قط فرده».

وقال: وهذا لا يرويه عن محمد بن عمرو في العطر غير فضالة، وكان عطارا، فاتهم بهذا الحديث بهذا الإسناد، وخاصة لينفق العطر.

وذكره الكناني في «تنزيه الشريعة» (٢/ ٢٥٣) برواية ابن حبان وقوله «ولا يصح فيه فضالة بن حصين» تعقب بأن البيهقي أخرجه في «الشعب»، وقال: تفرد به فضالة، وكان متهما بهذا الحديث فلا وجه للتعقب بإخراجه، والله تعالى أعلم.

حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**إذا أتي أحدكم بالطيب فليمسّ منه، وإذا أتي بالحلواء فليصب منه**».

تفرد به فضالة بن حصين العطار، وكان متهما بهذا الحديث والله أعلم.

[٥٥٣٧] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا أبوعمرو بن السماك، حدثنا حنبل بن إسحاق، حدثنا بكار بن محمد، حدثنا عبدالله بن عون قال: ما أتينا ابن سيرين في يوم عيد قط إلا أطعمنا خبيصا أو فالوذق.

[٥٥٣٨] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعبدالله الصفار، حدثنا أحمد بن مهران، حدثنا أبونعيم، حدثنا سفيان، عن عبدالله بن عيسى بن عبدالرحمن بن أبي ليلى - ح

وأخبرنا علي بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا أبوشعيب عبدالله بن الحسن الحراني، حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا عبدالله بن عيسى، عن عطاء، عن أبي أسيد قال قال رسول الله ﷺ - وفي رواية سفيان عن رسول الله ﷺ قال -: «**كلوا الزيت وادهنوا به؛ فإنه من شجرة مباركة**».

[٥٥٣٧] إسناده: ليس بالقوي.

- بكار بن محمد، هو ابن عبدالله بن محمد بن سيرين السيريني بصري.

قال أبوحاتم: مضطرب الحديث. وقال أبوزرعة: هو ذاهب الحديث روى أحاديث مناكير، ولا أحدث عنه، حدث عن ابن عون بما ليس من حديثه، تقدم.

أخرجه أبونعيم في «الحلية» (٢/ ٢٦٩) من طريق أبي مسلم الكشي عن بكار بن محمد السيريني به وفيه «أو فالوذجا».

[٥٥٣٨] إسناده: حسن.

- أبوعبدالله الصفار هو محمد بن عبدالله بن أحمد الأصبهاني الزاهد.
- أبونعيم هو الفضل بن دكين.
- سفيان، هو الثوري.
- عبدالله بن عيسى بن عبدالرحمن بن أبي ليلى الأنصاري أبومحمد الكوفي (م١٣٠هـ). ثقة فيه تشيع، من السادسة (ع).
- زهير، هو ابن معاوية.
- عطاء، الشامي، أنصاري، سكن الساحل. مقبول، من الرابعة (ت س).
- أبوأسيد بن ثابت الأنصاري المدني. صحابي، قيل اسمه عبدالله له حديث (ت س).

أخرجه أبوعيسى[1] في كتابه من حديث الثوري، وعطاء هذا فقال: إنه من أهل الشام.

---

(١) في الأطعمة من «سننه» (٤/ ٢٨٥ رقم ١٨٥٢) وفي «الشمائل» (ص١٠٧-١٠٨) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣١٢ رقم ٢٨٧١) عن محمود بن غيلان حدثنا أبونعيم وأبوأحمد الزبيري قالا حدثنا سفيان الثوري به.

وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه. إنما نعرفه من حديث سفيان الثوري عن عبدالله ابن عيسى.

وأخرجه الدارمي في الأطعمة (ص٤٩٨) عن أبي نعيم، بنفس الطريق الأولى وبين فيه أن عطاء ليس بابن أبي رباح.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٤٩٧) والخطيب في «الموضح» (٢/ ١٨١) والدولابي في «الكنى» (١/ ١٥) عن عبدالرحمن بن مهدي،

والطبراني في «الكبير» (١٩/ ٢٦٩-٢٧٠ رقم ٥٩٧) من طريق وكيع،

والبغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣١١ رقم ٢٨٧٠) من طريق قبيصة بن عقبة، ثلاثتهم عن سفيان الثوري به.

كما أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٩/ ٢٦٩ رقم ٥٩٦) من طريق سعيد بن سليمان عن زهير ابن معاوية به.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» (١/ ١٥) من طريق الهيثم بن خالد أبي صالح عن أبي نعيم به.

وأخرجه الخطيب في «الموضح» (٢/١٨٠) من طريق عمر بن علي بن حرب عن أبي نعيم به.

ورواه الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٣٩٧ - ٣٩٨) عن أبي عبدالله الصفار، بنفس الإسناد. وصححه ووافقه الذهبي.

كما أخرجه الخطيب في «الموضح» (٢/١٨٠) من طريق موسى بن داود عن زهير به.

وقال الخطيب: رواه يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان الثوري، فأخبرناه علي بن أحمد بن عمر المقرئ، أخبرنا محمد بن عبدالله الشافعي، حدثنا معاذ بن المثنى، حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن سفيان... فذكره وقال: عن أسيد أو أبي أسيد بن ثابت، وكذا رواه الجراح بن الضحاك الكندي، عن عبدالله بن عيسى، عن عطاء بن أبي رباح كذا قال عن أبي أسيد رضي الله عنه، فذكر الحديث، فأخطأ فيه خطأ فاحشا، وقال علي بن عمر: تفرد به إسحاق بن سليمان، عن الجراح بن الضحاك، عن عبدالله بن عيسى بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، وخالفه الثوري فرواه عن عبدالله بن عيسى عن عطاء وليس بابن أبي رباح. قال ذلك أبونعيم عنه. راجع «الموضح» (٢/١٨٠، ١٨٢).

قال الشيخ الألباني: صحيح. «صحيح الجامع الصغير» (٤٣٧٤).

[٥٥٣٩] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال أحسبه عن عمر أن النبي ﷺ قال: «ائتدموا بالزيت، وادهنوا به، فإنه يخرج من شجرة مباركة».

[٥٥٣٩] إسناده: حسن.

والحديث في «مصنف عبدالرزاق» (١٠/ ٤٢٢ - ٤٢٣ رقم ١٩٥٦٨) ولم يذكر فيه قال «أحسبه عن عمر» فقال المحقق: رواه الرمادي فزاد «قال أحسبه عن عمر» وأشار إليه الترمذي.

وأخرجه الترمذي في الأطعمة (٤/ ٢٨٥ رثم ١٨٥١) وفي «الشمائل» (ص١٠٨) عن يحيى بن موسى، وابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١١٠٣ رقم ٣٣١٩) عن الحسين بن مهدي، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٢٢) من طريق إسحاق بن إبراهيم الدبري، ثلاثتهم عن عبدالرزاق به.

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٥٧٦) بنفس الإسناد والمتن.

قال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث عبدالرزاق عن معمر، وكان عبدالرزاق يضطرب في رواية هذا الحديث، فربما ذكر فيه عن عمر عن النبي ﷺ، وربما رواه على الشك فقال: أحسبه عن عمر عن النبي ﷺ، وربما قال: عن زيد بن أسلم عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلا. حدثنا أبوداود سليمان بن معبد، حدثنا عبدالرزاق، عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن النبي ﷺ نحوه، ولم يذكر فيه عن عمر.

وأورده ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (٢/ ١٥-١٦) عن أبيه بنحوه، وهو أدق في بيان مراحل اضطراب عبدالرزاق فيه، فقال: حدث مرة عن زيد بن أسلم عن أبيه أن النبي ﷺ. هكذا رواه دهرا، ثم قال بعد زيد بن أسلم عن أبيه أحسبه عن عمر عن النبي ﷺ، ثم لم يمت حتى جعله عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر عن النبي ﷺ بلا شك.

قال شيخنا الألباني: وفيه إشعار بأن الصواب فيه مرسل، وهو ما صرح به ابن معين فيما روى عنه عباس الدوري في «كتاب التاريخ والعلل» ليحيى بن معين قال: سمعت يحيى بن معين يقول: حديث معمر عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر قال قال رسول الله ﷺ... فذكره ليس هو بشيء إنما هو عن زيد بن أسلم مرسلا، راجع «الصحيحة» (رقم ٣٧٩) وانظر «تاريخ ابن معين» (١/ ٢٧٨ رقم ٥٩٥).

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وذكره المنذري في «الترغيب» (٣/ ١٣١-١٣٢) وعزاه لابن ماجه والترمذي، ثم ذكر قول الترمذي والحاكم وقال: وهو كما قال أي الحاكم.

وحسنه الألباني. راجع «صحيح الجامع الصغير وزيادته» (رقم ١٨).

ورواه[1] أيضا زمعة بن صالح عن زياد بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر مرفوعا.

[٥٥٤٠] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا أبوجعفر الرزاز، حدثنا أحمد ابن الخليل، حدثنا الواقدي، حدثنا أبوحزرة يعقوب بن مجاهد، عن سلمة بن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبيه، قال سمعت عائشة تقول: وذكر عندها الزيت فقالت: كان رسول الله ﷺ يأمر أن يؤكل، ويدهن به، ويستعط به، ويقول: «**إنه من شجرة مباركة**».

[٥٥٤١] حدثنا أبوبكر بن فورك، أخبرنا عبدالله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبوداود، حدثنا المثنى بن سعيد، حدثنا طلحة بن نافع، قال سمعت جابر بن عبدالله يقول: إن رسول الله ﷺ قال: «**إنّ الخل نعم الأدم هو**».

---

(١) زمعة بن صالح الجندي اليماني ضعيف.

وزياد بن سعد هو ابن عبد الرحمن الخراساني، نزيل مكة ثم اليمن، ثقة، ثبت.

فهذا الإسناد ضعيف ولم نجد من خرج بهذه الطريق.

[٥٥٤٠] إسناده: ضعيف.

- أبوجعفر الرزاز هو محمد بن عمرو البختري.
- الواقدي هو محمد بن عمر بن واقد الأسلمي، الواقدي، المدني القاضي نزيل بغداد (م٢٠٧هـ). متروك مع سعة علمه، من التاسعة (ق).
- أبوحزرة (بفتح المهملة وسكون الزاي) يعقوب بن مجاهد القاص، مشهور بكنيته. صدوق، من السادسة (بخ م د).
- سلمة بن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف القرشي الزهري.

قال أبوحاتم: لا بأس به راجع «الجرح والتعديل» (٤/ ١٦٤) وذكره ابن حبان في «الثقات» (٦/ ٣٩٦) بدون ذكر الجرح والتعديل.

[٥٥٤١] إسناده: **صحيح ورجاله ثقات**.

- المثنى بن سعيد الضبعي أبوسعيد البصري القسام القصير. ثقة، من السادسة (ع).

أخرجه مسلم[١] من حديث ابن علية. [عن المثنى][٢].

[٥٥٤٢] حدثنا أبوجعفر المستملي، أخبرنا حامد بن محمد الرفاء، حدثنا علي بن عبدالعزيز، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا المثنى بن سعيد الأزدي، حدثنا طلحة بن نافع، عن جابر بن عبدالله قال: أخذ النبي ﷺ بيدي، فأتى بعض بيوته، فقال لهم: «**هل عندكم غداء؟**» فقالوا: لا، إلا فلق، فقال: «**هاتوا**» ثم قال: «**هل من أدم؟**» قالوا: لا، إلا خلّ، فقال لهم: «**هاتوه، فنعم الإدام الخل**».

قال جابر: فالخل يعجبني منذ سمعت رسول الله ﷺ ما يقول.

[وقال طلحة: ما زال الخل يعجبني منذ سمعت جابرا يقول فيه ما يقول][٣].

---

(١) في الأشربة (٢/ ١٦٢٢ رقم ١٦٧) بسياق طويل.

كما أخرجه عن نصر بن علي الجهضمي، حدثني أبي، حدثنا المثنى بن سعيد ولم يذكر اللفظ (٢/ ١٦٢٢ رقم ١٦٨) وهو في «مسند الطيالسي» (ص٢٤٤).

وأخرجه النسائي في الأيمان (٧/ ١٤) من طريق يحيى،

وأحمد في «مسنده» (٣/ ٣٠١) عن وكيع، كلاهما عن المثنى بن سعيد به.

تابعه أبوبشر عن طلحة بن نافع.

أخرجه مسلم في الأشربة (٢/ ١٦٢٢ رقم ١٦٦) وأحمد في «مسنده» (٣/ ٣٠٤، ٣٦٤، ٣٨٩، ٣٩٠).

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من «الأصل» و«ن».

[٥٥٤٢] إسناده: كسابقه.

• أبوجعفر المستملي هو كامل بن أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر العزائمي النيسابوري.

والحديث أخرجه أبوداود في الأطعمة (٤/ ١٧٠ رقم ٣٨٢١) عن أبي الوليد الطيالسي ومسلم ابن إبراهيم به.

وأخرجه الدارمي في الأطعمة (ص ٤٩٧) عن يزيد بن هارون، وأحمد في «مسنده» (٣/٤٠٠) عن بهز، كلاهما عن المثنى بن سعيد به.

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٥٧٥) بنفس الإسناد.

(٣) ما بين الحاصرتين سقط من «الأصل».

[٥٥٤٣] أخبرنا أبوسعيد مسعود بن محمد بن محمد بن علي الجرجاني الأديب، حدثنا أبوالعباس الأصم، حدثنا يزيد بن عبدالصمد الدمشقي، حدثنا يحيى بن صالح، حدثنا محمد بن عبدالملك، حدثنا نافع، عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «**ما أقفر بيت من إدام فيه خل**».

[٥٥٤٤] أخبرنا أبونصر بن قتادة، أخبرنا أبوالحسن السراج، حدثنا مطين، حدثنا محمد بن العلاء، حدثنا أبوبكر بن عياش، عن ثابت الثمالي، عن الشعبي، عن أم هانئ قالت: دخل عليّ النبي ﷺ فقال: «**عندك شيء؟**» فقلت: لا، إلا كسر يابس وخل. فقال: «**ما أقفر من أدم بيت فيه خل**».

[٥٥٤٣] إسناده: ضعيف.

- أبوسعيد مسعود بن محمد بن محمد بن علي الجرجاني الأديب، لم نعرفه.
- محمد بن عبدالملك الأنصاري، أبوعبدالله المدني يقال إنه من ولد أبي أيوب الأنصاري.

قال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي: متروك الحديث، وقال مرة في «التمييز»: ليس بثقة ولا يكتب حديثه. وقال الحاكم: شامي روى عن نافع وابن المنكدر الموضوعات. وقال أبوأحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم. وذكره العقيلي والفسوي وابن الجارود في الضعفاء. وقال أبونعيم الأصبهاني: لا شيء.

وقال عبدالله بن أحمد عن أبيه: كذاب أحرقنا حديثه.

وقال ابن عدي: أحاديثه مما لا يتابعه الثقات عليه، وهو ضعيف جدًا. وقال أبوحاتم: كان يكون ببغداد ذاهب الحديث جدًا، كذاب كان يضع الحديث.

قال أبوزرعة: مديني ضعيف الحديث. وقال ابن حبان: كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات، لا يحل ذكره في الكتب إلا على جهة القدح فيه، ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار.

انظر «التاريخ الكبير» (١/ ١٤٦/١)، «الميزان» (٣/ ٦٣١)، «اللسان» (٥/ ٢٦٥-٢٦٦)، «الجرح والتعديل» (٨/ ٤)، «المجروحين» (٢/ ٢٦٥)، «الكامل في الضعفاء» (٦/ ٢١٦٦-٢١٧٠)، «الضعفاء» للعقيلي (٤/ ١٠٣)، «الضعفاء والمتروكين» للنسائي (ص٢١٥).

والحديث أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٦/ ٢١٦٨) عن عبدالرحمن بن إسحاق الغامدي عن يزيد بن محمد بن عبدالصمد الدمشقي به.

[٥٥٤٤] إسناده: ضعيف والحديث حسن لشاهديه.

- أبوالحسن السراج هو محمد بن الحسن بن إسماعيل،
- ثابت الثمالي، هو ثابت بن دينار أبي صفية الثمالي أبوحمزة. ضعيف رافضي، تقدما.

رواه أبوعيسى[١] عن محمد بن العلاء.

[٥٥٤٥] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، وأبوسعيد بن أبي عمرو، قالا حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد الدوري، حدثنا الحسن بن بشر الهمداني، حدثنا سعدان بن الوليد بياع السابري، عن عطاء، عن ابن عباس قال: دخل رسول الله ﷺ يوم فتح مكة على أم هانئ بنت أبي طالب، وكان جائعا، فقال لها: «**عندك طعام آكله؟**» فقالت: إنّ عندي لكسرا يابسة، وإني لأستحي أن أقربها إليك، فقال: «**هلميها**» فكسرها في ماء وجاءته بملح، فقال: «**ما من إدام؟**» فقالت: ما عندي يا رسول الله إلا شيء من خل، فقال: «**هلميه**» فلما جاءت به صبه على طعامه، فأكل منه، ثم حمد الله عزّ وجلّ، ثم قال: «**نعم الإدام الخل يا أم هانئ لا يقفر بيت فيه خل**».

---

(١) أخرجه الترمذي في الأطعمة (٤/ ٢٧٩ رقم ١٨٤١) وفي «الشمائل» (ص١١٧-١١٨) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣١٠ رقم ٢٨٦٩) عن أبي كريب محمد بن العلاء، بنفس السند.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث أم هانئ إلا من هذا الوجه، وأبوحمزة الثمالي اسمه ثابت بن أبي صفية، وأم هانئ ماتت بعد علي بن أبي طالب بزمان، وسألت محمدا - البخاري - عن هذا الحديث قال: لا أعرف للشعبي سماعا من أم هانئ.

فقلت: أبوحمزة كيف هو عندك؟ فقال: أحمد بن حنبل تكلم فيه وهو عندي مقارب الحديث.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤/ ٤٣٧ رقم ١٠٦٨). عن محمد بن عبدالله الحضرمي، وأبونعيم في «الحلية» (٨/ ٣١٢-٣١٣) من طريق أبي حازم محمد بن السري، كلاهما عن محمد ابن العلاء به.

وهذا الإسناد إن كان فيه من هو ضعيف، لكن له شاهدان من حديث جابر بن عبدالله وعائشة، أخرجهما الترمذي في «السنن» في الأطعمة، فهو بهما حسن، فلذا حسنه شيخنا الألباني. انظر «صحيح الجامع الصغير» (رقم ٥٤٢٠).

[٥٥٤٥] إسناده: فيه من لم نعرفه وبقية رجاله ثقات.

• سعدان بن الوليد بياع السابري، لم نظفر له بترجمة.

والحديث أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٥٤) عن أبي العباس محمد بن يعقوب، بنفس السند. وسكت عليه، وكذا الذهبي في ذيله.

[٥٥٤٦] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد ابن منصور، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن ثابت وعاصم، عن أنس بن مالك: أنّ رجلا خياطا دعا رسول الله ﷺ، فقرب له ثريدا قد صب عليه دباء، فكان رسول الله ﷺ يأخذ الدباء، فيأكله، قال: وكان يحب الدباء.

قال ثابت: سمعت أنسا يقول: فما صنع لي طعام أقدر أن يصنع فيه الدباء إلا صنع.

رواه مسلم[1] في الصحيح عن عبد بن حميد وغيره عن عبدالرزاق.

[٥٥٤٧] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، ومحمد بن موسى، قالا حدثنا أبوالعباس هو الأصم، أخبرنا العباس بن الوليد بن مزيد، حدثنا مخلد بن قريش، أخبرنا عبدالرحمن ابن دلهم، عن عطاء، أن رسول الله ﷺ قال: «**عليكم بالقرع، فإنه يزيد في العقل، ويكثر الدماغ**».

[٥٥٤٦] إسناده: رجاله موثقون.

- ثابت، هو البناني.
- عاصم، هو الأحول بن سليمان.

(١) في الأشربة (٢/ ١٦١٥) عن حجاج بن الشاعر وعبد بن حميد جميعًا عن عبدالرزاق به. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٠/ ٤٤٨-٤٤٩ رقم ١٩٦٦٧) وفيه «ثابت البناني عن عاصم» وهو خطأ.

[٥٥٤٧] إسناده: ضعيف.

- مخلد بن قريش.

ذكره ابن حبان في «الثقات» (٩/ ١٨٥) وقال: شيخ يروي عن شعبة بن الحجاج روى عنه محمد بن المصفّى، يخطئ. وراجع «لسان الميزان» (٦/ ٩).

- عبدالرحمن بن دلهم. لم نظفر له بترجمة.

والحديث أورده السيوطي في «الجامع الصغير» برواية المؤلف فقط عن عطاء مرسلا ورمز لضعفه.

قال المناوي: رواه أيضا الحاكم في «التاريخ» وعنه تلقاه البيهقي مصرحا فلو عزاه إليه لكان أولى، ثم إن فيه مخلد بن قريش أورده في «اللسان» وقال: قال ابن حبان في «الثقات»: يخطئ «فيض القدير» (٤/ ٣٤٦).

قال الألباني: موضوع وتكلم عليه. فراجع «الضعيفة» (٢/ ٦-٧ تحت رقم ٥١٠).

[٥٥٤٨] وبهذا الإسناد عن عطاء قال قال رسول الله ﷺ: **«قدس العدس على لسان سبعين نبيا منهم عيسى بن مريم عليه السلام، وهو يرق القلب ويسرع الدمعة»**.

كلاهما منقطع.

[٥٥٤٩] أخبرنا أبوعبدالرحمن السلمي، أخبرنا أبوالحسين الحجاجي، أخبرنا أبوالجهم، حدثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، قال سمعت إسحاق بن إبراهيم يقول: سئل ابن المبارك عن الحديث الذي حدث في أكل العدس أنه قدس على لسان

[٥٥٤٨] إسناده: كسابقه.

أورده السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» (٢/٢١٢)، وابن عراق الكناني في «تنزيه الشريعة» (٢/٢٤٣) ونسباه للمؤلف فقط ثم ذكرا قول المؤلف.

وأخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» والسيوطي في «اللآلئ المصنوعة» (٢/٢١٢) من طريق عيسى بن شعيب عن الحجاج بن ميمون عن حميد بن أبي حميد عن عبد الرحمن بن دلهم مرفوعا.

وقال: عيسى بن شعيب متروك، وابن دلهم ليس بصحابي.

[٥٥٤٩] إسناده: ليس بالقوي.

- أبوالحسين الحجاجي هو محمد بن محمد بن يعقوب بن إسماعيل بن الحجاج بن الجراح (م٣٦٨هـ)،
- أبوالجهم هو أحمد بن الحسين بن أحمد بن طلاب الدمشقي المشغراني (م٣١٩هـ) تقدما.
- إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق الجوزجاني نزيل دمشق (م٢٥٩هـ). ثقة حافظ رمي بالنصب، من الحادية عشرة (د ت س).
- سلم بن سالم البلخي أبومحمد الخراساني الزاهد.

قال النسائي: خراساني ضعيف. وقال ابن معين: ضعيف، وقال مرة: ليس بشيء.

وذكر عبدالله بن أحمد عن أبيه أنه قال: ليس بذاك في الحديث كأنه ضعفه. راجع «الكامل» (٣/ ١١٧٣)، «الميزان» (٢/ ١٨٥)، «اللسان»، (٣/ ٦٣)، «الضعفاء» (٢/ ١٦٥)، «المجروحين» (١/ ٣٤٤).

في النسختين «سالم بن سالم» مصحفا.

والأثر أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٣/ ١١٧٣) عن إسحاق بن إبراهيم. ومن طريقه أورده السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» (٢/ ٢١٢).

وأورده الزركشي في «اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة» (رقم ١٤٣) وقال وجدت بخط ابن الصلاح أنه حديث باطل سئل عنه ابن المبارك فقال: ولا على لسان نبي واحد إنه لمؤذ منفخ.

وذكره الذهبي في «الميزان» (٢/١٨٥) والحافظ في «اللسان» (٣/٦٣) من طريق إسحاق بن راهويه.

سبعين نبيا، وقال: ولا على لسان نبي واحد، وإنه لمؤذ منفخ، من يحدثكم به؟، قالوا: سلم بن سالم قال: عمن؟ قالوا: عنك، قال: وعني أيضا؟.

[٥٥٥٠] أخبرنا أبوالحسن العلوي غير مرّة، أخبرنا أبوبكر محمد بن أحمد بن دلويه الدقاق، حدثنا أبوالأزهر السليطي، حدثنا أبوالربيع، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر عن النبي ﷺ: **«أنّ نبيا من الأنبياء شكى إلى الله عزّ وجلّ الضعف فأمره بأكل البيض»**.

تفرد به أبوالأزهر عن أبي الربيع.

[٥٥٥١] أخبرنا أبوالحسن محمد بن يعقوب الفقيه، أخبرنا أبوالعباس محمد بن أحمد بن عمرويه النوقاني، حدثنا تميم بن محمد الطوسي، حدثنا سويد بن سعيد - ح.

[٥٥٥٠] إسناده: لا بأس به.

- أبوالأزهر السليطي هو أحمد بن الأزهر بن منيع بن سليط بن إبراهيم العبدي النيسابوري،
- أبوالربيع، هو الزهراني سليمان بن داود، تقدما.

والحديث أورده السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» (٢/ ٢٣٤) وابن عراق الكناني في «تنزيه الشريعة» (٢/ ٢٥٢) برواية المؤلف فقط وذكرا قول المؤلف، وقال الكناني: وهذه الطريق هي التي أشار إليها ابن الجوزي بقوله: أدخل على أحمد بن الأزهر راجع «الموضوعات» (٣/ ١٦).

[٥٥٥١] إسناده: ضعيف.

- أبوالحسن محمد بن يعقوب الفقيه وشيخه النوقاني، لم نعرفهما وقد تقدما.
- عيسى بن أبي عيسى البصري، هو عيسى بن ميسرة الغفاري الحناط. متروك الحديث، مر.
- موسى، هو ابن أنس بن مالك.

والحديث أخرجه ابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١١٠٢ رقم ٣٣١٥) عن هشام بن عمار، حدثنا مروان بن معاوية، حدثنا عيسى بن أبي عيسى، عن رجل - أراه موسى - عن أنس بن مالك.

وقال البوصيري في «الزوائد»: في إسناده عيسى بن أبي عيسى الخياط، قال في «تقريب التهذيب»: متروك.

وأخرجه أبويعلى في «مسنده» (٦/٣٧٧-٣٧٨ رقم ٣٧١٤) عن سويد بن سعيد، بنفس السند.

وقال في إسناده: عيسى بن أبي عيسى وليس بالأسواري فأسقط من السند «موسى».

وأورده الديلمي في «مسند الفردوس» (٢/ ٣٢٥ رقم ٣٤٨١) عن أنس بن مالك.

وذكره السيوطي في «الجامع الصغير» وعزاه إلى ابن ماجه والحكيم الترمذي وأبي يعلى =

وأخبرنا علي بن أحمد الأهوازي، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا عبيد بن حاتم، حدثنا سويد، حدثنا مروان بن معاوية، حدثنا عيسى بن أبي عيسى البصري، عن موسى - وليس بالأسواري- عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «**سيد إدامكم الملح**».

[٥٥٥٢] [أخبرنا أبوسعد الماليني، أخبرنا أبوأحمد بن عدي.

حدثنا أبوقصي الدمشقي، حدثنا سليمان بن عبدالرحمن، حدثنا مروان بن معاوية الفزاري، حدثني عيسى بن أبي عيسى، أظنه عن موسى، عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: «**سيد إدامكم الملح**».

قال الإمام: لا ندري هل هو مسموع أم لا؟ والله أعلم][(١)].

[٥٥٥٣] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا الحسن ابن علي بن عفان، حدثنا زيد بن الحباب، حدثنا عيسى بن الأشعث، عن جويبر، عن

= والطبراني والقضاعي والديلمي من حديث أنس بن مالك، وقال المناوي: وعيسى قال في «الميزان» عن أحمد: لا يساوي شيئا، ثم أورد له أخبارا، هذا منها وقال السخاوي: سنده ضعيف «فيض القدير» (٤/ ١٢٣-١٢٤).

وقال الشيخ الألباني: ضعيف «ضعيف الجامع الصغير» (٣٣١٥) وانظر «المقاصد الحسنة» (رقم ٥٧٥).

[٥٥٥٢] إسناده: كسابقه.

- أبوقصي الدمشقي هو إسماعيل بن محمد بن إسحاق بن إسماعيل بن مسروق العذري (م٣٠٢هـ) المحدث العالم، تقدم.

والحديث رواه ابن عدي في «الكامل» (٦/ ١٨٨٧) في ترجمة عيسى بن أبي عيسى الحناط.

(١) سقط هذا الحديث بتمامه من «الأصل» و«ن» وأثبتناه من نسخة «ل».

[٥٥٥٣] إسناده: ضعيف.

- عيسى بن الأشعث. قال أبوحاتم: شيخ مجهول.

انظر «الجرح والتعديل» (٦/ ٢٧٢)، «الميزان» (٣/٣١٠)، «اللسان» (٤/ ٣٩٣).

- جويبر، هو ابن سعيد البلخي، ضعيف.
- الضحاك، هو ابن مزاحم الهلالي. صدوق كثير الإرسال، تقدما.
- النزال بن سبرة (بفتح المهملة وسكون الموحدة) الهلالي كوفي. ثقة من الثانية، وقيل إن له صحبة (خ د تم س ق).

والخبر أورده ابن عراق الكناني في «تنزيه الشريعة» (٢/ ٢٤٢) عن علي بن أبي طالب وقال: ضعيف، في سنده جويبر متروك، وعنه عيسى بن الأشعث مجهول، والله أعلم.

الضحاك عن النزال بن سبرة، عن علي أنه قال: من ابتدأ غداءه بالملح، أذهب الله عنه سبعين نوعا من البلاء... وذكر الحديث.

قد أخرجناه بطوله في «مناقب أمير المؤمنين علي رضي الله عنه».

وروينا في «كتاب السنن»[1] عن ابن عمر قال: أتي النبي ﷺ بجبن في تبوك فدعا بسكين فسمى وقطع.

[٥٥٥٤] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا محمد بن غالب، أخبرني محمد بن عبدالله بن عمار، حدثنا المعافى بن عمران، عن هشام بن سعد، عن زيد ابن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ميمونة زوج النبي ﷺ قالت: سئل النبي ﷺ عن الجبن قال: «**اقطع بالسكين واذكر اسم الله عزّ وجل**».

[٥٥٥٥/ألف] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا الحسن بن

---

(١) راجع «كتاب الضحايا» باب أكل الجبن (١٠/٦).

وقد أخرجه أبوداود في الأطعمة (٤/ ١٦٩ رقم ٣٨١٩) وابن حبان في «صحيحه» كما في «الموارد» (رقم ١٣٥٩) عن يحيى بن موسى خت البلخي حدثنا إبراهيم بن عيينة حدثنا عمرو ابن منصور عن الشعبي عن ابن عمر.

[٥٥٥٤] إسناده: حسن.

لم نعثر على من خرج الحديث.

[٥٥٥٥/ألف] إسناده: حسن.

• أبوالربيع، هو الزهراني.

والحديث أخرجه الطيالسي في «مسنده» (ص٤٨ رقم ٣٦٨) والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٩٧) والمؤلف في «السنن» (٩/ ٣٤٥) والطبراني في «الكبير» - موقوفا - (٩/ ٢٧٢ رقم ٩١٦٤) من طريق المسعودي، والطبراني في «الكبير» (١٠/ ١٦ رقم ٩٧٨٨) من طريق إبراهيم بن مهاجر، وابن الجعد في «مسنده» - الجزء الأخير فقط - (٢/ ٨٠٧ رقم ٢١٦٦) والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٩٦) من طريق الربيع بن الركين، ثلاثتهم عن قيس بن مسلم به.

وأخرجه ابن الجعد في «المسند» (٢/٨٠٦ رقم ٢١٦٤) عن أبي الربيع الزهراني، بنفس الإسناد.

كما أخرجه عن ابن زنجويه، حدثنا الفريابي ومحمد بن كثير، عن سفيان، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن ابن مسعود - وقفه الفريابي ورفعه ابن كثير - قال: ما أنزل الله داء... وذكر الحديث (رقم ٢١٦٥). =

علي بن المتوكل، حدثنا أبوالربيع، حدثنا أبووكيع الجراح بن مليح، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عبدالله بن مسعود قال قال رجل: يا رسول الله نتداوى؟ قال: «**نعم، تداووا، فإن الله عز وجل لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء، وعليكم بألبان البقر، فإنها ترم من كل الشجر**».

تابعه أبوحنيفة وأيوب بن عائذ عن قيس في رفعه.

[٥٥٥٥/ب] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا

= وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (موارد - ص٣٤٠ رقم ١٣٩٨) مرفوعا وعبدالرزاق في «مصنفه» - موقوفا - (٩/ ٢٦٠) ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٩/ ٢٧١-٢٧٢ رقم ٩١٦٣) من طريق سفيان الثوري عن قيس بن مسلم به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٣٢٦) من طريق الفريابي عن سفيان عن قيس ابن مسلم به.

وتابعه أبوحنيفة عن قيس بن مسلم، أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠/ ١٦ رقم ٩٧٨٩) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٣٢٦) ولم يسق لفظه.

قال الشيخ الألباني: حسن. «صحيح الجامع الصغير» (٢٩٢٦، ٣٩٣٨).

[٥٥٥٥/ب] **إسناده: فيه المرأة لم تسم وبقية رجاله ثقات.**

- أبوالنضر هو هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي، البغدادي.
- أبوخيثمة هو الجعفي زهير بن معاوية بن خديج الكوفي.
- مليكة بنت عمرو الجعفية السعدية الأنصارية.

يقال: لها صحبة، ويقال: تابعية، من الثالثة (مد).

وقال المزي في «تهذيب الكمال» (٣/ ١٦٩٨ - مخطوط): مليكة بنت عمرو الزيدية السعدية من ولد زيد بن سعد، ويقال: زيد اللات بن سعد عدادها في الصحابة، روت عن النبي ﷺ حديثا روى زهير بن معاوية عن امرأة من أهله عنها، روى لها أبوداود في المراسيل وقد وقع لنا حديثها بعلو.

والحديث أخرجه المؤلف في «السنن» (٩/ ٣٤٥) عن أبي عبدالله الحافظ، بنفس السند إلا أنه لم يذكر فيه «عائشة».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٥/ ٤٢ رقم ٧٩) ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» (٣/ ١٦٩٨ - مخطوط) من طريق أحمد بن يونس عن زهير بن معاوية عن امرأة من أهله عن مليكة بنت عمرو قالت: اشتكيت وجعا في حلقي، فأتيتها فوصفت لي سمن بقر وقالت... فذكر الحديث ولم يذكر في السند «عائشة». =

الحسن بن مكرم، حدثنا أبوالنضر، حدثنا أبوخيثمة، عن امرأة من أهله، عن مليكة بنت عمرو الجعفية أنها قالت لها عائشة[1]: عليك بسمن البقر من الذبحة أو من القرحتين، فإن رسول الله ﷺ قال: «**إنّ ألبانها - أو - لبنها شفاء وسمنها دواء، ولحمها - أو - لحومها داء**».

[٥٥٥٦] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار، حدثنا إسماعيل

= وكذا أخرجه ابن الجعد في «المسند» (٢/ ٩٦٤ رقم ٢٧٧٦) عن زهير بن معاوية عن امرأته - وذكر أنها صدوقة - أنها سمعت مليكة بنت عمرو. . . وذكر الحديث بدون ذكر «عائشة» فيه.

وفي رواية ابن الجعد هنا حددت المرأة التي روى عنها أبوخيثمة زهير وهي امرأته وقد ذكر أنها صدوقة.

وذكر الحافظ في «الإصابة» (٤/ ٣٩٦) من حديث مليكة بنت عمرو الأنصارية وقال: أخرجه أبوداود في المراسيل ووصله ابن منده ووقع لنا عنه بعلو.

قال الشيخ الألباني: صحيح، «صحيح الجامع الصغير» (١٢٤٤) وانظر «الصحيحة» (رقم ١٥٣٣).

(١) سقط من نسخة «ل» عائشة.

[٥٥٥٦] إسناده: **ضعيف والحديث حسن.**

- علي بن زيد، هو ابن جدعان ضعيف.
- عمرو بن حرملة أو ابن أبي حرملة وقيل اسمه عمر. مجهول، من الرابعة (د ت سي).

وذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٦/ ١٠٢) وقال: عمر بن حرملة روى عن ابن عباس عن النبي ﷺ في الضب، روى عنه علي بن زيد بن جدعان.

قال أبوحاتم: سئل أبوزرعة عنه فقال: بصري، لا أعرفه إلا في هذا الحديث، وترجم ابن حبان في «الثقات» (٥/ ١٤٩) عمر بن حرملة وقد قيل عمرو بن حرملة، والصحيح عمر من أهل البصرة. ولم يذكر له جرحا ولا تعديلا.

والحديث أخرجه أبوداود في الأشربة (٤/ ١١٦ رقم ٣٧٣٠) من طريق حماد بن زيد وحماد بن سلمة، والترمذي في الدعوات - بدون ذكر الضبين - (٥/ ٥٠٦-٥٠٧ رقم ٣٤٥٥) وفي «الشمائل» (ص١٣٤) وأحمد في «مسنده» (١/ ٢٢٥) بتمامه من طريق إسماعيل بن إبراهيم -وهو ابن علية- وأحمد في «مسنده» - ولم يسق لفظه - (١/ ٢٢٥) من طريق حماد بن سلمة، ثلاثتهم عن علي بن زيد بن جدعان به.

وفي رواية الترمذي وأحمد «عمر بن أبي حرملة». وعند أبي داود «عمر بن حرملة».

وقال الترمذي: هذا حديث حسن وقد روى بعضهم هذا الحديث عن علي بن زيد، فقال: =

ابن إسحاق، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن علي بن زيد، عن عمرو ابن حرملة، عن ابن عباس قال: كنت في بيت خالتي ميمونة فجاء النبي ﷺ، ومعه خالد بن الوليد، فقالت له ميمونة: ألا نطعمك مما أهدت لنا أم عتيق؟ فجيء بضبين مشويين على ثمامة، فلما رآها رسول الله ﷺ تبزق، فقال خالد: أراك يا رسول الله تقذره، قال: «**أجل**»ثم أتي رسول الله ﷺ بلبن فشرب، وأنا عن يمينه، وخالد عن يساره، فقال: «**أنت أحق بشربه، فهل أنت مؤثر بها خالدا؟**»قال قلت: ما أحب أن أوثر بسؤرك أحدا، فشربت، ثم أتي خالد شرابا فشرب، فقال رسول الله ﷺ: «**إذا أكل أحدكم طعاما، فليقل: اللهم بارك لنا فيه، وأبدلنا خيرا منه، وإذا شرب لبنا فليقل: اللهم بارك لنا فيه، وزدنا منه، فإنه ليس شيء يجزئ الطعام والشراب إلا اللبن**».

[٥٥٥٧] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبومحمد بن شوذب الواسطي بها، حدثنا

= عن عمر بن حرملة، وقال بعضهم: عمرو بن حرملة، ولا يصح.

وأخرجه الحميدي في «مسنده» (١/ ٢٢٥-٢٢٦ رقم ٤٨٢) بكامله ومن طريقه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» - بذكر الدعاء فقط - (ص ٢٢٤) عن سفيان عن علي بن زيد بن جدعان عن عمر بن حرملة به.

وأخرجه الطيالسي في «مسنده» (ص٣٥٥-٣٥٦) عن شعبة وغيره عن علي بن زيد، قال شعبة: عمرو بن حرملة، وقال غير ابن حرملة: عن ابن عباس به سيأتي قريبا بذكر الدعاء فقط برقم ٥٦٤١.

وأخرجه ابن ماجه - مفرقا - في الأطعمة (٢/ ١١٠٣ رقم ٣٣٢٢) وفي الأشربة ٢/ ١١٣٣ رقم ٣٤٢٦) من طريق ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس به ولم يذكر فيه «الضبين المشويين».

قال الشيخ الألباني: حسن، انظر «صحيح الجامع الصغير» (رقم ٣٧٤). وسيأتي برقم (٥٦٤١).

[٥٥٥٧] إسناده: حسن.

- أبوعلي الروذباري هو الحسين بن محمد بن محمد بن علي بن حاتم الطوسي الروذباري.
- أبومحمد بن شوذب الواسطي هو عبدالله بن عمر بن أحمد بن علي بن شوذب المقرئ الواسطي.
- أحمد بن رشد بن خثيم الهلالي الكوفي ابن أخي سعيد بن خثيم.

ذكره ابن حبان في «الثقات» (٨/ ٤٠) وقال: يروي عن وكيع وعمه سعيد بن خثيم، كان عليك الرازي كثير الرواية عنه، ولكن وقع فيه، وكذا في «الميزان» و «اللسان» أحمد بن =

أحمد بن رشد بن خثيم الكوفي، حدثنا عمي سعيد بن خثيم، حدثتني ربعية بنت عياض الكلابية قالت سمعت عليا على منبر الكوفة يقول: يا أيها الناس كلوا الرمان بشحمه؛ فإنه دباغ المعدة.

[٥٥٥٨] أخبرنا أبونصر بن قتادة، أخبرنا أبومحمد أحمد بن إسحاق بن أحمد البغدادي بهراة، أخبرنا معاذ بن نجدة، حدثنا خلاد بن يحيى، حدثنا مالك بن مغول، قال سمعت مرجانة قالت: رأيت عليًا يأكل رمانا، فرأيته يتتبع ما يسقط منه يأكله.

[٥٥٥٩] أخبرنا أبوالحسن بن أبي معروف الفقيه، وأبونصر بن قتادة، قالا -حدثنا

= راشد وفي «الجرح والتعديل» «أحمد بن رشد».
راجع ترجمته في «الجرح والتعديل» (٢/ ٥١)، «الميزان» (١/ ٩٧)، «اللسان» (١/ ١٧١).
• سعيد بن خثيم بن رشد الهلالي أبومعمر الكوفي (م ١٨٠ هـ). صدوق رمي بالتشيع، له أغاليط، من التاسعة (ت س).
• ربعية بنت عياض الكلابية أم خثيم.
وثقها العجلي وابن حبان. انظر «الثقات» (٤/ ٢٤٥)، «تعجيل المنفعة» (ص٥٥٧)
وفي جميع النسخ «ربيعة بنت عياض» وهو خطأ. والتصويب من هامش نسخة «ل».
والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (٥/ ٣٨٢) عن سعيد بن خثيم أبي معمر الهلالي، بنفس السند. وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ٤٥) وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

[٥٥٥٨] إسناده: فيه من لم نعرفه.
• أبومحمد أحمد بن إسحاق بن أحمد البغدادي، لم نعرفه وقد تقدم.
• مرجانة والدة علقمة، تكنى أم علقمة.
علق لها البخاري في الحيض وهي مقبولة، من الثالثة (ي د س ت).
لم نقف على من خرجه.

[٥٥٥٩] إسناده: فيه شيخا المؤلف لم نعرفهما وبقية رجاله ثقات.
• أبوالحسن بن أبي المعروف الفقيه هو محمد بن محمد بن حمزة بن أبي المعروف الفقيه. لم نجد له ترجمة.
• أبوعمرو بن نجيد هو إسماعيل بن نجيد بن أحمد بن يوسف بن خالد أبوعمرو الصوفي، وفي الأصل و «ن» «عمرو بن نجيد».
أبومسلم هو الكجي إبراهيم بن عبدالله بن مسلم،
• أبوعاصم هو النبيل، تقدموا.
والخبر أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠/ ٣١٩ رقم ١٠٦١١) عن أبي مسلم الكشي، بنفس السند.
وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ٤٥) وقال: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.
وأورده السيوطي في «الدر المنثور» (٧/ ٧١٧) ونسبه للطبراني والمؤلف في «الشعب».

أبوعمرو بن نجيد، أخبرنا أبومسلم، حدثنا أبوعاصم، عن عبدالحميد بن جعفر، عن أبيه، أنّ ابن عباس كان يأخذ الحبة من الرمان فيأكلها، قيل له: يا أبا عباس لِمَ تفعل هذا؟ فقال: إنه بلغني أنه ليس في الأرض رمانة تلقح إلا بحبة من حب الجنة، فلعلها هذه.

[٥٥٦٠] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرني هلال بن محمد العجلي، حدثنا الخضر بن أبان، حدثنا سيار بن حاتم، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي يزيد المديني، عن أبي هريرة قال: كانت الأنصار تقول: من أكل الفريكة فضح قومه، وإنّ رسول الله ﷺ أتي بفريكة ففركها، وتفل فيها من ريقه، ثم ناولها غلاما من الأنصار، فأكلها.

ورواه يحيى بن يحيى عن حماد بن زيد مرسلا دون ذكر أبي هريرة.

[٥٥٦١] أخبرنا أبوطاهر الفقيه وأبوسعيد بن أبي عمرو، قالا حدثنا أبوالعباس محمد ابن يعقوب، حدثنا محمد بن عبيدالله بن المنادي، حدثنا خالد بن ميسرة، وهو أبوحاتم البصري، وكان ينزل مكة عن معاوية بن قرة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «**من أكل**

[٥٥٦٠] إسناده: ضعيف.

- هلال بن محمد العجلي هو هلال بن محمد بن محمد أبوبكر البصري ابن أخي هلال الرازي (م٣٧٩هـ).

قال ابن الصلاح: ضعفوه، وقال ابن غلام الزهري: ادعى لقي شيخ لم يره.

وقال الذهبي لم أسمع فيه قدحا، انظر «السير» (١٦/ ٣٣٩-٣٤٠)، «الميزان» (٤/ ٣١٦).

- الخضر بن أبان القرشي أبوالقاسم ضعيف.
- أبويزيد المديني، نزيل البصرة. مقبول، من الرابعة (خ س).

[٥٥٦١] إسناده: صحيح ورجاله ثقات.

- خالد بن ميسرة الطفاوي أبوحاتم البصري العطار.

صالح الحديث، من السابعة (د س).

والحديث أخرجه أبوداود في الأطعمة (٤/ ١٧٢ رقم ٣٨٢٧) وأحمد في «مسنده» (٤/ ١٩) من طريق أبي عامر عبدالملك بن عمرو، والطبراني في «الكبير» (١٩/ ٣٠ رقم ٦٥) من طريق سعيد ابن سلام العطار، والمؤلف في «السنن» (٣/ ٧٨) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٣٨) من طريق يونس بن محمد، ثلاثتهم عن خالد بن ميسرة به.

من هاتين الشجرتين الخبيثتين، فلا يقربن مسجدنا هذا[1]، فإن كنتم لابدّ آكليهما فأميتوهما طبخا».

[٥٥٦٢] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، وأحمد بن الحسن القاضي، قالا حدثنا أبوالعباس الأصم، حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا سعيد بن عامر، عن شعبة، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا أكل من طعام بعث بفضله إلى أبي أيوب، قال: فبعث إليه بقصعة لم يكن أكل منها، فيها ثوم، فأتاه أبوأيوب فقال: يا رسول الله أحرام هو؟ قال: «لا ولكن كرهته لريحه»قال: فإني أكره ما كرهت.

[٥٥٦٣] أخبرنا أبوبكر بن فورك، حدثنا عبدالله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبوداود، حدثنا هشام، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن أبي

---

(١) سقط من ل «هذا».

[٥٥٦٢] إسناده: رجاله موثقون.

والحديث أخرجه الطيالسي في «مسنده» (ص ٨٠) ومن طريقه الترمذي في الأطعمة (٤/ ٢٦١ رقم ١٨٠٧) والحاكم في «المستدرك» (٣/ ٤٦٠) عن شعبة به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٥/ ٩٥) والطبراني في «الكبير» بسياق أتم منه (٢/ ٢٢٧ رقم ١٩٤٠) من طريق زهير بن معاوية،

والطبراني في «الكبير» (٢/ ٢١٧ رقم ١٨٨٩) وابن حبان في «صحيحه» (رقم ١٣٦٢ - موارد) من طريق عبيدالله بن معاذ عن أبيه، كلاهما عن شعبة به.

كما أخرجه أحمد في «مسنده» (٥/ ٩٥-٩٦، ١٠٣، ١٠٦) والطيالسي في «مسنده» (ص٨٠) ومن طريقه الحاكم في «المستدرك» (٣/ ٤٦٠) والطبراني في «الكبير» (٢/ ٢٣٣، ٢٣٤ رقم ١٩٧٢) وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٣/ ٢٦٤ رقم ٢٠٩١) من طريق حماد بن سلمة عن سماك بن حرب به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٣٩) عن ابن مرزوق، بنفس الطريق.

ورواه المؤلف في «السنن» (٣/ ٧٧) عن أبي عبدالله الحافظ وأبي سعيد بن أبي عمرو وفي «الآداب» (رقم ٥٧٨) عن أبي عبدالله الحافظ، كلاهما عن أبي العباس محمد بن يعقوب به.

[٥٥٦٣] إسناده: صحيح.

● هشام، هو الدستوائي.

طلحة قال: خطب عمر رضي الله عنه يوم الجمعة. . . فذكر الحديث إلى أن قال: ثم إنكم أيها الناس تأكلون من شجرتين، لا أراهما إلا خبيثتين، هذا البصل والثوم، ولقد كنت أرى رسول الله ﷺ إذا وجد ريحهما من الرجل، أمر به فأخرج إلى البقيع، فمن كان منكم آكلهما لابد فليمتهما طبخا.

أخرجه[1] مسلم في الصحيح.

[٥٥٦٤] أخبرنا أبوسعد الماليني، أخبرنا أبوأحمد بن عدي، حدثنا محمد بن

---

(١) في المساجد (١/ ٣٩٦ رقم ٧٨) من طريق يحيى بن سعيد عن هشام به مطولا. وبنفس الوجه أخرجه النسائي في المساجد (٢/ ٤٣). وهو في «مسند الطيالسي» (ص١١) بسياق طويل.
وأخرجه أحمد في مسنده - مطولا - (١/ ٤٨ - ٤٩) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١١٦) وعنه مسلم في المساجد - ولم يسق لفظه - (١/ ٣٩٧) وابن ماجه في إقامة الصلاة (١/ ٣٢٤ رقم ١٠١٤) وفي الأطعمة (٢/ ١١١٦ رقم ٣٣٦٣) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٣٨) من طريق سعيد بن أبي عروبة، وأحمد في «مسنده» - بسياق طويل - (١/ ١٥) من طريق همام بن يحيى، ومسلم في المساجد - بدون ذكر اللفظ - (١/ ٣٩٧) وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٣/ ٢٦٣ رقم ٢٠٨٨) من طريق شعبة، ثلاثتهم عن قتادة به.
وساقه المؤلف في «سننه» (٣/ ٧٨) بنفس الإسناد هنا.

[٥٥٦٤] إسناده: ضعيف والحديث مرسل.

• محمد بن العباس بن الوليد بن محمد بن عمر بن الدرفس الغساني الدمشقي (م ٣٠٣هـ) قال الذهبي: الإمام الصالح الصادق.
انظر «السير» (١٤/ ٢٤٥-٢٤٦)، «العبر» (١/ ٤٤٦)، «شذرات الذهب» (٢/ ٢٤٢).

• مسعدة بن اليسع بن قيس اليشكري الباهلي بصري،
قال أبوحاتم: هو ذاهب منكر الحديث لا يشتغل به، يكذب على جعفر بن محمد عندي والله أعلم، كذبه أبوداود، وقال أحمد بن حنبل: خرقنا حديثه منذ دهره، وقال البخاري: كان أحيانا يكون بمكة، وقال قتيبة: أدركته ولم أسمع منه، وقال ابن حبان: كان ممن يروي عن الثقات الأشياء المقلوبات، حتى إذا سمعها المبتدئ في الصناعة علم أنه لا أصول لها.
راجع «الميزان» (٤/ ٩٨)، «اللسان» (٦/ ٢٣)، «الجرح والتعديل» (٨/ ٣٧٠-٣٧١).
«المجروحين» (٣/١٠)، «الضعفاء» للعقيلي (٤/ ٢٤٥)، «الكامل» في الضعفاء (٦/ ٢٣٨٦)، «الضعفاء والمتروكون» للدارقطني (ص٣٦٠).
والحديث في «الكامل» (٦/ ٢٣٨٧) في ترجمة مسعدة، بنفس السند.
وقال ابن عدي: ومسعدة هذا ضعيف الحديث، كل ما يرويه من المراسيل وغيره. =

العباس، حدثنا أحمد بن أبي الحواري، حدثنا مسعدة، عن جعفر، عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ: «على كل ورقة من الهندباء حبة من ماء الجنة».

هذا مرسل ومسعدة بن اليسع ضعيف بمرة.

[٥٥٦٥] أخبرنا أبوسعد الماليني، أخبرنا أبوأحمد، حدثنا إسحاق بن عبدالله الكوفي،

= وذكره الحافظ في «اللسان» (٦/ ٢٣) والذهبي في «الميزان» (٤/ ٩٨) عن ابن الحجاج النضر بن طاهر حدثنا مسعدة بن اليسع حدثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن علي عن النبي ﷺ قال: «ما من ورقة من الهندباء إلا وفيها قطرة من ماء الجنة».

وأورده السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» (٢/ ٢٢٢) من طريق ابن عدي وقال: مسعدة متروك. وذكره ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٢٩٩) وقال: قال أحمد: مسعدة ليس بشيء خرقنا حديثه منذ دهره. وقال الأزدي: متروك.

[٥٥٦٥] إسناده: واهٍ جدًّا.

- إسحاق بن عبدالله بن إبراهيم بن عبدالله بن سلمة أبويعقوب البزاز الكوفي، البغدادي (م ٣٠٧هـ).

قال الخطيب: وكان ثقة ووثقه الدارقطني. وقال ابن المنادي: أحد الثقات، صنف المسند فأكثر. انظر «تاريخ بغداد» (٦/ ٣٨٨ - ٣٨٩).

- سليمان بن الربيع بن هشام بن عزور بن مهلهل أبومحمد النهدي، الكوفي (م ٢٧٤هـ) تركه أبوالحسن الدارقطني وقال: غير أسماء مشايخ، وروى البرقاني عن علي بن عمر الدارقطني أنه قال: كان سليمان بن الربيع ضعيفا.

راجع «تاريخ بغداد» (٩/ ٥٤-٥٥)، «الميزان» (٢/ ٢٠٧)، «اللسان» (٣/ ٩١).

- كادح بن رحمة العرني، الكوفي يكنى أبا رحمة، الزاهد.

قال الأزدي وغيره: كذاب. وقال ابن عدي: عامة أحاديثه ما يرويه غير محفوظة، ولا يتابع عليه في أسانيده ولا في متونه، ويشبه حديثه حديث الصالحين؛ فإن أحاديثهم يقع فيها ما لا يتابعهم عليه أحد.

وقال الحاكم وأبونعيم: روى عن مسعر والثوري أحاديث موضوعة. وقال ابن حبان: كان ممن يروي عن الثقات الأشياء المقلوبات، حتى يسبق إلى القلب أنه كان المتعمد لها، أو غفل عن الإتقان حتى غلب عليه الأوهام الكثيرة، فكثر المناكير في رواياته حتى استحق بها الترك.

انظر «الميزان» (٣/ ٣٩٩)، «اللسان» (٤/ ٤٨٠-٤٨١)، «الكامل» في الضعفاء (٦/ ٢١٠٣ - ٢١٠٤)، «المجروحين» (٢/ ٢٢٩).

- حسين بن قيس، هو الرحبي الواسطي. متروك، وفي الأصل و«ن» «حصين بن قيس» مصحفا. وفي «ل» «حسين عن قيس». =

حدثنا سليمان بن الربيع، حدثنا كادح بن رحمة، حدثنا حصين بن نمير، عن حسين بن قيس، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن العباس بن عبدالمطلب، أن النبي ﷺ كان يأكل العنب خرطا.

[٥٥٦٦] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا تمتام محمد بن

= والحديث في «الكامل» لابن عدي (٦/ ٢١٠٣-٢١٠٤) في ترجمة كادح بن رحمة.

ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٢٨٧-٢٨٨) والسيوطي في «اللآلئ المصنوعة» (٢/ ٢١١).

وقال ابن الجوزي: فيه حسين بن قيس، ضعف أحمد بن حنبل حديثه وكذبه، وقال مرة: متروك الحديث، وكذلك قال النسائي، وقال يحيى: ليس بشيء، وفيه كادح قال ابن حبان: يروي عن الثقات المقلوبات حتى يسبق إلى القلب أنه المتعمد لها فاستحق الترك.

وفيه سليمان بن الربيع ضعفه الدارقطني.

وذكره الشيخ الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (رقم ١٠٨) وحكم عليه بالوضع وانظر «تنزيه الشريعة» (٢/ ٢٤٣).

[٥٥٦٦] إسناده: ضعيف جدًا.

• داود بن عبدالجبار أبوسليمان الكوفي، القرشي، المؤدب، البغدادي.

قال يحيى بن معين: ليس بثقة، كان يكذب. وقال أبوحاتم وأبوزرعة: منكر الحديث. وقال النسائي: متروك. وقال البخاري: منكر الحديث.

انظر «تاريخ بغداد» (٨/ ٣٥٥-٣٥٧)، «الميزان» (٢/ ١٠-١١)، «اللسان» (٢/ ٤١٩-٤٢٠)، «الجرح والتعديل» (٣/ ٤١٧-٤١٨)، «المجروحين» (٢/ ٢٨٥)، «الكامل في الضعفاء» (٣/ ٩٥٢ - ٩٥٣)، «الضعفاء» للعقيلي (٢/ ٣٣-٣٤)، «التاريخ الكبير» (٢/ ١/ ٢٤٠-٢٤١)، «الضعفاء والمتروكون» للدارقطني (ص ٢٠٣)، «الضعفاء والمتروكين» للنسائي (ص١٠٠).

• أبوالجارود هو زياد بن المنذر الأعمى، الكوفي رافضي.

كذبه ابن معين، من السابعة (ت).

• حبيب بن يسار الكندي الكوفي. ثقة، من الثالثة (ت س).

والحديث أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢/ ١٤٩ رقم ١٢٧٢٧) من طريق محمد بن جامع العطار عن داود بن عبدالحميد (والصحيح عبدالجبار) أبي سليمان الكوفي عن أبي الجارود به.

وذكره الذهبي في «الميزان» (٢/ ١١) والحافظ ابن حجر في «اللسان» (٢/ ٤٢٠) من طريق ابن قدامة عن محمد بن عقبة السدوسي به.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٢/ ٣٤) في ترجمة داود بن عبدالجبار، عن محمد بن أيوب، عن محمد بن عقبة به وقال: لا أصل له، وداود ليس بثقة ولا يتابع عليه. =

غالب، حدثنا محمد بن عقبة السدوسي، حدثنا داود بن عبدالجبار أبوسليمان الكوفي، حدثنا أبوالجارود، عن حبيب بن يسار، عن ابن عباس قال: رأيت رسول الله ﷺ يأكل العنب خرطا.

ليس فيه إسناد قوي.

[٥٥٦٧] أخبرنا أبونصر بن قتادة، وأبوبكر الفارسي، قالا حدثنا أبوعمرو بن مطر، حدثنا إبراهيم بن علي، حدثنا يحيى بن يحيى، قال قرأت على شريك، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن الربيع قالت: أتيت النبي ﷺ بقناع رطب وأجر زغب، فناولني في كفي حليًا أو ذهبًا.

لم يذكر الفارسي«في كفي».

= ومن طريق العقيلي ذكره ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٢٨٨) والسيوطي في «اللآلئ المصنوعة» (٢/ ٢١١) وقال ابن الجوزي: فيه داود بن عبدالجبار قال يحيى: كان يكذب، وقال أبوداود والنسائي: غير ثقة، وقال العقيلي: لا أصل لهذا الحديث، فتعقبه السيوطي بقوله: قلت: أخرجه الطبراني من هذا الطريق وأخرجه البيهقي في «الشعب» من الطريقين ثم قال: ليس فيه إسناد قوي، واقتصر العراقي في «تخريج الإحياء» على تضعيفه، ورد قول السيوطي شيخنا الألباني بقوله قلت: وهذا تعقيب لا طائل تحته، فإن تضعيف العراقي والبيهقي إجمالي لا تفصيل فيه، وإعلال الذين قبلهما مفصل، فهو يقضي على المجمل، وداود المذكور قال فيه ابن معين: ليس بثقة. وقال مرة: يكذب فمثله لا يصلح شاهدا لحديث كادح الكذاب ولهذا أقر الذهبي ثم العسقلاني والعقيلي على قوله «لا أصل له» راجع «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١/ ١٤٢).

[٥٥٦٧] إسناده: حسن.

- أبوبكر الفارسي هو محمد بن إبراهيم بن أحمد الفارسي.
- شريك، هو ابن عبدالله النخعي، الكوفي القاضي. صدوق يخطئ كثيرا، تقدم.
- الربيع، هي ابنة معوذ بن عفراء الأنصارية صحابية.

والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (٦/ ٣٥٩) عن وكيع، والترمذي في «الشمائل» (ص١٣٣) عن علي بن حجر، والطبراني في «الكبير» (٢٤/ ٢٧٣ رقم ٦٩٤) من طريق أبي الوليد الطيالسي ومحمد بن عيسى الطباع وزكريا بن يحيى بن زحمويه، كلهم عن شريك به.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/ ١٣) وقال: رواه الطبراني وأحمد وإسنادهما حسن.

قوله «أجر زغب»: أي قثار صغير والزغب: جمع الأزغب، من الزغب: صغار الريش أول ما يطلع، شبه به ما على القثاء من الزغب. راجع «النهاية» (٢/ ٣٠٤).

«الأكل متّكئًا»

[٥٥٦٨] أخبرنا أبوالحسين بن الفضل القطان، أخبرنا عبدالله بن جعفر النحوي، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا أبونعيم وقبيصة، قالا حدثنا سفيان، عن علي بن الأقمر، أخبرني أبوجحيفة قال قال رسول الله ﷺ: «لا آكل متكئا».

[٥٥٦٨] إسناده: صحيح ورجاله ثقات.

- أبونعيم هو الفضل بن دكين.
- سفيان، هو الثوري الإمام.
- علي بن الأقمر بن عمرو الهمداني، الوادعي أبوالوازع كوفي. ثقة، من الرابعة (ع).
- أبوجُحَيْفَة هو وهب بن عبدالله السوائي، مشهور بكنيته صحابي معروف.

والحديث في «المعرفة والتاريخ» (٢/ ٦٥١).

وأخرجه الدارمي في الأطعمة (ص٥٠٢) وأحمد في «مسنده» (٤/ ٣٠٨) عن أبي نعيم عن سفيان به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢/ ١٣١ رقم ٣٤٣) عن علي بن عبدالعزيز عن أبي نعيم عن سفيان به.

ورواه عن سفيان جماعة.

١ - منهم شعبة:

أخرجه الترمذي في «الشمائل» (ص٩٩) والطبراني في «الكبير» (١٣١/٢٢ رقم ٣٤٤) وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢١٢) واللفظ عند الترمذي وأبي الشيخ «أما أنا فلا آكل متكئا».

٢ - ومحمد بن كثير:

أخرجه أبوداود في الأطعمة (٤/ ١٤٠-١٤١ رقم ٣٧٦٩) وابن حبان في «صحيحه» (٣٣١/٧ رقم ٥٢١٧) وعند ابن حبان «أما أنا فلا آكل متكئا».

٣ - وعبدالرحمن بن مهدي:

أخرجه أحمد في «مسنده» (٤/ ٣٠٩) والترمذي في «الشمائل» - ولم يسق لفظه- (ص٩٩) تابع سفيان شريك عن علي بن الأقمر

أخرجه الترمذي في الأطعمة (٤/ ٢٧٣ رقم ١٨٣٠) والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ١٣١ رقم ٣٤٥) وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢١٢) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٢٦).

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وفي رواية الترمذي وابن أبي شيبة وأبي الشيخ لفظه: «أما أنا فلا آكل متكئا».

ومنصور عن علي بن الأقمر

أخرجه البخاري في الأطعمة (٦/ ٢٠١) ومن طريقه الجورقاني في «الأباطيل» (٢/ ٢٠٨) =

[٥٥٦٩] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس هو الأصم، حدثنا الحسن بن علي ابن عفان، حدثنا محمد بن عبيد، عن مسعر - ح.

وأخبرنا أبوعبدالله، أخبرنا أبوبكر بن سلمان، حدثنا الحسن بن سلام، حدثنا أبونعيم، حدثنا مسعر، عن علي بن الأقمر، قال سمعت أبا جحيفة يقول... فذكره.

رواه البخاري[1] عن أبي نعيم عن مسعر.

= والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ١٣١ رقم ٣٤٧ - ٣٤٨) وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» بدون ذكر اللفظ (ص٢١٢) واللفظ عند البخاري «كنت عند النبي ﷺ فقال لرجل عنده: «لا آكل وأنا متكئ».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢/ ١٣١ رقم ٣٤٦) من طريق منصور ورقبة بن مصقلة، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢١١) من طريق رقبة، كلاهما عن علي بن الأقمر به، ولفظهما: «أما أنا فلا آكل متكئا».

كما أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢/ ١٣٢ رقم ٣٤٩) من طريق يحيى بن زكريا، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢١١) من طريق زكريا بن أبي زائدة، كلاهما عن علي بن الأقمر به، واللفظ في رواية أبي الشيخ «أما أنا فلا آكل متكئا».

قال الشيخ الألباني: صحيح، «صحيح الجامع الصغير» (٧٠٤٠).

[٥٥٦٩] إسناده: كسابقه.

(١) في الأطعمة (٦/ ٢٠١).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢/ ١٣٠ رقم ٣٤٠) عن علي بن عبدالعزيز، والجورقاني في «الأباطيل» (٢/ ٢٠٧) من طريق أبي داود الحراني، كلاهما عن أبي نعيم به.

وأخرجه ابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١٠٨٦ رقم ٣٢٦٢) والنسائي في «الكبرى» (٩/ ٩٨- تحفة الأشراف) من طريق سفيان بن عيينة، والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ١٣٠ رقم ٣٤١) من طريق شريك، والبغوي في «شرح السنة» (١١/ ٢٨٦ رقم ٢٨٣٨) من طريق جعفر بن عون، ثلاثتهم عن مسعر به.

وأخرجه الحميدي في «مسنده» (٢/ ٣٩٥ رقم ٨٩١) ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٢٢/ ١٣٠ رقم ٣٤٢) عن سفيان عن مسعر وزكريا بن أبي زائدة، كلاهما عن علي بن الأقمر به.

وساقه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٨٣) وفي الآداب (رقم ٥٩٤) عن أبي عبدالله الحافظ عن أبي بكر أحمد بن سلمان الفقيه، بنفس الوجه الثاني.

وقوله: «لا آكل متكئا» اختلف العلماء في صفة الاتكاء، فقيل: أن يتمكن في الجلوس للأكل على أي صفة كان، وقيل: أن يميل على أحد شقيه، وقيل: أن يعتمد على يده اليسرى من الأرض. =

وروي في بعض طرق هذا الحديث أن النبي ﷺ قال: «**أما أنا فلا آكل متكئا**».

وروينا[١] في حديث ابن عباس: أن الله عز وجل أرسل إلى نبيه ﷺ ملكا، فخيره بين أن يكون عبدا نبيا وبين أن يكون ملكا نبيا، فأشار إليه جبريل عليه السلام أن تواضع، فقال: «**بل أكون عبدا نبيا**» قال: فما أكل بعد تلك الكلمة طعاما متكئا، حتى لقي ربه عز وجل.

[٥٥٧٠] أخبرنا أبوالحسن بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا محمد بن العباس المؤدب، حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا ثابت - ح.

= قال أبوسليمان الخطابي: تحسب العامة أن المتكئ هو المائل المعتمد على أحد شقيه لا يعرفون غيره، وكأن بعضهم يتأول على مذهب الطب ودفع الضرر عن البدن، إذ كان معلوما أن الآكل مائلا على أحد شقيه لا يكاد يسلم من ضغط يناله في مجاري طعامه فلا يسيغه، وليس معنى الحديث ما ذهبوا إليه، وإنما المتكئ هنا هو المعتمد على الوطأ الذي تحته، والمعنى: أني لا أقعد متكئا على الوطأ عند الأكل فعل من يستكثر من الطعام فإني لا آكل إلا البلغة من الزاد فلذلك أقعد مستوفزا.

وجزم ابن الجوزي في تفسير الاتكاء بأنه الميل على أحد الشقين، ولم يلتفت لإنكار الخطابي ذلك، وحكى ابن الأثير في «النهاية» أن من فسر الاتكاء بالميل على أحد الشقين تأوله على مذهب الطب، بأنه لا ينحدر في مجاري الطعام سهلا، ولا يسيغه هنيئا، وربما تأذى به.

قال الحافظ: واختلف السلف في حكم الأكل متكئا، فزعم ابن القاص أن ذلك من الخصائص النبوية، وتعقبه البيهقي فقال: قد يكره لغيره أيضا لأنه من فعل المتعظمين وأصله مأخوذ من ملوك العجم قال: فإن كان بالمرء مانع لا يتمكن معه من الأكل إلا متكئا لم يكن في ذلك كراهة. ثم ساق عن جماعة من السلف أنهم أكلوا كذلك، وأشار إلى حمل ذلك عنهم على الضرورة وفي الحمل نظر. راجع «فتح الباري» (٩/ ٥٤١-٥٤٢).

(١) مر الحديث في سياق طويل برقم (١٥٥) من رواية ابن أبي ليلى عن مقسم عن ابن عباس وقد تقدم في الجزء الرابع أيضا (٤/ ٧٥-٧٦) فراجع تخريجه هناك.

[٥٥٧٠] إسناده: رجاله موثقون.

● أبوالحسن بن عبدان هو علي بن أحمد بن عبدان. والحديث أخرجه أبوداود في الأطعمة (٤/ ١٤١ رقم ٣٧٧٠) بنفس السند.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ١٦٠) وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٣٨٠) عن يزيد بن هارون، وأحمد في «مسنده» (٢/ ١٦٧) من طريق أبي كامل، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٤٥٤) وعنه ابن ماجه في المقدمة (١/ ٨٩ رقم ٢٤٤) عن سويد بن عمرو، والخطيب في «الجامع» (١/ ٣٩٥ رقم ٩٢٣) من طريق هدبة بن خالد، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢١٣) من طريق علي ابن الجعد، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٣٨٠) عن إسحاق بن عيسى، والمؤلف في «الزهد» =

وأخبرنا أبوعلي الروذباري، حدثنا محمد بن بكر، حدثنا أبوداود، حدثنا موسى ابن إسماعيل، حدثنا حماد، عن ثابت البناني، عن شعيب بن عبدالله بن عمرو، عن أبيه قال: ما رئي رسول الله ﷺ يأكل متكئا قط، ولا يطأ عقبه رجلان.

وفي حديث عفان عقبيه.

[٥٥٧١] أخبرنا زيد بن أبي هاشم العلوي بالكوفة، أخبرنا أبوجعفر محمد بن علي بن دحيم، حدثنا محمد بن الحسين الحنيني، حدثنا الفضل بن دكين، حدثنا مصعب بن سليم الزهري قال سمعت أنسا يقول: أهدي للنبي ﷺ تمر فأخذ يهديه، قال: فرأيت رسول الله ﷺ يأكل تمرا مقعيا من الجوع.

أخرجه مسلم(١) من وجه آخر عن مصعب.

وروينا(٢) في حديث عبدالله بن بسر في قصة القصعة والثريد فلما كثروا جثى رسول الله ﷺ، فقال أعرابي: ما هذه الجلسة؟ قال النبي ﷺ: **«إن الله جعلني عبدا كريما ولم يجعلني جبارا عنيدا»**.

= (رقم ٣٠١) من طريق أبي أسامة، كلهم عن حماد بن سلمة به.

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٥٩٥) عن علي بن أحمد بن عبدان. بنفس الطريق الأولى. إلا أن في سنده «قتادة» موضع «ثابت البناني».

[٥٥٧١] إسناده: صحيح.

● مصعب بن سليم الزهري، الأسدي مولى آل الزبير، كوفي. صدوق من الخامسة (م د تم س).

(١) في الأشربة (٢/ ١٦١٦ رقم ١٤٨) من طريق حفص بن غياث عن مصعب بن سليم به، وبنفس هذا الوجه أخرجه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٨٣).

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (ص١٠٠) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١١/ ٢٨٨ - ٢٨٩ رقم ٢٨٤٢) عن أحمد بن منيع، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٣٠٠) من طريق أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد، كلاهما عن أبي نعيم الفضل بن دكين به.

وأخرجه أبوداود في الأطعمة (٤/ ١٤٢ رقم ٣٧٧١) وأحمد في «مسنده» (٣/ ١٨٠) عن وكيع عن مصعب بن سليم به.

وساقه المؤلف في «الآداب» (رقم ٥٩٦) بنفس الإسناد.

(٢) مر الحديث برقم (٥٤٦١) وقد استوفينا تخريجه هناك فراجعه.

[٥٥٧٢] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا إسماعيل الصفار، حدثنا الرمادي، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير: أن رسول الله ﷺ قال: «**آكل كما يأكل العبد، وأجلس كما يجلس العبد، فإنما أنا عبد**».

قال الإمام أحمد رحمه الله[١]: وقد عد القاضي أبوالعباس رحمه الله ترك النبي ﷺ الأكل متكئا من خصائصه، ويحتمل أن يكون المختار لغيره أيضا أن يترك لأنه من فعل المتعظمين، وأصله مأخوذ عن الأعاجم، فإن كانت برجل علة في شيء من بدنه، فكان لا يتمكن مما بين يديه إلا متكئا، لم يكن في ذلك كراهة.

[٥٥٧٣] وقد أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا إسماعيل الصفار، حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن يزيد بن أبي زياد، أخبرني من رأى ابن عباس يأكل متكئا.

[٥٥٧٤] وبإسناده أخبرنا معمر، عن أيوب قال: كان ابن سيرين لا يرى بأسا بالأكل والرجل متكئ.

[٥٥٧٢] إسناده: رجاله ثقات والحديث مرسل.

• الرمادي هو أحمد بن منصور البغدادي.

والحديث في «مصنف» عبدالرزاق (١٠/ ٤١٧ رقم ١٩٥٥٤).

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٣٧١) من طريق عبدالله بن المبارك عن معمر عن يحيى بن أبي كثير به، وزاد فيه «وكان النبي ﷺ يجلس محتفزا».

(١) راجع هذا البحث في «فتح الباري» (٩/ ٥٤٣) و «المنهاج» (٣/ ٦٤).

[٥٥٧٣] إسناده: ضعيف.

• يزيد بن أبي زياد الهاشمي، أبوعبدالله الكوفي ضعيف، تقدم.

والخبر أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٠/ ٤١٧ رقم ١٩٥٥٣) بنفس السند.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٢٤ - ١٢٥) عن وكيع عن سفيان عن يزيد بن أبي زياد به.

[٥٥٧٤] إسناده: رجاله ثقات.

والأثر أخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١٠/ ٤١٦-٤١٧ رقم ١٩٥٥٠).

[٥٥٧٥] وبإسناده أخبرنا معمر قال: سألت الزهري عن الأكل متكئا؟ قال: لا بأس به.

[٥٥٧٦] أخبرنا أبوطاهر الفقيه، أخبرنا أبوبكر القطان، حدثنا أحمد بن يوسف، حدثنا [محمد بن يوسف][(١)] حدثنا سفيان، عن صالح مولى التوءمة، عن أبي هريرة: أنه كان يأكل متكئا يد الشمال يعتمد عليه.

«الأكل والشرب قائما»

[٥٥٧٧] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا أبوجعفر محمد بن عمرو الرزاز، حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر، حدثنا عفان، حدثنا همام وأبان، عن قتادة، عن أنس أن النبي ﷺ زجر عن الشرب قائما.

رواه مسلم[(٢)] عن هدبة بن خالد عن همام.

[٥٥٧٥] إسناده: كإسناد سابقه.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٠/ ٤١٦ رقم ١٩٥٤٩).

[٥٥٧٦] إسناده: لا بأس به.

- أبوبكر القطان هو محمد بن الحسين بن الحسن القطان.
- سفيان هو الثوري.

(١) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل و«ن» وأضفناه من نسخة «ل».

[٥٥٧٧] إسناده: رجاله ثقات.

- أبوجعفر الرزاز هو محمد بن عمرو بن البختري الرزاز.
- همام هو ابن يحيى بن دينار العوذي.
- أبان هو ابن يزيد العطار البصري، تقدموا.

(٢) في الأشربة (٢/ ١٦٠٠ رقم ١١٢).

ومن هذا الوجه أخرجه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٨٢) وفي «الآداب» (رقم ٥٩٠) وأبويعلى في «مسنده» (٥/ ٢٤٩ رقم ٢٨٦٧) وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٥٩).

وأخرجه الدارمي في الأشربة (ص٥١٦-٥١٧) عن مسلم بن إبراهيم بلفظ «نهى»، وأحمد في «مسنده» (٣/ ١٩٩) عن عبدالواحد، و(٣/ ٢٥٠) عن عفان، و (٣/ ٢٩١) عن بهز، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» - ولم يسق لفظه - (٤/ ٢٧٢) من طريق عبدالصمد، كلهم عن همام به.

وزاد الدارمي وأحمد: «قال وسألته عن الأكل، قال: فذاك أخبث».

وساقه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٨١) عن أبي الحسين بن بشران، بنفس الإسناد.

وأخرجه[١] أيضا من حديث سعيد بن أبي عروبة وهشام[٢] الدستوائي عن قتادة.

[٥٥٧٨] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثني علي بن عبدالله [ببغداد حدثني جعفر بن أبي عثمان الطيالسي، حدثني أحمد بن حنبل ويحيى بن معين، قالا حدثنا يحيى بن سعيد][٣] القطان، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس قال: نهى رسول الله ﷺ عن الشرب قائما، قال قلت: فالأكل؟ قال: «ذاك أشر».

قال الحافظ: تفرد به يحيى القطان عن شعبة.

---

(١) في الأشربة (٢/ ١٦٠٠ رقم ١١٣) والترمذي في الأشربة (٤/ ٣٠٠ رقم ١٨٧٩) وابن ماجه في الأشربة (٢/ ١١٣٣ رقم ٣٤٢٤) وأبويعلى في «مسنده» (٥/٣٤٢ رقم ٢٩٧٣) و(٥/ ٤٥١ -٤٥٢ رقم ٣١٦٥، ٥/ ٤٦٦ رقم ٣١٩٥) وأحمد في «مسنده» (٣/ ١٣١) والطحاوي في «مشكل الآثار» (٣/ ١٨) وفي «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٧٢) -ولم يسق لفظه- من طرق عن سعيد بن أبي عروبة.

وعند أحمد ومسلم والترمذي وأبي يعلى زيادة «قال قتادة: فقلنا: فالأكل؟ فقال: ذاك أشر أو أخبث».

(٢) في الأشربة - ولم يسق لفظه - (٢/ ١٦٠١) وأبوداود في الأشربة (٤/ ١٠٨ رقم ٣٧١٧) والطيالسي في «مسنده» (ص ٢٦٨) ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» - بدون ذكر اللفظ - (٤/ ٢٧٢).

وأحمد في «مسنده» (٣/ ١١٨، ١٤٧، ٢١٤) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٨) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/٢٧٢) - بدون ذكر اللفظ - من طرق عن هشام الدستوائي عن قتادة عن أنس.

تابعه يزيد بن إبراهيم، أخرجه الطيالسي في «مسنده» (ص ٢٧٠) والمؤلف في «السنن» (٧/ ٢٨٢).

قال الشيخ الألباني: صحيح، «صحيح الجامع الصغير» (٦٧٦٤) وراجع «الصحيحة» (رقم ١٧٧).

[٥٥٧٨] إسناده: رجاله ثقات.

• علي بن عبدالله القطان، لعله علي بن عبدالله بن سليمان بن مطر أبوعبدالله العطار صاحب الحكيمي ذكره الخطيب في «تاريخه» (١٢/ ٩) ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا.

والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (٣/١٨٣، ٢٧٧) عن يحيى بن سعيد القطان.

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل و«ن»، أضفناه من نسخة «ل».

ورويناه في معناه عن أبي سعيد الخدري[١] وأبي هريرة[٢] عن النبي ﷺ.

[٥٥٧٩] حدثنا أبوالحسن العلوي إملاء، حدثنا أبوحامد بن الشرقي، حدثنا أحمد بن

---

(١) حديث أبي سعيد الخدري،
أخرجه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٨٢) ومسلم في الأشربة (٢/ ١٦٠١ رقم ١١٤) وأبويعلى في «مسنده» (٢/ ٢٧٥ رقم ٩٨٨) عن هدبة بن خالد، وأحمد في «مسنده» (٣/٣٢) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٨) عن وكيع، وأحمد في «مسنده» (٣/٥٤) عن وكيع وعفان وعبدالصمد، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ولم يسق لفظه (٤/ ٢٧٢) من طريق يزيد بن هارون، والبغوي في «شرح السنة» (١١/٣٨٠ رقم ٣٠٤٥) وأبويعلى في «مسنده» (٢/٤٨٧) من طريق عفان، كلهم عن همام عن قتادة عن أبي عيسى الأسواري عن أبي سعيد الخدري.
كما أخرجه مسلم في الأشربة (٢/ ١٦٠١ رقم ١١٥) وأبويعلى في «مسنده» (٢/ ٢٧٦ رقم ٩٨٩) من طريق يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن قتادة، عن أبي عيسى الأسواري، عن أبي سعيد الخدري.
إسناده: صحيح ورجاله ثقات. وأبوعيسى الأسواري البصري، مقبول من الرابعة.
(٢) حديث أبي هريرة،
أخرجه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٨٢) ومسلم في الأشربة (٢/ ١٦٠١ رقم ١١٦) من طريق عمر بن حمزة عن أبي غطفان المري أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله ﷺ: لا يشربن أحدكم قائما فمن شرب قائما فليستقئ.
وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» بدون ذكر اللفظ (٤/ ٢٧٢) من طريق حماد بن سلمة عن أيوب عن عكرمة عن أبي هريرة بمثله.
إسناده: صحيح ورجاله موثقون.
[٥٥٧٩] إسناده: رجاله ثقات.
• أبوالحسن العلوي هو محمد بن الحسين بن داود العلوي.
• أبوزياد الطحان، كوفي مولى الحسن بن علي.
قال يحيى بن معين: ثقة. وقال أبوحاتم: شيخ صالح الحديث. وقال الذهبي: لا يعرف.
انظر «الجرح والتعديل» (٩/٣٧١)، «الميزان» (٤/ ٥٢٦)،
والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (٢/٣٠١) عن محمد بن جعفر،
والدارمي في الأشربة (ص٥١٧) عن سعيد بن الربيع، كلاهما عن شعبة به.
وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/٧٩) وقال: رواه أحمد والبزار ورجال أحمد ثقات.
(فائدة) قد اختلف العلماء في شرب الماء قائما. فذهب الجمهور إلى الجواز، وكرهه قوم، فهذا ما ورد في المنع من ذلك.
قال المازري: والذي يظهر لي أن أحاديث شربه قائما تدل على الجواز، وأحاديث النهي تحمل =

سعيد الدارمي، حدثنا بكر بن بكار، حدثنا شعبة، عن أبي زياد الطحان مولى الحسن ابن علي، قال سمعت أبا هريرة يقول: رأى رسول الله ﷺ رجلا يشرب قائما، فقال: **«أيسرك أن تشرب معك الهر؟»** قال: لا، فقال رسول الله ﷺ: **«قد شرب معك الشيطان فيما شربت»**.

= على الاستحباب، والحث على ما هو أولى وأكمل، أو لأن في الشرب قائما ضررا، فأنكره من أجله وفعله هو لأمنه.

وقال القاضي عياض: لم يخرج مالك ولا البخاري أحاديث النهي، وأخرجها مسلم من رواية قتادة عن أنس، ومن روايته عن أبي عيسى عن أبي سعيد وهو معنعن، وكان شعبة يتقى من حديث قتادة ما لا يصرح فيه بالتحديث، وأبوعيسى غير مشهور، واضطراب قتادة فيه مما يعله مع مخالفة الأحاديث الأخرى والأئمة له. وأما حديث أبي هريرة، ففي سنده عمر بن حمزة ولا يحتمل منه مثل هذا لمخالفة غيره له، والصحيح أنه موقوف.

قال النووي رحمه الله في «شرح صحيح مسلم» (١٣/ ١٩٥) بعدما عرض أحاديث الإباحة وأحاديث الزجر والنهي: اعلم أن هذه الأحاديث أشكل معناها على بعض العلماء، حتى قال فيها أقوالا باطلة، وزاد حتى تجاسر، ورام أن يضعف بعضها، وادعى فيها دعاوى باطلة، لا غرض لنا في ذكرها، ولا وجه لإشاعة الأباطيل والغلطات في تفسير السنن، بل نذكر الصواب، ويشار إلى التحذير من الاغترار بما خالفه، وليس في هذه الأحاديث - بحمد الله تعالى - إشكال، ولا فيها ضعف، بل كلها صحيحة، والصواب فيها أن النهي فيها محمول على كراهة التنزيه، وأما شربه ﷺ قائما فبيان للجواز فلا إشكال ولا تعارض، وهذا الذي ذكرناه يتعين المصير إليه. وأما من زعم نسخا أو غيره، فقد غلط غلطا فاحشا، وكيف يصار إلى النسخ مع إمكان الجمع بين الأحاديث، ولو ثبت التاريخ، وأنى له بذلك والله أعلم.

وقال الحافظ بعدما تعقب قول القاضي عياض: وسلك العلماء في ذلك مسالك:

أحدها: الترجيح، وأن أحاديث الجواز أثبت من أحاديث النهي، وهذه طريقة أبي بكر الأثرم.

والمسلك الثاني: دعوى النسخ، وإليها جنح الأثرم وابن شاهين، فقررا على أن أحاديث النهي على تقدير ثبوتها منسوخة بأحاديث الجواز، بقرينة عمل الخلفاء الراشدين ومعظم الصحابة والتابعين بالجواز.

والمسلك الثالث: الجمع بين الخبرين بضرب من التأويل، فقال أبوالفرج الثقفي في نصره الصحاح: والمراد بالقيام هنا المشي، وجنح الطحاوي إلى تأويل آخر وهو حمل النهي على من لم يسم عند شربه، وهذا إن سلم له في بعض ألفاظ الحديث لم يسلم له في بقيتها، وسلك آخرون في الجمع حمل أحاديث النهي على كراهة التنزيه، وأحاديث الجواز على بيانه، وهي طريقة الخطابي وابن بطال في آخرين، وهذا أحسن المسالك وأسلمها وأبعدها عن الاعتراض انتهى قوله ملخصا.

راجع «فتح الباري» (١٠/ ٨٣-٨٤).

قال الإمام أحمد رحمه الله: يحتمل أن يكون النهي عن الشرب قائما على الاختيار، والأدب في الشرب قاعدا، أو لما فيه من الداء فيما زعم أهل الطب، وخصوصا لمن كانت في أسافله علة يشكوها من برد أو رطوبة لا على التحريم.

[٥٥٨٠] فقد أخبرنا أبوبكر محمد بن الحسن بن فورك، أخبرنا عبدالله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبوداود، حدثنا شعبة، أخبرني عبدالملك بن ميسرة، قال سمعت النزال بن سبرة يقول: صلى علي رضي الله عنه الظهر في الرحبة، ثم جلس في حوائج الناس، حتى حضرت العصر، ثم أتي بكوز من ماء، فصب منه كفا، فغسل وجهه ويديه، ومسح على رأسه ورجليه، ثم قام فشرب فضل الماء وهو قائم، ثم قال: إن ناسا يكرهون أن يشربوا وهم قيام، ورأيت رسول الله ﷺ فعل مثل الذي فعلت، وقال علي رضي الله عنه: هذا وضوء من لم يحدث.

أخرجه البخاري[1] عن آدم عن شعبة.

[٥٥٨٠] إسناده: رجاله موثقون.

• أبوداود هو الطيالسي صاحب «المسند».

(١) في الأشربة (٦/ ٢٤٨).

ومن طريق البخاري أخرجه المؤلف في «السنن» (١/ ٧٥) وفي «الآداب» (رقم ٥٩٢).

وهو في «مسند الطيالسي» (ص٢٢).

وأخرجه النسائي في الطهارة (١/ ٨٤ -٨٥) من طريق بهز بن أسد، وأحمد في «مسنده» (١/ ١٢٣) عن وكيع، و (١/ ١٣٩) عن محمد بن جعفر، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ٣٤) من طريق وهب بن جرير، و (٤/ ٢٧٣) من طريق بشر بن عمر مختصرًا، كلهم عن شعبة به.

وأخرجه ابن الجعد في «مسنده» (١/ ٣٧٩-٣٨٠ رقم ٤٧٣) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣٨٢ رقم ٣٠٤٧) عن شعبة به.

وأخرجه البخاري في الأشربة (٦/ ٢٤٨) وأبوداود في الأشربة (٤/ ١٠٩ رقم ٣٧١٨) وأحمد في «مسنده» (١/ ١٤٤) وأبويعلى في «مسنده» (١/ ٢٦٢ رقم ٣٠٩) والمؤلف في «السنن» (٧/ ٢٨٢) من طريق مسعر بن كدام بذكر قصة الشرب فقط، والترمذي في «الشمائل» (ص١٣٧) وأحمد في «مسنده» (١/ ٧٨) من طريق الأعمش، وأبويعلى في «مسنده» (١/ ٣٠٣ رقم ٣٦٨) وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٦٠ رقم ٥٣٠٢) من طريق منصور، ثلاثتهم عن عبدالملك بن ميسرة به.

[٥٥٨١] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبومحمد بن شوذب المقرئ بواسط، حدثنا شعيب بن أيوب، حدثنا عمرو بن عون، عن خالد، عن عطاء بن السائب، عن ميسرة وزاذان قالا: شرب علي قائما، فقال: إن أشرب قائما فقد رأيت رسول الله ﷺ يشرب قائما [وإن أشرب جالسا فقد رأيت رسول الله ﷺ يشرب جالسا][(١)].

[٥٥٨٢] حدثنا عبدالله بن يوسف الأصبهاني، أخبرنا ابن الأعرابي، حدثنا عبدالرحمن ابن محمد بن منصور، حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان، عن عاصم، عن الشعبي، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ شرب من زمزم وهو قائم.

[٥٥٨٣] وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني، حدثنا علي ابن عبدالعزيز، حدثنا أبونعيم، عن سفيان... فذكره.

[٥٥٨١] إسناده: حسن.

- خالد هو ابن عبدالله الواسطي الطحان، ثقة،
- ميسرة هو أبوصالح الكندي الكوفي مقبول،
- زاذان أبوعمر الكندي البزاز، تقدموا.

والحديث أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٣/ ٢٠) وفي «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٧٣) من طريق ورقاء بن عمر عن عطاء بن السائب به.

كما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٧٣) من طريق حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن زاذان عن علي ولم يسق لفظه.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٦) عن محمد بن فضيل، عن عطاء بن المسيب، عن ميسرة قال: رأيت عليًا يشرب قائما فقال... فذكره.

ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ٧٩) وقال: رواه أحمد، وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(١) ما بين المعقوفتين سقط من «ن».

[٥٥٨٢] إسناده: ضعيف والحديث صحيح بطرقه الأخرى.

- ابن الأعرابي هو أحمد بن محمد بن زياد بن بشر أبوسعيد البصري الصوفي شيخ الحرم.
- عبدالرحمن بن محمد بن منصور، الحارثي أبوسعيد لقبه كربزان. قال الدارقطني: ليس بالقوي.
- عاصم هو الأحول، تقدموا.

والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ٣٤٢) عن عبدالرحمن بن مهدي بنفس السند.

[٥٥٨٣] إسناده: صحيح ورجاله موثقون.

- أبونعيم هو الفضل بن دكين.
- سفيان هو الثوري.

رواه البخاري[١] عن أبي نعيم.

وأخرجه مسلم[٢] من أوجه أخر عن عاصم الأحول.

---

(١) في الأشربة (٦/ ٢٤٨) عن أبي نعيم عن سفيان الثوري به. وهو في «المعجم الكبير» للطبراني (١٢/ ٩٢-٩٣ رقم ١٢٥٧٤).

وأخرجه المؤلف في «السنن» (٢٨٢/٧) من طريق شاذان وإبراهيم بن الحسين بن ديزيل، كلاهما عن أبي نعيم الفضل بن دكين به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢/ ٩٢-٩٣) من طريق خلاد بن يحيى، ومسلم في الأشربة (٢/ ١٦٠٢ رقم ١١٨) عن محمد بن عبدالله بن نمير، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢٠/٣) وفي «شرح معاني الآثار» (٢٧٣/٤) عن يونس، ثلاثتهم عن سفيان به.

(٢) في الأشربة (٢/ ١٦٠١ رقم ١١٧) من طريق أبي عوانة عن عاصم به.

ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٣/١٢ رقم ١٢٥٧٥).

وأخرجه مسلم في الأشربة (٢/ ١٦٠٢ رقم ١١٩) من طريق هشيم عن عاصم الأحول به.

وبهذا الوجه أخرجه النسائي في الأشربة (٥/ ٢٣٧) كما أخرجه مسلم في الأشربة من طريق شعبة عن عاصم الأحول به (٢/ ١٦٠٢ رقم ١٢٠).

ومن هذا الوجه أخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ٢٤٣، ٢٤٩) وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٥٨-٣٥٩) والمؤلف في «الآداب» (رقم ٥٩١) وفي «السنن» (٧/ ٢٨٢) ورواه عن عاصم الأحول جماعة، منهم:

١ - مروان بن معاوية الفزاري

أخرجه البخاري في الحج (٢/ ١٦٧) والمؤلف في «السنن» (٥/ ١٤٧).

٢ - عبدالله بن المبارك

أخرجه الترمذي في «الشمائل» (ص١٣٦-١٣٧) والنسائي في المناسك (٥/ ٢٣٧) وأحمد في «مسنده» (٢٨٧/١).

٣ - شريك

أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢/ ٩٣ رقم ١٢٥٧٦) والبغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣٨١).

٤ - سفيان بن عيينة

أخرجه أحمد في «مسنده» (٢٢٠/١) وأبويعلى في «مسنده» (٤/ ٢٩٥ رقم ٢٤٠٦) والحميدي في «مسنده» (٢٢٥/١ رقم ٤٨١).

٥ - علي بن مسهر

أخرجه ابن ماجه في الأشربة (٢/ ١١٣٢ رقم ٣٤٢٢).

٦ - عبدة بن سليمان

أخرجه أحمد في «مسنده» (٣٦٩/١ -٣٧٠).

=

[٥٥٨٤] أخبرنا أبوعلي الروذباري وأبوالحسين بن بشران، قالا حدثنا إسماعيل الصفار، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا أبوبدر، عن زياد بن خيثمة، عن عبدالله بن عيسى، عن عبدالله بن عطاء، عن عائشة، قالت: رأيت رسول الله ﷺ يصلّي حافيا ومنتعلا، ويشرب قائما وقاعدا، وينصرف عن يمينه وعن شماله، لا يبالي أيّ ذلك كان.

[٥٥٨٥] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا الحسين بن الحسن بن أيوب الطوسي،

= ٧ - حماد بن سلمة

رواه أحمد في «المسند» (١/ ٣٧٢) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٧٣) ولم يسق لفظه.

٨ - أبومعاوية

أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢/ ٩٣ رقم ١٢٥٧٧).

وأخرجه مسلم في الأشربة (٢/ ١٦٠٢ رقم ١١٩) والترمذي في الأشربة (٤/ ٣٠١ رقم ١٨٨٢) وفي «الشمائل» (ص١٣٥-١٣٦) والنسائي في المناسك (٥/ ٢٣٧) وأحمد في «مسنده» (٢١٤/١) وابن حبان في «صحيحه» (٧/ ٣٥٨ - الإحسان) من طريق هشيم عن عاصم ومغيرة عن الشعبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٥/٨) عن سفيان بن عيينة وحفص عن الشعبي به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢/ ٩٣-٩٤ رقم ١٢٥٧٩) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٧٣) من طريق شريك عن الشيباني عن الشعبي به.

[٥٥٨٤] إسناده: منقطع.

- أبوبدر هو شجاع بن الوليد الكوفي السكوني.
- عبدالله بن عيسى هو ابن عبدالرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي ثقة.
- عبدالله بن عطاء الطائفي المكي، ويقال الكوفي ويقال الواسطي، أبوعطاء المدني مولى المطلب ابن عبدالله. صدوق يخطئ ويدلس، من السادسة (م -٤).

وقال الترمذي: ثقة عند أهل الحديث. وقال النسائي: ضعيف. وقال مرة: ليس بالقوي. وذكره ابن حبان في «الثقات» (٨/ ٣٣١) وقال: يروي المقاطيع.

وقال الذهبي: صدوق إن شاء الله. ولكنه لم يدرك عائشة. راجع «التهذيب» (٥/ ٣٢٢)، «الجرح والتعديل» (١٣٢/٥)، «الميزان» (٤٦١/٢).

والحديث أخرجه المؤلف في «السنن» (٤٣١/٢) عن أبي الحسين بن بشران عن إسماعيل الصفار به.

[٥٥٨٥] إسناده: كسابقه.

- عبيدالله بن موسى هو ابن باذام العبسي. في الأصل و«ن» «عبدالله» مصحفًا.
- إسرائيل هو ابن يونس بن أبي إسحاق الهمداني الكوفي.
- محمد بن سعيد الطائفي أبوسعيد المؤذن. صدوق، من السادسة (د س).

والحديث أخرجه النسائي في السهو (٣/ ٨٢) وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢٤٤) من طريق مسروق عن عائشة.

أخبرنا أبوحاتم الرازي، حدثنا عبيدالله بن موسى، أخبرنا إسرائيل، عن عبدالله ابن عيسى، عن محمد بن سعيد عن عبدالله بن عطاء، عن عائشة قالت: رأيت رسول الله ﷺ ينتعل قائما وقاعدًا ويشرب قائماً وقاعدًا وينفتل عن يمينه وعن يساره.

وقد قيل: عن عبدالله بن عيسى عن عبدالله بن عطاء عن محمد بن سعيد عن عائشة.

[٥٥٨٦] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوبكر إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الفقيه بالري، حدثنا سعيد بن يزيد بن عطية التيمي، حدثنا عيسى بن يونس، حدثنا عمران ابن حدير[1]، عن يزيد بن عطارد، قال سمعت ابن عمر يقول: كنا نشرب ونحن قيام، ونأكل ونحن نسعى على عهد رسول الله ﷺ.

[٥٥٨٧] وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا إسحاق بن الحسن، حدثنا عثمان بن الهيثم، حدثنا عمران بن الحدير... فذكره غير أنه قال: قال عبدالله بن عمر.

[٥٥٨٦] إسناده: فيه شيخ الحاكم وشيخه لم نعرفهما وبقية رجاله ثقات.

• يزيد بن عطارد أبوالبزري القيسي، السدوسي من أهل البصرة مقبول، من الرابعة (ت) وذكره ابن حبان في «الثقات» (٥/ ٥٤٧).

والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ١٢، ٢٤) ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة يزيد بن عطارد (٣/ ١٥٨٠- مخطوط) وهناد في «الزهد» (٢/ ٤١٥ رقم ٨١٢) عن وكيع.

والدارمي في الأشربة (ص٥١٦) عن عثمان بن عمر. وأحمد في «مسنده» (١٢/٢) عن ابن إدريس، وأحمد أيضًا في «المسند» (١٩/٢) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٧) عن معاذ بن معاذ، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٣٢ رقم ٥٢٢٠) من طريق بشر بن المفضل، والطيالسي في «المسند» (ص٢٥٨) ومن طريقه المؤلف في «السنن» (٢٨٣/٧) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٧٤) ولم يسق لفظه من طريق حماد بن سلمة، و (٤/ ٢٧٣ -٢٧٤) من طريق أبي عاصم وعثمان بن عمر، كلهم عن عمران بن حدير به.

تابعه نافع أي يزيد بن عطارد.

أخرجه الترمذي في الأشربة (٤/ ٣٠٠ رقم ١٨٨٠) وابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١٠٩٨ رقم ٣٣٠١) وأحمد في «مسنده» (١٠٨/٢) والدارمي في الأشربة (ص ٥١٦) ولم يسق لفظه وابن حبان في «صحيحه» (رقم ١٣٦٩-١٣٧٠- موارد).

(١) وقع في الأصل «عمران بن جابر».

[٥٥٨٧] إسناده: رجاله موثقون.

«ما ورد في النهي عن الأكل وهو منبطح على بطنه»

[٥٥٨٨] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعمرو عثمان بن أحمد الدقاق، حدثنا عبدالرحمن بن مرزوق، حدثنا كثير بن هشام، حدثنا جعفر بن برقان، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن مطعمين، الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر، وأن يأكل الرجل وهو منبطح على بطنه.

«الجمع بين لونين إرادة للتعديل بينهما»

[٥٥٨٩] أخبرنا أبوبكر بن فورك، أخبرنا عبدالله بن جعفر [حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبوداود الطيالسي، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن عبدالله بن جعفر][(١)] قال: رأيت رسول الله ﷺ يأكل القثاء بالرطب.

[٥٥٨٨] إسناده: حسن.

• عبدالرحمن بن مرزوق هو أبوعوف البزوري (م٢٧٥هـ) ثقة تقدم.

وفي جميع النسخ «عبدالله بن مرزوق» وهو خطأ.

والحديث أخرجه أبوداود في الأطعمة (٤/ ١٤٣، ١٤٤ رقم ٣٧٧٤) عن عثمان بن أبي شيبة، وابن ماجه في الأطعمة مختصرًا بذكر الشطر الأخير فقط (٢/ ١١١٨ رقم ٣٣٧٠) عن محمد بن بشار، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٢٩) من طريق الحارث بن أبي أسامة، ثلاثتهم عن كثير ابن هشام الكلابي به.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وأقره الذهبي.

وقال أبوداود: هذا الحديث لم يسمعه جعفر بن برقان من الزهري وهو منكر.

وذكر الإسناد: حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء حدثنا أبي حدثنا جعفر أنه بلغه عن الزهري بهذا الحديث وبهذا الوجه أخرجه النسائي في «الكبرى» (٥/ ٣٦٧ - تحفة الأشراف) وأعاد بعضه في كتاب الزينة من «الكبرى» (٥/ ٣٦٧ تحفة الأشراف) وساقه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٦٦) عن أبي عبدالله الحافظ بنفس الإسناد.

وقال الشيخ الألباني: حسن، «صحيح الجامع الصغير» (٦٧٥١).

[٥٥٨٩] إسناده: رجاله ثقات.

(١) ما بين الحاصرتين سقط من الأصل و«ن» فأضفناه من نسخة «ل».

أخرجاه[١] في الصحيح من حديث إبراهيم.

[٥٥٩٠] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ أخبرنا إسماعيل بن محمد الفقيه بالري، حدثنا أبوحاتم الرازي، حدثنا نوح بن يزيد المؤدب، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: أرادت أمي أن تسمنني

---

(١) أخرجه البخاري في الأطعمة (٦/ ٢١٠) عن عبدالعزيز بن عبدالله، و (٦/ ٢١٢) عن إسماعيل ابن عبدالله، و (٦/ ٢١٢) عن ابن مقاتل أخبرنا عبدالله، ومسلم في الأشربة (٢/ ١٦١٦ رقم ١٤٧) عن يحيى بن يحيى التميمي وعبدالله بن عون الهلالي، كلهم عن إبراهيم بن سعد، به.
وأخرجه أبوداود في الأطعمة (٤/ ١٧٦ رقم ٣٨٣٥) عن حفص بن عمر النمري، والترمذي في الأطعمة (٤/ ٢٨٠ رقم ١٨٤٥) وفي «الشمائل» (ص١٣٠) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣٢٩ رقم ٢٨٩٣) عن إسماعيل بن موسى الفزاري، وابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١١٠٤ رقم ٣٣٢٥) عن يعقوب بن حميد بن كاسب وإسماعيل بن موسى، والدارمي في الأطعمة (ص ٤٩٩) عن محمد بن عيسى، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢٣٢) من طريق خلف بن هشام وعبدالله بن عون ومحرز بن عون وعباد بن موسى، والخطيب في «تاريخه» (١٢/ ٣٦٩) من طريق بشر بن الحارث، والمؤلف في «السنن» (٧/ ٢٨١) من طريق يحيى بن يحيى وعبدان، جميعا عن إبراهيم بن سعد به.
قال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم بن سعد. ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٥٨٦) من طريق نوح بن الهيثم عن إبراهيم بن سعد به.
وأخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ٢٠٣) ومن طريقه أبونعيم في «الحلية» (٣/ ١٧١) والحميدي في «مسنده» (١/ ٢٤٨ رقم ٥٤٠) عن إبراهيم بن سعد، بنفس السند.
قال الشيخ الألباني: صحيح، «صحيح الجامع الصغير» (٤٧٥٤).

[٥٥٩٠] إسناده: رجاله ثقات غير شيخ الحاكم وهو إسماعيل بن محمد الفقيه لم أعرفه.
- نوح بن يزيد بن سيّار البغدادي أبومحمد المؤدب. ثقة، من العاشرة (د).
- محمد بن إسحاق هو ابن يسار أبومحمد المدني إمام المغازي.
والحديث أخرجه أبوداود في الأطعمة (٤/ ٢٢٤ رقم ٣٩٠٣) من طريق محمد بن يحيى بن فارس، والمؤلف في «السنن» (٧/ ٢٥٤) من طريق العباس بن محمد الدوري، كلاهما عن نوح ابن يزيد المؤدّب به.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٢٧ رقم ٦٥) من طريق عمر بن موسى الحارثي، و(٢٣/ ٢٧ رقم ٦٧) من طريق محمد بن بكار، كلاهما عن إبراهيم بن سعد به.
ورواه الحاكم في «المستدرك» (٢/ ١٨٥) بنفس الإسناد هنا.
وأخرجه ابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١١٠٤ رقم ٣٣٢٤) من طريق يونس بن بكير، والطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٢٧ رقم ٦٦) من طريق حماد بن سلمة، كلاهما عن هشام بن عروة به.

لدخولي على رسول الله ﷺ، فلم أقبل عليها بشيء مما تريد، حتى أطعمتني القثاء بالرطب فسمنت عليه كأحسن السمن.

[٥٥٩١] أخبرنا أبوالقاسم عبدالعزيز بن عبدالله الأصبهاني التاجر بالري، أخبرنا أبوالقاسم حمزة بن عبيدالله بن أحمد المالكي، حدثنا محمد بن أيوب، أخبرنا سهل[١] بن بكار، حدثنا وهيب عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ كان يجمع بين البطيخ والرطب.

ورواه أبوأسامة عن هشام وزاد فيه فيقول: «**يكسر حرّ هذا ببرد هذا، وبرد هذا بحرّ هذا**».

[٥٥٩٢] أخبرناه أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا

[٥٥٩١] إسناده: **فيه شيخ المؤلف وشيخه لم نعرفهما وبقية رجاله ثقات.**

- أبوالقاسم عبدالعزيز بن عبدالله بن عبدالرحمن التاجر الأصبهاني،
- وشيخه أبوالقاسم حمزة بن عبيدالله بن أحمد المالكي، لم نعثر على ترجمتهما.

والحديث أخرجه المؤلف في «الآداب» (رقم ٥٨٧) بنفس الإسناد. وفيه «جمرة» بدل «حمزة».

وأخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢٣٣) وأبونعيم في «أخبار أصبهان» (١/ ١٠٣) من طريق طالوت بن عبّاد عن وهيب بن خالد بمثله.

وأخرجه الترمذي في الأطعمة (٤/ ٢٨٠ رقم ١٨٤٣) وفي «الشمائل» (ص١٣١) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣٢٩-٣٣٠) وابن حبان في «صحيحه» (رقم ١٣٥٨ موارد) والحميدي في «مسنده» (١/١٢٤) من طريق سفيان، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١٣٢) من طريق قيس، كلاهما عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ كان يأكل البطّيخ بالرُّطب.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

كما أخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١٣٢) من طريق محمد بن حازم وداود الطائي، كلاهما عن هشام بن عروة به ولفظه: أن النبي ﷺ كان يعجبه البطيخ بالرّطب.

(١) في «الأصل» و «ن» سهيل بن بكار محرفًا.

[٥٥٩٢] إسناده: **رجاله ثقات والحديث صحيح.**

- أبوداود هو السجستاني.
- أبوأسامة هو حماد بن أسامة.

والحديث عند أبي داود في «سننه» في الأطعمة (٤/ ١٧٦ رقم ٣٨٣٦).

وأخرجه المؤلف في «السنن» (٧/٢٨١) بنفس الإسناد.

قال الشيخ الألباني: صحيح «صحيح الجامع الصغير» (٤٧٥٥).

سعيد بن نصير، حدثنا أبوأسامة. . . فذكره غير أنه قال: كان رسول الله ﷺ يأكل.

[٥٥٩٣] أخبرنا أبوسعد الماليني، أخبرنا أبوأحمد بن عدي الحافظ، حدثنا الحسن بن أحمد ابن إبراهيم بن فيل إمام جامع أنطاكية، أخبرنا محمد بن عمرو بن العباس، حدثنا يوسف ابن عطية الصفار، حدثنا مطر الوراق، عن قتادة، عن أنس: أن رسول الله ﷺ كان يأخذ الرطب بيمينه والبطيخ بيساره، فيأكل الرطب بالبطيخ، وكان أحب الفاكهة إليه.

يوسف بن عطية ضعيف.

ورواه أيضا سليمان بن حرب وعمرو بن مرزوق عن يوسف بن عطية.

[٥٥٩٤] أنبأنيه أبوعبدالله الحافظ إجازة، حدثنا علي بن حمشاذ، حدثنا إسماعيل القاضي، حدثنا سليمان بن حرب، وعمرو بن مرزوق. . .

[٥٥٩٣] إسناده: ضعيف.

● الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن فيل البالسي أبوالطاهر إمام جامع أنطاكية.

كان من مشاهير المحدثين. قال الذهبي: ما علمت فيه جرحا، وله جزء مشهور فيه غرائب انظر ترجمته في «السير» (١٤/٥٢٦-٥٢٧)، «الأنساب» (٢/٥٧، ١٠/ ٢٨٢).

● محمد بن عمرو بن العباس الباهلي من أهل البصرة أبوبكر.

ذكره ابن حبان في «الثقات» (٩/١٠٧) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلا.

● يوسف بن عطية الصفار، هو البصري أبوسهل. متروك الحديث، تقدم.

والحديث في «الكامل» لابن عدي (٧/ ٢٦١١) في ترجمة يوسف بن عطية الصفار.

وأخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص ٢٣٣-٢٣٤) عن عبدالله بن العباس الطيالسي عن محمد بن عمرو بن العباس به.

وذكره السيوطي في «الجامع الصغير» وعزاه إلى الطبراني في «الأوسط» والحاكم وأبي نعيم في «الطب» عن أنس ورمز له بصحته، وقال المناوي: قال الزين العراقي بعدما عزاه لهولاء جميعًا: فيه يوسف بن عطية الصفار، وهو متروك مجمع على ضعفه، وقال الهيثمي بعدما عزاه للطبراني: فيه يوسف بن عطية الصفار وهو متروك «فيض القدير» (٥/١٩٢-١٩٣).

وضعفه الألباني راجع «ضعيف الجامع الصغير» رقم (٤٥١٩).

[٥٥٩٤] إسناده: كإسناد سابقه.

والحديث أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/١٢٠-١٢١) بنفس الإسناد.

وقال: هذا حديث تفرد به يوسف بن عطية، ولم يحتجا به، وإنما يعرف هذا المتن بغير هذا اللفظ من حديث عائشة، فرده الذهبي بقوله قلت: وهو واهٍ جدًا.

[٥٥٩٥] وأخبرنا أبوالقاسم التاجر بالري، أخبرنا حمزة بن عبيدالله المالكي، حدثنا محمد بن أيوب، أخبرنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا جرير بن حازم، حدثنا حميد، عن أنس: أن النبي ﷺ كان يجمع بين البطيخ والرطب.

[٥٥٩٦] أخبرنا أبوبكر بن فورك، أخبرنا عبدالله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبوداود، حدثنا زمعة بن صالح، عن محمد بن أبي سليمان، عن بعض أهل جابر [عن جابر] أن رسول الله ﷺ كان يأكل الخربز[1] بالرطب ويقول: «**هما الأطيبان**».

[٥٥٩٧] أخبرنا أبوعبدالرحمن السلمي، حدثنا جدي إسماعيل بن نجيد، حدثنا محمد

[٥٥٩٥] **إسناده: رجاله موثقون غير شيخ المؤلف وشيخه لم نعرفهما.**

والحديث أخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢٣٤) عن محمد بن زكريا عن مسلم بن إبراهيم به.

كما أخرجه من طريق آخر عن عبدالله بن أبي بكر العتكي، عن جرير بن حازم، عن حميد، عن أنس أن رسول الله ﷺ كان يعجبه البطيخ بالرطب (ص٢٣٢).

[٥٥٩٦] **إسناده: ليس بالقوي.**

ما بين المعقوفتين سقط من «ن».

• زمعة بن صالح، هو الجندي أبووهب اليماني ضعيف.

• محمد بن أبي سليمان، وقال بعضهم: محمد بن سليمان الأنصاري.

قال البخاري: لم يصح حديثه. وذكره ابن حبان في «الثقات» (٣٧٧/٥) ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا.

انظر «التاريخ الكبير» (١/ ١/ ٨٨)، «الميزان» (٣/ ٥٧٣)، «الجرح والتعديل» (٧/ ٢٦٩)

والحديث في «مسند» الطيالسي (ص٢٤٣). وأخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢٣٤) عن أبيه عن يونس بن حبيب به.

وقال الألباني: ضعيف «ضعيف الجامع الصغير» (٤٥٢٣).

(١) وقع في الأصل و«ن» «الخبز» والتصويب من «ل».

[٥٥٩٧] **إسناده: ضعيف.**

• قاسم بن أمية الحذّاء بصري العدوي. صدوق من كبار العاشرة ضعّفه ابن حبان بلا مستند (ت).

وقال ابن حبان: شيخ يروي عن حفص بن غياث المناكير الكثيرة، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد. وقال أبوحاتم: ليس به بأس، صدوق. وقال أبوزرعة: كان صدوقا راجع «المجروحين» (٢١١/٢)، «الجرح والتعديل» (١٠٧/٧). =

ابن أيوب الرازي، أخبرنا قاسم بن أمية وعبيدالله بن محمد، قالا حدثنا يحيى بن قيس

= • يحيى بن محمد بن قيس أبوزكير المحاربي الضرير أبومحمد المدني نزيل البصرة صدوق يخطئ كثيرًا، من الثامنة (بخ م مد ت س ق) وفي الأصل و«ن» أبوزكريا محرفا.

قال ابن حبان: كان ممن يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل من غير تعمّد، فلمّا كثر ذلك منه صار غير محتج به إلا عند الوفاق، وإن اعتبر بما لم يخالف الأثبات من حديثه فلا ضير. وقال أبوحاتم: يكتب حديثه، وروى الكوسج عن ابن معين: ضعيف. وقال الفلاس: ليس هو بمتروك. وقال أبوزرعة: أحاديثه متقاربة إلا حديثين حدث بهما. وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه. وقال ابن عدي: عامة أحاديثه مستقيمة إلا الأحاديث التي أثبتها. وقال الساجي: صدوق يهم وفي حديثه لين.

انظر «الميزان» (٤/ ٤٠٥)، «الجرح والتعديل» (٩/ ١٨٥)، «المجروحين» (٣/ ٨٥)، «الضعفاء» للعقيلي (٤/ ٤٢٧)، «الكامل في الضعفاء» (٧/٢٦٩٨-٢٦٩٩).

والحديث أخرجه ابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١١٠٥ رقم ٣٣٣٠) عن أبي بشر بكر بن خلف عن يحيى بن محمد بن قيس به وقال البوصيري في «الزوائد» في إسناده أبوزكريا (والصواب أبوزكير)، ضعفه ابن معين وغيره.

وقال ابن عدي: عامة أحاديثه مستقيمة سوى أربعة أحاديث، وقال السندي: قلتُ وعدّ هذا الحديث من جملة تلك الأحاديث، وقال النسائي: إنه حديث منكر.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/١٢١) من طريق أبي عبدالله محمد التيمي وأبي الربيع سليمان ابن داود العتكي ونصر بن علي الجهضمي، قالوا: حدثنا أبوزكريا (وهو تصحيف لأن الصواب أبوزكير) يحيى بن محمد بن قيس فذكره وسكت عليه، فقال الذهبي: قلتُ حديث منكر ولم يصححه المؤلف.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٢/٢٢٤- تحفة الأشراف) عن محمد بن عمر بن علي المقدمي، وأبويعلى في «مسنده» (٧/ ٣٦٥ رقم ٤٣٩٩) عن محمد بن عبدالله الأُرُزّي،

وابن عدي في «الكامل» (٧/ ١٦٩٨) وأبونعيم في «أخبار أصبهان» (١/ ١٣٤) من طريق عمرو ابن علي، وابن حبان في «المجروحين» (٣/٨٥) من طريق محمد بن المثنى، والذهبي في «الميزان» (٤/ ٤٠٥) من طريق الفلاس، خمستهم عن يحيى بن محمد بن قيس به.

قال الذهبي: هذا حديث منكر. وقال ابن حبان: لا أصل له.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٤/ ٤٢٧) عن محمد بن إسماعيل عن القاسم بن أمية الحذاء به. وقال: لا يعرف إلا به.

وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٢٥-٢٦) وقال قال الدارقطني: تفرد به أبوزكير عن هشام. وقال العقيلي: لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به، ثم ذكر قول ابن حبان.

وذكره الألباني في «ضعيف الجامع الصغير» (رقم ٢٤٠٤) وحكم عليه بوضعه.

أبوزكير، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: **«كلوا البلح بالتمر، فإن الشيطان [يغضب][1] ويقول: عاش ابن آدم حتى أكل الجديد بالخلق»**.

[٥٥٩٨] وأخبرنا ابن بشران وأبوالقاسم الحرفي ببغداد، قالا حدثنا أبوبكر الشافعي، حدثنا أبويعلى محمد بن شداد، حدثنا أبوزكير. . . بإسناده مثله غير أن في حديث ابن شداد **«فإن الشيطان إذا رآه غضب»**.

---

(١) سقط ما بين القوسين من الأصل و«ن»، فأضفناه من «ل».

[٥٥٩٨] إسناده: واهٍ.

• أبوالقاسم الحرفي هو عبدالرحمن بن عبيدالله بن عبدالله الحرفي،

• أبوبكر الشافعي هو محمد بن عبدالله بن إبراهيم الشافعي البزاز البغدادي، تقدما.

• محمد بن شداد بن عيسى أبويعلى المِسْمَعِي يعرف بزرقان (م٢٧٨ أو ٢٧٩هـ).

قال الخطيب: كان أحد المتكلمين على مذاهب المعتزلة، وسألت أبا بكر البرقاني عنه فقال: ضعيف جدًّا، وقال لي مرة: المسمعي لا يحتج به، وقال مرة أخرى: كان أبوالحسن الدارقطني يقول: محمد بن شداد المسمعي لا يكتب حديثه.

انظر ترجمته في «تاريخ بغداد» (٥/ ٣٥٣)، «الأنساب» (١٢/ ٢٦٤)، «السير» (١٣/ ١٤٨-١٤٩)، «تذكرة الحفاظ» (٢/ ٦٠٢)، «الوافي بالوفيات» (٣/ ١٤٨-١٤٩)، «الميزان» (٣/ ٥٧٩).

• أبوزكير هو يحيى بن محمد بن قيس.

وقع في الأصل ون «أبونكير» محرفًا.

والحديث أخرجه الخطيب في «تاريخه» (٥/ ٣٥٣) في ترجمة محمد بن شداد عن أبي الحسن أحمد ابن عثمان بن مياح السكري، أخبرنا محمد بن عبدالله بن إبراهيم الشافعي. . . فذكره وقال: تفرد برواية هذا الحديث عن هشام أبوزكير يحيى بن محمد بن قيس.

وساقه المؤلف في «الآداب» (رقم ٥٨٩) عن أبي القاسم عبدالرحمن بن عبيدالله بن عبدالله الحرفي بنفس الإسناد.

وذكره السيوطي في «الجامع الصغير» وعزاه للنسائي وابن ماجه والحاكم ورمز له بصحته.

قال المناوي بعدما ذكر كلام النقاد في أبي زكير: والحاصل أن متنه منكر، وفي سنده ضعفاء، والمنكر من قبيل الضعيف، ففيه ضعف على ضعف إن سلّم عدم وضعه، «فيض القدير» (٥/ ٤٤).

وذكره ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٢٦) من طريق الخطيب البغدادي.

وأخرجه الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص١٠٠-١٠١) عن أبي بكر الشافعي، بنفس الطريق.

زاد ابن بشران قال محمد بن شداد: وكان أبوزكير نزل المدينة وقدم البصرة وكان ينزل خلف دار سليمان.

تفرد بهذا الحديث أبوزكير عن هشام.

[٥٥٩٩] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا محمد بن الوزير الدمشقي، حدثنا الوليد بن مزيد، قال سمعت ابن جابر، حدثني سليم بن عامر، عن ابني بسر السلميين قالا: دخل علينا رسول الله ﷺ فقدمنا زبدا وتمرا، وكان يحب الزبد والتمر.

[٥٦٠٠] أخبرنا أبوطاهر الفقيه، أخبرنا حاجب بن أحمد، حدثنا عبدالرحيم بن منيب، حدثنا الفضل بن موسى -ح

[٥٥٩٩] إسناده: رجاله ثقات.

- محمد بن الوزير بن الحكم السّلمي الدمشقي (م٢٥٠هـ). ثقة، من صغار العاشرة (د).
- ابن جابر هو عبدالرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي أبوعتبة الشامي،
- سليم بن عامرٍ الكلاعي ويقال الخبائري أبويحيى الحمصي (م١٣٠هـ). ثقة، من الثالثة (بخ م ٤).
- ابنا بسر السُّلَمِيَّانِ هما عبدالله وعوف.

كما قال الخطابي في «هامش سنن أبي داود» (٤/ ١٧٧): ذكر عن محمد بن عوف أنهما عبدالله وعوف.

والحديث أخرجه أبوداود في «سننه» في كتاب الأطعمة (٤/ ١٧٦-١٧٧) بنفس السند.

وأخرجه ابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١١٠٦-١١٠٧ رقم ٣٣٣٤) من طريق صدقة بن خالد عن ابن جابر بسياق أتم منه.

وساقه المؤلف في «الآداب» (رقم ٥٨٨) بنفس الإسناد.

وصححه الألباني. انظر «صحيح الجامع الصغير وزيادته» (٤٧٩٧).

[٥٦٠٠] إسناده: ضعيف جدًّا.

- الحسين بن واقد المروزي أبوعبدالله القاضي. ثقة له أوهام، من السابعة (خت م-٤).

وثقه ابن معين. وقال أبوزرعة: ليس به بأس. واستنكر أحمد بعض حديثه وحرّك رأسه كأنه لم يرضه لما قيل له. وذكر أحمد بن محمد أنّ أبا عبدالله ذكر حسين بن واقد فقال: وأحاديث حسين ما أرى أيّ شيء هي ونفض يده.

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٦/ ٢٠٩) وقال: كان من خيار الناس، وربما أخطأ في الروايات، وقد كتب عن أيوب السختياني وأيوب بن خوط جميعا، فكل حديث منكر عنده عن أيوب.

راجع «الميزان» (١/ ٥٤٩)، «الجرح والتعديل» (٣/ ٦٦)، «التاريخ الكبير» (١/ ٢/ ٣٨٩)، «الضعفاء» للعقيلي (١/ ٢٥١). =

وأخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا محمد ابن عبدالعزيز بن أبي رزمة، أخبرنا الفضل بن موسى يعني السيناني، عن حسين بن واقد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «**وددتُ أنّ عندي خبزة بيضاء من برّ سمراء ملبّقة بسمن ولبن**» فقام رجل من القوم، فاتّخذه، فجاء به، فقال: «**في أيّ شيء كان هذا؟**» قال: في عكّة ضبّ، قال: «**ارفعه**».

قال أبوداود: هذا حديث منكر والله أعلم.

«كراهية التنفّس في الإناء والنفخ فيه»

[٥٦٠١] أخبرنا أبوالحسين بن بشران ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبدالله ابن أبي قتادة، عن أبيه قال: نهى رسول الله ﷺ أن يتنفّس في الإناء.

أخرجاه[1] في الصحيح من حديث هشام وغيره عن يحيى بن أبي كثير.

= • أيوب هو ابن خوط البصري أبوأمية الحبطي. متروك من الخامسة (د ق).

والحديث أخرجه أبوداود في الأطعمة (٤/ ١٦٨ رقم ٣٨١٨) بنفس الطريق الثانية، وقال: هذا حديث منكر وأيوب ليس هو السختياني.

وأخرجه ابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١١٠٩ رقم ٣٣٤١) من طريق هدبة بن عبدالوهاب، والذهبي في «الميزان» (١/ ٥٤٩) من طريق معاذ بن أسد، والعقيلي في «الضعفاء» (١/ ٢٥١) من طريق معاذ بن راشد، جميعا عن الفضل بن موسى به.

ورواه المؤلف في «السنن» (٩/ ٣٢٦) عن أبي طاهر الفقيه وأبي بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا: حدثنا حاجب بن أحمد الطوسي... فذكره.

قال الألباني: ضعيف «ضعيف الجامع الصغير» (٦١٣٢).

[٥٦٠١] إسناده: صحيح.

(١) أخرجه البخاري في الوضوء (١/ ٤٧) من طريق هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير ولفظه «إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء، وإذا أتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه، ولا يتمسح بيمينه».

وبهذا الوجه واللفظ أخرجه الترمذي في الأشربة (٤/ ٣٠٤ رقم ١٨٨٩) والنسائي في الطهارة (١/ ٤٣). وأحمد في «مسنده» (٥/ ٢٩٦، ٣١٠) وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٦٠-٣٦١) والبغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣٧١ رقم ٣٠٣٤) وابن أبي شيبة في =

[٥٦٠٢] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا عبدالله بن محمد النفيلي، حدثنا ابن عيينة، عن عبدالكريم، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: نهى رسول الله ﷺ أن يتنفس في الإناء أو ينفخ فيه.

= «المصنف» (٨/ ٢٩ -٣٠).

وأخرجه مسلم في الطهارة (١/ ٢٢٥رقم ٦٣) من طريق همام عن يحيى بن أبي كثير بسياق طويل.

وهو في «المصنف» لعبدالرزاق (١٠/ ٤٢٦ رقم ١٩٥٨٤).

كما أخرجه البخاري في الأشربة (٦/ ٢٥٠) وأحمد في «مسنده» (٥/٣٠٩-٣١٠) من طريق شيبان عن يحيى بن أبي كثير بسياق طويل.

وأخرجه مسلم في الطهارة (١/ ٢٢٥) وفي الأشربة (٢/ ١٦٠٢ رقم ١٢١) والنسائي في الطهارة (١/ ٤٤) وأحمد في «مسنده» (٥/٢٩٥) من طريق أيوب عن يحيى بن أبي كثير به بسياق أتم منه.

وأخرجه البخاري في الوضوء بسياق طويل (١/ ٤٧) والمؤلف في «الآداب» (رقم ٥٩٨) من طريق الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٥/٣٠٩) من طريق حرب بن شداد، و (٥/ ٣١١) من طريق حجاج بن أبي عثمان، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير به.

[٥٦٠٢] **إسناده: رجاله موثقون.**

• عبدالكريم هو الجزري، تقدم.

والحديث في «سنن أبي داود» في كتاب الأشربة (٤/ ١١٤ رقم ٣٧٢٨).

وأخرجه الترمذي في الأشربة (٤/ ٣٠٤ رقم ١٨٨٨) عن ابن أبي عمر، وابن ماجه في الأشربة (٢/ ١١٣٤ رقم ٣٤٢٩) عن أبي بكر خلاد، وأبويعلى في «مسنده» (٤/٢٩٠ رقم ٢٤٠٢) عن زهير، والبغوي في «شرح السنة» (١١/٣٧١-٣٧٢) والمؤلف في «السنن» (٧/٢٨٤) من طريق محمود بن آدم، أربعتهم عن سفيان بن عيينة به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ٢٢٠) والحميدي في «مسنده» (١/٢٤١ رقم ٥٢٥) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٩) عن سفيان بن عيينة به. وقد سقط من سند الحميدي «سفيان» بين الحميدي وبين عبدالكريم.

وأخرجه ابن ماجه في الأشربة (٢/ ١١٣٤ رقم ٣٤٣٠) من طريق شريك، وأحمد في «مسنده» (١/ ٣٠٩، ٣٥٧) من طريق إسرائيل، كلاهما عن عبدالكريم الجزري به.

وأخرجه ابن ماجه في الأشربة (٢/ ١١٣٣ رقم ٣٤٢٨) والحاكم في «المستدرك» (٤/١٣٨) من طريق خالد الحذاء عن عكرمة به. وقال الحاكم صحيح، ووافقه الذهبي.

وقال الألباني: صحيح. راجع «صحيح الجامع الصغير وزيادته» (٦٦٩٧).

قال الحليمي[١] رحمه الله: وهذا لأن البخار الذي يرتفع من المعدة، أو ينزل من الرأس، وكذلك رائحة الجوف، قد يكونان كريهين، فإما أن يعلقا بالماء فيضرّا، وإما أن يفسدا السؤر على غير الشارب؛ لأنه قد يتقذر إذا علم به فلا يشربه.

قال: وذكر كليب الجرمي أنه شهد عليا رضي الله عنه ينهى القصابين عن النفخ في اللحم.

وهو نظير النفخ في الطعام والشراب الذي جاء النهي عنه؛ لأن النكهة ربما كانت كريهة، فكرهت اللحم وغيرت ريحه، وقد عرف ذلك بالتجارب.

[٥٦٠٣] أخبرنا أبوزكريا بن أبي إسحاق، أخبرنا أبوالحسن الطرائفي، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا القعنبي، فيما قرأ على مالك، عن أيوب بن حبيب مولى سعد بن

---

(١) راجع «المنهاج» (٣/ ٦٨).

[٥٦٠٣] إسناده: حسن.

- أبوالحسن الطرائفي هو أحمد بن محمد بن عبدوس بن سلمة العنزي الطرائفي.
- أيوب بن حبيب الزهري المديني مولى سعد بن أبي وقاص (م١٣١هـ). ثقة، من السادسة (ت كن).

وجاء في الأصل و«ن» «أيوب بن أبي حبيب» وفي «ل» «عن أيوب عن أبي حبيب» كلاهما خطأ.

- أبوالمثنّى الجهني المدني. مقبول، من الثالثة (ت ق).

والحديث أخرجه الترمذي في الأشربة (٤/ ٣٠٣-٣٠٤ رقم ١٨٨٧) من طريق عيسى بن يونس، والدارمي في الأشربة (ص٥١٥) عن إسحاق بن عيسى، وأحمد في «مسنده» (٣/ ٢٦) عن يحيى بن سعيد، و (٣/ ٥٧) عن عبدالرزاق، و(٣/ ٣٢) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٣٢) عن وكيع، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٦٠ رقم ٣٠٣) من طريق أحمد بن أبي بكر، والبغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣٧٢ رقم ٣٠٣٦) من طريق أبي مصعب، والمؤلف في «الآداب» (رقم ٥٩٩) من طريق ابن بكير: جميعا عن مالك بن أنس به. وهو في «الموطأ» في صفة النبي ﷺ (ص٩٢٥).

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٦٨-٦٩) من طريق فليح عن أيوب بن حبيب به.

ورواه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٣٩) عن أبي النضر الفقيه، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، وأخبرنا عبدالله بن الحسين القاضي، حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى البرني، قالا: حدثنا القعنبي... فذكره.

وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

أبي وقاص، عن أبي المثنى الجهني أنه قال: كنت عند مروان بن الحكم، فدخل عليه أبوسعيد الخدري، فقال له مروان: أسمعت من رسول الله ﷺ ينهى عن النفخ في الشراب؟ فقال أبوسعيد: نعم، قال: فقال له رجل: يا رسول الله إني لا أروى من نفس واحد، فقال له رسول الله ﷺ: «**فأبن القدح عن فيك، ثم تنفس**» قال: فإني لأرى القذاة فيه، قال: «**فأهرقها**».

[٥٦٠٤] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا أبوعمرو بن السماك، حدثنا حنبل بن إسحاق، حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان بن عيينة، قال: أخبرت عن فرات بهذا الحديث، فسألته عنه، ولا أدري أثبته لي أم لا؟ عن أبي حازم، عن ابن عمر، أنه كره أن يشم الطعام كما تشمه السباع.

وقد روي فيه بإسناد ضعيف ما.

[٥٦٠٥] أخبرنا أبوطاهر الفقيه، أخبرنا أبوالحسن الطرائفي، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا عباد بن كثير، عن أبي عبدالله، عن عطاء بن يسار، عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ قال: «**لا تشمّوا الطعام كما تشمّوه السباع**».

[٥٦٠٤] إسناده: رجاله ثقات.

- فرات بن أبي عبدالرحمن القزّاز، الكوفي. ثقة، من الخامسة (ع).
- أبوحازم هو الأشجعي، الكوفي، اسمه سليمان. تقدم.

ولم نقف على من خرجه أو ذكره غير المؤلف.

[٥٦٠٥] إسناده: ضعيف.

- عباد بن كثير هو الثقفي، البصري متروك.
- أبوعبدالله هو سلمة بن تمام الشّقري، الكوفي. صدوق، من الرابعة (س).

والحديث أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٢٨٥ رقم ٦٢٥) عن علي عن أحمد بن يونس به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ٢٠) وقال: رواه الطبراني في «الكبير» وفيه عباد بن كثير الثقفي وكان كذّابا متعمدًا.

وذكره السيوطي في «الجامع الصغير» وعزاه إلى الطبراني في «الكبير» والمؤلف في «الشعب» ورمز له بضعفه «فيض القدير» (٦/ ٤٠٤).

قال الألباني: ضعيف «ضعيف الجامع الصغير» (٦٢٤٩).

[٥٦٠٦] وبهذا الإسناد عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ قال: «**لا تقطعوا الخبز بالسكين كما تقطعه الأعاجم**».

«الشرب بثلاثة أنفاس»

[٥٦٠٧] أخبرنا أبوالقاسم زيد بن أبي هاشم العلوي، أخبرنا أبوجعفر بن دحيم، حدثنا محمد بن الحسين الحنيني، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام، حدثنا أبوعصام -ح

وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرني أبوبكر بن عبدالله، أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا شيبان بن فروخ - ح

وأخبرنا أبوالحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا محمد بن أبي بكر، قالا حدثنا عبدالوارث[1] بن سعيد، حدثنا أبوعصام، عن أنس بن مالك قال: كان النبي ﷺ إذا شرب تنفس ثلاثا، ويقول: «**إنه أمرأ وأهنأ وأبرأ**».

[٥٦٠٦] إسناده: كسابقه.

والحديث أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٢٨٥ رقم ٦٢٤) عن علي بن عبدالعزيز عن أحمد ابن يونس به.

وقال الهيثمي في «المجمع» (٣٧/٥) بعدما عزاه إلى الطبراني: وفيه عباد بن كثير ضعيف.

وقال ابن عراق في «تنزيه الشريعة» (٢٤٨/٢): بل هو متروك متّهم.

[٥٦٠٧] إسناده: حسن.

- هشام هو الدستوائي.
- أبوعصام البصري، قيل اسمه ثمامة. مقبول، من الخامسة (م د ت س).

وفي الأصل و«ن» «أبوعاصم» في الموضعين مصحفًا.

- أبوبكر بن عبدالله هو محمد بن عبدالله بن محمد بن شيرويه.
- محمد بن أبي بكر هو ابن علي بن عطاء المقدمي.

(١) في الأصل و«ن» «عبدالرزاق بن سعيد» وهو خطأ.

لفظ حديث المقرئ، وفي رواية العلوي أن النبي ﷺ كان إذا شرب تنفس ثلاثا ويقول: «**هو أهنأ وأمرأ وأبرأ**».

رواه مسلم[١] عن شيبان بن فروخ ويحيى بن يحيى.

وأخرجه[٢] من حديث وكيع عن هشام.

[٥٦٠٨] أخبرنا أبونصر بن قتادة، أخبرنا أبوعمرو بن مطر، أخبرنا جعفر بن محمد بن

---

(١) في الأشربة (٢/ ١٦٠١- ١٦٠٢ رقم ١٢٣) وزاد فيه «قال أنس: فأنا أتنفس في الشراب ثلاثًا».

(٢) في الأشربة - ولم يسق لفظه - (٢/ ١٦٠٢) عن قتيبة بن سعيد وأبي بكر بن أبي شيبة قالا: حدثنا وكيع عن هشام الدستوائي به.

وأخرجه أبوداود في الأشربة (٤٠/ ١١٤ رقم ٣٧٢٧) ومن طريقه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٨٤) عن مسلم بن إبراهيم عن هشام الدستوائي بنفس الطريق الأولى.

وأخرجه الترمذي في الأشربة (٤/ ٣٠٢ رقم ١٨٨٤) عن قتيبة ويوسف بن حماد، وأحمد في «مسنده» (٣/٢٥١) والبغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣٧٤-٣٧٥) من طريق عفان، وأحمد في «مسنده» (٣/٢١١) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص ٢٤١) والبغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣٧٥) من طريق إبراهيم بن الحجاج، كلهم عن عبدالوارث بن سعيد به.

تابعه شعبة رواه عن أبي عصام عن أنس.

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/٣٦١ رقم ٥٣٠٦) والخطيب في «الجامع» (٢/١٢٤ رقم ١٣٧٣) وابن عدي في «الكامل» (٣/٨٩٦).

وأخرجه الطيالسي في «مسنده» (ص٢٨٣) عن هشام عن أبي عصام عن أنس بن مالك.

ورواه المؤلف في «السنن» (٧/٢٨٤) عن أبي القاسم العلوي وأبي بكر القاضي، وفي «الآداب» (رقم ٦٠١) عن أبي القاسم زيد بن أبي هاشم العلوي، كلاهما عن أبي جعفر بن دحيم به.

[٥٦٠٨] إسناده: ضعيف.

● جعفر بن محمد بن الليث الزيادي ضعفه الدارقطني، تقدم.

والحديث أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٣/ ٨٩٦) عن جعفر بن محمد بن الليث بنفس السند. وذكره السيوطي في «الجامع الصغير» برواية المؤلف وحده عن أنس، ورمز له بضعفه.

وقال المناوي: وفي سنده لين «فيض القدير» (٥/٥٣٢).

قال الألباني: ضعيف. «ضعيف الجامع الصغير» (٥٣٦٦).

الليث الزيادي ، حدثنا عبيدالله بن محمد بن عائشة ، عن عبدالوارث ، عن أبي عصام ، عن أنس ، عن النبي ﷺ قال: «**مصوه مصا، ولا تعبوه عبا**».

[٥٦٠٩] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوالحسن بن سختويه العدل، حدثنا إسحاق بن الحسن بن ميمون، حدثنا أبونعيم، حدثنا عزرة بن ثابت، عن ثمامة قال: كان أنس يتنفس في الإناء مرّتين أو ثلاثا، وزعم أن رسول الله ﷺ كان يتنفس في الإناء ثلاث مرات.

رواه البخاري(١) عن أبي نعيم.

ورواه مسلم(٢) من حديث وكيع عن عزرة.

[٥٦١٠] أخبرنا أبوزكريا بن أبي إسحاق، حدثنا أبوالعباس الأصم، حدثنا بحر بن

[٥٦٠٩] إسناده: صحيح.

- أبوالحسن بن سختويه العدل هو علي بن حمشاذ بن سختويه أبوالحسن النيسابوري.
- أبونعيم هو الفضل بن دكين.
- ثمامة هو ابن عبدالله بن أنس بن مالك الأنصاري البصري.

(١) في الأشربة (٦/ ٢٥٠-٢٥١) عن أبي عاصم وأبي نعيم معًا عن عزرة بن ثابت به.

(٢) في الأشربة (٢/ ١٦٠٢ رقم ١٢٢).

وبنفس الطريق أخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٦١) وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢١٠-٢١١، ٢٤١) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٣١).

وأخرجه الدارمي في الأشربة (ص٥١٥) عن أبي نعيم وهو الفضل بن دكين بنفس السند.

وأخرجه الترمذي في الأشربة (٤/ ٣٠٢) وابن ماجه في الأشربة (٢/ ١١٣١ رقم ٣٤١٦) وأحمد في «مسنده» (٣/١٨٥) والبغوي في «شرح السنة» (١١/٣٧٤ رقم ٣٠٣٧) من طريق عبدالرحمن بن مهدي، وأحمد في «مسنده» (٣/ ١١٤) من طريق يحيى بن سعيد، و (٣/ ١٢٨) من طريق أبي عبيدة، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/٣٠) عن أبي داود الطيالسي، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢٤٠) من طريق سلمة بن الفضل، كلهم عن عزرة بن ثابت به.

وساقه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٨٤) من طريق أحمد بن عبيد الصفار عن إسحاق بن الحسن الحربي كما أخرجه عن أبي القاسم زيد بن أبي هاشم العلوي وأبي محمد جناح بن نذير، كلاهما عن أبي جعفر محمد بن علي بن دحيم به. وفي «الآداب» (رقم ٦٠٠) عن أبي علي الروذباري، بنفس الإسناد.

[٥٦١٠] إسناده: حسن ولكنّه مرسل.

- ابن وهب هو عبدالله.
- عقيل هو ابن خالد.

=

نصر، حدثني ابن وهب، أخبرني ابن لهيعة، والليث بن سعد، عن عقيل، عن ابن شهاب: أن رسول الله ﷺ كان إذا شرب تنفس ثلاثة أنفاس، ونهى عن العب نفسا واحدا، ويقول: «**ذلك شرب الشيطان**».

هذا مرسل.

وروينا عن معمر، عن ابن أبي حسين أن النبي ﷺ قال: «**إذا شرب أحدكم فليمص مصا ولا يعب عبا فإن الكباد من العب**».

[٥٦١١] أخبرناه ابن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر... فذكره.

= والحديث أورده المؤلف في «الآداب» (رقم ٦٠٢) عن ابن شهاب الزهري.

وذكره السيوطي في «الجامع الصغير» برواية المؤلف وحده عن الزهري مرسلا، ورمز له بضعفه، وسكت عليه المناوي «فيض القدير» (٦/ ٣٢٠).

وضعفه الألباني، راجع «ضعيف الجامع الصغير» (رقم ٦٠٦٣).

[٥٦١١] إسناده: رجاله ثقات والحديث مرسل.

• ابن أبي حسين هو عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي حسين بن الحارث بن عامر المكي النوفلي. ثقة، عالم بالمناسك، من الخامسة (ع).

والحديث عند عبدالرزاق في «مصنّفه» (١٠/ ٤٢٨ رقم ١٩٥٩٤).

وأخرجه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٨٤) بنفس الإسناد كما ذكره في «الآداب» (رقم ٦٠٣) عن ابن أبي حسين مرسلا.

وأورده السيوطي في «الجامع الصغير» ونسبه لابن السنّى وأبي نعيم في «الطب» والمؤلف في «الشعب» عن ابن أبي حسين مرسلا، ورمز له بضعفه. «فيض القدير» (١/ ٣٨٦).

وضعفه الألباني «ضعيف الجامع الصغير» (٦٦١).

قوله «الكباد» (بضم الكاف وتخفيف الباء) قال ابن القيم رحمه الله: هو وجع الكبد، وقد علم بالتجربة أن ورود الماء جملة واحدة على الكبد يؤلمها ويضعف حرارتها، وسبب ذلك المضادة التي بين حرارتها وبين ما ورد عليها من كيفية المبرود وكميته، ولو ورد بالتدريج شيئًا فشيئا لم يضاد حرارتها ولم يضعفها، وهذا مثاله صبّ الماء البارد على القدر وهي تفور، لا يضرّها صبّه قليلا قليلا.

انظر «الطب النبوي» (ص٢٣١-٢٣٢).

[٥٦١٢] وعن معمر عن أيوب عن ابن سيرين أنه كان يستحب الشراب ثلاث نفسات، قال: وسمعت قتادة يستحب ذلك.

[٥٦١٣] وبإسناده قال أخبرنا معمر، عن خالد الحذاء، عن عكرمة قال: لاتشربوا نفسا واحدا فإنه شراب الشيطان.

[٥٦١٤] أخبرنا عبدالواحد بن محمد بن إسحاق بن النجاد، بالكوفة، أخبرنا علي بن الحسين بن شقير، أخبرنا أحمد بن عيسى بن هارون، حدثنا محمد بن عبدالعزيز بن أبي رزمة، حدثنا الفضل بن موسى، عن أبي فروة الرهاوي، عن الزهري، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: «**لا تشربوا واحدة كشربة البعير، واشربوا مثنى وثلاث، وسمّوا إذا شربتم، واحمدوا إذا فرغتم**».

[٥٦١٢] إسناده: رجاله موثقون.

والأثر أخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١٠/ ٤٢٦ رقم ١٩٥٨٦) بنفس الإسناد وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/٣٠) عن أبي داود الطيالسي عن الحكم بن عطية قال: رأيتُ ابن سيرين تنفّس ثلاثا إذا شرب.

[٥٦١٣] إسناده: صحيح.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٠/ ٤٢٦ رقم ١٩٥٨٥).

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٩) عن عبدالوهاب الثقفي عن خالد الحذاء به.

[٥٦١٤] إسناده: ضعيف.

- علي بن الحسين بن شقير هو علي بن حسين بن يعقوب أبوالحسن الهمداني.

في الأصل و«ن» «علي بن الحسين بن سفيان».

- الفضل بن موسى هو السيناني.
- أبوفروة الرّهاوي هو يزيد بن سنان بن يزيد التميمي، ضعيف.

والحديث أخرجه الترمذي في الأشربة (٤/ ٣٠٢ رقم ١٨٨٥) من طريق وكيع، عن أبي فروة الرهاوي يزيد بن سنان الجزري، عن ابن لعطاء بن أبي رباح، عن أبيه وقال: هذا حديث غريب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١١/ ١٦٦ رقم ١١٣٧٨) من طريق محمد بن عبدالله الحضرمي عن محمد بن عبدالعزيز بن أبي رزمة به.

قال الحافظ في «الفتح» (١٠/ ٩٣): سنده ضعيف.

وضعفه الألباني أيضًا، راجع «ضعيف الجامع الصغير» (٦٢٤٦).

«اختناث الأسقية وما يكره من ذلك»

[٥٦١٥] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، أخبرنا أبوبكر بن أبي نصر الداربردي بمرو، حدثنا عبدالله بن روح المدائني، أخبرنا شبابة، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ: أنه نهى عن اختناث الأسقية، وأن يشرب من أفواهها.

رواه البخاري[1] عن آدم عن ابن أبي ذئب.

وأخرجاه من حديث يونس وغيره عن الزهري.

[٥٦١٥] إسناده: رجاله ثقات غير شيخ الحاكم ولم نعرفه.

- أبوبكر بن أبي نصر الداربردي لم نجد له ترجمة، تقدم.
- شبابة، هو ابن سوار.

(١) في الأشربة (٦/ ٢٥٠).

كما أخرجه هو في الأشربة - الشطر الأول فقط - (٦/ ٢٥٠) ومسلم في الأشربة - بتمامه - (٢/ ١٦٠٠ رقم ١١١) من طريق يونس عن ابن شهاب به.

وبهذه الطريق أخرجه ابن ماجه في الأشربة (٢/ ١١١٣ رقم ٣٤١٨) وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٥٨) - بكامله - وأحمد في «مسنده» (٣/ ٦٩) - الشطر الأول فقط - وأخرجه مسلم في الأشربة (٢/ ١٦٠٠ رقم ١١٠) وأبوداود في الأشربة (٤/ ١١٠-١١١ رقم ٣٧٢٠) والترمذي في الأشربة (٤/ ٣٠٥ رقم ١٨٩٠) وأحمد في «مسنده» (٣/ ٦) والبغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣٧٦ - ٣٧٧ رقم ٣٠٤١). من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري به.

وأخرجه الدارمي في الأشربة (ص ٥١٥) عن يزيد بن هارون،

وأحمد في «مسنده» (٣/ ٦٧) عن يزيد وأبي النضر، كلاهما عن ابن أبي ذئب بذكر الشطر الأول فقط.

وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١٠/ ٤٢٩ رقم ١٩٥٩٩) ومن طريقه مسلم في الأشربة - ولم يسق لفظه - (٢/ ١٦٠٠) وأحمد في «مسنده» (٣/ ٩٣) والمؤلف في «السنن» (٧/ ٢٨٥) عن معمر عن ابن شهاب به. ولم يذكر فيه «الشطر الأخير» وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٧٧) من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري - الشطر الأول فقط - كما أخرجه من طريق أسد عن ابن أبي ذئب (٤/ ٢٧٧) ولم يسق لفظه.

ورواه المؤلف في «السنن» (٨/ ٣١١) عن أبي عبدالله الحافظ بنفس الإسناد. كما أورده في «الآداب» (رقم ٦٠٩) عن أبي سعيد الخدري.

قال الإمام أحمد: وإنما هو عندنا عن يزيد بن هارون، عن إسماعيل المكي، عن الزهري بإسناده قال: شرب رجل من فم سقاء فانساب في بطنه جان، فنهى رسول الله ﷺ عن اختناث الأسقية.

[٥٦١٦] أخبرناه أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس هو الأصم، حدثنا الحسن بن مكرم، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا إسماعيل. . . فذكره.

وإسماعيل هذا غير قوي في الحديث، وهو بهذا الإسناد أشبه، ولا أراه من حديث ابن أبي ذئب بهذا اللفظ محفوظا والله أعلم.

[٥٦١٧] أخبرنا أبوعمرو الأديب، أخبرنا أبوبكر الإسماعيلي، أخبرني الحسن بن سفيان، حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة - ح

قال الإسماعيلي: وحدثنا عمران، حدثنا عثمان، قالا حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عبيدالله، عن أبي سعيد الخدري قال: شرب رجل من سقاء فانساب في بطنه جان، فنهى رسول الله ﷺ عن اختناث الأسقية.

[٥٦١٦] إسناده: ضعيف.

- إسماعيل بن مسلم المكّي أبوإسحاق.

كان فقيهًا، ضعيف الحديث، من الخامسة (ت ق).

والحديث أخرجه المؤلف في «سننه» (٧/ ٢٨٥) عن أبي عبدالله وأبي صادق بن أبي الفوارس معًا عن أبي العباس محمد بن يعقوب به وقال: إسماعيل المكي فيه ضعف.

[٥٦١٧] إسناده: رجاله ثقات.

- أبوعمرو الأديب هو محمد بن عبدالله بن أحمد البسطامي الأديب.
- أبوبكر الإسماعيلي هو أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الجرجاني.
- عمران، هو ابن موسى بن مجاشع أبوإسحاق الجرجاني السختياني.
- عثمان، هو ابن أبي شيبة، تقدموا.

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٩) عن يزيد بن هارون، بنفس الإسناد.

وأخرجه الدارمي في الأشربة (ص٥١٥) عن يزيد بن هارون به. ولم يذكر فيه قصة الجانّ.

وأورده الحافظ في «الفتح» (١٠/ ٩٠) برواية ابن أبي شيبة في «مسنده» وقال: كذا أخرجه الإسماعيلي من طريق أبي بكر وعثمان ابني أبي شيبة فرقهما عن يزيد به.

كذا وجدته في كتاب الإسماعيلي وهو بهذا اللفظ من حديث ابن أبي ذئب غريب، وإنما هو عندنا عن يزيد بن هارون.

ورواه قرة بن عبدالرحمن عن ابن شهاب الزهري دون قصة الجان، وقال في لفظه: نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من ثلمة القدح، وأن ينفخ في الشراب.

[٥٦١٨] أخبرناه أبوالحسن المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف ابن يعقوب، حدثنا أحمد بن عيسى، حدثنا ابن وهب، أخبرني قرة بن عبدالرحمن . . . فذكره.

[٥٦١٩] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا أبوعمرو بن السماك، حدثنا حنبل بن إسحاق حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا إسماعيل عن أيوب - ح

وأخبرنا أبوعمرو محمد بن عبدالله الأديب، أخبرنا أبوبكر الإسماعيلي، أخبرني الحسن بن علويه القطان، حدثنا عباد بن موسى الختلي، حدثنا ابن علية، أخبرنا أيوب، عن عكرمة، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ - وفي رواية أحمد عن النبي ﷺ -: أنه نهى أن يشرب الرجل من في السقاء.

قال أيوب: نبئت أن رجلا شرب من فِي السقاء فخرجت حية.

[٥٦١٨] إسناده: حسن.

● أحمد بن عيسى، هو ابن حسان المصري يعرف بابن التستري.

والحديث أخرجه أبوداود في الأشربة (٤/ ١١١ رقم ٣٧٢٢) عن أحمد بن صالح، وأحمد في «مسنده» (٣/ ٨٠) عن هارون، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٥٧ رقم ٥٢٩١) من طريق أبي الطاهر، ثلاثتهم عن ابن وهب به.

قال الألباني: وهذا إسناد حسن، رجاله كلهم رجال مسلم، لولا ما في قرة بن عبدالرحمن من الكلام، ولكن لحديثه شواهد تدلّ على صحته وأنه قد حفظه انظر «الصحيحة» رقم (٣٨٨) وراجع «صحيح الجامع الصغير» (رقم ٦٧٦٥).

[٥٦١٩] إسناده: صحيح ورجاله ثقات.

● ابن علية هو إسماعيل بن إبراهيم.

● أيوب، هو السختياني.

رواه البخاري[١] في الصحيح عن مسدد عن إسماعيل دون قول أيوب، [وقول أيوب][٢] تأكيد لرواية إسماعيل المكي.

[٥٦٢٠] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا إسماعيل الصفار، حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: نهى النبي ﷺ أن يشرب من فم السقاء. قال هشام: فإنه ينتنه ذلك.

رواه[٣] حماد بن سلمة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة موصولا، وقال: لأن

---

(١) في الأشربة (٦/ ٢٥٠) ومن طريقه أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٤٠) مع ذكر قول أيوب فيه وقال: صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه، وقال الذهبي: بل أخرجه البخاري.
وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٢٣٠) - ومن طريقه المؤلف في «السنن» (٨/ ٣١٢) وفي «الآداب» (رقم ٦٠٨) - عن إسماعيل بن علية، بنفس السند.
وأخرجه البخاري في الأشربة - بسياق أتم منه - (٦/ ٢٥٠) وأحمد في «مسنده» (٢/ ٢٤٧) والحميدي في «مسنده» (٢/ ٤٨٢) والمؤلف في «السنن» (٧/ ٢٨٥) وفي «الآداب» (رقم ٦٠٧) من طريق سفيان عن أيوب به بدون ذكر قول أيوب.
وأخرجه ابن ماجه في الأشربة (٢/ ١١٣٢ رقم ٣٤٢٠) من طريق عبدالوارث بن سعيد، وأحمد في «مسنده» (٢/ ٣٢٧) والمؤلف في «السنن» (٩/ ٣٣٣) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٧٦) من طريق حماد، كلاهما عن أيوب به ولم يذكر قول أيوب فيه.
وأخرجه الدارمي في الأشربة (ص٥١٥) والمؤلف في «السنن» (٦/ ٦٨) من طريق خالد الحذاء، وأحمد في «مسنده» (٢/ ٣٥٣) من طريق حماد بن زيد، كلاهما عن عكرمة به بدون ذكر قول أيوب.
قال الألباني: صحيح «صحيح الجامع الصغير» (٦٧٦٦).

(٢) ما بين المعقرفتين سقط من الأصل و «ل».

[٥٦٢٠] إسناده: رجاله ثقات والحديث مرسل.
والحديث أخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١٠/ ٤٢٩ رقم ١٩٥٩٨) بنفس الإسناد.
ورواه المؤلف في «سننه» (٧/ ٢٨٥) من طريق عبدالرحمن بن أبي الزناد عن هشام عن أبيه مرسلا.
كما أورده في «الآداب» (رقم ٦١٠) عن هشام بن عروة عن أبيه مرسلا.
وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٧٦) من طريق حماد عن هشام بن عروة عن أبيه.

(٣) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٤٠) عن عبدالله بن الحسين القاضي، حدثنا الحارث بن أبي أسامة، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا حماد بن سلمة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة موصولا.
وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.
وذكره الحافظ في «الفتح» (١٠/ ١٩) برواية الحاكم عن عائشة وقال: سنده قوي.

ذلك ينتنه. والصحيح أنه من قول هشام وهذا الذي قاله هشام بن عروة[١] محتمل، وهو بما يصيبه من نفسه وبخار معدته، وقد لا يطيب نفس كل أحد شرب سؤره، فأحب التنزه من ذلك لئلا يفسده على غيره والله أعلم.

ونهى[٢] عن الشرب من ثلمة القدح، لأن الماء لا ينزل منها كما ينزل من الموضع الصحيح، لكن يتفرق فينصب من حواشيها ويبل ثوب الشارب فيتأذى به.

وقد روينا عن عبيدالله بن عمر، عن عيسى بن عبدالله رجل من الأنصار، عن أبيه: أن النبي ﷺ دعا بإداوة يوم أحد فقال: «**اخنث فم الإداوة، ثم اشرب من فيها**».

[٥٦٢١] أخبرناه أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا نصر بن علي، حدثنا عبدالأعلى، حدثنا عبيدالله بن عمر... فذكره.

[٥٦٢٢] أخبرنا أبوعبدالرحمن السلمي، أخبرنا عبدالله بن محمد بن علي بن زياد،

---

(١) انظر هذا البحث في «المنهاج» (٣/ ٦٩) و«فتح الباري» (١٠/ ٩١-٩٢).

(٢) راجع «المنهاج» (٣/ ٦٩).

[٥٦٢١] إسناده: حسن.

- عبدالأعلى، هو ابن عبدالأعلى البصري، السامي أبومحمد.
- عيسى بن عبدالله بن أنيس الأنصاري، المدني. مقبول، من الرابعة (د ت).
- وأبوه: عبدالله بن أنيس الأنصاري. صحابي، له حديث واحد (د ت).

والحديث في «سنن أبي داود» في الأشربة (٤/ ١١١ رقم ٣٧٢١) وفي سنده «عبدالله بن عمر» مصحفا ومن طريق أبي داود أورده المزي في «تهذيب الكمال» (٢/ ١٠٨٠ - مخطوط).

وذكره الحافظ في «الإصابة» (٢/ ٢٧٠) ونسبه لأبي داود والترمذي.

[٥٦٢٢] إسناده: ضعيف.

- محمد بن عبدالملك بن زنجويه البغدادي، أبوبكر الغزّال (م ٢٥٨هـ). ثقة، من الحادية عشرة (٤).
- عبدالله بن عمر، هو العمري ضعيف.

والحديث أخرجه الترمذي في الأشربة (٤/ ٣٠٥ رقم ١٨٩١) عن يحيى بن موسى عن عبدالرزاق به.

قال أبوعيسى: هذا حديث ليس إسناده بصحيح وعبدالله بن عمر العمري يضَعّف في الحديث ولا أدري سمع من عيسى أم لا؟

ومن طريق عبدالرزاق أورده المزي في «تهذيب الكمال» (٢/ ١٠٨٠ - مخطوط) والحافظ في «الإصابة» (٢/ ٢٧٠).

حدثنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، حدثنا محمد بن عبدالملك بن زنجويه، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا عبدالله بن عمر، عن عيسى بن عبدالله بن أنيس، عن أبيه، قال: رأيت النبي ﷺ قام إلى قربة معلقة فخنثها ثم شرب من فيها.

والرواية الأولى أتم، وإسناد هذا أحفظ، والظاهر أن خبر النهي كان بعد هذا والله أعلم.

[٥٦٢٣] أخبرنا أبوالحسن بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، [حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثنا أبي حدثنا الهيثم بن جميل، حدثنا محمد بن مسلم، عن عبدالرحمن بن](١) القاسم عن أبيه، عن عائشة: أن النبي ﷺ دخل على امرأة من الأنصار، وفي البيت قربة معلقة، فاختنثها فشرب وهو قائم.

[٥٦٢٤] أخبرنا أبوالحسن العلاء بن محمد بن أبي سعيد الإسفراييني بها، أخبرنا

[٥٦٢٣] إسناده: رجاله ثقات.

- الهيثم بن جميل البغدادي أبوسهل نزيل أنطاكية. ثقة من أصحاب الحديث، وكأنه ترك فتغير، من صغار التاسعة (بخ قد عس ق).

والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (٦/ ١٦١) بنفس الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ٧٩) وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(١) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل و «ن»، أضفناه من نسخة «ل».

[٥٦٢٤] إسناده: رجاله ثقات غير شيخ المؤلف ولم نعرفه.

- يزيد بن يزيد بن جابر الأزدي، الدمشقي. ثقة فقيه، من السادسة (م د ت ق).
- عبدالرحمن بن أبي عمرة الأنصاري النجّاري.

يقال ولد في عهد النّبي ﷺ وقال ابن أبي حاتم: ليست له صحبة (ع).

- كبشة - ويقال كبيشة - بنت ثابت بن المنذر الأنصارية أخت حسان.

لها صحبة وكان يقال لها البرصاء (ت ق).

والحديث أخرجه الترمذي في الأشربة (٤/ ٣٠٦ رقم ١٨٩٢) وفي «الشمائل» (ص ١٣٨-١٣٩) - ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣٧٨ - ٣٧٩) - عن ابن أبي عمر، وابن ماجه في الأشربة (٢/ ١١٣٢ رقم ٣٤٢٣) بسياق أتم منه، عن محمد بن الصبّاح، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٥٨ رقم ٥٢٩٤) عن أبي يعلى عن أبي خيثمة، والطبراني في «الكبير» (٢٥/ ١٥ رقم ٨) من طريق علي بن المديني ومحمد بن عيسى =

أبوسهل الإسفراييني، حدثنا إبراهيم بن علي الذهلي، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا سفيان بن عيينة، عن يزيد بن يزيد بن جابر، عن عبدالرحمن بن أبي عمرة، عن جدة له - يقال لها كبشة: أن النبي ﷺ دخل عليها، فشرب من قربة معلقة، وهو قائم.

زاد فيه غيره: من فيها وهو قائم.

[٥٦٢٥] حدثنا أبوبكر بن فورك، أخبرنا عبدالله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبوداود، حدثنا شريك، عن عبدالكريم الجزري، عن ابن بنت أنس بن مالك، عن جدته أم سليم قالت: رأيت رسول الله ﷺ يشرب من في قربة فقطعتها، فقلت: لا يشرب منها أحد بعده.

= الطباع، خمستهم عن سفيان به.

وقال أبوعيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٦/ ٤٣٤) والحميدي في «مسنده» (١/ ٢٧٢) عن سفيان بن عيينة، بنفس السند.

وذكره الحافظ في «الإصابة» (٤/ ٣٨٢) في ترجمة كبشة وعزاه لأبي يعلى والترمذي.

وقال: رواه عبدالعزيز بن الحصين عن يزيد عن عبدالرحمن، فقال: عن جدته البرصاء، فذكر الحديث، وأخرجه ابن منده وكأنه لقيها.

وأورده المزّي في «تهذيب الكمال» (٣/ ١٦٩٦- مخطوط) برواية أحمد بن حنبل، ونسبه للترمذي وابن ماجه.

[٥٦٢٥] إسناده: حسن.

- شريك، هو ابن عبدالله النخعي.
- ابن بنت أنس بن مالك هو البراء بن زيد البصريظن ابن بنت أنس بن مالك مقبول من الثالثة (٤).
- أبوسليم بنت ملحان بن خالد الأنصارية والدة أنس بن مالك.

يقال اسمها سهلة، أو رميلة، أو رميثة أو مليكة أو أنيشة وهي الغميصاء أو الرميصاء اشتهرت بكنيتها وكانت من الصحابيات الفاضلات (خ م د ت س).

والحديث عند الطيالسي في «مسنده» (ص٢٢٩).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٥/ ١٢٦- ١٢٧ رقم ٣٠٧) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» - مختصرًا - (٤/ ٢٧٤) من طريق ابن جريج عن عبدالكريم الجزري به.

[٥٦٢٦] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبوعلي الحسن بن مكرم، حدثنا أبوالنضر، حدثنا أبوخيثمة، حدثنا عبدالكريم، عن البراء - ابن بنت أنس بن مالك - عن أنس، عن أمه: أن رسول الله ﷺ دخل عليها، وفي البيت قربة معلقة، فشرب منها قائما، فقطعت فاها، فمسكته عندي أو إنه لعندي.

قال الإمام أحمد[1]: وهذه الأخبار تدل على الجواز، وخبر النهي يدل على

[٥٦٢٦] إسناده: كإسناد سابقه.

• أبوالنضر هو هاشم بن القاسم.

• أبوخيثمة هو زهير بن معاوية.

وفي الأصل و «ن» «خيثمة» محرفًا.

والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (٦/ ٣٧٦) عن حميد بن عبدالرحمن الرؤاسي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٧٤) من طريق أبي غسان، كلاهما عن زهير بن معاوية به.

وأخرجه ابن الجعد في «المسند» (٢/ ٩٦٥ رقم ٢٧٧٩) - ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣٧٩) - عن زهير بن معاوية - أبي خيثمة، بنفس السند.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٦/ ٤٣١) والترمذي في «الشمائل» (ص١٣٩) وابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٤٢٨) من طريق ابن جريج، وأحمد في «مسنده» (٣/ ١١٩) من طريق سفيان، وابن الجعد في «مسنده» (٢/ ٨٤٧ رقم ٢٣٤٦) عن شريك، وابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٤٢٨) من طريق عبيدالله بن عمرو: أربعتهم عن عبدالكريم الجزري به.

وقال الهيثمي في «المجمع» (٥/ ٧٩): رواه أحمد والطبراني وفيه البراء بن زيد لم يضعفه أحد وبقية رجاله رجال الصحيح.

(١) اختلف العلماء في شرب الماء من في القربة، فذهب بعضهم إلى جوازه مستدلا بأحاديث الرخصة، وبعضهم ذهب إلى التحريم واستدلوا بأحاديث النهي.

فذكر الحافظ ابن حجر أقوالهم والاختلاف في علة النهي، وقال: قال شيخنا - أي الحافظ العراقي في «شرح الترمذي»: لو فرق بين ما يكون لعذر، كأن تكون القربة معلقة ولم يجد المحتاج إلى الشراب إناء متيسرا، ولم يتمكن من التناول بكفّه، فلا كراهة حينئذ، وعلى ذلك تحمل الأحاديث المذكورة، يعني أحاديث الإباحة، وبين ما يكون لغير عذر فتحمل عليه أحاديث النهي.

وقال الحافظ: قلت: ويؤيده أن أحاديث الجواز كلها فيها أن القربة كانت معلقة والشرب من القربة المعلقة أخصّ من الشرب من مطلق القربة، ولا دلالة في أخبار الجواز على الرخصة =

الاستحباب، تنحية للأذى عن الشارب وغيره بترك ذلك؛ ويحتمل أن يكون خبر النهي في غير المعلقة، وخبر الرخصة في المعلقة، فالمعلقة أبعد من دخول الجان فيها والله أعلم.

فصل

«في الذباب يسقط في الإناء»

[٥٦٢٧] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا الحسين بن الحسن بن أيوب الطوسي، حدثنا أبوحاتم الرازي، حدثنا أبوالجماهر محمد بن عثمان الدمشقي التنوخي، حدثنا سليمان بن بلال، حدثني عتبة بن مسلم، أن عبيد بن حنين، أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: **«إذا سقط الذباب في إناء أحدكم فليغمسه كله، ثم لينزعه، فإن في أحد جناحيه داء، وفي الآخر شفاء»**.

رواه البخاري[1] في الصحيح عن خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال.

= مطلقًا، بل على تلك الصورة وحدها، وحملها على حال الضرورة جمعًا بين الخبرين أولى من حملها على النسخ. انتهى - وقد سبق ابن العربي إلى نحو ما أشار إليه شيخنا، فقال: يحتمل أن يكون شربه ﷺ في حال ضرورة، إما عند الحرب، وإما عند عدم الإناء، أو مع وجوده لكن لم يتمكن لشغله من التفريغ من السقاء في الإناء، ثم قال: ويحتمل أن يكون شرب من إداوة، والنهي محمول على ما إذا كانت القربة كثيرة، لأنها مظنة وجود الهوام، كذا قال، والقربة الصغيرة لا يمتنع وجود شيء من الهوام فيها، والضرر يحصل به ولو كان حقيرا والله أعلم.

وقد ردّه القاضي الشوكاني على ما جمع به الحافظ العراقي بما فيه كلام ثم قال: فالأولى الجمع بين الأحاديث بحمل الكراهة على التنزيه ويكون شربه ﷺ بيانا للجواز.

راجع «فتح الباري» (١٠/ ٩١-٩٢) و«تحفة الأحوذي» (٣/ ١٤٤).

[٥٦٢٧] إسناده: رجاله ثقات.

- عتبة بن مسلم المدني، وهو ابن أبي عتبة التيمي مولاهم. ثقة، من السادسة (خ م د س ق).
- عبيد بن حنين المدني، أبوعبدالله (م ١٥٠هـ). ثقة قليل الحديث، من الثالثة (ع).

(١) في بدء الخلق (٤/ ١٠٠).

وأخرجه الدارمي في الأطعمة (ص ٤٩٤-٤٩٥) والبغوي في «شرح السنة» (١١/ ٢٦٠ رقم ٢٨١٤) من طريق عبدالله بن مسلمة القعنبي. =

قال الشافعي[1] رحمه الله: وغمس الذباب في الإناء ليس يقتله.

= والمؤلف في «السنن» (١/ ٢٥٢) وفي «الآداب» (رقم ٦١٢) من طريق عبدالله بن وهب، كلاهما عن سليمان بن بلال به.

وأخرجه البخاري في الطب (٧/ ٣٣) وأحمد في «مسنده» (٢/ ٣٩٨) والبغوي في «شرح السنة» (١١/ ٢٥٩ رقم ٢٨١٣) من طريق إسماعيل بن جعفر، وابن ماجه في الطب (٢/ ١١٥٩ رقم ٣٥٠٥) من طريق مسلم بن خالد، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٤/ ٢٨٣) من طريق محمد ابن جعفر، ثلاثتهم عن عتبة بن مسلم به.

وخالفه محمد بن عجلان رواه عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة وزاد فيه: وأنه يتقي بالجناح الذي فيه الداء.

أخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٢٢٩-٢٣٠) وعنه أبوداود في الأطعمة (٤/ ١٨٢-١٨٣ رقم ٣٨٤٤) وأحمد في «مسنده» (٢/ ٢٤٦، ٤٤٣) والحسن بن عرفة في «جزئه» (رقم ٢١) ومن طريقه المؤلف في «السنن» (١/ ٢٥٢) والذهبي في «السير» (٦/ ٣٢٢) وقال الذهبي: هذا حديث حسن الإسناد عالٍ. ورواه أبوصالح عن أبي هريرة عند أحمد في «مسنده» (٢/ ٣٤٠).

وأخرجه أحمد أيضا في «مسنده» (٢/ ٢٦٣، ٣٥٥، ٣٨٨) والدارمي في الأطعمة (ص٤٩٥) من طريق ثمامة بن عبدالله بن أنس عن أبي هريرة كما أخرجه من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة (٢/ ٣٥٥، ٣٨٨).

قال الألباني: صحيح. «صحيح الجامع الصغير» (٨٤٨) وانظر «الإرواء» (رقم ١٧٥) و«الصحيحة» (رقم ٣٨).

وللحديث شاهد من حديث أبي سعيد الخدري. وفيه زيادة «وأنّه يقدم السّم ويؤخّر الشفاء».

أخرجه ابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١١٥٩ رقم ٣٥٠٤) وأحمد في «مسنده» (٣/ ٢٤، ٦٧) والنسائي في الفرع والعتيرة (٧/ ١٧٨-١٧٩) والطيالسي في «مسنده» (ص٢٩١) وأبويعلى في «مسنده» (٢/ ٢٧٣-٢٧٤ رقم ٩٨٦) وابن حبان في «صحيحه» (موارد - رقم ١٣٥٥) والبغوي في «شرح السنة» (١١/ ٢٦١ رقم ٢٨١٥) والطحاوي في «مشكل الآثار» (٤/ ٢٨٢) من طريق سعيد بن خالد عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عنه.

قال الألباني: هذا سند صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعيد بن خالد، وهو القارظي، وهو صدوق كما قال الذهبي والعسقلاني. ثم تكلم على هذا الحديث، ورد على من يضعفه، متعقبًا ما نقله كثير من الناس الذين يتوهمون أنّ هذا الحديث يخالف ما يقرره الأطباء، وانتقد عليهم انتقادا جيدًا. راجع «الصحيحة» رقم (٣٩).

(١) قال الحافظ: واستدل بهذا الحديث على أنّ الماء القليل لا ينجس بوقوع ما لا نفس له سائلة فيه، ووجه الاستدلال كما رواه البيهقي عن الشافعي: أنه ﷺ لا يأمر بغمس ما ينجس الماء إذا مات فيه لأن ذلك إفساد، وقال بعض من خالف في ذلك: لا يلزم من غمس الذباب موته فقد يغمس برفق فلا يموت، والحيّ لا ينجس ما يقع فيه كما صرح البغوي باستنباطه من هذا الحديث.

وقال أبوالطيب الطبري: لم يقصد النبي ﷺ بهذا الحديث بيان النجاسة والطهارة، وإنما قصد =

«الشرب باليد إذا ورد على نهر أو غدير وما ورد في جواز الكراع فيه»

[٥٦٢٨] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد ابن منصور، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن ليث، عن رجل، عن ابن عمر

= بيان التداوي من ضرر الذباب، وصوّب الحافظ كلامه وقال: «إلا أنه لا يمنع أن يستنبط منه حكم آخر، فإن الأمر بغمسه يتناول صورا؛ منها: أن يغمسه محترزا عن موته كما هو المدعى هنا، وأن لا يحترز بل يغمسه سواء مات أو لم يمت، ويتناول ما لو كان الطعام حارا، فإن الغالب أنه في هذه الصورة يموت، بخلاف الطعام البارد، فلما لم يقع التقييد حمل على العموم، لكن فيه نظر».

وقال الخطابي في «معالم السنن» (٤/ ٤٥٩): وقد تكلم في هذا الحديث بعض من لا خلاق له، وقال: كيف يكون هذا؟ وكيف يجتمع الداء والشفاء في جناحي الذبابة؟ وكيف تعلم ذلك من نفسها حتى تقدم جناح الداء وتؤخر جناح الشفاء؟ وما أربها في ذلك؟

قلت (قال الخطابي): وهذا سؤال جاهل أو متجاهل، وأن الذي يجد نفسه ونفوس عامة الحيوان قد جمع فيها بين الحرارة والبرودة، والرطوبة واليبوسة، وهي أشياء متضادة، إذا تلاقت تفاسدت، ثم يرى أنّ الله سبحانه قد ألّف بينها، وقهرها على الاجتماع، وجعل منها قوى الحيوان الّتي بها بقاؤها وصلاحها، لجدير أن لا ينكر اجتماع الداء والشفاء في جزأين من حيوان واحد، وأن الّذي ألهم النّحلة أن تتخذ البيت العجيب الصّنعة - وأن تعسل فيه، وألهم الذرة أن تكتسب قوتها وتدخره لأوان حاجتها إليه، هو الذي خلق الذبابة وجعل لها الهداية إلى أن تقدم جناحًا وتؤخر جناحًا.

وقال ابن الجوزي معقبًا: وما نقل عن هذا القائل ليس بعجيب، فإن النحلة تعسل من أعلاها وتلقي السّم من أسفلها، والحية القاتل سمّها تدخل لحومها في الترياق الذي يعالج به السّم، والذبابة تسحق مع الإثمد لجلاء البصر، وذكر بعض حذاق الأطباء أن في الذبابة قوة سمّية، يدل عليها الورم والحكة العارضة عن لسعه، وهي بمنزلة السلاح له، فإذا سقط الذباب فيما يؤذيه تلقاه بسلاحه، فأمر الشارع أن يقابل تلك السمية بما أودعه الله تعالى في الجناح الآخر من الشفاء، فتتقابل المادتان فيزول الضرر بإذن الله تعالى. واستدل بقوله «ولينزعه» على أنها تنجس بالموت كما هو أصح القولين للشافعي، والقول الآخر كقول أبي حنيفة أنها لا تنجس والله أعلم.

راجع «فتح الباري» (١٠/ ٢٥١-٢٥٢) وانظر ما كتبه العلامة أحمد محمد شاكر رحمه الله في تعليقه على «مسند أحمد» (١٢/ ١٢٣، ١٢٩ رقم ٧١٤١).

[٥٦٢٨] إسناده: ضعيف.

• ليث، هو ابن أبي سليم ضعيف، تقدم.

والحديث في «مصنف عبدالرزاق» (١٠/ ٤٢٨ رقم ١٩٥٩٦) وفيه «أنقى وأنظف من يديه إذا غسلهما». =

قال: مرّ النبي ﷺ بغدير، فقال: «**اشربوا ولا تكرعوا، ليغسل أحدكم يديه ثم ليشرب، أي إناء أنقى من يده إذا غسلها**».

[٥٦٢٩] [أخبرنا أبوعبدالله الحافظ ومحمد بن موسى قالا حدثنا أبوالعباس هو الأصم، حدثنا محمد هو الصغاني، حدثنا أبوصالح الحراني عبدالغفار بن داود، حدثنا موسى بن أعين عن ليث - ح]

وحدثنا أبومحمد بن يوسف الأصبهاني إملاء، أخبرنا أبوبكر أحمد بن سعيد الإخميمي، حدثنا بكر بن سهل، حدثنا أحمد بن أشكيب، حدثنا محمد بن فضيل، عن ليث، عن سعيد بن عامر، عن ابن عمر قال: مررنا مع النبي ﷺ على برك ماء، فجعلنا نكرع فيها، فقال: «**لا تكرعوا فيها، ولكن اغسلوا أيديكم، واشربوا منها، فليس من إناء أطيب من اليد**».

= وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ١٣٧) من طريق عبدالله بن المبارك عن معمر بلفظ «لا تشربوا الكرع ولكن ليشرب أحدكم في كفّيه».

وفي هذا الإسناد رجل لم يسمّه وهو سعيد بن عامر كما سيأتي في الحديث التالي.

[٥٦٢٩] إسناده: **ضعيف جدًا. وما بين المعقوفتين سقط من الأصل و «ن»**.

- أبومحمد بن يوسف الأصبهاني هو عبدالله بن يوسف بن أحمد الأصبهاني.
- أبوبكر أحمد بن سعيد بن فرضخ الإخميمي المصري، كذّبه الدارقطني وغيره.
- بكر بن سهل، هو الدمياطي أبومحمد ضعيف، تقدموا.
- أحمد بن أشكيب - أو إشكاب - الحضرمي، أبوعبدالله الصفار. ثقة حافظ، من الحادية عشرة (خ).
- ليث، هو ابن أبي سليم، ضعيف.
- سعيد بن عامر عن ابن عمر، مجهول، من الرابعة (ق).

وقال أبوحاتم: لا يعرف. وقال ابن معين: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في «الثقات» (٤/ ٢٨٩) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلا.

انظر ترجمته في «التاريخ الكبير» (٢/ ١/ ٥٠٢)، «الجرح والتعديل» (٤/ ٤٨)، «الميزان» (٢/ ١٤٦).

والحديث أخرجه ابن ماجه في الأشربة (٢/ ١١٣٥ رقم ٣٤٣٣) من طريق واصل بن عبدالأعلى عن محمد بن فضيل به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٤١) ومن طريقه المزّي في «تهذيب الكمال» (١/ ٤٩٥ - مخطوطة) - عن محمد بن فضيل، بنفس السند.

لفظ حديث ابن يوسف وفي الرواية الأولى[١] كنا في سفر، فانتهينا إلى بركة من ماء سماء، فكرعنا فيها، فنهى النبي ﷺ ثم قال: «**اغسلوا أيديكم، ثم اشربوا فيها، فإنها أنظف آنيتكم - أو - أطيب آنيتكم**».

قال الإمام أحمد[٢]: ويحتمل أن يكون النهي لتنحية الأذى عن الشارب، ولئلا يرسل الشارب نفسه فيه، إن كان الماء في حوض صغير أو مستنقع، فيمتنع غيره من الشرب منه تقذرا،

والكراع جائز في الجملة بدليل ما.

[٥٦٣٠] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوبكر بن إسحاق الفقيه، حدثنا علي بن الحسين بن الجنيد، حدثنا المعافى بن سليمان، حدثنا فليح، عن سعيد بن الحارث، عن جابر بن عبدالله: أن رسول الله ﷺ دخل على رجل من الأنصار، ومعه صاحب له، فسلم رسول الله ﷺ وصاحبه، فرد الرجل، قال: وهي ساعة حارة، وهو يحول الماء في حائطه، فقال رسول الله ﷺ: «**إن كان عندك ماء بائت هذه الليلة في شن، وإلا كرعنا**» والرجل يحول الماء في حائطه، فقال الرجل: عندي يا رسول الله ماء بائت، فانطلق إلى العريش، قال: فانطلق بهما إلى العريش، فسكب في قدح، ثم حلب عليه من داجن له، فشرب رسول الله ﷺ، ثم عاد فشرب الرجل الذي جاء مع رسول الله ﷺ.

---

(١) بهذا اللفظ ساقه المؤلف في «الآداب» (رقم ٦٠٥) من طريق موسى بن أعين عن ليث - وهو ابن أبي سليم - به.

وقال الحافظ في «الفتح» (١٠/ ٧٧): في سنده ضعف.

(٢) كذا ذكره المؤلف في «الآداب» (ص٢٣٩) والحليمي في «المنهاج» (٣/ ٦٩-٧٠)، وقال الحافظ: فإن كان - أي حديث ابن عمر - محفوظًا فالنّهي فيه للتّنزيه، والفعل لبيان الجواز، أو قصة جابر (في الحديث التالي) قبل النّهي أو النّهي في غير حال الضّرورة، وهذا الفعل كان لضرورة شرب الماء الذي ليس ببارد، فيشرب بالكرع لضرورة العطش، لئلا تكرهه نفسه إذا تكررت الجرع، فقد لا يبلغ الغرض من الرّي. وأشار إلى الأخير ابن بطال. راجع «فتح الباري» (١٠/ ٧٧).

[٥٦٣٠] إسناده: رجاله ثقات.

● فليح، هو ابن سليمان بن أبي المغيرة الخزاعي، المدني، تقدم.

رواه البخاري[1] في الصحيح عن يحيى بن صالح عن فليح.

«استعذاب الماء»

[٥٦٣١] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوالنضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه، حدثنا عثمان بن سعيد، حدثنا عمرو بن عون، أخبرنا عبدالعزيز الدراوردي، عن هشام ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ كان يستقى له الماء العذب من السقيا.

---

(١) في الأشربة (٦/ ٢٤٩).

كما أخرجه في الأشربة (٦/ ٢٤٧) من طريق أبي عامر العقدي عن فليح بن سليمان به.

ومن طريق البخاري أخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٣٢٨) والمؤلف في «السنن» (٧/ ٢٨٤-٢٨٥) وفي «الآداب» (رقم ٦٠٤).

وأخرجه أبوداود في الأشربة (٤/ ١١٢ رقم ٣٧٢٤) وأحمد في «مسنده» (٣/ ٣٥٥) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٤٠) - ومن طريقه ابن ماجه في الأشربة - (٢/ ١١٣٥ رقم ٣٤٣٢) - من طريق يونس بن محمد، والدارمي في الأشربة (ص٥١٦) من طريق إسحاق بن عيسى، وأحمد في «مسنده» (٣/ ٣٤٣) من طريق موسى بن داود، وأبويعلى في «مسنده» (٤/ ٧٤-٧٥ رقم ٢٠٩٧) عن بشر بن الوليد، أربعتهم عن فليح بن سليمان به.

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٥٧) من طريق محمد بن أبي يحيى بن سليمان عن أبيه عن سعيد بن الحارث به.

[٥٦٣١] إسناده: رجاله ثقات.

والحديث أخرجه أبوداود في الأشربة (٤/ ١١٩ رقم ٣٧٣٥) عن سعيد بن منصور وعبدالله بن محمد النفيلي وقتيبة، وأحمد في «مسنده» (٦/ ١٠٠) عن علي بن بحر، و (٦/ ١٠٨) عن سريج وموسى بن داود، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٦١-٣٦٢ رقم ٥٣٠٨) من طريق محمد بن الصباح الجرجرائي، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٣٨) من طريق إسماعيل بن أبي أويس، والبغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣٨٣-٣٨٤) وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢٤٥) وأبونعيم في «أخبار أصبهان» (٢/ ١٢٥) من طريق قتيبة بن سعيد، كلهم عن عبدالعزيز الدراوردي. وعند الجميع: من بيوت السقاء، وقال أبوداود.

وقال قتيبة: هي عين بينها وبين المدينة يومان.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وساقه المؤلف في «الآداب» (رقم ٦٠٦) بنفس الإسناد.

قال الحافظ في «الفتح» (١٠/ ٧٤): إسناده جيد.

وصححه الألباني. انظر «صحيح الجامع الصغير وزيادته» رقم (٤٨٢٧).

وحكى أبوداود السجستاني عن أحمد بن حنبل أنه أنكر هذا الحديث.

وقال الدراوردي: كتابه أصح من حفظه يريد أنه حدّث به حفظا.

قال الإمام أحمد: وروي من وجه آخر عن هشام كما.

[٥٦٣٢] أخبرنا أبوالحسين بن أبي بكر الأهوازي، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار، حدثنا أحمد الخراز، حدثنا صلت بن مسعود، حدثنا عامر بن صالح بن عبدالله بن عروة بن الزبير بن العوام، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ كان يستعذب له الماء من السقيا من عند حمام عند طرف الحرة.

«يناول الشارب إذا شرب بقية شرابه من على يمينه»

[٥٦٣٣] أخبرنا أبوالحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي، أخبرنا عبدالله بن محمد ابن الحسن بن الشرقي، حدثنا عبدالله بن هاشم بن حيان، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن أنس بن مالك قال: قدم النبي ﷺ المدينة، وأنا ابن عشر، ومات وأنا ابن عشرين، وأمهاتي كن يحثثنني على خدمته، فدخل علينا دارنا، فحلبنا له من شاة داجن، وشيب له من بئر في الدار، فشرب رسول الله ﷺ، وأبوبكر عن يساره، وأعرابي عن يمينه، وعمر ناحية، فقال عمر: ناول أبا بكر، فناول الأعرابي، وقال: «**الأيمن فالأيمن**».

[٥٦٣٢] إسناده: ضعيف.

- أحمد الخراز هو أحمد بن علي بن الفضيل أبوجعفر الخراز.
- عامر بن صالح بن عبدالله بن عروة بن الزبير بن العوام. متروك الحديث، تقدما.

والحديث أخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢٤٥) عن عبدان عن الصلت بن مسعود به.

كما أخرجه من طريق محمد وعبيدالله ابني المنذر وعبدالله بن محمد بن يحيى بن عروة، كلهم عن هشام بن عروة به (ص٢٤٦).

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣٨٤ رقم ٣٠٥٠) من طريق محمد بن المنذر عن هشام ابن عروة به.

[٥٦٣٣] إسناده: صحيح ورجاله موثقون.

رواه مسلم[١] في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن سفيان.

وأخرجاه[٢] من حديث مالك وغيره عن الزهري.

---

(١) في الأشربة (٢/ ١٦٠٣ رقم ١٢٥) عن أبي بكر بن أبي شيبة وعمرو النّاقد وزهير بن حرب ومحمد بن عبدالله بن نمير، كلّهم عن سفيان بن عيينة به.
وهو في «المصنف» لابن أبي شيبة (٨/ ٣٥-٣٦) وعنه أبويعلى في «مسنده» - ولم يسق لفظه - (٦/ ٢٥٥) وأخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ١١٠) والحميدي في «مسنده» (٢/ ٤٩٩ رقم ١١٨٢) عن سفيان بن عيينة، بنفس السند.
وأخرجه أبويعلى في «مسنده» (٦/ ٢٥٢-٢٥٣ رقم ٣٥٥٢) عن أبي خيثمة، و (٦/ ٢٥٥ رقم ٣٥٥٤-٣٥٥٥) عن محمد بن عباد المكي، و (٦/ ٢٨٦ رقم ٣٦٠٠) عن إسحاق، والبغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣٨٧-٣٨٨) من طريق عبدالرحيم بن منيب، والحاكم في «المستدرك» مختصرًا (٣/ ٥٧٣) من طريق علي بن الحرب الموصلي، والمؤلف في «السنن» (٧/ ٢٨٥) من طريق سعدان بن نصر، وابن سعد في «الطبقات» (٧/ ٢٠) عن سعيد بن منصور، جميعا عن سفيان بن عيينة به.
ورواه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٨٥) وفي «الآداب» (رقم ٦١٤) بنفس الإسناد هنا.

(٢) أخرجه البخاري في الأشربة (٦/ ٢٤٨) ومسلم في الأشربة (٢/ ١٦٠٣ رقم ١٢٤) من طريق مالك عن الزهري به، وهو في «الموطأ» (ص٩٢٦).
ومن طريق مالك أخرجه أبوداود في الأشربة (٤/ ١١٣ رقم ٣٧٢٦) والترمذي في الأشربة (٤/ ٣٠٦ رقم ١٨٩٣) وابن ماجه في الأشربة (٢/ ١١٣ رقم ٣٤٢٥) وأحمد في «مسنده» (٣/ ١١٣) وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٦٢ رقم ٥٣٠٩، ٥٣١٠، ٧/ ٣٦٣) والبغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣٨٤-٣٨٥) وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص٢٤٣) والخطيب في «تاريخه» (٤/ ٣١٥، ٧/ ٣٣٦) وأبونعيم في «الحلية» (٣/ ٣٧٤).
وأخرجه البخاري في الأشربة (٦/ ٢٤٧) من طريق يونس، وفي المساقاة (٣/ ٧٥) من طريق شعيب، كلاهما عن الزهري به.
وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١٠/ ٤٢٥ رقم ١٩٥٨٢) وعنه أحمد في «مسنده» (٣/ ١٩٧) عن معمر عن الزهري به.
وأخرجه الطيالسي في «مسنده» (ص٢٨٠) عن زمعة، وأحمد في «مسنده» (٣/ ٢٣١) عن أبي سلمة يوسف بن يعقوب الماجشون، وأبونعيم في «الحلية» (٣/ ٣٧٤) من طريق أشعث بن سوار، والدارمي في الأشربة (ص٥١٤). وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٦٢-٣٦٣) وأبويعلى في «مسنده» (٦/ ٢٦٠-٢٦١) والبغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣٨٥) وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص٢٤٢-٢٤٣) مختصرًا من طريق الأوزاعي، وأبويعلى في «مسنده» مختصرًا (٦/ ٢٦٢، ٢٩٥) من طريق عبدالرحمن بن إسحاق، كلهم عن الزهري به. =

[٥٦٣٤] أخبرنا أبوزكريا بن أبي إسحاق، أخبرنا أبوالحسن الطرائفي، حدثنا عثمان بن سعيد، حدثنا القعنبي، فيما قرأ على مالك، عن أبي حازم بن دينار، عن سهل بن سعد الساعدي: أن رسول الله ﷺ أتي بشراب فشرب منه، وعن يمينه غلام، وعن يساره الأشياخ، فقال للغلام: «أتأذن لي أن أعطي هؤلاء؟» فقال الغلام: لا، والله يا رسول الله لا أوثر بنصيبي منك أحدا، قال: فتله في يده رسول الله ﷺ.

أخرجاه[1] في الصحيح من حديث مالك.

= وأخرجه البخاري في الهبة (٣/ ١٣٠) ومسلم في الأشربة (٢/ ١٦٠٤ رقم ١٢٦) وأبويعلى في «مسنده» (٦/ ٣٤٧) وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢٤٣) من طريق عبدالله بن عبدالرحمن بن معمر عن أبي طوالة عن أنس بن مالك به.

[٥٦٣٤] إسناده: رجاله كلهم ثقات والحديث صحيح.

• القعنبي هو عبدالله بن مسلمة بن قعنب الحارثي، أبوعبدالرحمن البصري.

(١) أخرجه البخاري في المظالم (٣/ ١٠٠) عن عبدالله بن يوسف، وفي الهبة (٣/ ١٣٨) عن يحيى ابن قزعة، وفي الأشربة (٦/ ٢٤٩) عن إسماعيل، ومسلم في الأشربة (٢/ ١٦٠٤ رقم ١٢٧) عن قتيبة بن سعيد، أربعتهم عن مالك به.

وهو في «الموطأ» في صفة النبي ﷺ (ص٩٢٦).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦/ ١٧١ رقم ٥٧٦٩) عن علي بن عبدالعزيز عن القعنبي به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٥/ ٣٣٣) عن إسحاق بن عيسى، و (٥/ ٣٣٨) عن موسى بن داود، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٦٢ رقم ٥٣١١) من طريق أحمد بن أبي بكر، والبغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣٨٦-٣٨٧) من طريق أبي مصعب، والمؤلف في «السنن» (٧/ ٢٨٦) من طريق قتيبة بن سعيد، كلّهم عن مالك بن أنس به.

وأخرجه البخاري في المساقاة (٣/ ٧٤) والطبراني في «الكبير» (٦/ ١٧٥ رقم ٥٧٨٠) من طريق أبي غسّان، ومسلم في الأشربة ولم يسق لفظه - (٢/ ١٦٠٤ رقم ١٢٨) من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم ويعقوب بن عبدالرحمن القاري، والطبراني في «الكبير» (٦/ ١٨٦ رقم ٥٨١٥) من طريق عبدالله بن جعفر، ومن طريق ابن أبي حازم (٦/ ٢٠٩ رقم ٥٨٩٠)، ومن طريق فضيل بن سليمان (٦/ ٢٣٠)، ومن طريق يوسف بن خالد (٦/ ٢٣٣) مختصرًا، و (٦/ ٢٤٣) من طريق يعقوب بن عبدالرحمن القاري، و (٦/ ٢٤٨) من طريق خارجة بن مصعب، جميعًا عن أبي حازم بن دينار به.

وأخرجه المؤلف في «الآداب» (رقم ٦١٥) عن أبي زكريا بن أبي إسحاق، بنفس السند. كما أخرجه في «الآداب» أيضًا (رقم ٦١٥) عن أبي عبدالله الحافظ أخبرني أبوالنضر الفقيه حدثنا عثمان بن سعيد ... فذكره.

فصل
«في أن ساقي القوم آخرهم»

[٥٦٣٥] أخبرنا أبوطاهر الفقيه، وأبومحمد بن يوسف، قالا أخبرنا أبوبكر القطان، حدثنا إبراهيم بن الحارث، حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا شعبة، عن أبي المختار، قال سمعت عبدالله بن أبي أوفى قال: كان النبي ﷺ في سفر، فأصاب الناس عطش، فنزل منزلا، فجعل أصحاب النبي ﷺ يقولون: يا رسول الله ﷺ اشرب، فيقول: «**ساقي القوم آخرهم، ساقي القوم آخرهم**».

مخرج[1] في الصحيح.

[٥٦٣٥] إسناده: صحيح.

• أبوالمختار، هو الأسدي، الكوفي قيل اسمه سفيان بن المختار، أو ابن أبي حبيب وقيل اسمه عبدالله، مقبول، من الخامسة (د).

والحديث أخرجه أبوداود في الأشربة (٤/ ١١٣ رقم ٣٧٢٥) - بدون ذكر القصة - عن مسلم ابن إبراهيم، وأحمد في «مسنده» (٤/ ٣٥٤) عن حجاج، و (٤/ ٣٨٢) عن حجاج ومحمد بن جعفر، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٤٣) - بدون ذكر القصة - عن أبي أسامة ووكيع، والمؤلف في «السنن» (٧/ ٢٨٦) وفي «الآداب» (رقم ٦١٦) من طريق عبيدالله بن موسى: كلهم عن شعبة به.

ورواه المؤلف في «سننه» (٧/ ٢٨٦) عن أبي طاهر الفقيه وأبي محمد بن يوسف، بنفس الإسناد.

(١) أخرجه مسلم في المساجد - مطولا (١/ ٤٧٢-٤٧٣) من طريق ثابت عن عبدالله بن رباح عن أبي قتادة.

ومن طريق مسلم أخرجه أحمد في «مسنده» (٥/ ٢٩٨) مطولا، و (٥/ ٣٠٣) وعبدالله بن أحمد في «زوائد المسند» ولم يسق لفظه (٥/ ٢٩٨) وابن ماجه في الأشربة (٢/ ١١٣٥ رقم ٣٤٣٤) والدارمي في الأشربة (ص٥١٨)، والترمذي في الأشربة (٤/ ٣٠٧ رقم ١٨٩٤) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٤٣-٤٤) وابن عدي في «الكامل» (٢/ ٦٧٨) وأبوالشيخ في «الأمثال» (رقم ١٨١، ١٨٢، ١٨٣، ١٨٤) وأبوعوانة في «مسنده» (٢/ ٢٨١).

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٥/ ٣٠٥) وأبوالشيخ في «الأمثال» (رقم ١٨٧) من طريق بكر بن عبدالله عن عبدالله بن رباح عن أبي قتادة به.

وأخرجه أبوالشيخ في «الأمثال» (رقم ١٨٦) من طريق خالد الحذاء عن عبدالله بن رباح عن أبي قتادة ولم يسق لفظه. =

[٥٦٣٦] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، وأبوعبدالرحمن السلمي، قالا حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب الأصم، أخبرنا عباس بن محمد الدوري، حدثنا يحيى بن معين، حدثنا عبدالرحمن بياع الهروي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ إذا أكل مع قوم كان آخرهم أكلا.

= وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٢/ ٤٠) من طريق أيوب عن عبدالله بن أبي قتادة عن أبيه.

وللحديث شواهد:

١ - من حديث أبي هريرة:

أخرجه أبوالشيخ في كتاب «الأمثال» (ص٢٢١-٢٢٢ رقم ١٨٥) وسنده ضعيف فيه عبدالله ابن بزيع الأنصاري، ليّنه الدارقطني، وقال ابن عدي: عامة أحاديثه ليست بمحفوظة.

٢ - من حديث عبدالله بن مسعود:

أخرجه أبونعيم في «أخبار أصبهان» (٢/ ١٥) وفيه علي بن عابس وهو ضعيف.

٣ - من حديث أنس بن مالك:

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١/ ٢٠٤، ٤/ ١٥٧١) والبغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣٨٨ - ٣٨٩ رقم ٣٠٥٦) وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢٤٢) وسنده ضعيف.

٤ - من حديث المغيرة بن شعبة:

رواه الطبراني في «الأوسط» وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ٨٣): رجاله ثقات إلا أن ثابتا لم يسمع من المغيرة، ورواه القضاعي أيضا راجع «فيض القدير» (٤/ ٨٣).

٥ - ومن حديث أم معبد الخزاعية:

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢/ ٤٥٠) وذكره السخاوي في «المقاصد الحسنة» (رقم ٥٥١) ونسبه إلى المؤلف في «دلائل النبوة».

[٥٦٣٦] إسناده: مرسل.

● عبدالرحمن، بياع الهروي، البغدادي.

ذكره الخطيب في «تاريخه» (١٠/ ٢٣٩-٢٤٠) ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا.

والحديث أخرجه الخطيب في «تاريخه» (١٠/ ٢٤٠) من طريق أحمد بن سعيد السوسي عن عباس بن محمد الدوري به.

وأورده الخطيب التبريزي في «المشكاة» (٢/ ١٢٢٨ رقم ٤٢٥٥) برواية المؤلف في «الشعب» مرسلا وأخرجه ابن معين في «تاريخه» (١/ ٢٨٧ رقم ٢٠٥١) بنفس السند.

فصل
«ما يقول إذا فرغ من الطعام»

[٥٦٣٧] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوعمرو بن السماك إملاء، حدثنا عبدالرحمن بن محمد بن منصور، حدثنا يحيى بن سعيد القطان - ح

وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، حدثنا محمد بن القاسم، حدثنا ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن أبي أمامة قال: كان رسول الله ﷺ إذا أكل وشرب، قال: «**الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه، غير مكفور ولا مودع، ولا مستغنى عنه ربنا**».

وفي رواية القطان كان رسول الله ﷺ إذا رفعت المائدة قال: . . . وقال «غير مكفي».

رواه البخاري[1] في الصحيح عن أبي عاصم عن ثور بن يزيد وقال في الحديث: «**الحمد لله الذي أكفانا وأروانا غير مكفي ولا مكفور**».

[٥٦٣٧] إسناده: ضعيف والحديث صحيح بطرقه الأخرى.

- عبدالرحمن بن محمد بن منصور، هو أبوسعيد الحارثي المعروف بكربزان، ليس بالقوي.
- محمد بن القاسم، هو الأسدي أبوإبراهيم الكوفي، كذبوه.
- ثور بن يزيد أبوخالد الحمصي. ثقة ثبت إلا أنه يرى القدر، من السابعة (خ - ٤).

(١) في الأطعمة (٦/ ٢١٤).

وبنفس هذا الوجه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٨/ ١١٠ رقم ٧٤٦٩) وفي «الدعاء» (رقم ٨٩١) والمؤلف في «الآداب» (رقم ٦١٧).

وأخرجه الدارمي في الأطعمة (ص٤٩١) عن محمد بن القاسم، بنفس السند.

وأخرجه أبوداود في الأطعمة (٤/ ١٨٦-١٨٧ رقم ٣٨٤٩) والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٣٦) من طريق مسدد، والترمذي في «الدعوات» (٥/ ٥٠٧ رقم ٣٤٥٥) والبغوي في «شرح السنة» (١١/ ٢٧٧ رقم ٢٨٢٧) من طريق محمد بن بشار، كلاهما عن يحيى بن سعيد القطان به.

وأخرجه البخاري في الأطعمة (٦/ ٢١٤) والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٢٨٤) وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ولم يسق لفظه (ص٢٣٧) والمؤلف في «السنن» (٧/ ٢٨٦) من طريق سفيان الثوري. وابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١٠٩٢ رقم ٣٢٨٣) من طريق الوليد ابن مسلم، وأحمد في «مسنده» (٥/ ٢٥٢) عن وكيع، و (٥/ ٢٥٦) عن يحيى بن سعيد. والطبراني في «الكبير» (٨/ ١١١ رقم ٧٤٧٠) من طريق سفيان بن عيينة، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢٣٧) والبغوي في «شرح السنة» (١١/ ٢٧٨) من طريق يحيى بن =

قال وقال مرّة: «لك الحمد ربنا غير مكفي ولا مودع، ولا مستغنى عنه ربنا» قوله[١] «غير مكفى» أي غير محتاج إلى الطعام فيكفى، ولكنه يطعم ويكفي.

وقوله «ولا مودع» أي غير مستغنى وعنه ولا متروك الطلب إليه والرغبة فيما عنده.

[٥٦٣٨] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعبدالله محمد بن عبدالله[٢] الصفار

= سعيد ووكيع وأبي عاصم: كلهم عن ثور بن يزيد به.
وأخرجه أحمد في «مسنده» (٥/ ٢٦١، ٢٦٧) والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٢٨٣).
وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٤٧٠) والطبراني في «الكبير» (٨/ ١١١ رقم ٧٤٧١، ٧٤٧٢) وفي «الدعاء» (رقم ٨٩٣) والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٣٥-١٣٦) من طريق عامر ابن جشيب عن خالد بن معدان به.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨/ ١٦٨ رقم ٧٦٣٥) من طريق عبدالأعلى بن هلال السلمي عن أبي أمامة الباهلي به.
قال الألباني: صحيح «صحيح الجامع الصغير» (٤٦٠٧).

(١) قوله «غير مكفي» قال الحافظ: قال ابن بطال: يحتمل أن يكون من كفأت الإناء فالمعنى: غير مردود عليه إنعامه، ويحتمل أن يكون من الكفاية، أي: أن الله غير مكفي رزق عباده، لأنه لا يكفيهم أحد غيره.
وقال ابن التين: أي غير محتاج إلى أحد، لكنه هو الذي يطعم عباده ويكفيهم وهذا قول الخطابي.
وقال القزاز: معناه أنا غير مكتف بنفسي عن كفايته وقال الداودي: معناه لم أكتف من فضل الله ونعمته.
وقال ابن التين: قول الخطابي أولى لأن مفعولا بمعنى مفتعل، فيه بعد وخروج عن الظاهر. انظر «الفتح» (٩/ ٥٨٠).

[٥٦٣٨] إسناده: ضعيف.

- إسحاق بن إسماعيل، هو الطالقاني.
- عبدالله بن عامر الأسلمي، أبوعامر المدني - ضعيف.
- أبوعبيد المذحجي صاحب سليمان، قيل: اسمه عبدالملك، وقيل: حَيّ أو حيي أو حوّى ثقة، من الخامسة (خت م د سي).
- نعيم بن سلامة الشامي - ويقال ابن سلامان الأزدي.

ذكره ابن حبان في «الثقات» (٥/ ٤٧٨) وسكت عليه.
وراجع ترجمته في «التاريخ الكبير» (٤/ ٢/ ٩٨-٩٩)، «الجرح والتعديل» (٨/ ٤٦٢)، «تعجيل المنفعة» (ص٤٢٣).
والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (٤/ ٢٣٦) عن وكيع، بنفس السند. ومن طريقه ذكره الحافظ في «تعجيل المنفعة» (ص٤٢٣).
قال الألباني: ضعيف «ضعيف الجامع الصغير» (٤٤٤٤).

(٢) وفي الأصل و«ن» «محمد بن علي الصفار الأصبهاني» وهو خطأ.

الأصبهاني، حدثنا أبوبكر بن أبي الدنيا، حدثنا إسحاق يعني ابن إسماعيل، حدثنا وكيع، عن عبدالله بن عامر الأسلمي، عن أبي عبيد صاحب سليمان عن نعيم بن سلامة، عن رجل من بني سليم كانت له صحبة: أن النبي ﷺ كان إذا فرغ من طعامه قال: «**اللهم لك الحمد أطعمت، وسقيت، وأشبعت، وأرويت، فلك الحمد، غير مكفور، ولا مستغنى عنه ربنا**».

[٥٦٣٩] قال: وحدثنا إسحاق، عن وكيع، عن سفيان، عن أبي هاشم، عن إسماعيل ابن رياح بن عبيدة، عن أبيه وغيره، عن أبي سعيد الخدري: أن النبي ﷺ كان إذا فرغ من طعامه، قال: «**الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين**».

[٥٦٤٠] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعبدالله الصفار، حدثنا أبوبكر بن أبي

[٥٦٣٩] إسناده: كسابقه.

- سفيان، هو الثوري.
- أبوهاشم، هو الرماني، الواسطي.
- إسماعيل بن رياح بن عبيدة السلمي، مجهول، من الثالثة (د تم سي).
- وأبوه: رياح بن عبيدة السلمي، الكوفي. ثقة، من الرابعة (د ت ق س).

والحديث أخرجه أبوداود في الأطعمة (٤/ ١٨٧ رقم ٣٨٥٠) عن محمد بن العلاء عن وكيع به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٣٢، ٩٨) عن وكيع بنفس السند.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (ص١٢٨) - ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١١/ ٢٧٨ - ٢٧٩ رقم ٢٨٢٩) والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٢٨٩) وفيه الزبيدي وهو خطأ - من طريق أبي أحمد الزبيري عن سفيان به.

وأخرجه الترمذي في الدعوات (٥/ ٥٠٨ رقم ٣٤٥٧) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٢١) وعنه ابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١٠٩٢ رقم ٣٢٨٣) من طريق حجاج بن أرطاة عن رياح بن عبيدة عن مولى لأبي سعيد عن أبي سعيد الخدري به. وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٢٨٨) - وعنه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٤٦٦) - من طريق معاوية بن هشام عن سفيان عن أبي هاشم عن رياح عن أبي سعيد الخدري به.

وأخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢٣٦) من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن رياح ابن عبيدة ابن أخت أبي سعيد عن أبي سعيد به.

وقال الألباني: ضعيف راجع «ضعيف الجامع الصغير» (رقم ٤٤٤٣).

[٥٦٤٠] إسناده: ضعيف.

- ابن أعبد، هو علي بن أعبد وقد لا يسمى في الإسناد. مجهول، من الثالثة (د عس). =

الدنيا، حدثنا خالد بن خداش، حدثنا مهدي بن ميمون، عن سعيد الجريري، عن ابن أعبد، قال قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: يا ابن أعبد ما حق الطعام؟ قلت: ما هو يا ابن أبي طالب؟ قال: حق الطعام إذا وضع بين يديك أن تضع، وتقول: بسم الله اللهم بارك لنا فيما رزقتنا، يا ابن أعبد هل تدري ما شكر الطعام؟ قلت: ما هو؟ قال: شكر الطعام أن تقول إذا طعمت: الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا.

وذكرنا سائر الدعوات التي وردت فيه في «كتاب الدعوات».

[٥٦٤١] أخبرنا أبوالحسن المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف ابن يعقوب، حدثنا أبوالربيع، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا علي بن زيد، حدثني عمرو ابن حرملة، عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: **«إذا أكل أحدكم طعاما فليقل: اللهم بارك لنا فيه، [وأطعمنا خيرا منه، وإذا شرب لبنا فليقل: اللهم بارك لنا فيه][(١)]، وزدنا منه، فإنه ليس يجزئ من الطعام والشراب غير اللبن»**.

= قال ابن المديني: ليس بمعروف ولا أعرف له غير هذا الحديث. راجع التهذيب (٧/ ٢٨٣).
والحديث أخرجه عبدالله بن أحمد في «زوائد المسند» (١/ ١٥٣) من طريق عبدالواحد بن زياد عن سعيد الجريري عن أبي الورد عن ابن أعبد به.
وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٢٢) عن وكيع عن سفيان عن الجريري عن أبي الورد عن ابن أعبد أو ابن معبد به.
وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ٢١-٢٢) وقال: رواه عبدالله بن أحمد وذكره بطوله. وابن أعبد قال ابن المديني: ليس بمعروف وبقية رجاله ثقات.

[٥٦٤١] إسناده: ضعيف.

- أبوالربيع، هو الزهراني سليمان بن داود العتكي،
- علي بن زيد، هو ابن جدعان - ضعيف،
- عمرو بن حرملة أو ابن أبي حرملة، وقيل: عمر هو مجهول، تقدموا.

والحديث أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٢٨٦) - وعنه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٤٧٦) - من طريق إسماعيل بن إبراهيم - ابن علية - عن علي بن زيد به.
كما أخرجه النسائي - بدون ذكر اللفظ - (رقم ٢٨٧) من طريق شعبة عن علي بن زيد به.
وأخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢٢٤) من طريق سفيان عن علي بن زيد به.
حسنه الألباني في «صحيح الجامع الصغير» (رقم ٣٧٤).
وقد تقدم الحديث برقم (٥٥٥٦) فراجعه.

(١) ما بين المعقوفتين سقط من «ن».

[٥٦٤٢] وحدثنا أبوطاهر الفقيه، أخبرنا أبوبكر محمد بن الحسن القطان، حدثنا حاتم ابن يونس الجرجاني، حدثنا موسى بن السندي، حدثنا يعيش البسطامي، حدثنا بيان ابن بشر، عن أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ كان إذا أكل، قال: «**الحمد لله الذي أطعمنا، فأشبعنا، وسقانا فأروانا**».

[٥٦٤٣] أخبرنا علي بن محمد بن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن الحارث بن

[٥٦٤٢] إسناده: لا بأس به.

- حاتم بن يونس الجرجاني الحافظ يعرف بابن أبي الليث الجوهري (م ٢٦٢هـ).
ذكره السهمي في «تاريخ جرجان» وقال: ذكره الباغندي بالحفظ.
وترجم الخطيب وابن حبان: حاتم بن الليث أبوالفضل الجوهري.
وقال الخطيب: وبعض الرواة عنه يقول: حدثنا حاتم بن أبي الليث وكان ثقة ثبتا متقنا حافظا.
راجع ترجمته في «تاريخ جرجان» (ص٢٠٣)، «تاريخ بغداد» (٨/ ٢٤٥-٢٤٦)، «الثقات» (٨/ ٢١١).
- موسى بن السندي أبومحمد الجرجاني البكراباذي.
أورده ابن حبان في «الثقات» (٩/ ١٦٢) بدون ذكر الجرح والتعديل.
وذكره السهمي في «تاريخ جرجان» (ص٤٦٩) وقال قال لنا عبدالله بن عدي الحافظ: هو ثقة، وقد كان محمد بن عمر بن العلاء الصيرفي إذا حدثنا عنه يقول: حدثنا أبومحمد موسى بن السندي السكاك الثقة المأمون.
- يعيش البسطامي، هو يعيش بن عبدالرحمن البسطامي أبومعاذ.
لم نجد له ترجمة ولكن ذكره السهمي في «تاريخ جرجان» في ترجمة موسى بن السندي (ص٤٦٩) فيمن روى عنه.
وكذا ذكره المزي في «تهذيب الكمال» (٤/ ٣٠٥ - محققة) في ترجمة بيان بن بشر فيمن روى عنه.
والحديث أخرجه الطبراني في «كتاب الدعاء» (٢/ ١٢١٦) رقم ٨٩٤) من طريق عبيدالله بن أبي بكر بن أنس عن أنس بن مالك بسياق طويل أتم منه.

[٥٦٤٣] إسناده: رجاله ثقات.

والخبر أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٢٠-١٢١) عن أبي معاوية، وابن سعد في «الطبقات» (٤/ ٨٩) من طريق سفيان، كلاهما عن الأعمش به.
كما أخرجه ابن سعد من طريق حصين عن إبراهيم التيمي عن سلمان به (٤/ ٨٩).
وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١٠/ ٤٢٤-٤٢٥ رقم ١٩٥٧٨) عن معمر عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن سلمان.

سويد قال: كان سلمان الفارسي إذا طعم طعاما، قال: الحمد لله الذي كفانا المئونة، وأوسع لنا من الرزق.

[٥٦٤٤] أخبرنا أبوسهل أحمد بن محمد بن إبراهيم المهراني، أخبرنا هارون بن أحمد بن هارون الجرجاني، حدثنا الفضل بن حباب الجمحي، حدثنا معاذ بن معاذ ابن أخي خلاد الأعمى، وعبدالرحمن بن شريك، حدثنا بزيع أبوالخليل، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ: **«أذيبوا طعامكم بذكر الله والصلاة، ولا تناموا عليه، فتقسو له قلوبكم»**.

هذا منكر تفرد به بزيع وكان ضعيفا.

[٥٦٤٤] إسناده: ضعيف جدا.

• هارون بن أحمد بن هارون بن بندار الجرجاني الإستراباذي أبوسهل (م ٣٦٤هـ).
قال أبوعبدالله الحاكم: كان شيخا فاضلا، صالحا مكثرا في الحديث،
راجع «الأنساب» (١/ ٢٠١-٢٠٣)، «تاريخ جرجان» (ص٤٨٥).

• بزيع بن حسان أبوالخليل الخصاف البصري - متروك الحديث، تقدم.

والحديث أخرجه ابن نصر في «قيام الليل» (ص٣٦) وابن عدي في «الكامل» (٢/ ٤٩٣) والعقيلي في «الضعفاء» (١/ ١٥٦) وابن حبان في «المجروحين» (١/ ١٩٠) وأبونعيم في «أخبار أصبهان» (١/ ٩٦) من طريق عبدالرحمن بن المبارك العيشي عن بزيع بن حسان به.

وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٤٩٠) من طريق معاذ بن عبدالرحمن ابن أخي خلاد وعبدالرحمن بن المبارك، كلاهما عن بزيع به.

وأورده الذهبي في «الميزان» (١/ ٣٠٧) والحافظ في «اللسان» (٢/ ١٢) من طريق أزهر بن حميد وعبدالرحمن بن المبارك العيشي، كلاهما عن بزيع به.

قال العقيلي: بزيع لا يتابع عليه، وقال ابن عدي بعدما ساق له أحاديث أخرى: وهذه الأحاديث مناكير كلها لا يتابعه عليها أحد، قليل الحديث.

وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات» برواية ابن عدي، وقال: بزيع متروك.

فتعقبه السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» (٢/ ٢٥٤) بقوله: أخرجه من الطريق الأول الطبراني في «الأوسط» وابن السني في «عمل اليوم والليلة» وأبونعيم في «الطب» والبيهقي في «الشعب»، وقال: تفرد به بزيع وكان ضعيفا.

وذكره الهيثمي في «المجمع» وقال: فيه بزيع وهو متروك.

وقال العراقي في تخريج «الإحياء»: سنده ضعيف «فيض القدير» (١/ ٤٩٨- ٤٩٩).

وأورده شيخنا الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (رقم ١٥٥) وحكم عليه بوضعه. وانظر «ضعيف الجامع الصغير وزيادته» (رقم ٨٤٢).

[٥٦٤٥] أخبرنا أبوسعد الشعيبي، قال سمعت علي بن هارون الحربي ببغداد، يقول سمعت الجنيد يقول: حق الشكر أن لا يعصى الله فيما أنعم به، قال: ومن كان لسانه رطبا من ذكر الله دخل الجنة وهو يضحك، وقال: إن لله عبادا يأوون إلى ذكر الله كما يأوي النسر إلى وكره.

قال وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: إذا أكلتم الطعام فأذيبوه بذكر الله، فإن الطعام إذا أكل ونيم عليه يقسي القلب.

[٥٦٤٦] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، وأبوزكريا بن أبي إسحاق وأبوبكر محمد بن محمد ابن رجاء الأديب من أصله، قالوا أخبرنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبدالحميد[١] الحارثي، حدثنا أبوأسامة، حدثنا زكريا بن أبي زائدة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: «**إن الله عز وجل ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة أو يشرب الشربة فيحمده عليها**».

رواه مسلم[٢] في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة.

[٥٦٤٥] إسناده: رجاله ثقات.

• أبوسعد الشعيبي هو سعيد بن محمد الشعيبي العدل الكرابيسي.

[٥٦٤٦] إسناده: صحيح ورجاله ثقات.

(١) في الأصل و (ن) «أحمد بن عبدالجبار الحارثي» محرفا.

(٢) في الذكر والدعاء (٣/ ٢٠٩٥ رقم ٨٩) عن أبي بكر بن أبي شيبة وابن نمير قالا حدثنا أبوأسامة ومحمد بن بشر عن زكريا بن أبي زائدة به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١١٩) - وعنه أبويعلى في «مسنده» (٧/ ٢٩٨-٢٩٩ رقم ٤٣٣٢) وعنه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٤٨٨) - عن أبي أسامة ومحمد بن بشر، كلاهما عن زكريا بن أبي زائدة به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ١١٧) وهناد في «الزهد» (٢/ ٣٩٩ رقم ٧٧٥) عن أبي أسامة بنفس السند.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (١١/ ٢٨٠ رقم ٢٨٣١) من طريق أبي الحسن علي بن محمد ابن محمد الطرازي عن أبي العباس الأصم.

وأخرجه الترمذي في الأطعمة (٤/ ٢٦٥ رقم ١٨١٦) وفي «الشمائل» (ص١٢٩) - ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١١/ ٢٨٠ رقم ٢٨٣١) - عن هناد ومحمود بن غيلان، والنسائي في الوليمة من «الكبرى» (تحفة - ١/ ٢٢٤) عن أبي عبيدة أحمد بن عبدالله بن أبي السفر، ثلاثتهم عن أبي أسامة به. =

[٥٦٤٧] أخبرنا أبوزكريا بن أبي إسحاق، حدثنا محمد بن المؤمل، حدثنا الفضل بن محمد، حدثنا عبدالله بن صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن أبي الزاهرية قال: ما من أحد يأكل طعاما لا يحمد الله عليه إلا كأنما سرقه.

«الدعاء لرب الطعام»

روينا في حديث أنس بن مالك أن النبي ﷺ جاء إلى سعد بن عبادة فجاء بخبز وزيت فأكل، ثم قال النبي ﷺ: «**أفطر عندكم الصائمون، وأكل طعامكم الأبرار، وصلت عليكم الملائكة**».

[٥٦٤٨] أخبرناه أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا مخلد بن خالد، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن ثابت، عن أنس . . . فذكره.

= وقال الترمذي: هذا حديث حسن وقد رواه غير واحد عن زكريا بن أبي زائدة نحوه ولا نعرفه إلا من حديث زكريا بن أبي زائدة.
وأخرجه مسلم في الذكر والدعاء -ولم يسق لفظه - (٣/ ٢٠٩٥) وأحمد في «مسنده» (٣/ ١٠٠) وأبويعلى في «مسنده» (٧/ ٣٠٠ رقم ٤٣٣٤) من طريق إسحاق بن يوسف عن زكريا بن أبي زائدة به.
قال الألباني: صحيح «صحيح الجامع الصغير» (١٨١٢) وراجع «الصحيحة» (رقم ١٦٥١).

[٥٦٤٧] **إسناده: حسن.**
• أبوالزاهرية، هو حدير بن كليب الحضرمي، الحمصي - صدوق، تقدم.
والخبر أخرجه أبونعيم في «الحلية» (٦/ ١٠٠) من طريق أحمد بن سعيد عن عبدالله بن وهب عن معاوية بن صالح به.

[٥٦٤٨] **إسناده: رجاله ثقات.**
والحديث في «سنن أبي داود» في الأطعمة (٤/ ١٨٩ رقم ٣٨٥٤).
وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (٤/ ٣١١ رقم ٧٩٠٧) - وعنه أحمد في «مسنده» (٣/ ١٣٨) - عن معمر، بنفس الإسناد.
ورواه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٨٧) ولم يذكر اللفظ بتمامه - وفي «الآداب» مطولا (رقم ٦٣٣) من طريق جعفر بن سليمان الضبعي عن ثابت عن أنس به.
وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/٣٤) وقال: رواه البزار وأحمد ورجالهما رجال الصحيحين.
وأخرجه الدارمي في الصوم (ص٤٢١) وأحمد في «مسنده» (٣/ ١١٨، ٢٠١) والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٢٩٦، ٢٩٧، ٢٩٨) والمؤلف في «السنن» (٤/ ٢٣٩، ٢٤٠) وأبويعلى في «مسنده» (٧/ ٢٩١، ٢٩٢، ٢٩٣) من طريق يحيى بن أبي كثير عن أنس بن مالك.
وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٤٨٣) من طريق قتادة عن أنس وغيره.

[٥٦٤٩] وقد أخبرناه عاليا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا إسماعيل الصفار، حدثنا أحمد ابن منصور، حدثنا عبدالرزاق، غير أنه قال: عن أنس وغيره.

[٥٦٥٠] أخبرنا أبوسعد الماليني، أخبرنا أبوأحمد [بن عدي، أخبرنا عمر بن سنان،

[٥٦٤٩] إسناده: كسابقه.

والحديث رواه المؤلف في «السنن» (٤/ ٢٤٠، ٧/ ٢٨٧) عن أبي الحسين بن بشران، بنفس الإسناد.

[٥٦٥٠] إسناده: ضعيف.

ما بين المعقوفتين سقط من «ن».

- عمر بن سنان، هو أبوبكر عمر بن سعيد بن أحمد بن سنان، المنبجي، الطائي، الحافظ. قال ابن حبان: إنه صام النهار وقام الليل مرابطا ثمانين سنة فإرساله مقبول.

راجع: «معجم البلدان» (٥/ ٢٠٧)، «الأنساب» (١٢/ ٤٤١-٤٤٢)، «الإكمال» (٧/ ٣٢٢)، «المشتبه» (ص٦١٥).

- العباس بن عثمان بن محمد البجلي، أبوالفضل الدمشقي المعلم (م ٢٣٩هـ). صدوق يخطئ، من كبار الحادية عشرة (ق).
- عباس بن الوليد بن صبيح الخلال، الدمشقي، السلمي (م ٢٤٨هـ). صدوق من الحادية عشرة (ق).
- منير بن الزبير الشامي أبوذر الأزدي.

قال ابن حبان: كان يروي عن مكحول ما ليس من حديثه، كأن مكحول آخر، ويأتي عن غيره من الثقات المعضلات، لا يحل الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار. وضعفه دحيم.

انظر «الميزان» (٤/ ١٩٣)، «المجروحين» (٢/ ٣٢٥)، «الجرح والتعديل» (٨/ ٤١٠)، «الكامل» (٦/ ٢٤٦٠).

والحديث أخرجه ابن ماجه في الأطعمة (٢/ ١٠٩٥ رقم ٣٢٩٤) عن عبدالله بن أحمد بن بشير ابن ذكوان الدمشقي عن الوليد بن مسلم به.

ورواه ابن عدي في «الكامل» (٦/ ٢٤٦٠) في ترجمة منير بن الزبير، بنفس الإسناد.

وقال: وهذا الحديث بهذا الإسناد يرويه الوليد عن منير بن الزبير ولمنير هذا غير هذا الحديث شيء يسير.

وذكره الذهبي في «الميزان» (٤/ ١٩٣) وقال: منقطع فيما بين مكحول وعائشة.

وقال البوصيري في «الزوائد» في إسناده الوليد بن مسلم مدلس، وكذلك مكحول الدمشقي ومنير بن الزبير قال فيه دحيم: ضعيف ثم ذكر قول ابن حبان فيه. =

حدثنا العباس بن عثمان وعباس] بن الوليد الخلال، قالا: حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا منير بن الزبير، عن مكحول، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ نهى أن يقام عن الطعام، حتى يرفع.

[٥٦٥١] أخبرنا أبوالقاسم طلحة بن علي بن الصقر البغدادي بها، أخبرنا أحمد بن عثمان ابن يحيى الأدمي، حدثنا عباس بن محمد، حدثنا سعيد بن محمد، حدثنا أبوتميلة، أخبرني محمد بن إسحاق، عن عبدالملك بن أبي بكر، عن محمد بن عبدالرحمن مولى آل طلحة، عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية أن عمارا قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: إن رسول الله ﷺ كان لا يأكل الهدية حتى يأمر صاحبها أن يأكل منها للشاة التي أهديت له بخيبر.

= وأورده السيوطي في «الجامع الصغير» برواية ابن ماجه ورمز له بحسنه.

قال المناوي: منير هذا قال في «الميزان» عن ابن حبان فذكر قوله، وقال: ثم أورد له هذا الخبر، وهو مع ذلك منقطع فيما بين مكحول وعائشة، فرمز المصنف لحسنه غير حسن «فيض القدير» (٦/ ٣٤٨).

وضعفه الألباني «ضعيف الجامع الصغير» (رقم ٦٠٣٤).

[٥٦٥١] إسناده: حسن.

- سعيد بن محمد بن سعيد الجرمي، الكوفي. صدوق رمي بالتشيع، من كبار الحادية عشرة (خ م د ق).
- أبوتميلة هو يحيى بن واضح الأنصاري مولاهم المروزي،
- محمد بن إسحاق، هو ابن يسار المطلبي صاحب «المغازي»، تقدما.
- ابن الحوتكية هو يزيد التميمي الكوفي، أكثر ما يأتي غير مسمى، مقبول، من الثانية (س).

قال أبوحاتم الرازي: لا أعلم أحد سماه غير حجاج بن أرطاة عن عثمان بن موهب عن موسى ابن طلحة وذكره ابن حبان في «الثقات».

راجع «التهذيب» (١١/ ٣٣١)، «الجرح والتعديل» (٩/ ٢٥٦).

والحديث ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/ ٢٩٦) وقال: رواه البزار عن شيخه إبراهيم بن عبدالله المخرمي وثقه الإسماعيلي وضعفه الدارقطني وفيه من لم أعرفه.

وأورده السيوطي في «الجامع الصغير» برواية الطبراني في «الكبير» فقط عن عمار بن ياسر ورمز له بضعفه.

وقال المناوي: وكذا البزار، ثم ذكر قول الهيثمي فيه، «فيض القدير» (٥/ ١٨٢).

وأورده الألباني في «ضعيف الجامع الصغير» (رقم ٤٤٩٨) ونسبه للطبراني في الكبير وحده وضعّفه.

«التخلل من الطعام»

[٥٦٥٢] أخبرنا أبوالحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا عيسى بن يونس وعمرو بن

[٥٦٥٢] إسناده: لا بأس به.

• محمد بن أبي بكر، هو المقدمي.

• عمرو بن الوليد الأغضف.

قال أحمد بن حنبل: سألت يحيى بن معين عن عمرو بن الوليد الأغضف فقال: كان على قضاء فارس ما أرى به بأسًا.

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٨/ ٤٨١) وانظر «الجرح والتعديل» (٦/ ٢٦٦).

• حصين الحبراني ويقال - الحميري.

قال أبوزرعة: شيخ، وقال الذهبي: لا يعرف في زمن التابعين، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٦/ ٢١١) وقال كنيته أبوسعيد، راجع «الجرح والتعديل» (٣/ ١٩٩-٢٠٠)، «التاريخ الكبير» (٢/ ١/ ٦)، «الميزان» (١/ ٥٥٥).

• أبوسعيد الخير، الأنماري. صحابي له حديث، وقد وهم من خلطه بالذي قبله أي أبوسعيد الحبراني.

وذكره الحافظ في «التهذيب» (١١/ ١٠٩) أبوسعيد الحبراني الحميري الحمصي، ويقال: أبوسعيد الخير الأنماري، ويقال: إنهما اثنان، قيل: اسمه زياد، ويقال: عامر، ويقال: عمر ابن سعد، والصواب التفريق بينهما، فقد نص على كون أبي سعيد الخير صحابيا البخاري وأبوحاتم وابن حبان والبغوي وابن قانع وجماعة، وأما أبوسعيد الحبراني فتابعي قطعًا، وإنما وهم بعض الرواة فقال في حديثه: عن أبي سعيد الخير، ولعله تصحيف وحذف والله أعلم، وراجع للتفصيل «الإصابة» (٤/ ٨٨ -٨٩).

والحديث أخرجه أبوداود في الطهارة - (١/ ٣٣ - ٣٤ رقم ٣٥) عن إبراهيم بن موسى الرازي، وأحمد في «مسنده» (٢/ ٣٧١) عن سريج، كلاهما عن عيسى بن يونس عن ثور بن يزيد بسياق طويل وفي رواية أبي داود «أبوسعيد الخير» وعند أحمد أبوسعد الخير.

وأخرجه ابن ماجه في الطهارة (١/ ١٢١-١٢٢ رقم ٣٣٧) من طريق عبدالملك بن الصباح، والدارمي في الوضوء (ص١٦٩-١٧٠) بسياق طويل، وفي الأطعمة (ص٥٠٦) من طريق أبي عاصم، كلاهما عن ثور بن يزيد به وعندهما أبوسعيد الخير.

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٦١٩) عن أبي الحسن المقرئ، أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا عيسى بن يونس، عن ثور بن يزيد به.

الوليد، قالا حدثنا ثور بن يزيد، عن حصين الحبراني، عن أبي سعيد الخير، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «**من أكل طعاما فما تخلل فليلفظ، وما لاك بلسانه فليبلغ، من فعل فقد أحسن، ومن لا فلا حرج**».

[٥٦٥٣] أخبرنا أبوالحسن العلوي، أخبرنا أبوحامد بن الشرقي، حدثنا أبوأحمد محمد ابن عبدالوهاب الفراء، أخبرنا قدامة بن محمد، حدثني إسماعيل بن شيبة، عن ابن جريج عن عطاء، عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: «**رحم الله المتخللين والمتخللات**».

[٥٦٥٤] أخبرنا أبومحمد المؤملي، حدثنا أبوعثمان البصري، حدثنا محمد بن

[٥٦٥٣] إسناده: ضعيف.

● قدامة بن محمد بن قدامة بن خشرم الأشجعي المديني. صدوق، يخطئ من التاسعة (س).

وقال عثمان الدارمي: سألت ابن معين فقال: لاأعرفه، وقال أبوحاتم: ليس به بأس، وقال أبوزرعة: لا بأس به، وقال ابن حبان: كان يروي المقلوبات لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد، وقال ابن عدي: له أحاديث غير محفوظة.

انظر «التهذيب» (٨/ ٣٦٥)، «الميزان» (٣/ ٣٨٦)، «الجرح والتعديل» (٧/ ١٢٩)، «المجروحين» (٢/ ٢١٧)، «الكامل في الضعفاء» (٦/ ٢٠٧٤).

● إسماعيل بن إبراهيم بن شيبة الطّائفي، وقيل أيضًا إسماعيل بن شبيب.

قال العقيلي: أحاديثه عن ابن جريج مناكير، وقال ابن عدي: أحاديثه عن ابن جريج فيها نظر. وقال النسائي: منكر الحديث، وقال ابن حبان في «الثقات» (٨/ ٩٣): شيخ يروي عن ابن جريج، روى قدامة بن محمد الخشرمي عنه، يتقى حديثه من رواية قدامة عنه، وقال الذهبي: يجهل.

انظر «الميزان» (١/ ٢١٤) «اللسان» (١/ ٣٩١) «الضعفاء» للعقيلي (١/ ٨٣)، «الضعفاء والمتروكين» للنسائي (ص٥٠) «الكامل في الضعفاء» (١/ ٣٠٧-٣٠٨) «المغني في الضعفاء» (١/ ٨٢).

والحديث أورده السيوطي في «الجامع الصغير» برواية المؤلف فقط ورمز له بضعفه.

قال المناوي: فيه قدامة بن محمد المديني، قال الذهبي في الضعفاء: وجرحه ابن حبان وإسماعيل بن شيبة، قال الأزدي والنسائي: منكر الحديث ومن ثم قال البيهقي عقب تخريجه: فيه نظر «فيض القدير» (٤/ ٢٢).

وضعفه الألباني انظر «ضعيف الجامع الصغير» (رقم ٣١٠١).

[٥٦٥٤] إسناده: كسابقه.

● أبومحمد المؤملي هو الحسن بن علي بن المؤمّل الماسرجسي.

● أبوعثمان البصري هو عمرو بن عبدالله بن درهم.

عبدالوهاب. . . فذكره، زاد فقيل لإسماعيل: ما تراه عني؟ قال: الفم.

تفرد به قدامة بن محمد عن إسماعيل بن إبراهيم بن شيبة الطائفي وكلاهما فيه نظر.

[٥٦٥٥] أخبرنا أبوطاهر الفقيه، أخبرنا أبوحامد بن بلال، حدثنا أبوالأزهر، حدثنا يحيى بن أبي الحجاج، حدثنا عيسى بن عبدالعزيز، أن عمر بن عبدالعزيز كتب إلى عماله: انهوا من قبلكم عن التخليل بعود القصب والآس.

[٥٦٥٦] أخبرنا أبوعبدالرحمن السلمي، أخبرنا أبوالحسن الكارزي، أخبرنا علي بن عبدالعزيز، عن أبي عبيد، حدثنا القاسم بن مالك، عن عبدالله بن الوليد، عن عبيد بن الحسن، عن عبدالله بن معقل المزني، عن عمر: أن رجلا تخلل بالقصب فنفر فمه، فنهى عمر يعني ابن الخطاب عن التخلل بالقصب.

قال أبوعبيد[١]: قال الأصمعي: قوله نفر فمه يعني ورم، قال أبوعبيد: أخذ من نفار الشيء من الشيء وهو تجافيه عنه.

قلت: كذا وجدته عبدالله بن معقل مقيدا بالعين والقاف.

[٥٦٥٥] إسناده: ضعيف.

- أبوالأزهر هو أحمد بن الأزهر بن منيع بن سليط بن إبراهيم العبدي، النيسابوري.
- يحيى بن أبي الحجاج، هو الأهتمي أبوأيوب البصري - ليّن الحديث. وفي الأصل و «ن» يحيى بن الحجاج مصحفًا.
- عيسى بن عبدالعزيزلم نظفر له بترجمة لعله عيسى بن أبي عطاء من أهل الشام، وكان ديوان على أهل المدينة، ذكره المزي في «تهذيب الكمال» فيمن روى عن عمر بن عبدالعزيز.

لم نعثر على هذا الأثر.

[٥٦٥٦] إسناده: حسن.

- أبوعبيد، هو القاسم بن سلام صاحب «غريب الحديث».
- القاسم بن مالك المزني، أبوجعفر الكوفي. صدوق فيه لين، من صغار الثامنة (خ م ت س ق).
- عبدالله بن الوليد بن عبدالله بن مغفل المزني، الكوفي ويقال له العجلي. ثقة، من السابعة (ت س).
- عبيد بن الحسن المزني أو الثعلبي أبوالحسن الكوفي. ثقة، من الخامسة (م د ق).
- عبدالله بن معقل بن مقرن المزني، أبوالوليد الكوفي (م ٨٨هـ). ثقة، من كبار الثالثة، (ع).

والخبر أخرجه أبوعبيد في «غريب الحديث» (٣/ ٢٤٧) بنفس الإسناد.

(١) راجع «غريب الحديث» (٣/ ٢٤٧).

«تخمير الإناء وإيكاء السقاء»

[٥٦٥٧] أخبرنا الفقيه أبو القاسم عبيدالله بن عمر بن علي الفامي ببغداد، حدثنا أبوبكر أحمد بن سلمان الفقيه، حدثنا الحارث بن محمد، حدثنا روح، حدثنا ابن جريج، أخبرني عطاء، أنه سمع جابر بن عبدالله يقول: قال رسول الله ﷺ: **«إذا جنح الليل أو أمسيتم[١] فكفوا صبيانكم، فإن الشياطين تنتشر حينئذ، فإذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم، وأغلقوا الأبواب، واذكروا اسم الله، فإن الشيطان لا يفتح بابا مغلقا، وأوكوا قربكم، واذكروا اسم الله، وخمروا آنيتكم، واذكروا اسم الله، ولو أن تعرضوا عليه شيئا، وأطفئوا مصابيحكم»** .

أخرجاه[٢] في الصحيح من حديث روح بن عبادة.

[٥٦٥٧] إسناده: صحيح .

- روح، هو ابن عبادة.
- عطاء، هو ابن أبي رباح.

(١) وقع في «الأصل» و «ن»«أمسيت».

(٢) أخرجه البخاري في بدء الخلق (٤/ ٩٨) وفي الأشربة (٦/ ٢٤٩-٢٥٠) ومسلم في الأشربة (٢/ ١٥٩٥ رقم ٩٧) عن إسحاق بن منصور عن روح بن عبادة به.

ومن طريق البخاري أخرجه البغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣٩٠ رقم ٣٠٥٨).

كما أخرجه البخاري في بدء الخلق (٤/ ٩٣) عن يحيى بن جعفر عن محمد بن عبدالله الأنصاري عن ابن جريج به.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٧٤٦) والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/ ٢٠) من طريق أبي عاصم عن ابن جريج بلفظ «أغلقوا أبوابكم واذكروا اسم الله. . .» فذكره إلى آخر الحديث.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٣١٩) - وعنه أبوداود في الأشربة (٤/ ١١٧ رقم ٣٧٣١) - والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٧٤٥) وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٢/ ٢٨٣ -٢٨٤) وابن خزيمة في «صحيحه» (١/ ٦٨ رقم ١٣١) من طريق يحيى بن سعيد عن ابن جريج به مختصرًا وساقه المؤلف في «الآداب» (رقم ٤٩١) عن أبي القاسم عبيدالله بن عمر بن علي، بنفس الإسناد.

قال الشيخ الألباني: صحيح «صحيح الجامع الصغير وزيادته» (١٠٩١).

[٥٦٥٨] أخبرنا أبوالحسن علي بن أحمد بن محمد بن داود الرزاز، حدثنا أبوعمرو عثمان ابن أحمد الدقاق، حدثنا محمد بن عبدك القزاز، حدثنا يونس بن محمد، حدثنا ليث - ح

وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، وأبوذر بن أبي الحسين بن أبي القاسم المذكر، قالا حدثنا أبوعبدالله محمد بن عبدالله الصفار الأصبهاني، حدثنا أحمد بن مهران الأصبهاني، حدثنا سعيد بن سليمان، حدثنا ليث، حدثنا يزيد بن عبدالله بن أسامة ابن الهاد، عن يحيى بن سعيد، عن جعفر بن عبدالله بن الحكم، عن القعقاع بن حكيم قال سمعت جابر بن عبدالله يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**غطوا الإناء، وأوكوا السقاء، فإن في السنة ليلة ينزل فيها [داء، لا يمر بإناء ليس عليه غطاء أو سقاء ليس له وكاء إلا وقع فيه من ذلك الداء»**- وفي رواية يونس - **ينزل فيها]**[1] **وباء لا يمر بإناء لم يغط ولا سقاء لم يؤك إلا وقع من ذلك الوباء»**.

وقال عن جابر بن عبدالله الأنصاري.

أخرجه مسلم[2] من وجهين آخرين عن الليث.

وفي رواية عن ليث قال الليث: فالأعاجم يتقون ذلك في الكانون الأول.

[٥٦٥٨] إسناده: صحيح.

- أبوذر محمد بن أبي القاسم المذكر. لم نجد له ترجمة وقد تقدم.
- ليث، هو ابن سعد الإمام،
- يحيى بن سعيد، هو الأنصاري المدني،

(١) ما بين الحاصرتين سقط من «الأصل» و «ن».

(٢) في الأشربة (٢/ ١٥٩٦ رقم ٩٩) عن عمرو الناقد حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا الليث بن سعد... فذكره ومن طريقه أخرجه البغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣٩٣ رقم ٣٠٦١).

كما أخرجه في الأشربة (٢/ ١٥٩٥) عن نصر بن علي الجهضمي حدثنا أبي عن ليث بن سعد به، ولم يسق لفظه.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٣٥٥) عن يونس بنفس الطريق.

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٤٩٣) عن أبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن داود الرزاز، بنفس الطريق الأولى،

صححه الألباني. راجع «صحيح الجامع الصغير» (٤٠٣٥) و «الصحيحة» (٣٧).

[٥٦٥٩] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا أبوجعفر محمد بن عمرو الرزاز، حدثنا أحمد بن الوليد الفحام، حدثنا حجاج بن محمد الأعور، قال قال ابن جريج، أخبرنا أبوالزبير، أنه سمع جابر بن عبدالله، يقول أخبرني أبوحميد أنه أتى النبي ﷺ بقدح لبن من النقيع ليس بمخمر، فقال له النبي ﷺ: «**ألا خمرته ولو أن تعرض عليه عودا**» قال وقال أبوحميد: إنما أمر النبي ﷺ بالأسقية أن توكى ليلا، وبالأبواب أن تغلق ليلا.

أخرجه مسلم[١] في الصحيح من حديث ابن جريج.

[٥٦٦٠] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، وأبومحمد بن يوسف، وأبوزكريا بن أبي إسحاق، قالوا حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر، حدثنا ابن وهب، أخبرني الليث، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله: أن رسول الله ﷺ قال: «**غطوا الإناء، وأوكوا السقاء، وأغلقوا الأبواب، وأطفئوا المصابيح[٢]، فإن الشيطان لا يحل سقاء، ولا يكشف إناء، ولا يفتح بابا، فإن لم يجد أحدكم إلا أن يعرض على آنيته عودا، ويذكر اسم الله عليه فليفعل، وإن الفويسقة تضرم على أهل البيت بيتهم**».

أخرجه مسلم[٣] من حديث الليث.

[٥٦٥٩] إسناده: كسابقه.

(١) في الأشربة (٢/ ١٥٩٤) من طريق الضحاك عن ابن جريج به.

كما أخرجه في الأشربة، ولم يسق لفظه - (٢/ ١٥٩٣) من طريق روح بن عبادة عن ابن جريج وزكريا بن أبي إسحاق ومن هذا الوجه أخرجه أحمد في «مسنده» (٥/ ٤٢٥).

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٢/ ٢٨٣ رقم ١٢٦٧) من طريق يوسف ابن سعيد عن حجاج به.

وأخرجه الدارمي في الأشربة (ص٥١٨) وابن خزيمة في «صحيحه» (١/ ٦٧ رقم ١٢٩) من طريق أبي عاصم عن ابن جريج به.

قال الألباني: صحيح «صحيح الجامع الصغير» (٢٦٤٨).

[٥٦٦٠] إسناده: صحيح.

(٢) كذا في الأصل، وفي «ل» و «ن» «المصباح».

(٣) في الأشربة (٢/ ١٥٩٤ رقم ٩٦) عن قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح معًا عن الليث به.

وأخرجه ابن ماجه في الأشربة (٢/ ١١٢٩ رقم ٣٤١٠) عن محمد بن رمح، وأبويعلى في «مسنده» (٤/ ١٧٨ رقم ٢٢٥٨) عن كامل بن طلحة، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/ ٢٠) من طريق شعيب، ثلاثتهم عن الليث به. =

[٥٦٦١] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعبدالله محمد بن عبدالله بن أحمد بن أمية بالساوة، حدثنا محمد بن أيوب، أخبرنا مسدد، حدثنا حماد بن زيد، عن كثير بن شنظير، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبدالله رفعه قال: «**خمروا الآنية، وأوكوا الأسقياء، وأحيفوا الأبواب، وكفوا صبيانكم عند المساء، فإن للجن انتشارا وخطفة، وأطفئوا المصابيح عند الرقاد، فإن الفويسقة ربما أخذت الفتيلة فأحرقت أهل البيت**».

رواه البخاري[1] في الصحيح عن مسدد.

[٥٦٦٢] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، ومحمد بن موسى، قالا حدثنا أبوالعباس محمد بن

= ورواه المؤلف في «السنن» (١/ ٢٥٧) عن أبي محمد عبدالله بن يوسف عن أبي العباس محمد بن يعقوب به.

ورواه مالك في «الموطأ» (ص٩٢٨) عن أبي الزبير المكي عن جابر بن عبدالله ومن طريقه أخرجه أبوداود في الأشربة (٤/ ١١٧ رقم ٣٧٣٢) والترمذي في الأطعمة (٤/ ٢٦٣ رقم ١٨١٢) ومسلم في الأشربة - ولم يسق لفظه - (٢/ ١٥٩٤) وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٢/ ٢٨٣ رقم ١٢٦٨).

وصححه الألباني في «صحيح الجامع الصغير» (٤٠٣٦).

[٥٦٦١] إسناده: صحيح.

(١) في بدء الخلق (٤/ ٩٩) ومن طريقه أخرجه البغوي في «شرح السنة» (١١/ ٣٩١ رقم ٣٠٥٩).

كما أخرجه البخاري في الاستئذان (٧/ ١٤٣) والترمذي في الأدب (٥/ ١٤٣ رقم ١٨٥٧) عن قتيبة بن سعيد، وأبوداود في الأشربة (٤/ ١١٨ رقم ٣٧٣٣) عن مسدد وفضيل بن عبدالوهاب، وأحمد في «مسنده» (٣/ ٣٨٨) وأبويعلى في «مسنده» (٤/ ٩٨ رقم ١٣٠) عن إسحاق بن عيسى، أربعتهم عن حماد بن زيد به.

وأخرجه الحميدي في «مسنده» (٢/ ٥٣٥-٥٣٦ رقم ١٢٧٣) عن سفيان عن أبي الزبير بمثله.

صححه الألباني، انظر «صحيح الجامع الصغير» (رقم ٤٣٦٩).

[٥٦٦٢] إسناده: حسن.

- أبوأمية الطرسوسي هو محمد بن إبراهيم بن مسلم.
- عمرو بن حماد بن طلحة القنّاد أبومحمد الكوفي (م ٢٢٢هـ). صدوق رمي بالرفض، من العاشرة (بخ م د س ق).
- أسباط بن نصر الهمداني، أبويوسف ويقال أبونصر. صدوق كثير الخطأ، يغرب، من الثالثة (خت ع م). =

يعقوب، حدثنا أبوأمية الطرسوسي، حدثنا عمرو بن حماد، حدثنا أسباط، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاءت فأرة فأخذت تجر الفتيلة فذهبت الجارية تزجرها فقال النبي ﷺ: «**دعيها**» فجاءت بها فألقتها على الخمرة التي كان قاعدا عليها، فأحرقت منها مثل موضع الدرهم، فقال رسول الله ﷺ: «**إذا نمتم فأطفئوا سرجكم، فإن الشيطان يدل على مثل هذه على هذا فتحرقكم**».

[٥٦٦٣] حدثنا الإمام أبوطاهر الزيادي إملاء، أخبرنا أبوحامد أحمد بن محمد بن يحيى ابن بلال البزار، حدثنا عبدالرحمن بن بشر، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سالم بن عبدالله بن عمر، عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ: «**لا تدعوا النار في بيوتكم حين تنامون**».

أخرجاه في الصحيح[1] من حديث سفيان.

= والحديث أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (رقم ١٢٢٢) عن عبدالله بن محمد، وأبوداود في «الأدب» (٥/ ٤٠٨-رقم ٥٢٤٧) عن سليمان بن عبدالرحمن التمار، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/٤٢٠-٤٢١) من طريق أحمد بن آدم الجرجاني غندر، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٢٨٤-٢٨٥) من طريق أحمد بن نصر، أربعتهم عن عمرو بن حماد بن طلحة به، قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ووافقه الذهبي.

وساقه المؤلف في «الآداب» (رقم ٤٩٠) عن أبي عبدالله الحافظ عن أبي العباس محمد بن يعقوب به. وقال الألباني: صحيح «صحيح الجامع الصغير» (٨٢٨) وراجع «الصحيحة» (رقم ١٤٢٦).

[٥٦٦٣] إسناده: رجاله ثقات.

• أبوطاهر الزيادي هو محمد بن محمد بن محمش بن علي بن داود الفقيه الزيادي.

(١) أخرجه البخاري في الاستئذان (٧/ ١٤٣) وفي «الأدب المفرد» (رقم ١٢٢٤) عن أبي نعيم، ومسلم في الأشربة (٢/ ١٥٩٦ رقم ١٠٠) عن أبي بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب، كلهم عن سفيان بن عيينة به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٨) - وعنه أبوداود في الأدب (٥/ ٤٠٨ رقم ٥٢٤٦) - والحميدي في «مسنده» (٢/ ٢٧٨ رقم ٦١٨) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٤٨٠) - وعنه ابن ماجه في الأدب (٢/ ١٢٣٩ رقم ٣٧٦٩) - عن سفيان بن عيينة.

وأخرجه الترمذي في الأطعمة (٤/ ٢٦٤ رقم ١٨١٣) عن ابن أبي عمر وغير واحد، وأبونعيم في «أخبار أصبهان» (٢/ ١١٧) من طريق محمد بن عاصم، كلهم عن سفيان بن عيينة به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٧، ٤٤) من طريق معمر عن الزهري به.

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٤٨٩) بنفس الإسناد.

[٥٦٦٤] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، ومحمد بن موسى، قالا حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا الحسن بن علي بن عفان العامري، حدثنا أبوأسامة، حدثني بريد، عن جده عن أبي موسى قال: احترق بيت في المدينة على أهله بالليل، فحدث النبي ﷺ بشأنهم فقال: «**إنّ هذه النار إنما هي عدو لكم، فإذا نمتم فأطفئوها عنكم**».

أخرجاه في الصحيح[١] من حديث أبي أسامة.

وذكر الحليمي[٢] هاهنا الوليمة وما يدعى إليه من الطعام.

قال أحمد: وقد ذكرنا جميع ذلك في «كتاب السنن»[٣] في آخر كتاب الصداق.

[٥٦٦٥] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا أبوجعفر الرزاز، حدثنا عبدالملك بن محمد، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «**إذا دعي أحدكم إلى الطعام فليجب، فإن كان مفطرا فليطعم، وإن كان صائما فليصل يعني الدعاء**».

أخرجه مسلم[٤] في الصحيح من وجه آخر عن هشام بن حسان.

[٥٦٦٤] إسناده: رجاله موثقون.

• أبوأسامة، هو حماد بن أسامة.

(١) أخرجه البخاري في الاستئذان (٧/ ١٤٣) وفي «الأدب المفرد» (رقم ١٢٢٧) عن محمد بن العلاء، ومسلم في الأشربة (٢/ ١٥٩٦ رقم ١٠١) عن أبي بكر بن أبي شيبة وسعيد بن عمرو ومحمد بن عبدالله بن نمير وأبي عامر، جميعًا عن أبي أسامة به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٤٨٠-٤٨١) - وعنه ابن ماجه في الأدب (٢/ ١٢٣٩ رقم ٣٧٧٠) - عن أبي أسامة، بنفس السند.

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٤٢١) من طريق أبي كريب عن أبي أسامة به.

(٢) انظر «المنهاج» (٣/ ٧٢).

(٣) راجع «السنن» (٧/ ٢٥٨-٢٧٦).

[٥٦٦٥] إسناده: رجاله ثقات.

• هشام، هو ابن حسان الأزدي القُردوسي.

(٤) في النكاح (٢/ ١٠٥٤ رقم ١٠٦) من طريق حفص بن غياث عن هشام به.

ومن هذا الوجه أخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٥٣ رقم ٥٢٨٢). =

[٥٦٦٦] أخبرنا أبو الحسن بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثني سعيد بن عمرو السكوني، حدثنا بقية، عن ابن المبارك، عن جرير بن

= وأخرجه أبوداود في الصوم (٢/ ٨٢٨ رقم ٢٤٦٠) من طريق أبي خالد، والنسائي في الصوم والوليمة من «الكبرى» (تحفة ١٠/ ٣٥١) والبغوي في «شرح السنة» (٦/ ٣٧٤) من طريق إسماعيل بن علية. وأحمد في «مسنده» (٢/ ٥٠٧) والبغوي في «شرح السنة» (٦/ ٣٧٤) من طريق يزيد بن هارون، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٤/ ١٤٩) من طريق عبدالله بن بكر السهمي. والمؤلف في «السنن» (٧/ ٢٦٣) من طريق مكي بن إبراهيم، خمستهم عن هشام ابن حسان به.

وأخرجه الترمذي في الصوم (٣/ ١٥٠ رقم ٧٨٠) من طريق أيوب عن ابن سيرين به.

ورواه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٦٣) وفي «الآداب» (رقم ٣٥٨) بنفس الإسناد.

[٥٦٦٦] إسناده: حسن.

• بقية، هو ابن الوليد - صدوق، كثير التدليس عن الضعفاء.

• الزبير بن الخريت البصري. ثقة، من الخامسة (خ م د ت س).

وقع في الأصل و«ن» «الزبير بن الحارث» مصحفًا.

والحديث أخرجه أبوداود في الأطعمة (٤/ ١٣٢ رقم ٣٧٥٤) والمؤلف في «السنن» (٧/ ٢٧٤) من طريق هارون بن زيد بن أبي زرقاء عن أبيه عن جرير بن حازم به.

وقال أبوداود: أكثر من رواه عن جرير لا يذكر فيه ابن عباس وهارون النحوي ذكر فيه ابن عباس أيضا وحماد بن زيد لم يذكر ابن عباس.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢/ ٥٠٩، ٥٥١) عن إسحاق بن إبراهيم بن يونس عن سعيد ابن عمرو السكوني به.

وقال: وهذا الحديث الأصل فيه مرسل وما أقل من أوصله وممن أوصله بقية عن ابن المبارك عن جرير.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١١/ ٣٤٠ رقم ١١٩٤٢) والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٢٨-١٢٩) من طريق هارون بن موسى النحوي عن الزبير بن الخريت به.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، وأقره الذهبي إلا أن فيه «الزبير بن الحارث».

وأخرجه أبونعيم في «أخبار أصبهان» (١/ ٢٢٢) من طريق عبدالله بن عبدالله عن الزبير بن الخريت به.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» (٣/ ٢٤٠) وابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٨٧٤) من طريق أيوب، والخطيب في «تاريخه» (٩/ ١٧-١٨) من طريق أبي داود النخعي عن أبيه، كلاهما عن عكرمة به.

قال الألباني: صحيح «صحيح الجامع الصغير» (٦٨٤٢).

حازم، عن الزبير بن الخريت، عن عكرمة، عن ابن عباس: نهى رسول الله ﷺ عن طعام المتباريين.

[٥٦٦٧] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا سعيد بن عثمان، حدثنا معلى بن أسد المروزي، حدثنا علي بن الحسن، عن أبي حمزة السكري، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**المتباريان لا يجابان ولا يؤكل طعامهما**».

قال الإمام أحمد: يعني المتعارضين بالضيافة فخرا ورياء.

فصل
«فيمن دعي إلى طعام فقدم إليه طيب»

[٥٦٦٨] أخبرنا أبومحمد جناح بن نذير المحاربي القاضي، وأبوالحسين محمد بن علي بن خشيش التميمي المقرئ بالكوفة، قالا حدثنا أبوجعفر محمد بن علي بن دحيم، حدثنا محمد بن الحسين بن أبي الحنين الخزاز، حدثنا الفضل بن دكين، حدثنا عزرة بن ثابت الأنصاري، حدثني ثمامة بن عبدالله بن أنس: أن أنسا كان لا يرد الطيب.

[٥٦٦٧] إسناده: صحيح.

• أبوحمزة السكري هو محمد بن ميمون المروزي.

والحديث أورده الديلمي في «مسند الفردوس» (٤/ ٢٠١ رقم ٦٦١٦).

وأخرجه ابن لال في «زهر الفردوس» (٤/ ٩٧ - هامش مسند الفردوس) عن حمزة بن محمد وعثمان بن أحمد قالا حدثنا سعيد بن عثمان الأهوازي حدثنا معاذ بن أسد عن علي بن الحسن به.

وفيه معاذ بن أسد والصحيح معلى بن أسد وكذا «أبوأحمد السكري» خطأ والصواب أبوحمزة السكري.

وذكره السيوطي في «الجامع الصغير» برواية المؤلف وحده وعزاه المناوي إلى ابن لال والديلمي أيضا «فيض القدير» (٦/ ٢٥٩).

وصححه الألباني. راجع «صحيح الجامع الصغير» (رقم ٦٥٤٧) وانظر «الصحيحة» (رقم ٦٢٧).

[٥٦٦٨] إسناده: رجاله موثقون.

رواه البخاري[١] عن أبي نعيم.

[٥٦٦٩] أخبرنا أبوعبدالله محمد بن عبدالله الحافظ، حدثنا محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا السري بن خزيمة، حدثنا عبدالله بن يزيد المقرئ، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثني عبيدالله بن أبي جعفر، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: **«من عرض عليه طيب فلا يرده، فإنه خفيف المحمل طيب الرائحة»**.

رواه مسلم[٢] عن أبي بكر بن أبي شيبة عن المقرئ.

ورواه فضالة بن حصين، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمعناه وزاد فيه: **«إذا عرض على أحدكم الحلواء، فلا يردها حتى يصيب منها»**.

قال: وكان النبي ﷺ يعجبه الطيب والحلواء.

---

(١) في اللباس (٤/ ٦١) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٨٦-٨٧) وأخرجه النسائي في الزينة (٨/ ١٨٩) من طريق وكيع عن عزرة بن ثابت به.

وسيأتي الحديث في فصل الطيب بسياق أتم منه فنذكر هناك تخريجه مستوفى إن شاء الله.

[٥٦٦٩] إسناده: صحيح.

(٢) في الألفاظ (٢/ ١٧٦٦ رقم ٢٠) عن أبي بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب معا عن المقرئ به.

وأخرجه أبوداود في الترجل (٤/ ٤٠٠ رقم ٤١٧٢) عن الحسن بن علي وهارون بن عبدالله، والنسائي في الزينة (٨/ ١٨٩) من طريق عبيدالله بن فضالة بن إبراهيم، ثلاثتهم عن المقرئ به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٣٢٠) عن أبي عبدالرحمن المقرئ، بنفس الإسناد.

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٢٨٣-٢٨٤ رقم ٥٠٨٧) من طريق ابن وهب عن سعيد بن أبي أيوب به.

ورواه المؤلف في «السنن» (٣/ ٢٤٥) عن أبي عبدالله الحافظ حدثنا محمد بن صالح بن هانئ وإبراهيم بن محمد بن إبراهيم الزاهد قالا أنبأ السري بن خزيمة عن عبدالله بن يزيد المقرئ به.

وأخرجه أيضا في «السنن» (٣/ ٢٤٥) من طريق عباس بن عبدالله الترقفي حدثنا عبدالله بن يزيد المقرئ... فذكره.

وأخرجه في «الآداب» (رقم ٨٦١) بنفس الإسناد.

وصححه الألباني «صحيح الجامع الصغير» (٦٢٦٩).

[٥٦٧٠] أخبرناه أبوعبدالرحمن السلمي، أخبرنا علي بن عمر الحافظ، حدثنا محمد بن يوسف بن سليمان بن الريان، حدثنا الهيثم بن سهل، أخبرنا فضالة بن حصين . . . فذكره.

وهذا إسناد غير قوي.

[٥٦٧١] أخبرنا أبوعبدالله في «التاريخ»، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل القاضي، حدثنا الحسن بن سفيان، حدثنا عبدالله بن المثنى أبومحمد، حدثني فضالة بن حصين العطار الضبي، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ:

[٥٦٧٠] إسناده: ضعيف.

- محمد بن يوسف بن سليمان بن الريان أبوبكر الزيات ويقال الخلال.

ذكره الخطيب في «تاريخه» (٣/ ٤٠٥) ولم يذكر له جرحا ولا تعديلا.

- الهيثم بن سهل التستري (م بعد ٢٦٠هـ).

قال الدارقطني: كان ضعيفا. وقال الحافظ عبدالغني بن سعيد: ضرب إسماعيل القاضي على حديث الهيثم بن سهل عن حماد وأنكر عليه.

راجع «تاريخ بغداد» (١٤/ ٦٠-٦١)، «الميزان» (٤/ ٣٢٣)، «اللسان» (٦/ ٢٠٧).

- فضالة بن حصين العطار الضبي.

مضطرب الحديث، ضعفوه، تقدم.

والحديث أخرجه ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ١٩٩) من طريق ابن أبي سري عن فضالة بن حصين به.

ومن طريقه أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/٢٠) وقال: هذا لا يصح وقال ابن حبان: فضالة يروي عن الثقات ما ليس بأحاديثهم.

قد مرّ الحديث بسياق أتم منه برقم (٥٥٣٦) فراجعه.

[٥٦٧١] إسناده: ضعيف.

- عبدالله بن المثنى بن عبدالله بن أنس بن مالك، أبومحمد وكنيته أبوالمثنى البصري صدوق كثير الغلط، من السادسة (خ ت ق).

- فضالة بن حصين الضبي: قال أبوحاتم الرازي: مضطرب الحديث، تقدم.

وأخرجه ابن حبان في الثقات (٧/ ٣٢٠) عن عبدالله بن المثنى عن فضالة بن حصين العطار به - الشطر الأول فقط -

مرّ تخريجه برقم (٥٥٣٦) فراجعه.

«إذا وضع الطيب بين يدي أحدكم فليصب منه ولا يرده. [وإذا وضع الحلواء بين يدي أحدكم فليأكل منه ولا يرده][(١)]

[٥٦٧٢] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا محمد بن الفضل ابن جابر، حدثنا أحمد بن عيسى المصري، حدثنا عبدالله بن وهب، أخبرني مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن نافع، عن ابن عمر: أنه كان إذا استجمر استجمر بالألوة غير مطراة وبكافور يطرحه مع الألوة، قال: هكذا كان استجمار رسول الله ﷺ.

رواه مسلم[(٢)] عن أحمد بن عيسى.

[٥٦٧٣] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا سليمان

---

(١) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، و «ن».

[٥٦٧٢] إسناده: رجاله ثقات.

(٢) في الألفاظ من الأدب (٢/ ١٧٦٦ رقم ٢١) عن هارون بن سعيد وأبي طاهر وأحمد بن عيسى جميعا عن ابن وهب به.

وأخرجه النسائي في الزينة (٨/ ١٥٦) من طريق أحمد بن عمرو بن السرح أبي طاهر، والبغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٨٥) من طريق هارون بن سعيد، والمؤلف في «السنن» (٣/ ٢٤٤) من طريق أحمد بن عيسى وأبي طاهر وحرملة، كلهم عن ابن وهب به.

وساقه المؤلف في الآداب (رقم ٨٦٢) بنفس الإسناد إلا أن فيه «محمد بن الفضل بن خالد».

[٥٦٧٣] إسناده: ضعيف.

- سليمان بن كثير أبوداود العبدي، البصري (م١٦٣هـ). لا بأس به في غير الزهري، من السابعة (ع).
- عبدالحميد بن قدامة البصري، قال البخاري: لا يتابع على حديثه، وذكره العقيلي في «الضعفاء» وساق الحديث وذكر ابن حبان في «الثقات» (٥/ ١٢٦) وقال: يروي عن أنس، عداده في أهل البصرة، روى عنه سليمان بن كثير.

راجع «الميزان» (٢/ ٥٤٢)، «اللسان» (٣/ ٣٩٧)، «الضعفاء» للعقيلي (٣/ ٤٧)، «التاريخ الكبير» (٣/ ٢/ ٤٩).

والحديث أخرجه الطبراني في «الكبير» (١/ ٢٥٤ رقم ٧٣٤) عن علي بن عبدالعزيز، والعقيلي في «الضعفاء» (٣/ ٤٧) عن محمد بن إسماعيل، كلاهما عن عبدالله بن رجاء به.

ورواه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٢٣١) من طريق عبدالصمد عن سليمان بن كثير الواسطي به، بلفظ «كان النبي ﷺ تعجبه الفاغية وكان أعجب الطعام إليه الدباء». =

ابن إسحاق القاضي، حدثنا عبدالله بن رجاء، أخبرنا سليمان أبوداود عن عبدالحميد بن قدامة عن أنس بن مالك قال: كان أحب الريحان إلى رسول الله ﷺ الفاغية.

[٥٦٧٤] أخبرنا أبوعلي بن شاذان، أخبرنا عبدالله بن جعفر بن درستويه، [حدثنا يعقوب بن سفيان] حدثنا عبدالله بن رجاء أبوعمرو الغداني... فذكره بإسناده وقال قال أبومحمد بن درستويه: الفاغية: هو عود الحناء، يغرس مقلوبا فيخرج بشيء أطيب من الحناء، فيسمى الفاغية.

[٥٦٧٥] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، أخبرنا الغلابي، حدثنا الحسن بن حسان، وعلي بن أبي طالب البزاز، قالا حدثنا أبوهلال، عن قتادة، عن ابن بريدة، عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ: **«سيد الإدام في الدنيا والآخرة اللحم، وسيد الشراب في الدنيا والآخرة الماء، وسيد الرياحين في الدنيا والآخرة الفاغية»**.

= وأورده السيوطي في «الجامع الصغير» ونسبه للطبراني في «الكبير» والمؤلف في «الشعب» عن أنس بن مالك، وقال المناوي: قال الذهبي في «الضعفاء» عبدالحميد بن قدامة عن أنس قال البخاري: لا يتابع عليه «فيض القدير» (٥/ ٨٣).

وضعفه الألباني «ضعيف الجامع الصغير» (٤٣١٤).

[٥٦٧٤] إسناده: كسابقه.

ما بين القوسين سقط من الأصل، و«ن».

لم نجد هذا الحديث في النسخة المطبوعة «للمعرفة والتاريخ».

[٥٦٧٥] إسناده: ضعيف.

- الغلابي هو محمد بن زكريا أبوجعفر الأخباري، ضعفه الذهبي وحكم عليه الدارقطني بوضعه الحديث، قد تقدم.
- حسن بن حسان، لم نعرفه من هو؟
- علي بن أبي طالب البزاز القرشي البصري.

قال ابن حبان: ليس بشيء. وذكره ابن حبان في «الثقات» (٨/ ٤٦١) وقال: يروي عن الوقاصي وهو من أهل البصرة وذكره الخطيب في «الموضح» (٢/ ٢٧٧-٢٧٨) وقال: هو علي بن حماد جليس أبي الوليد الطيالسي.

راجع «الميزان» (٣/ ١٣٣)، «اللسان» (٤/ ٢٣٥-٢٣٦)، «الكامل» (٥/ ١٨٥٤).

- أبوهلال، هو الراسبي محمد بن سليم البصري، صدوق فيه لين، تقدم.

مرّ تخريجه برقم (٥٥١٠) فراجعه.

[٥٦٧٦] وفيما روى القتيبي عن القومسي، عن الأصمعي، عن أبي هلال، عن عبدالله ابن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ أنه قال: «**سيد إدام أهل الدنيا والآخرة اللحم، وسيد ريحان أهل الجنة الفاغية**».

قال الأصمعي: الفاغية هاهنا نور الحناء.

قال القتيبي: أراد ﷺ أن سيد ريحان أهل الجنة أنوار الشجرة من كل ضرب، قلت: وهذا هو المراد بحديث أنس.

وقد روينا[1] عن عائشة: أن النبي ﷺ كان يكره ريح الحناء.

[٥٦٧٦] إسناده: ضعيف.

- القتيبي هو أبومحمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، وقيل المروزي، النحوي الكاتب البغدادي (٢٧٦هـ).
قال الخطيب: كان ثقة، دينا فاضلا وهو صاحب التصانيف المشهورة.
وقال الحاكم: أجمعت الأمة على أن القتيبي كذاب، فرده الحافظ وقال: هذه مجازفة قبيحة وكلام من لم يخف الله.
راجع «تاريخ بغداد» (١٠/ ١٧٠)، «الأنساب» (١٠/ ٣٤٠-٣٤١)، «وفيات الأعيان» (٣/ ٤٢ -٤٣)، «اللسان» (٣/ ٣٥٧-٣٥٩)، «البداية والنهاية» (١١/ ٤٨)، «إنباه الرواة» (٢/ ١٤٣ -١٤٧)، «السير» (١٣/ ٢٩٦-٣٠٢)، «تذكرة الحفاظ» (٢/ ٦٣٣)، «الميزان» (٢/ ٥٠٣)، «النجوم الزاهرة» (٣/ ٧٥-٧٦)، «بغية الوعاة» (٢/ ٦٣-٦٤)، «الشذرات» (٢/ ١٦٩-١٧٠).
- القومسي هو أبوعبدالله أحمد بن الخليل بن حرب القرشي، النوفلي مولاهم القومسي. نسبه أبوحاتم إلى الكذب، من الحادية عشرة.
قال ابن مردويه: فيه لين وقال أبوزرعة: كذاب.
وانظر «السير» (١٣/ ١٥٥-١٥٦)، «الجرح والتعديل» (٢/ ٥٠)، «الميزان» (١/ ٩٦)، «طبقات الحنابلة» (١/ ٤٢)، «اللسان» (١/ ١٦٧).
- الأصمعي، هو عبدالملك بن قريب الأديب الأخباري.
والحديث أورده الزمخشري في «الفائق» (٣/ ١٣٠) وقال: الفاغية: هي نور الحناء.
وقيل: الفاغية والفغو: نور الريحان. وقيل: نور كل نبت من أنوار الصحراء التي لا تزرع.
وقيل: فاغية كل نبت: نوره، راجع «النهاية» (٣/ ٤٦٠).

(١) رواه أبوداود في الترجل (٤/ ٣٩٥ رقم ٤١٦٤) والنسائي في الزينة (٨/ ١٤٢) وأحمد في «مسنده» (٦/ ١١٧) والمؤلف في «السنن» (٧/ ٣١١) وفي الآداب (رقم ٧٧١) من طريق كريمة بنت همام عن عائشة بسياق طويل.
قال الألباني: ضعيف، «ضعيف الجامع الصغير» (٤٦١٧).

[٥٦٧٧] أخبرنا أبوأحمد الحسين بن علي بن محمد بن نصر الأسداباذي بها، أخبرنا أبوبكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك، حدثنا علي بن طيفور بن غالب، حدثنا قتيبة ابن سعيد، حدثنا ابن أبي فديك، عن عبدالله بن مسلم، عن أبيه، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «**ثلاث لا ترد: الوسائد، والدهن، واللبن**».

رواه أبوعيسى[١] عن قتيبة، وقال أبوعيسى: عبدالله هو ابن مسلم بن جندب وهو مدني.

[٥٦٧٨] أخبرنا أبوزكريا بن أبي إسحاق، حدثنا أبوالعباس الأصم، حدثنا بحر بن

[٥٦٧٧] إسناده: لم نعرف شيخ المؤلف وبقية رجاله ثقات.

- علي بن طيفور بن غالب أبوالحسن النسوي، البغدادي (م ٣٠٠هـ).
ذكره الخطيب في «تاريخه» (١١/ ٤٤٢) وقال: وكان ثقة.
- عبدالله بن مسلم بن جندب المدني، الهذلي.
قال أبوزرعة: لا بأس به. وذكره ابن حبان في «الثقات» (٧/ ٥١) وسكت عليه راجع «الجرح والتعديل» (٥/ ١٦٥)، «التاريخ الكبير» (٣/ ١/ ١٩١).
- وأبوه: مسلم بن جندب الهذلي، المدني، القاصّ (م١٠٦هـ). ثقة، فصيح قارئ، من الثالثة (عخ ت).

(١) في الأدب (٥/ ١٠٨ رقم ٢٧٩٠) وفي «الشمائل» (ص١٤١-١٤٢) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٨٨ رقم ٣١٧٣). وقال أبوعيسى: هذا حديث غريب.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢/ ٣٣٦ رقم ١٣٢٧٩) من طريق إبراهيم بن المنذر وموسى ابن هارون عن أبيه، كلاهما عن ابن أبي فديك به.
وأخرجه أبونعيم في «أخبار أصبهان» (١/ ٩٩) من طريق أبي الفضل عن قتيبة بن سعيد به.
وأخرجه ابن حبان في «الثقات» (٤/ ١١٠) من طريق محمد بن يزيد المستملي عن ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن مسلم بن جندب عن أبيه عن ابن عمر، في هذا الإسناد سقط اسم عبدالله، ووقع عنده مسلم بن جندب عن أبيه عن ابن عمر، وليس السقط هذا من الناسخ بل وقعت عنده الرواية كذا، فإنه أورده في ترجمة جندب بن سلامة وقال: يقال ابن سلام المدني، وهذه الرواية شاذة لمخالفتها للروايات الأخرى المطبقة على أنها من رواية عبدالله بن مسلم عن أبيه.
وحسنه الألباني. راجع «الجامع الصغير» (٣٠٤٢) وانظر «الصحيحة» (رقم ٢١٩).

[٥٦٧٨] إسناده: منقطع.

- عبيدالله بن أبي جعفر المصري، أبوبكر الفقيه مولى بني كنانة أو أمية (م ١٢٣هـ) كان فقيها عابدا.
ذكره ابن حبان في «الثقات» (٧/ ١٤٢-١٤٣) وقال: يروي عن جماعة من التابعين روى عنه أهل مصر مات سنة ست وثلاثين ومائة تقدم.

نصر، حدثنا ابن وهب، أخبرنا سعيد بن أبي أيوب، عن عبيدالله بن أبي جعفر، أن رسول الله ﷺ قال: «**بخروا بيوتكم باللبان والشيح**».

هذا منقطع.

[٥٦٧٩] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس الأصم، حدثنا العباس بن محمد، حدثنا يحيى بن معين، أخبرنا أبوالأسود، أخبرنا ابن لهيعة، عن عبيدالله بن أبي جعفر، عن أبان بن صالح، عن أنس بن مالك، عن رسول الله ﷺ قال:

«**بخروا بيوتكم باللبان والشيح والمر والصعتر**»(١).

[٥٦٧٩] إسناده: لا بأس به.

- أبوالأسود هو النضر بن عبدالجبار المرادي، المصري مشهور بكنيته (م ٢١٩هـ). ثقة من كبار العاشرة (د س ق).
- ابن لهيعة هو عبدالله المصري، صدوق.

والحديث ذكره الديلمي في «مسند الفردوس» (٢/ ١٠ رقم ٢٠٨٥) بدون ذكر «الشيح».

ورواه ابن معين في «تاريخه» (١/ ٢٨٤ رقم ٣٩٥٣) بنفس الإسناد وفيه عبيدالله بن أبي حفص.

قوله «الشيحُ»: نبت سهلي، رائحته طيبة قوية وهو كثير من الأنواع، جمعه شيحان «المعجم الوسيط» (١/ ٥٠٤).

«المرّ» صمغ شجر وهو دواء نافع للسعال ولسع العقرب ولديدان الأمعاء، جمعه أمرار.

وقال ابن الأثير: هو دواء كالصبر سمي به لمرارته.

راجع «النهاية» (٤/ ٣١٦) «المعجم الوسيط» (٢/ ٨٦٩).

وقوله: الصعتر: نبات من فصيلة الشفويات، طيب الرائحة، زهره أبيض إلى الغبرة، يستعمل في الطيب وفي صنع العطور.

(١) انتهى هنا الجزء الرابع والثلاثون من نسخة «ل» حسب تجزئة المؤلف كما جاء في آخره: آخر الجزء الرابع والثلاثين يتلوه في الخامس والثلاثين «الأربعون من شعب الإيمان» وهو باب في الملابس والحمد لله وحده وصلواته على خير خلقه سيدنا محمد وآله وسلم وحسبي الله ونعم الوكيل.

(٤٠) الأربعون من شعب الإيمان[١]
«وهو باب في الملابس والزيّ[٢] والأواني وما يكره منها»

[٥٦٨٠] أخبرنا أبوعلي الروذباري، حدثنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي أفلح الهمداني، عن

---

(١) من هنا يبدأ الجزء الخامس والثلاثون من نسخة «ل».
وقع في غلاف الجزء المذكور
الجزء الخامس والثلاثون من كتاب «الجامع لشعب الإيمان».
تصنيف الشيخ الإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي الحافظ رحمه الله.
رواية الشيخ أبي القاسم زاهر بن طاهر بن محمد النيسابوري الشحامي عنه.
فيه أكثر الأربعين من شعب الإيمان وهو باب في الملابس والزين والأواني وفي بداية الجزء المذكور:
بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله أجمعين.
أخبرنا الفقيه الإمام الثقة الحافظ صدر الحفاظ أبوالقاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي رضي الله عنه قال أخبرنا الشيخ زاهر بن طاهر بن محمد الشحامي بنيسابور قال أخبرنا الشيخ الإمام أبوبكر أحمد بن الحسين البيهقي قال.

(٢) وقع في «ل» «الزين».

[٥٦٨٠] إسناده: حسن.

- الليث هو ابن سعد الإمام،
- أبوأفلح الهمداني البصري، مقبول، من الخامسة (د س ق) وقد وثقه العجلي كما في «معرفة الثقات» (٢/ ٣٨٤).
- عبدالله بن زرير الغافقي، المصري. ثقة، رمي بالتشيع من الثانية (د س ق).

والحديث أخرجه أبو داود في اللباس (٤/ ٣٠٣ رقم ٤٠٥٧) والنسائي في الزينة (٨/ ١٦٠) عن قتيبة بن سعيد، بنفس السند.

وأخرجه النسائي في الزينة (٨/ ١٦٠) من طريق عبدالله بن المبارك عن ليث بن سعد عن يزيد ابن أبي حبيب عن ابن أبي الصعبة عن رجل من همدان يقال له أفلح عن أبي زرير به.

وقال: وحديث ابن المبارك أولى بالصواب إلا قوله أفلح فإن أبا أفلح أشبه والله أعلم

وأخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ١١٥) عن حجاج عنه ليث بن سعد به وقال فيه رجل من همدان يقال له أبو أفلح. =

عبدالله بن زُرير أنه سمع علي بن أبي طالب يقول: إن النبي ﷺ أخذ حريرا، فجعله في يمينه، وأخذ ذهبا فجعله في شماله، ثم قال: «إنّ هذين حرام على ذكور أمتي».

كذا رواه [الليث بن سعد، ورواه محمد بن إسحاق بن يسار، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبدالعزيز بن أبي الصعبة][1] عن أبي أفلح.

[٥٦٨١] أخبرنا أبومحمد بن يوسف، أخبرنا ابن الأعرابي، أخبرنا الزعفراني، أخبرنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن إسحاق، فذكره غير أنّه قال: عن علي قال: خرج علينا رسول الله ﷺ وفي إحدى يديه ذهب، وفي الأخرى حرير فقال: «هذان حرام على ذكور أمّتي».

= وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٥٠) من طريق شعيب بن الليث عن الليث نحو رواية النسائي.
كما أخرجه النسائي في الزينة (٨/ ١٦٠) عن عيسى بن حماد عن الليث به.
وقال فيه: عن رجل من همدان يقال له «أبو صالح».
ذكره عبد الحق في أحكامه هذا الحديث من جهة النسائي ونقل عن ابن المديني أنه قال فيه: حديث حسن ورجاله معروفون.
وصححه الألباني، في صحيح الجامع الصغير (رقم ٢٧٠) وصححه أيضًا الشيخ أحمد شاكر في تعليق مسند أحمد (رقم ٩٣٥).

(١) ما بين الحاجزين سقط من الأصل، و«ن» فأضفته من نسخة «ل».

[٥٦٨١] إسناده: حسن.

- ابن الأعرابي هو أحمد بن محمد بن زياد البصري، أبوسعيد.
- الزعفراني هو الحسن بن محمد بن الصباح البغدادي أبوعلي.
- محمد بن إسحاق هو ابن يسار المطلبي صاحب المغازي.

والحديث أخرجه النسائي في «الزينة» (٨/ ١٦٠-١٦١) وأبويعلى في «مسنده» (١/ ٢٣٥ رقم ٢٧٢) وأخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ٩٦) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٦٣)، وعنه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٨٩ رقم ٣٥٩٥) كلهم عن يزيد بن هارون به. وقد سقط من السند عند أحمد «أبوأفلح الهمداني».
ولعله من «الناسخ» كما نبه عليه أحمد شاكر أيضا (١/ ٧٤٩ حديث ٧٥٠).
وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٧/ ٣٩٦ رقم ٥٤١٠ - الإحسان) وقد تابع زيد بن أبي أنيسة محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن حميد بن أبي الصعبة عن عبدالله بن زرير به «صحيح ابن حبان» (٧/ ٣٩٦ رقم ٥٤١٠ - الإحسان) وزيد بن أبي أنيسة ثقة من رواة الجماعة، وحميد بن أبي الصعبة ذكره ابن حبان في «الثقات» (٦/ ١٩٣).

وروينا من حديث أبي موسى[١] وعقبة[٢] بن عامر وغيرهما عن النبي ﷺ وفيه من الزيادة «**حل لإناثهم**».

[٥٦٨٢] أخبرنا أبوبكر بن فورك، أخبرنا عبدالله بن جعفر، أخبرنا يونس بن حبيب، أخبرنا أبوداود، أخبرنا عبدالله بن المبارك، عن عبدالرحمن بن زياد، عن عبدالرحمن بن رافع، عن عبدالله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ خرج ومعه حرير وذهب، فقال: «**هذان محرمان على ذكور أمتي، حلال لإناثها**».

---

(١) حديث أبي موسى الأشعري

أخرجه الترمذي في اللباس (٤/ ٢١٧ رقم ١٧٢٠)، والنسائي في «الزينة» (٨/ ١٦١)، والطيالسي في «مسنده» (ص٦٩)، وأحمد في «مسنده» (٤/ ٣٩٢ - ٣٩٣، ٣٩٤، ٤٠٧)، وابن وهب في «الجامع» (١٠٢) وعبدالرزاق في «مصنفه» (١١/ ٦٨-٦٩ رقم ١٩٩٣٠-١٩٩٣١) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٣٦ رقم ٣١٠٨)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٥٨، ١٩٤) والمؤلف في «السنن» (٣/ ٧٥) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢/ ٣٤٦).

قال أبوعيسى: هذا حديث حسن صحيح.

وهذا الإسناد رجاله ثقات لكنه منقطع لأن سعيد بن أبي هند لم يسمع من أبي موسى شيئا كما قال الدارقطني وتبعه الحافظ في «الدراية» (ص٣٢٨) وغيره.

(٢) أخرجه المؤلف في «السنن» (٣/ ٢٧٥-٢٧٦)، والنسائي في «الزينة» (٨/ ١٥٦)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٤١٠ رقم ٥٤٦٢)، وأحمد في «مسنده» (٤/ ١٤٥)، والطبراني في «الكبير» (١٧/ ٣٠٢ رقم ٨٣٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢/ ٣٤٥-٣٤٦).

رجاله ثقات وقد نقل الشوكاني عن الحافظ أنه قال: إسناده حسن، راجع «الإرواء» (١/ ٣٠٨).

[٥٦٨٢] إسناده: ضعيف.

- عبدالرحمن بن زياد هو الإفريقي، ضعيف.
- عبدالرحمن بن رافع، التنوخي المصري قاضي إفريقية، ضعيف، تقدما.

والحديث في «مسند الطيالسي» (ص٢٩٨)، ورواه الطحاوي من طريق ابن وهب وغيره في «شرح المعاني» (٢/ ٣٤٥).

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٦٤)، وعنه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٩٠ رقم ٣٥٩٧).

عن عبدالرحيم بن سليمان عن الإفريقي به.

قال البوصيري في «الزوائد»: في إسناده عبدالرحمن بن رافع، عنه مناكير وقال ابن حبان: لا يحتج بخبره إذا كان من رواية عبدالرحمن بن زياد بن أنعم وإنما وقع المناكير في حديثه من أجله وقال أبوحاتم: شيخ حديثه منكر.

قال الألباني: وهذا سند ضعيف، ابن أنعم وهو الإفريقي وشيخه التنوخي كلاهما ضعيف، راجع «الإرواء» (١/ ٣٠٧).

[٥٦٨٣] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا أبوالفياض بكار ابن عبدالله - ح

وأخبرنا أبونصر بن قتادة، حدثنا أبوالحسن علي بن الفضل بن محمد بن عقيل، أخبرنا إبراهيم بن هاشم البغوي قالا: حدثنا عبدالله بن محمد بن أسماء، حدثني جويرية بن أسماء، عن نافع عن عبدالله بن عمر أخبره: أن عمر بن الخطاب رأى حلة سيراء من حرير فقال: يا رسول الله لو ابتعت هذه الحلة فلبستها للوفد وليوم الجمعة، فقال: «**إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة**».

وإن رسول الله ﷺ بعث بعد ذلك إلى عمر بحلة سيراء من حرير كساه إياها، فقال عمر لرسول الله ﷺ: كسوتنيها وقد سمعتك تقول فيها ما قلت فقال رسول الله ﷺ: «**إنما بعثت بها إليك لتبيعها أو لتكسوها بعض نسائك**».

رواه البخاري[1] عن موسى بن إسماعيل عن جويرية.

[٥٦٨٣] إسناده: **فيه من لم أعرفه والحديث صحيح بطرقه**.

- أبوالفياض بكار بن عبدالله لم أظفر له بترجمة.
- عبدالله بن محمد بن أسماء بن عبيد الضبعي، أبوعبدالرحمن البصري (م ٢٣١هـ). ثقة جليل، من العاشرة (خ م د س).
- جويرية بن أسماء بن عبيد الضبعي، البصري (م ١٧٣هـ). صدوق، من السابعة (خ م د س ق).

(١) في اللباس (٧/ ٤٤).

ورواه مالك في «الموطأ» في اللباس (ص٩١٧-٩١٨) عن نافع به ومن طريقه أخرجه البخاري في الجمعة (١/ ٢١٤)، وفي الهبة (٣/ ١٤٠)، ومسلم في اللباس (٢/ ١٦٣٩ رقم ٦)، وأبوداود في الصلاة (١/ ٦٣٩ رقم ١٠٧٦)، وفي اللباس (٤/ ٣٢٠ رقم ٤٠٤٠)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٩٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٢٨)، والمؤلف في «السنن» (٩/ ١٢٩).

أخرج من طريق عبيدالله بن عمر عن نافع به، النسائي في الزينة (٨/ ١٩٦)، وأحمد في «مسنده» (٢/ ٢٠)، وابن أبي شيبة في «المصنف» مختصرا (٨/ ١٦٠) وعنه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٨٧ رقم ٣٥٩١) والمؤلف في «الآداب» (رقم ٦٣٤).

وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١١/ ٦٨) عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن عمر به.

[٥٦٨٤] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، أخبرنا إسحاق بن الحسن الحربي، أخبرنا عفان - ح

وأخبرنا عبدالله بن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبوسعيد، حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني، حدثنا عفان وشبابة قالا: حدثنا شعبة، عن أبي عون الثقفي، قال سمعت أبا صالح الحنفي، عن علي قال: أهديت إلى رسول الله ﷺ حُلة سيراء فأرسلها إلي فلبستها، فعرفت الغضب في وجهه فقال: «**إني لم أعطكها لتلبسها**» فأمر بها فأطرتها بين نسائه -وفي رواية ابن عبدان - فأمرني فأطرتها بين نسائي.

أخرجه مسلم[1] من أوجه عن شعبة قالوا في الحديث: فأمرني فأطرتها بين نسائي.

[٥٦٨٥] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرني عبدالرحمن بن الحسن القاضي، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا شعبة، حدثنا عبدالعزيز بن صهيب،

[٥٦٨٤] إسناده: رجاله ثقات.

- أبوسعيد هو أحمد بن محمد بن زياد بن الأعرابي، البصري.
- عفان هو ابن مسلم بن عبدالله الباهلي أبوعثمان الصفار، البصري.
- شبابة هو ابن سوار المدائني.
- أبوعون الثقفي هو محمد بن عبيدالله بن أبي سعيد، الكوفي الأعور.
- أبوصالح الحنفي هو عبدالرحمن بن قيس الكوفي، تقدموا.

(١) في اللباس (٢/ ١٦٤٤ رقم ١٧) - ومن طريق عبدالرحمن بن مهدي، (٢/ ١٦٤٤) بدون ذكر اللفظ - ومن طريق عبيدالله بن معاذ عن أبيه ومحمد بن جعفر، ثلاثتهم عن شعبة به.
كما أخرجه في اللباس أيضا (٢/ ١٦٤٥ رقم ١٨) من طريق وكيع عن مسعر عن أبي عون الثقفي به.
ومن هذا الوجه أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٩٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٥٣).
وأخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٣٢١ رقم ٤٠٤٣) من طريق سليمان بن حرب، والنسائي في الزينة (٨/ ١٩٧) من طريق أبي النضر وأبي عامر، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٥٣) من طريق أبي داود الطيالسي، وبدون ذكر اللفظ (٤/ ٢٥٣) من طريق عبدالرحمن بن زياد، والمؤلف في «الآداب» (رقم ٦٣٥) من طريق آدم بن أبي إياس، كلهم عن شعبة به ورواه ابن الجعد في «مسنده» (١/ ٤١٤ رقم ٦١٠) عن شعبة به.

[٥٦٨٥] إسناده: صحيح.

قال سمعت أنس بن مالك يقول: قال شعبة: فقلت: أعن النَّبي ﷺ؟ قال: - شديدًا - عن النبي ﷺ أنه قال: «**من لبس الحرير - يعني - في الدينا فلن يلبسه في الآخرة**».

رواه البخاري[١] عن آدم.

وأخرجه مسلم[٢] من وجه آخر عن عبدالعزيز.

[٥٦٨٦] وأخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ، أخبرنا أبوبكر بن إسحاق، أخبرنا إسماعيل ابن الحسن القاضي، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا شعبة، عن الحكم، قال سمعت ابن أبي ليلى: أن حذيفة كان بالمدائن فاستسقى، فأتاه دهقان بماء في إناء من فضة، فرمى به، وقال: إني لم أرمه إلا أني نهيته فلم ينته، قال رسول الله ﷺ: «**الحرير والديباج وآنية الفضة والذهب لهم في الدنيا، ولكم في الآخرة**».

رواه البخاري[٣] عن سليمان بن حرب.

---

(١) في اللباس (٧/ ٤٤).

(٢) في اللباس (٢/ ١٦٤٥ رقم ٢١) من طريق إسماعيل بن إبراهيم - ابن علية - عن عبدالعزيز ابن صهيب به، ومن هذا الوجه أخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ١٠١)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٧٥) وعنه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٨٧ رقم ٣٥٨٨).

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٢٨١)، وابن حبان في «صحيحه» (٧/ ٣٩٤-٣٩٥ - الإحسان)، والمؤلف في «السنن» (٢/ ٤٢٢) وفي «الآداب» (رقم ٦٣٦) من طريق محمد بن جعفر، وأبويعلى في «مسنده» (٧/ ٢٩ رقم ٣٩٣٠) من طريق عثمان بن عمر، وابن حبان في «صحيحه» (٧/ ٣٩٦ رقم ٥٤١١ - الإحسان) من طريق عيسى بن يونس، وابن الجعد في «المسند» (١/ ٦٢٥ رقم ١٤٦٩) عن وكيع، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» - ولم يسق لفظه - (٤/ ٢٤٧) من طريق أبي عامر العقدي، كلهم عن شعبة به كما أخرجه ابن الجعد في «مسنده» (١/ ٦٢٥ رقم ١٤٦٨) عن شعبة به وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٤٦-٢٤٧) من طريق عبدالوارث عن عبدالعزيز بن صهيب به.

[٥٦٨٦] **إسناده: رجاله ثقات.**

• ابن أبي ليلى هو عبدالرحمن.

(٣) في اللباس (٧/ ٤٤).

وأخرجه مسلم[١] من وجه آخر عن شعبة[٢].

قال الإمام أحمد: ورواه مجاهد عن ابن أبي ليلى عن حذيفة قال في الحديث: إن رسول الله ﷺ نهانا أن نشرب في آنية الذهب والفضة، وأن نأكل منها، وعن لبس الحرير والديباج، وأن نجلس عليه وقال: «**هو لهم في الدنيا ولكم في الآخرة**».

وهو مخرج في «كتاب البخاري»[٣] وأخرجناه في «كتاب السنن»[٤].

[٥٦٨٧] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعبدالله محمد بن علي الصنعاني بمكة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا عبدالرزاق، عن معمر، عن أبي إسحاق، عن عمرو: أن عليًا أتي ببرذون عليه صفة ديباج، فلما وضع رجله في الركاب، وأخذ بالسرج زلت يده عنه، فقال: ما هذا؟ قالوا: ديباج، قال: والله لا أركبه.

---

(١) في اللباس (٢/ ١٦٣٧ رقم ٤) من طريق عبيدالله بن معاذ عن أبيه عن شعبة به.
وأخرجه البخاري في الأشربة (٦/ ٢٥١)، وأبوداود في الأشربة (٤/ ١١٢ رقم ٣٧٢٣) عن حفص بن عمر عن شعبة به، وسيأتي بهذا الوجه برقم (٥٩٦٢) فراجعه.
وأخرجه الترمذي في الأشربة (٤/ ٢٩٩ رقم ١٨٧٨)، وأحمد في «مسنده» (٥/ ٣٩٨) عن محمد بن جعفر، وأحمد في «مسنده» (٥/ ٣٩٦) عن عفان، و (٥/ ٤٠٠) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٦٠) عن وكيع، ثلاثتهم عن شعبة به،
وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١١/ ٦٧) من طريق قتادة عن حذيفة بنحوه.

(٢) وقع في الأصل و «ن» شعيب وهو خطأ والتصويب من نسخة «ل».

(٣) في الأشربة (٦/ ٢٥١) من طريق ابن أبي عدي، وفي اللباس (٧/ ٤٥) من طريق ابن أبي نجيح، كلاهما عن مجاهد به.

(٤) في «السنن» (٣/ ٦٦) وفي «الآداب» (رقم ٦٣٧) من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد به.
سيأتي الحديث برقم (٥٩٦٢) فراجع هناك تخريجه مستوفى.

[٥٦٨٧] **إسناده: لم أعرف شيخ الحاكم وبقية رجاله ثقات.**

- أبوإسحاق هو السبيعي عمرو بن عبدالله.
- عمرو هو ابن شرحبيل الهمداني، أبوميسرة الكوفي.

والحديث في «مصنف» عبدالرزاق (١١/ ٧١ رقم ١٩٩٤٠).

قوله «صُفَّة ديباج»: صُفة جمعه صُفف وهي للسرج بمنزلة الميثرة من الرحل. راجع «النهاية» (٣/ ٣٧).

[٥٦٨٨] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، ومحمد بن موسى، قالا: حدثنا أبوالعباس محمد ابن يعقوب، حدثنا يحيى بن أبي طالب، حدثنا عبدالوهاب بن عطاء، حدثنا إسرائيل ابن يونس، عن أبي إسحاق، عن عبدالرحمن بن يزيد قال: كنت جالسًا مع عبدالله بن مسعود فأتاه ابن له صغير، قد ألبسته أمه قميصًا من حرير وهو معجب به، قال: فقال: يا بُني من ألبسك هذا؟ [قال: أمي][(١)] قال: ادنه فدنا منه، فشقّه، ثم قال: اذهب إلى أمّك فلتلبسك ثوبًا غيره.

[٥٦٨٩] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، ومحمد بن موسى، قالا: حدثنا أبوالعباس محمد ابن يعقوب، حدثنا يحيى بن أبي طالب، أخبرنا عبدالوهاب بن عطاء، أخبرنا عبدالله ابن عون[(٢)] عن الحسن قال: دخلنا على عبدالله بن عمر وهو بالبطحاء، فقلنا: يا أبا عبدالرحمن إن ثيابنا هذه قد خالطها الحرير وهو قليل قال: اتركوا قليله وكثيره.

قال الحليمي رحمه الله[(٣)]: وروي عن إبراهيم أنه قال: كانوا يكرهون ما سداه

[٥٦٨٨] إسناده: حسن.

- عبدالوهاب بن عطاء هو الخفاف، صدوق، ربما أخطأ،
- عبدالرحمن بن يزيد هو النخعي أبوبكر الكوفي، تقدما.

والخبر أخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١١/ ٧٠ رقم ١٩٩٣٧) عن معمر عن أبي إسحاق به، وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٦١) من طريق عبدالله بن مرة عن أبي كنف قال: انطلقت مع عبدالله حتى أتيت داره فأتاه بنون له عليهم قمص حرير فخرقها وقال: انطلقوا إلى أمكم فلتكسكم غير هذا.

(١) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل و«ن».

[٥٦٨٩] إسناده: حسن.

- عبدالوهاب بن عطاء هو الخفاف صدوق ربما أخطأ.
- الحسن هو ابن أبي الحسن البصري.

(٢) وقع في الأصل «عبدالله دليل عون عويس عن أبي إسحاق» وفي «ن» عبدالله شبل عويس عن أبي إسحاق كلاهما خطأ والتصويب من نسخة «ل».

وهذا الخبر أورده الحليمي في «كتاب المنهاج» (٣/ ٧٤) عن الحسن قال: دخلنا على ابن عمر فقال له رجل فذكره.

ورواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٤٩) من طريق يزيد بن زريع عن عبدالله بن عون عن الحسن به.

(٣) ذكره الحليمي في «المنهاج» (٣/ ٧٥) وساق هذا الأثر عن إبراهيم وهو النخعي، كما رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٧١) عن جرير عن منصور عن إبراهيم به.

خزّ، ولحمته إبريسم أو سداه إبريسم ولحمته خزّ، وهذا صحيح لأن الثوب لا يكون لباسًا إلا بالسدي واللحمة معًا، فلا يفرق[١] من فرق بينهما، فأجاز اللبس إذا كانت اللحمة [غير إبريسم والسدي إبريسما ولم يجز إذا كانت اللحمة][٢] إبريسما، والسدي غير إبريسم، وهما معًا ركنان للثوب، لا يكون الثوب ثوبًا ولا اللباس لباسًا إلا بهما.

قال[٣]: ويدل على صحة هذا ما روي عن علي رضي الله عنه قال: أهدي للنّبي ﷺ حلّة سداها حرير ولحمتها مسيرة،

فأرسل بها إلي فقلت: يا رسول الله ما أصنع بها، ألبسها؟ قال: « **لا، إني لا أرضى لك ما لا أرضى لنفسي، اجعلها خمرًا بين فاطمة أمّك وفاطمة ابنتي**».

قال: مسير هو من السيراء برود اليمن، قال: وإنّما العفو من هذا العلم في الثوب.

يروى[٤] عن عائشة رضي الله عنها قالت: كانت لنا قطيفة كنّا نقول: إنّ علمها حرير فما نهانا رسول الله ﷺ عن لبسها قط.

وعن عمر رضي الله عنه قال: البسوا من الحرير قدر أصبعين أو ثلاثا أو أربعا. وهذا - والله أعلم - توقيت لعلمين يكونان على كمين كل واحد منهما بقدر أصبعين فيكون جماعهما قدر أربع أصابع. [وذلك هو المراد بما يروى عنه أنه قال: أو مثل الكف لأن الكف فيها أربع أصابع][٥]. والمعنى أن يكون على الكمين ما إذا جمع لم يجاوز قدر الكف، وكذلك إن كان الثوب من كتان فخيط بالإبريسم لم يحرم.

قال الإمام أحمد: هذا الذي قاله الحليمي في الأعلام صحيح، وقد ورد عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه وغيره موقوفًا ومرفوعًا ما دل على إباحتها.

وأما الموقوف.

---

(١) وقع في نسخة «ل» وفي «المنهاج» «فلا معنى لفرق من فرق».

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من «الأصل» و«ن».

(٣) كذا قال الحليمي رحمه الله في كتابه «المنهاج» (٣/ ٧٥) وذكر هناك هذا الحديث. يعيده المؤلف مسندا برقم (٥٦٩٩).
ونقوم هناك بتخريجه فراجعه وكذلك ذكر الحليمي قول عمر بن الخطاب.

(٤) كذا وقع في نسخة «ل»، وفي «الأصل» و «ن» «تروي عائشة» وانظر تخريج هذا الحديث رقم (٥٦٩٤).

(٥) ما بين المعقوفتين سقط من نسخة «ن».

[٥٦٩٠] فأخبرنا أبوعلي الورذباري، أخبرنا أبوبكر محمد بن أحمد بن محمويه العسكري، حدثنا جعفر بن محمد القلانسي، حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا شعبة، عن عبدالله بن أبي السفر، عن الشّعبي، عن سويد بن غفلة قال: أقبلنا من الشام وقد فتح الله لنا فتوحًا، وعمر بن الخطاب قاعد بظهر المدينة، يتلقانا ولبسنا الحرير والديباج وثياب العجم، فلما رآنا عمر جعل يرمينا، فرجعنا فلبسنا برودًا يمانية، فلمّا انتهينا إليه، قال: مرحبًا بالمهاجرين إنّ الحرير لم يرضه الله لمن كان قبلكم فيرضاه لكم، إنّ الحرير لا يصلح منه إلا هكذا، وهكذا، وهكذا، يعني أصبعًا وأصبعين، وثلاثا، وأربعا.

وأما المرفوع.

[٥٦٩١] فأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبومحمد عبدالله بن إسحاق بن الخراساني العدل ببغداد، حدثنا يحيى بن أبي طالب، حدثنا عبدالوهاب بن عطاء، أخبرنا سعيد، عن قتادة، عن الشعبي، عن سويد بن غفلة، أن عمر بن الخطاب خطب النّاس بالجابية فقال: إن رسول الله ﷺ نهى عن لبس الحرير إلا موضع أصبع أو أصبعين أو ثلاث أو أربع وأشار بكفّه وعقد خمسين.

رواه مسلم(١) عن محمد بن عبدالله الرزي عن عبدالوهاب [وأما الذي](٢)

[٥٦٩٠] إسناده: رجاله ثقات.

● سويد بن غفلة أبوأمية الجعفي، الكوفي. مخضرم من كبار التابعين (ع).

والخبر أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٦٨) من طريق حصين عن الشعبي به.

ورواه ابن الجعد في «مسنده» (١/ ٤٢٦-٤٢٧ رقم ٦٤٤) عن شعبة بنفس السند.

[٥٦٩١] إسناده: صحيح.

● سعيد هو ابن أبي عروبة اليشكري.

(١) في اللباس (٢/ ١٦٤٤) ولم يسق لفظه بل أحاله على حديث معاذ بن هشام،

وأخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ٥١) من طريق محمد بن جعفر عن سعيد به، كما أخرجه مسلم في اللباس (٢/ ١٦٤٣-١٦٤٤)، والترمذي في اللباس (٤/ ٢١٧ رقم ١٧٢١) والمؤلف في «السنن» (٣/ ٢٦٩)، وفي «الآداب» (رقم ٦٤٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٤٤) من طريق معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة به.

(٢) ما بين المعقوفتين زيادة من «ل».

[٥٦٩٢] أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ، أخبرنا أبوبكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا جعفر بن محمد بن معاذ، حدثنا أحمد بن يونس-ح

قال وأخبرنا أحمد بن محمد بن عبدوس، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا النفيلي، قالا حدثنا زهير، حدثنا عاصم الأحول، عن أبي عثمان قال: كتب إلينا عمر ونحن بأذربيجان: يا عتبة بن فرقد إنه ليس من كدك ولا كدّ أبيك، قالها ثلاث مرات، وأشبع يعني المسلمين في رحالهم مما تشبع في رحلك، واتزروا، وارتدوا، وألقوا الخفاف، وألقوا السراويلات، وألقوا الركب، وانزوا، وارموا الأغراض، وعليكم بالعربية، وإياكم والتنعم، وزي أهل الشرك، ولبوس الحرير؛ فإن رسول الله ﷺ نهى عن لبس الحرير إلا هكذا، ووضع أصبعيه السبابة والوسطى وضمهما» .

قال زهير: قال عاصم: هذا في الكتاب.

رواه البخاري(١) عن أحمد بن يونس مختصرًا وكذا مسلم(٢) وكذا رواه قتادة(٣) عن أبي عثمان.

[٥٦٩٢] إسناده: صحيح .

- جعفر بن محمد بن معاذ لم أجد له ترجمة.
- النفيلي هو عبدالله بن محمد بن علي بن نفيل أبوجعفر النفيلي، الحراني.
- زهير هو ابن معاوية.
- أبوعثمان هو النهدي عبدالرحمن بن مل.

(١) في اللباس (٧/ ٤٤).

(٢) في اللباس (٢/ ١٦٤٢ رقم ١٢).

وأخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٣٢١ رقم ٤٠٤٢)، وأبويعلى في «مسنده» (١/ ١٨٩-١٩٠ رقم ٢١٣) من طريق حماد بن سلمة، وأحمد في «مسنده» (١/ ٤٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٤٤) عن يزيد بن هارون، كلاهما عن عاصم الأحول به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ١٦) من طريق حسن بن موسى عن زهير به.

ورواه المؤلف في «سننه» (٣/ ٢٦٩) عن أبي عبدالله الحافظ حدثنا أبوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى حدثنا أحمد بن يونس فذكره.

(٣) أخرجه مسلم في اللباس ولم يسق لفظه (٢/ ١٦٤٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣/ ٢٦٩)، والمؤلف في «السنن» (٣/ ٢٦٩) من طريق معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة به.

وإنما أراد - والله أعلم - مقدار أصبعين في كل كم كما قال الحليمي[١]، فيكون ما في الكمين قدر أربع أصابع.

[٥٦٩٣] فقد أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرني أبوالنضر الفقيه، حدثنا الحسن بن سفيان، حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة، حدثنا حفص بن غياث، عن عاصم، عن أبي عثمان، أن عمر كان ينهى عن الحرير والديباج إلا ما كان هذا، ثم أشار بأصبعه، ثم الثانية، ثم الثالثة، ثم الرابعة، قال: وكان رسول الله ﷺ ينهانا عنه.

رواه مسلم[٢] في الصحيح عن ابن نمير عن حفص.

[٥٦٩٤] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوبكر بن مالك، حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا إسماعيل، عن داود، عن عزرة، عن حميد بن عبدالرحمن، عن سعد بن هشام، عن عائشة قالت: كان لنا ستر فيه تمثال طائر، وكان الداخل إذا دخل استقبله، فقال لي رسول الله ﷺ: «**حولي هذا، فإني كلما دخلت فرأيته ذكرت الدنيا**».

قالت: وكانت لنا قطيفة كنا نقول: علمها حرير فكنا نلبسها.

رواه مسلم[٣] في الصحيح عن زهير بن حرب عن إسماعيل بن علية.

---

(١) راجع ما قاله في «المنهاج» (٣/ ٧٥).

[٥٦٩٣] **إسناده: رجاله ثقات.**

- أبوالنضر الفقيه هو محمد بن محمد بن يوسف الطوسي.

(٢) في اللباس (٢/ ١٦٤٢ رقم ١٣) ولم يسق لفظه.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٦٠-١٦١) بنفس السند، وعنه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٨٨ رقم ٣٥٩٣).

ورواه المؤلف في «السنن» (٣/ ٢٦٩-٢٧٠) عن أبي عبدالله الحافظ بنفس الإسناد.

[٥٦٩٤] **إسناده: رجاله موثقون.**

- أبوبكر بن مالك هو أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي.
- إسماعيل هو ابن علية.
- داود هو ابن أبي هند البصري.
- عزرة هو ابن عبدالرحمن بن زرارة الخزاعي، الكوفي، الأعور، ثقة، من السادسة (م د ت س).

(٣) في اللباس (٣/ ١٦٦٦ رقم ٨٨).

وهو في «مسند أحمد بن حنبل» (٦/ ٤٩). =

وأما ما قال الحليمي رحمه الله[١] من الإنكار على من فرق بين السدي واللحمة فهذا مبني على ما روي في ذلك عن عبدالله بن عباس فإن كان غير ثابت فالأمر على ما قال الحليمي رحمه الله، وإن كان ثابتًا فلا معنى لإنكاره، وهو ذا أراه احتجّ في كتابه بما هو أضعف من حديث ابن عباس بكثير، وحديث ابن عباس قد أخرجه أبوداود في «كتاب السنن» وهو فيما.

[٥٦٩٥] أخبرنا أبوبكر محمد بن إبراهيم الفارسي، أخبرنا أبوعمرو بن مطر، حدثنا إبراهيم بن علي، حدثنا يحيى بن يحيى، حدثنا أبوخيثمة، عن خصيف، عن عكرمة،

= وأخرجه مسلم في اللباس (٢/ ١٦٦٧ رقم ٨٩) من طريق ابن أبي عدي وعبدالأعلى، ولم يسق لفظه والترمذي في القيامة (٤/ ٦٤٣ رقم ٢٤٦٨) من طريق أبي معاوية والنسائي في الزينة (٨/ ٢١٣) من طريق يزيد بن زريع، وأحمد في «مسنده» (٦/ ٥٣، ٢٤١) من طريق ابن أبي عدي، كلهم عن داود بن أبي هند به. وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٥٥) من طريق القاسم بن مالك المزني عن داود بن أبي هند به.

وفي «سنده» «عزرة» سقط بين «داود» وبين «حميد».

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (تحفة ١١/ ٤٠٥) من طريق سفيان عن داود عن عزرة عن عائشة بنحوه. (قلت): وهذا منقطع لأن عزرة لم يلق منها.

(١) راجع «المنهاج» (٣/ ٧٥).

[٥٦٩٥] إسناده: لا بأس به.

- أبوخيثمة هو زهير بن معاوية.
- خصيف هو ابن عبدالرحمن الجزري، صدوق سيء الحفظ، تقدما.

والحديث أخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٣٢٩ رقم ٤٠٥٥) عن ابن نفيل قال حدثنا زهير به، ومن طريقه المؤلف في «السنن» (٢/ ٤٢٤)، وفي «الآداب» (رقم ٦٤١).

وأخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ٢١٨) من طريق معمر بن سليمان الرقي، ومروان، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٥٥) من طريق شريك، ثلاثتهم عن خصيف به، وأخرجه المؤلف في «السنن» (٣/ ٢٧٠) من طريق عمرو بن مرزوق، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ولم يذكر لفظه (٤/ ٢٥٥) من طريق أبي غسان، كلاهما عن زهير به.

ورواه المؤلف في «السنن» (٣/ ٢٧٠) من طريق أبي نصر بن قتادة عن أبي عمرو بن مطر به.

قال الألباني: خصيف ضعيف لسوء حفظه لكنه لم يتفرد به، بل تابعه ابن جريج في روايته عن عكرمة في «مسند أحمد» (١/ ٣١٣) وفي «مستدرك الحاكم» (٤/ ١٩٢) «الإرواء» (١/ ٣١٠).

أخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ٣١٣، ٣٢١)، والمؤلف في «السنن» (٣/ ٢٧٠)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٩٢) من طريق ابن جريج عن خصيف عن عكرمة وسعيد بن جبير، كلاهما عن ابن عباس به.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي عليه.

عن ابن عباس قال: إنّما كره نبيّ الله ﷺ الثوب المصمت من الحرير، فأما العلم من الحرير أو سدي الثوب فليس به بأس.

قال الشيخ: وهذا حديث رواه زهير بن معاوية أبوخيثمة عن خصيف [هكذا ورواه ابن جريج عن خصيف][(١)] عن عكرمة وسعيد بن جبير عن ابن عباس هكذا في رواية [وفي رواية][(٢)] أخرى فإمّا أن يكون سداه أو لحمته حريرًا فلا بأس بلبسه.

وكذلك رواه إسماعيل بن مسلم عن عطاء عن ابن عباس.

[٥٦٩٦] أخبرناه أبوعبدالله الحافظ، ومحمد بن موسى، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، أخبرنا يحيى بن أبي طالب، أخبرنا عبدالوهاب بن عطاء، أخبرنا إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، قال: قال [ابن عباس: إنما حرم][(٣)] رسول الله ﷺ المصمت من الحرير فأما ما كان لحمته قطن وسداه حرير أو لحمته حرير وسداه قطن فلا بأس به.

غير أن إسماعيل بن مسلم هذا ضعيف، والرواية الأولى عن ابن جريج التي توافق رواية زهير عن خصيف أولى أن تكون محفوظة، وأما خصيف بن عبدالرحمن الجزري فقد روى عنه الكبار، واختلفوا في عدالته وكان أبوأحمد بن عدي الحافظ رحمه الله يقول[(٤)]: إذا حدث عن خصيف ثقة فلا بأس بحديثه وبروياته إلا أن يروي عنه ضعيف وهذا أو معناه فيما أخبرناه أبوسعد الماليني عنه.

وإنما فرق - والله أعلم - بين اللحمة والسدي لأن اللحمة تكون أكثره، والسدي يكون أقل، وأباح الثوب إذا كان أكثره قطنا أو غير إبريسم، ولم يبحه إذا كان أكثره إبريسم، وهذا الذي يدل عليه كلام الشافعي[(٥)] رحمه الله فإنه قال في كتاب صلاة

---

(١) ما بين المعقوفتين سقط من «ن».

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من «الأصل» و«ن».

[٥٦٩٦] إسناده: ضعيف.

- إسماعيل بن مسلم هو المكي ضعيف الحديث،
- عطاء هو ابن أبي رباح، تقدما.

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من «الأصل».

(٤) راجع «الكامل» (٣/ ٩٤٢).

(٥) وقول الشافعي لم أجده في «الرسالة» ولا في «مسنده» و«سننه» لعله ذكر هكذا في «كتاب الأم».

وراجع هذا البحث مفصلا في «فتح الباري» (١٠/ ٢٩٦-٣٠١).

الخوف: وإذا كان في نسج الثوب الذي لا يحصن قز وقطن أو كتان، فكان القطن الغالب، لم أكره لمصل خائف ولا غيره لبسه، فإن كان القز ظاهرا كرهت لكل مصل محارب وغيره لبسه، وإنما كرهته للمحارب لأنه لا يحصن إحصان ثياب القز، قال: ولو توقى المحارب أن يلبس ديباجا أو قزّا ظاهرا كان أحب إليّ، فإن لبسه ليحصنه فلا بأس به إن شاء الله ؛ لأنه قد يرخص له في الحرب فيما يحظر عليه في غيره.

[٥٦٩٧] أخبرنا أبونصر بن قتادة، أخبرنا أبوالحسن السراج، حدثنا مطين، حدثنا مسلم بن سلام مولى بني هاشم، حدثنا عبدالسلام، عن مالك بن دينار، عن عكرمة: أن ابن عباس كان يلبس الخز وقال: إنما نهى عن المصمت.

ورواه أيضًا أبومعمر عن عبدالسلام بن حرب.

قال الشيخ وفيما:

[٥٦٩٨] أورد شيخنا أبوعبدالله الحافظ في «كتاب المستدرك» فيما لم يقرأ عليه عن القطيعي، عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، قال: حدثنا محمد بن بكر، حدثنا ابن جريج، عن عكرمة بن خالد، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: إنما نهى النّبي(١) ﷺ عن المصمت إذا كان حريرًا.

[٥٦٩٧] إسناده: رجاله ثقات.

- أبوالحسن السراج هو محمد بن الحسن بن إسماعيل السراج.
- مطين هو محمد بن عبدالله بن سليمان الحضرمي أبوجعفر.
- مسلم بن سلام مولى بني هاشم كوفي.

ذكره ابن حبان في «الثقات» (٩/ ١٥٨) وقال: يروي عن أبي بكر بن عياش والكوفيين، حدثنا عنه الحسن بن سفيان.

- عبدالسلام هو ابن حرب النهدي أبوبكر الكوفي. لم أجد من خرج هذا الحديث.

[٥٦٩٨] إسناده: صحيح.

- القطيعي هو أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك أبوبكر.

وفي نسخة «ن» «القرطبي» محرفًا.

(١) وفي نسخة «ل» «رسول الله» بدل «النبي».

وهو في «المستدرك» (٤/ ١٩٢) وعند أحمد في «مسنده» (١/ ٣١٣)، كما أخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ٣٢١) من طريق روح عن ابن جريج به.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

قال الشيخ: وهذا إسناد صحيح وذلك يؤكد جملة رواية خصيف وأما الذي احتجّ به من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه فالرواية فيه عندنا كما.

[٥٦٩٩] أخبرنا أبوالحسن المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف ابن يعقوب، حدثنا علي بن عبدالله، حدثنا محمد بن فضيل بن غزوان، حدثنا يزيد بن أبي زياد، عن أبي فاختة، حدثني جعدة بن هبيرة عن علي قال: أهدي لرسول الله ﷺ حلة مسيرة سداها حرير أو لحمتها حرير، فأرسل بها إليّ فأتيته فقلت: ما أصنع بها ألبسها أم لا؟ فقال: «إني لا أرضى لك ما أكره لنفسي، ولكن اجعلها خمرًا للفواطم.

[٥٧٠٠] وأخبرنا أبومحمد بن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبوسعيد بن الأعرابي، حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني، حدثنا سعيد بن سليمان، عن خالد، عن يزيد بن أبي زياد، عن أبي فاختة مولى أم هانئ، حدثني جعدة بن هبيرة، عن علي بن أبي طالب قال: أهدي لرسول الله ﷺ حلة سيراء [سداها حرير][(١)] ولحمتها حرير فأرسل بها إليّ فأتيته،

[٥٦٩٩] إسناده: ضعيف.

- أبوالحسن المقرئ هو علي بن أحمد بن عمر بن حفص بن الحمامي.
- علي بن عبدالله هو ابن المديني البصري.
- يزيد بن أبي زياد هو الهاشمي، كوفي، ضعيف.
- أبوفاختة هو سعيد بن علاقة الهاشمي مولاهم، الكوفي، تقدموا.
- جعدة بن هبيرة بن أبي وهب المخزومي، صحابي صغير له رؤية، وقال العجلي: تابعي ثقة (عس).

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٥٩) عن ابن فضيل بنفس السند ولم يسق لفظه، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤/ ٣٥٧ رقم ٨٨٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٥٣-٢٥٤) من طريق عمران بن عيينة عن يزيد بن أبي زياد به، كما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٥٤) من طريق عبدالعزيز بن مسلم عن يزيد بن أبي زياد به.

قوله «الفواطم» قال ابن الأثير: أراد بهن فاطمة بنت رسول الله ﷺ، زوجته وفاطمة بنت أسد أمه وهي أول هاشمية ولدت لهاشمي، وفاطمة بنت حمزة عمته، راجع «النهاية» (٣/ ٤٥٨).

[٥٧٠٠] إسناده: كسابقه.

- سعيد بن سليمان هو الضبي أبوعثمان الواسطي.
- خالد هو ابن عبدالله الطحان.

لم أجد بهذا الوجه.

(١) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل و«ل».

فقلت: ألبسها أو ما أصنع بها؟ قال: «**إني لا أرضى لك ما أكره، ولكن اجعلها خمرا بين الفواطم**».

[٥٧٠١] وأخبرنا أبوعلي الروذباري، حدثنا أبوبكر محمد بن أحمد بن محمويه العسكري، حدثنا أبوعبدالرحمن النسائي، أخبرني محمد بن وهب بن أبي كريمة، حدثنا محمد بن سلمة، حدثني أبوعبدالرحيم، حدثني زيد، عن محمد بن جحادة، عن أبي صالح، عن عبيد بن عمير الليثي، عن علي بن أبي طالب، قال: نهاني نبي الله[1] ﷺ عن القسي، وخاتم الذهب، وعن المكفف بالديباج ثم قال: «**واعلم أني لك من الناصحين**».

قال الشيخ: وهذا يحتمل في الكثير الذي يزيد على الأعلام الّتي وردت الرخصة فيها، ويحتمل أن يكون على جهة الكراهية في المكفف لما نذكره في حديث أسماء والله أعلم.

وأما الذي روي عن ابن عمر في ذلك فإنّه رضي الله عنه لما سمع النهي عن لبس الحرير تورع عن قليله وكثيره.

[٥٧٠٢] وقد أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعبدالله محمد بن يعقوب، حدثنا جعفر بن محمد، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا خالد بن عبدالله، عن عبدالملك بن أبي سليمان، عن عبدالله مولى أسماء بنت أبي بكر - وكان خال ولد عطاء - قال أرسلتني أسماء إلى عبدالله بن عمر فقالت: بلغني أنك تحرم ثلاثة أشياء: العلم في الثوب، وميثرة الأرجوان، وصوم رجب كله، فقال لي عبدالله: أما ما ذكرت من رجب فكيف بمن

[٥٧٠١] إسناده: حسن.

- أبوعبدالرحمن النسائي هو أحمد بن شعيب، صاحب «السنن».
- محمد بن وهب بن عمر بن أبي كريمة أبوالمعافى الحراني (م ٢٤٣هـ)، صدوق، من العاشرة (س).
- أبوعبدالرحيم هو خالد بن أبي يزيد بن سماك بن رستم الحراني.
- زيد هو ابن أبي أنيسة الجزري.
- أبوصالح هو ذكوان السمان تقدموا.

ولم أجد هذا الحديث في مؤلفات النسائي المتوفرة لدينا.

(١) ووقع في «ل» «رسول الله».

[٥٧٠٢] إسناده: صحيح.

- عبدالله بن كيسان التيمي أبوعمر المدني، مولى أسماء بنت أبي بكر، ثقة، من الثالثة (ع).

يصوم الأبد؟ وأما ما ذكرت من العلم في الثوب فإنّي سمعت عمر بن الخطاب يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إنما يلبس الحرير من لا خلاق له في الآخرة**».

فخفت أن يكون العلم منه، وأما ميثرة الأرجوان فهذه ميثرة عبدالله فإذا هي أرجوان، فرجعت إلى أسماء فخبرتها، فقالت: هذه جبة رسول الله ﷺ فأخرجت إليّ جبّة طيالسة لها لبنة ديباج، وفرجيها مكفوفين بالديباج، فقالت: هذه كانت عند عائشة، حتى قبضت، فلما قبضت قبضتها، وكان النّبي ﷺ يلبسها، فنحن نغسلها للمرضى يستشفى بها.

رواه مسلم[1] في الصحيح عن يحيى بن يحيى.

ورواه المغيرة[2] بن زياد عن عبدالله أبي عمر مولى أسماء قال: رأيت ابن عمر في السوق اشترى ثوبًا شاميا، فرأى فيه خيطا أحمر فرده، فأتيت أسماء فذكرت ذلك لها فقالت: يا جارية ناوليني جبة رسول الله ﷺ فأخرجت له جبّة طيالسة مكفوفة الجيب، والكمين والفرجين بالديباج.

---

(١) في اللباس (٢/ ١٦٤١ رقم ١٠).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (تحفة - ١١/ ٢٤٥-٢٤٦) عن قتيبة بن سعيد عن يحيى بن أبي زائدة عن عبدالملك بن أبي سليمان به ولم يذكر فيه «عمر» ولا «ابن عمر».

وأخرجه المؤلف في «السنن» (٣/ ٢٧٠) من طريق يعلى بن عبيد عن عبدالملك بن أبي سليمان عن عطاء عن عبدالله مولى أسماء بكامله.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٦/ ٣٤٧-٣٤٨) عن يحيى بن سعيد عن عبدالملك به، مختصرا بقصة الجبة فقط، وأخرجه الطبراني في «الكبير» - مختصرا - (٢٤/ ٩٨-٩٩ رقم ٢٦٤) من طريق عبدالسلام بن حرب عن عبدالملك بن أبي سليمان عن عطاء عن أبي عبيدالله أو عبدالله مولى أسماء فذكر قصة الجبة فقط.

(٢) أخرجه أبو داود في اللباس (٤/ ٣٢٨ رقم ٤٠٥٤)، ومن طريقه المؤلف في «السنن» (٣/ ٢٧٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٥٥)، من طريق عيسى بن يونس، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٧٠)، وعنه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٨٨ - ١١٨٩ رقم ٣٥٩٤) عن وكيع، كلاهما عن المغيرة بن زياد به.

وهذا إسناد حسن ورجاله ثقات ومغيرة بن زياد هو البجلي، أبوهشام أو هاشم الموصلي، صدوق له أوهام توفي (سنة ١٥٢).

ورواه الحجاج[١] عن أبي عمر ختن عطاء قال: رأيت عند أسماء بنت أبي بكر جبّة مزررة بالديباج فقالت: كان رسول الله ﷺ يلبس هذه في الحرب.

قال الشيخ: قد ذكرنا إسنادهما في «كتاب السنن».

[٥٧٠٣] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، ومحمد بن موسى، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن أبي طالب، حدثنا عبدالوهاب بن عطاء، أخبرنا سعيد - هو ابن أبي عروبة -، عن قتادة، عن أنس بن مالك: أن النبي ﷺ رخص لعبدالرحمن بن عوف في قميص من حرير في سفر من حكة كان يجدها بجلده وللزبير بن العوام.

أخرجاه[٢] في الصحيح من حديث سعيد.

وأخرجاه[٣] من حديث همام بن يحيى عن قتادة وقال في الحديث: في غزاة لها.

---

(١) أخرجه ابن ماجه في الجهاد (٢/ ٩٤٢ رقم ٢٨١٩)، وأحمد في «مسنده» (٦/ ٣٥٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٤/ ٩٩ رقم ٢٦٦-٢٦٨)، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١١٠) والمؤلف في «السنن» (٣/ ٢٦٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢/ ٣٣ رقم ٣١٠٤) وأخرجه أحمد في «مسنده» (٦/ ٣٤٨، ٣٥٤) من طريق عبدالملك عن عطاء عن أسماء به.

• الحجاج هو ابن أرطاة وإن كان مدلسا وقد عنعن لكن تابعه عطاء بن أبي رباح عند أحمد فالإسناد صحيح ورجاله ثقات.

[٥٧٠٣] إسناده: حسن والحديث صحيح.

(٢) أخرجه البخاري في الجهاد (٣/ ٢٣١) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٣٤ رقم ٣١٠٥) من طريق خالد بن الحارث، ومسلم في اللباس (٢/ ١٦٤٦ رقم ٢٤) ومن طريقه المؤلف في «السنن» (٣/ ٢٦٨-٢٦٩) من طريق أبي أسامة، وأخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٣٢٩ رقم٤٠٥٦) من طريق عيسى بن يونس، والنسائي في الزينة (٨/ ٢٠٢) من طريق عيسى بن يونس وخالد، وأحمد في «مسنده» (٣/ ٢١٥) عن محمد بن بكر، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٦٧)، وعنه مسلم في اللباس - ولم يسق لفظه - (٢/ ١٦٤٦) وابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٨٨ رقم ٣٥٩٢) عن محمد بن بشر، كلهم عن سعيد بن أبي عروبة به.

ورواه المؤلف في «السنن» (٨/ ٢٦٨) عن أبي عبدالله الحافظ ومحمد بن موسى بنفس الإسناد كما أخرجه في «الآداب» (رقم ٦٤٢) عن أبي عبدالله الحافظ عن أبي العباس به.

(٣) أخرجه البخاري في الجهاد (٣/ ٢٣١)، ومسلم في اللباس (٢/ ١٦٤٧ رقم ٢٦)، والترمذي في اللباس (٤/ ٢١٨ رقم ١٧٢٢) والطيالسي في «مسنده» (ص٢٦٥-٢٦٦)، وعنه أبويعلى في «مسنده» (٦/ ٢٠-٢١)، وأحمد في «مسنده» (٣/ ١٢٢، ١٩٢)، وأبويعلى في «مسنده» (٥/ ٢٦٠ رقم ٨٨٠)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٩٥ رقم ٥٤٠٨)، والمؤلف في =

[٥٧٠٤] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعبدالله الصنعاني، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن ثابت، عن أنس قال: رأيت عمر وهو يعاتب عبدالرحمن بن عوف في قميص من حرير تحت ثيابه، ومعه الزبير وعليه أيضا قميص من حرير، فقال: ألق عنك هذا فجعل عبدالرحمن يضحك ويقول: لو أطعتنا لبست مثله، قال: فنظرت إلى قميص عمر فرأيت بين كتفيه أربع رقاع ما يشبه بعضها بعضًا.

[٥٧٠٥] وبه قال: أخبرنا معمر، عن ثابت، قال: رأيت أنس بن مالك لبس رأنين من ديباج في فزعة فزعها الناس.

[٥٧٠٦] وبه قال: أخبرنا معمر عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: كان له قباء من ديباج أو قال: سندس حرير يلبسه في الحرب.

= «السنن» (٣/ ٢٦٧-٢٦٨)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٣٤-٣٥) من طرق عن همام عن قتادة به.

وتابعه شعبة في روايته عن قتادة،

أخرجه البخاري في الجهاد (٣/ ٢٣١)، وفي اللباس (٤/ ٤٦)، ومسلم في اللباس (٢/ ١٦٤٦ رقم ٢٥) والطيالسي في «مسنده» (ص٢٦٥)، وأحمد في «مسنده» (٣/ ١٢٧، ١٨٠، ٢٥٥، ٢٧٣)، وأبويعلى في «مسنده» (٥/ ٤٤٣ رقم ٣١٤٨) (٦/ ٢٠ رقم ٣٢٤٩-٣٢٥٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٧/ ٣٩٥ رقم ٥٤٠٦، ٥٤٠٧)، والمؤلف في «السنن» (٣/ ٢٦٨).

[٥٧٠٤] إسناده: رجاله ثقات.

والحديث في «مصنف عبدالرزاق» (١١/ ٦٩ رقم ١٩٩٣٤).

[٥٧٠٥] إسناده: كسابقه.

• ثابت هو البناني.

والخبر عند عبدالرزاق في «مصنفه» (١١/ ٧١ رقم ١٩٩٤٢) وعنده «رايتين» وهو تصحيف.

وأورده البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٣٥) عن ثابت عن أنس قوله.

وقوله «رأنين» مثنى «رأن» وهو كالخف إلا أنه لا قدم له، وهو أطول من الخف، راجع هامش «شرح السنة» (١٢/ ٣٥).

[٥٧٠٦] إسناده: صحيح.

والخبر قد رواه عبدالرزاق في «مصنفه» (١١/ ٧١ رقم ١٩٩٤٣).

[٥٧٠٧] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوبكر إسماعيل بن محمد الفقيه بالري، حدثنا سعيد بن يزيد بن عطية التيمي، حدثنا بقية بن الوليد، حدثني يزيد بن عبدالله الجهني، عن هاشم الأوقص، قال سمعت ابن عمر يقول: من اشترى ثوبًا بعشرة دراهم وفي ثوبه درهم من حرام لا يقبل الله له صلاة ما دام عليه منه شيء ثم قال: صمتا إن لم أكن سمعته من رسول الله ﷺ مرتين أو ثلاثًا.

قال الشيخ: تفرد به بقية بإسناده هذا وهو إسناد ضعيف.

[٥٧٠٧] إسناده: ضعيف، وشيخ الحاكم وشيخه لم أعرفهما.

• يزيد بن عبدالله الجهني.

قال الذهبي والحافظ: لا يصح خبره عن هاشم الأوقص.

راجع «الميزان» (٤/ ٤٣١) «اللسان» (٦/ ٢٩٠).

• هاشم الأوقص وقيل ابن الأوقص.

قال البخاري والأزدي: غير ثقة.

انظر «الميزان» (٤/ ٢٩٠)، «اللسان» (٦/ ١٨٥)، «الكامل في الضعفاء» (٧/ ٢٥٧٦).

والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٩٨) عن أسود بن عامر عن بقية بن الوليد، عن عثمان ابن زفر عن هاشم به.

وذكره الحافظ في «اللسان» (٦/ ٢٩٠)، والذهبي في «الميزان» (٤/ ٤٣١).

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» (١٤/ ٢١)، وعنه ابن عساكر (٤/ ١/ ٢) من طريق هارون بن أبي هارون العبدي عن بقية عن مسلمة الجهني عن هاشم الأوقص، فأسقط يزيد بن عبدالله الجهني وجعل مكانه مسلمة الجهني.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» (١٤/ ٢١)، من طريق أبي عتبة أحمد بن الفرج عن بقية عن يزيد ابن عبدالله الجهني عن أبي جعونة عن هاشم الأوقص به. فزاد في السند «أبوجعونة» بعد يزيد ابن عبدالله الجهني، وكذا أخرجه الخطيب في «تاريخه» (١٤/ ٢١-٢٢)، وابن عساكر في «تاريخه» عن مؤمل بن الفضل حدثنا بقية عن جعونة عن هاشم الأوقص عن نافع عن ابن عمر وابن أبي الدنيا في «الورع» (ص٦٢) عن سويد بن سعيد عن بقية به.

في هذا السند اضطراب عن هاشم الأوقص.

ومدار السند على هاشم الأوقص وهو غير ثقة ضال كما قال البخاري فالإسناد ضعيف.

ضعفه الألباني في «الأحاديث الضعيفة» (رقم ٨٤٤)، انظر «ضعيف الجامع الصغير» (٥٤٢٨).

[٥٧٠٨] أخبرنا أبوعبدالرحمن السلمي، حدثنا أبوالحسن الكارزي، أخبرنا علي بن عبدالعزيز، عن أبي عبيد، قال: حدثني ابن علية، عن سلمة بن علقمة، عن ابن سيرين، قال: نبئت عن دقرة أم عبدالله بن أذينة أنها قالت: كنا نطوف مع عائشة فرأت ثوبًا مصلبًا فقالت: إن رسول الله ﷺ كان إذا رآه في ثوب قضبه.

قال أبو عبيد[1]: قال الأصمعي: يعني قطع موضع التصليب.

«فصل فيما ورد من التشديد على من جر ثوبه خيلاء»

[٥٧٠٩] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن

[٥٧٠٨] إسناده: لا بأس به.

- أبوالحسن الكارزي هو محمد بن محمد بن الحسن بن الحارث المكاتب الفقيه.
- أبوعبيد هو القاسم بن سلام صاحب «غريب الحديث».
- سلمة بن علقمة التميمي، أبوبشر البصري (م ١٣٩هـ)، ثقة، من السادسة (خ م د س ق).
- دقرة بنت غالب الراسبية أم عبدالله بن أذينة من أهل البصرة. مقبولة، من الثالثة، وقال الدارقطني: يقال لها صحبة (س).

ذكرها ابن حبان في «الثقات» (٤/ ٢٢١)، وابن سعد في «الطبقات» (٨/ ٤٩٠)، والحافظ في «تبصير المنتبه» (٢/ ٥٦١)، و «الإصابة» (٤/ ٢٩١)، وابن ماكولا في «الإكمال» (٣/ ٣٢٨)، وقالوا: دقرة (بكسر الدال المهملة وسكون القاف) أم عبدالرحمن بن أذينة روت عن عائشة روى عنها ابن سيرين.

وقال ابن أبي حاتم: دقرة روى عن عائشة روى عنه بديل بن ميسرة، فجعلها اسم رجل وذلك وهم منه، كذلك ذكر المزي في «تهذيب الكمال».

وأما ما جاء في «التهذيب» و «التقريب» ذفرة فهو - بالذال المعجمة - بنت غالب الراسبية أم عبدالرحمن بن أذينة خطأ والصواب كما ضبطه الحافظ في «التبصير». راجع «التهذيب» (١٢/ ٤١٧)، «الجرح والتعديل» (٣/٤٤٤)، «الإكمال» (٣/ ٣٢٨)، «التبصير» (٢/ ٥٦١).

والحديث في «غريب الحديث» لأبي عبيد (١/ ٣٢)، وذكره الزمخشري في «الفائق» (٣/ ٢٠٦)، وعند أبي عبيد «وفرة»، وعند الزمخشري «دفرة»، والصحيح «دقْرَة».

قوله «ثوب مصلّب»: أي ثوب فيه صورة الصليب.

(١) راجع قوله في «غريب الحديث» (١/ ٣٢).

[٥٧٠٩] إسناده: صحيح ورجاله ثقات.

الحديث أخرجه البخاري في اللباس (٧/ ٣٣) من طريق سالم، ومسلم في اللباس (٢/ ١٦٥١ رقم ٢٠٨٥) عن نافع وعبدالله بن دينار وزيد بن أسلم، وأبوداود في «اللباس» (٤/ ٣٤٥) والنسائي في «الزينة» (٨/ ٢٠٨) من طريق سالم، كلهم عن ابن عمر به.

إسحاق الصغاني، حدثنا عبدالله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن نافع وعبدالله بن دينار وزيد بن أسلم كلهم يخبره عن عبدالله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جر ثوبه خيلاء**».

[٥٧١٠] وأخبرنا أبوعبدالله، أخبرني أبوالنضر الفقيه، حدثنا هارون بن موسى، حدثنا يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك فذكره بمثله.

رواه البخاري[١] في الصحيح عن ابن أبي أويس عن مالك.

ورواه مسلم[٢] عن يحيى بن يحيى.

[٥٧١١] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعبدالله محمد بن علي بن عبدالحميد الصنعاني، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري، أخبرنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن زيد بن أسلم، قال: سمعت ابن عمر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من جر إزاره من الخيلاء لم ينظر الله إليه**».

قال زيد: وقد كان ابن عمر يحدث أن النّبي ﷺ رآه وعليه إزار يتقعقع يعني

[٥٧١٠] إسناده: كسابقه.

(١) في اللباس (٧/ ٣٣).

(٢) في اللباس (٢/ ١٦٥١ رقم ٤٢).

وأخرجه الترمذي في اللباس (٤/ ٢٢٣ رقم ١٧٣٠) من طريق معن وقتيبة، والبغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٨ رقم ٣٠٧٥) من طريق أبي مصعب، ثلاثتهم عن مالك به.

وهو في «الموطأ» في كتاب اللباس (ص ٩١٤).

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

[٥٧١١] إسناده: فيه من لم أعرفه، شيخ الحاكم، وبقية رجاله ثقات.

والحديث في «مصنف عبدالرزاق» (١١/ ٨١ رقم١٩٩٨٠)، وعنه أحمد في «مسنده» (٢/ ١٤٧)، وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ١٤١)، - وعنه الطبراني في «الكبير» (١٢/ ٣٥٦-٣٥٧ رقم ١٣٣٣١)، من طريق أيوب بن أبي تميمة عن زيد بن أسلم به مختصرًا على ذكر الجزء الثاني.

قوله يتقعقع: أي يسمع له صوت.

و «خيلاء»: قال العلماء: الخيلاء والمخيلة والبطر والكبر والزهو والتبختر في معنى واحد وهو حرام ومعنى الحديث: لا يرحمه الله ولا ينظر إليه نظرة رحمة.

جديدًا فقال: «من هذا؟» قلت: أنا عبدالله، قال: «إن كنت عبدالله فارفع إزارك» قال: فرفعته، قال: «زد» قال: فرفعته حتى بلغ نصف الساق، ثمّ التفت إلى أبي بكر فقال: «من جر ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة».

فقال أبوبكر: إن إزاري يسترخى أحيانا، فقال النّبي ﷺ: «لست منهم يا أبا بكر».

وروينا في الفضائل وغيرها عن سالم بن عبدالله[1] عن أبيه عن النّبي ﷺ وفيه من الزيادة قال: فقال أبوبكر الصديق: أي رسول الله إن أحد شقى إزاري يسترخي إلا أن أتعاهد ذلك منه، فقال رسول الله ﷺ: «لست - أو - إنك لست ممن يصنعه خيلاء».

[٥٧١٢] أخبرنا أبوطاهر الفقيه لفظًا، ومحمد بن موسى قراءةً، حدثنا أبوالعباس الأصم، حدثنا محمد بن علي الوراق، حدثنا أبونعيم، حدثنا عبادة بن مسلم الفزاري، حدثنا جبير بن أبي سليمان بن جبير بن مطعم زعم: أنه كان جالسًا مع ابن عمر، إذ مر فتى شاب، عليه حلة صنعانية يجرها مسبل، قال: يا فتى هلم، قال له الفتى: ما حاجتك يا أبا عبدالرحمن؟ قال: ويحك أتحب أن ينظر الله إليك يوم القيامة؟ قال:

---

(١) أخرجه البخاري في الفضائل (٤/ ١٩٣) والمؤلف في «السنن» (٢/ ٢٤٢) وفي «الآداب» (٦٩١).
سيأتي هذا الحديث مسندًا في الباب السابع الخمسين من الشعب فنقوم بتخريجه هناك مستوفى فراجعه.

[٥٧١٢] إسناده: رجاله ثقات.

- أبونعيم هو الفضل بن دكين.
- عبادة بن مسلم الفزاري، أبويحيى البصري، ثقة، اضطرب فيه قول ابن حبان، من السادسة (بخ - ٤).

وثقه ابن معين والنسائي، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٧/ ١٦٠) فيمن اسمه عباد وكذا ذكره أيضا في «الضعفاء» فقال: منكر الحديث ساقط الاحتجاج به.

وقال الدارقطني: وهم ابن حبان وهو عبادة.

راجع «الميزان» (٢١/ ٣٨٠)، «اللسان» (٣/ ٢٣٥)، «المجروحين» (٢/ ١٦٤)، «الجرح والتعديل» (٦/ ٩٦).

- جبير بن أبي سليمان بن جبير بن مطعم النوفلي، المدني. ثقة، من الثالثة (بخ د س ق).

والحديث أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢/ ٣٤٢-٣٤٣ رقم ١٣٢٩٥) عن علي بن عبدالعزيز عن أبي نعيم به.

سبحان الله وما يمنعني أن لا أحب ذلك؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لا ينظر الله إلى عبد يوم القيامة يجر إزاره**[١] **خيلاء**».

قال: فلم ير ذلك الشاب إلا مشمرًا حتى مات بعد ذلك اليوم.

[٥٧١٣] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، حدثنا عبدالله بن يوسف، حدثنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ[٢] قال: «**لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جر إزاره بطرًا**».

رواه البخاري[٣] في الصحيح عن عبدالله بن يوسف.

وأخرجه مسلم[٤] من وجه آخر عن ابن زياد.

[٥٧١٤] أخبرنا أبوطاهر الفقيه، أخبرنا أبوبكر محمد بن الحسين القطان، حدثنا أحمد بن يوسف السلمي، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن همام بن منبه،

---

(١) كذا في الأصل و «ل» ووقع في «ن» «ثوبه».

[٥٧١٣] إسناده: رجاله ثقات والحديث صحيح.

- أبوالزناد هو عبدالله بن ذكوان القرشي، أبوعبدالرحمن المدني.
- الأعرج هو عبدالرحمن بن هرمز.

(٢) وقع في نسخة «ن» النبي بدل «رسول الله».

(٣) في اللباس (٧/ ٣٤).

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٩ رقم ٣٠٧٦) من طريق أبي مصعب عن مالك به وهو في «الموطأ» (ص٢/ ٩١٤).

(٤) وقع في جميع النسخ المتوفرة لدينا «عن أبي الزناد» وهو تصحيف.

والصواب عن ابن زياد كما يتبين من تخريجه الآتي.

فقد أخرجه مسلم في اللباس (٢/ ١٦٥٣ رقم ٤٨) من طريق محمد بن زياد عن أبي هريرة به ومن طريق مسلم أخرجه الطيالسي في «مسنده» (ص٣٢٥)، وأحمد في «مسنده» (٢/ ٣٨٦، ٣٩٧، ٤٠٩، ٤٣٠، ٤٥٤)، وابن الجعد في «المسند» (١/ ٥٤٩ رقم ١١٧١).

قال الألباني: صحيح. راجع «صحيح الجامع الصغير» رقم (٧٦٨١).

[٥٧١٤] إسناده: رجاله موثقون.

والحديث في «مصنف عبدالرزاق» (١١/ ٨ رقم ١٩٩٨١) وعنه أحمد في «مسنده» (٢/ ٣١٨).

قال الألباني: صحيح «صحيح الجامع الصغير» (١٨٥٩).

قال: هذا ما حدثنا أبوهريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله لا ينظر إلى المسبل يوم القيامة**» - يعني إزاره -».

[٥٧١٥] قال: وقال رسول الله ﷺ: «**وبينما رجل يتبختر في بردين وقد أعجبته نفسه خسف به الأرض فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة**».

رواه مسلم[١] في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق يعني الحديث الثاني.

وأخرجاه[٢] من حديث محمد بن زياد عن أبي هريرة.

[٥٧١٦] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا عبدالرحمن بن الحسن القاضي، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم، حدثنا شعبة، حدثنا محمد بن زياد، قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «**بينما رجل يمشي في حلّةٍ تعجبه نفسه مرجّل جمته إذ خسف الله به، فهو يتجلجل في الأرض إلى يوم القيامة**».

رواه البخاري[٣] في الصحيح عن آدم.

وأخرجه مسلم[٤] من وجه آخر عن شعبة.

[٥٧١٥] إسناده: كسابقه.

(١) في اللباس (٢/ ١٦٥٤) ولم يسق لفظه.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٣١٥) عن عبدالرزاق به بنفس السند.

(٢) أخرجه البخاري في اللباس (٧/ ٣٤)، ومسلم في اللباس (٢/ ١٦٥٣ رقم ٤٩) من طريق الربيع بن مسلم عن محمد بن زياد به وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١١/ ٨٢ رقم ١٩٩٨٣) - وعنه أحمد في «مسنده» (٢/ ٢٦٧) - عن معمر عن محمد بن زياد به.

[٥٧١٦] إسناده: رجاله كلهم ثقات.

(٣) في اللباس (٧/ ٣٤).

(٤) في اللباس (٢/ ١٦٥٤) عن عبيد بن معاذ عن أبيه، ومحمد بن جعفر، وابن أبي عدي، ثلاثتهم عن شعبة به ولم يسق لفظه.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٤٥٦) عن محمد بن جعفر وحجاج، وابن الجعد في «مسنده» (١/ ٥٤٨ رقم ١١٦٨) من طريق يزيد، ثلاثتهم عن شعبة به وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٤٦٧) من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن زياد به.

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٦٨٤) بنفس الإسناد هنا.

[٥٧١٧] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، وأبوبكر أحمد ابن سلمان الفقيه، قالا: حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر، حدثنا عفان، حدثنا شعبة ح.

وأخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا حفص بن عمر، حدثنا شعبة، عن علي بن مدرك، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن خرشة بن الحر، عن أبي ذر، عن النّبي ﷺ أنه قال: «**ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم**» قلت: من هم يا رسول الله فقد خابوا وخسروا، فأعادها ثلاثا قلت: من هم؟ خابوا وخسروا فقال: «**المسبل - يعني إزاره -، والمنان، والمنفق، سلعته بالحلف الكاذب، - أو - الفاجر**».

أخرجه مسلم[1] في الصحيح من حديث شعبة.

[٥٧١٨] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا

[٥٧١٧] إسناده: رجاله موثقون.

(١) في الإيمان (١/ ١٠٢ رقم ١٧١) عن أبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن المثنى ومحمد بن بشار قالوا: حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة به. وهو في «المصنف» لابن أبي شيبة (٧/ ٢٢، ٨/ ٢٠١، ٩/ ٩٢) وهو في «سنن أبي داود» في اللباس (٤/ ٣٤٦-٣٤٧ رقم ٤٠٨٧).

مرّ الحديث برقم (٣١٧٠، ٧/ ٥٧-٥٨) من طريق الطيالسي قد استوفينا تخريجه هناك فراجعه.

[٥٧١٨] إسناده: ضعيف.

- أبان هو ابن يزيد العطار البصري.
- يحيى هو ابن أبي كثير.
- أبوجعفر هو المؤذن الأنصاري المدني، مقبول، من الثالثة ومن زعم أنه محمد بن علي بن الحسين فقد وهم، (بخ د ت سي ق).

وقال الترمذي: لا يعرف اسمه، وقال غيره: هو محمد بن علي بن الحسين كما قاله أبوبكر الباغندي وأبومسلم الكجي.

وقال عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي: أبوجعفر هذا رجل من الأنصار وبهذا جزم ابن القطار وقال: إنه مجهول.

وذكر ابن حبان في «الثقات» (٥/ ٣٤٨) أنه محمد بن علي بن الحسين. فرده الحافظ وقال: ليس هذا بمستقيم؛ لأن محمد بن علي لم يكن مؤذنا ولأن أبا جعفر هذا قد صرح بسماعه من أبي هريرة في عدة أحاديث، وأما محمد بن علي بن الحسين فلم يدرك أبا هريرة فتعين أنه غيره والله أعلم، كما أن الحافظ قال عن أبي جعفر هذا الراوي عن عطاء: أظنه هو. راجع «التهذيب» (١٢/ ٥٥). =

موسى بن إسماعيل، حدثنا أبان، حدثنا يحيى، عن أبي جعفر، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة قال: بينما رجل يصلي مسبل إزاره، فقال له رسول الله ﷺ: «**اذهب فتوضّأ**» فذهب فتوضّأ، ثم جاء فقال: «**اذهب فتوضّأ**» فقال له رجل: يا رسول الله ما لك أمرته أن يتوضأ ثم سكت عنه؟ قال: «**إنه كان يصلّي وهو مسبل إزاره، وإن الله جل ثناؤه لا يقبل صلاة رجل مسبل**».

[٥٧١٩] وأخبرنا أبوالحسن المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف ابن يعقوب، حدثنا أبوالخطاب، حدثنا ابن أبي عدي، عن هشام الدستوائي، عن يحيى ابن أبي كثير، عن عطاء بن يسار، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أنه قال: «**لا يقبل الله صلاة رجل مسبل إزاره**».

ورواه حرب بن شداد[(١)]، عن يحيى، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أبي جعفر المدني، عن عطاء بن يسار عن رجل من أصحاب النّبي ﷺ.

[٥٧٢٠] أخبرنا علي بن محمد بن علي المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق،

= والحديث في «سنن أبي داود» في الصلاة (١/ ٤١٩ رقم ٦٣٨)، وفي اللباس (٤/ ٣٤٦ رقم ٤٠٨٦)، وأخرجه أحمد في «مسنده» (٤/ ٦٧، ٥/ ٣٧٩) من طريق أبان وعبدالصمد، كلاهما عن هشام، عن يحيى، عن أبي جعفر، عن عطاء بن يسار، عن بعض أصحاب النبي ﷺ.
وأخرجه المؤلف في «السنن» (٢/ ٢٤١) عن أبي إسماعيل الترمذي عن موسى بن إسماعيل به.
وقال الألباني: ضعيف «ضعيف الجامع الصغير» (١٦٧٨) وراجع «مشكاة المصابيح» (رقم ٧٦١ - بتحقيق الألباني).

[٥٧١٩] إسناده: **رجاله ثقات لكنه منقطع**.

- أبوالخطاب هو زياد بن يحيى بن حسان، الحساني، النكري، البصري.
- ابن أبي عدي هو محمد بن إبراهيم.

والحديث رواه المؤلف في «السنن» (٢/ ٢٤٢) وقال: حدثه (هشام الدستوائي) فأسقط من بين يحيى وعطاء أي أبا جعفر، ويحيى بن أبي كثير لم يسمع من عطاء بن يسار فالسند منقطع.

(١) رواه المؤلف في «سننه» (٢/ ٢٤٢) عن علي بن أحمد بن عبدان أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا هشام بن علي، حدثنا ابن رجاء، عن حرب بن شداد به.
وهذا إسناد ضعيف لأجل أبي جعفر المدني المؤذن.

[٥٧٢٠] إسناده: **فيه شيخ المؤلف لم أعرفه والحديث ضعيف**.

- محمد بن كثير هو العبدي البصري، وقع في «ل» محمد بن ليث، هو خطأ.
- حصين هو ابن عبدالرحمن السلمي أبوالهذيل الكوفي. وقع في الأصل و«ن» حفص مصحفا. =

حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي، حدثنا محمد بن كثير، حدثنا سليمان بن كثير، عن حصين، عن أبي الحجاج، عن سعيد الثقفي، عن رجل من قومه قال: مر برسول الله ﷺ رجل يجر إزاره فقال رسول الله ﷺ: «**ارفع إزارك فإن الله عز وجل لا يحب المسبلين**» فقال: إن بساقي حموشة، فقال رسول الله ﷺ: «**ما بإزارك أقبح مما بساقك**».

[٥٧٢١] قال: وحدثنا يوسف، حدثنا مسدد، حدثنا خالد بن عبدالله، حدثنا حصين بن عبدالرحمن، عن أبي الحجاج، [عن(١)] الثقفي، عن رجل من قومه: أن رسول الله ﷺ أبصر رجلا يجر إزاره ثم ذكر مثله.

[٥٧٢٢] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ ومحمد بن موسى، قالا: حدثنا أبوالعباس محمد بن

= • أبوالحجاج لعله مجاهد بن جبر وإلا فلم أعرفه كما قال محقق «التاريخ الكبير» المعلمي في تعليق ترجمة سعيد الثقفي: وأبوالحجاج أظنه مجاهد بن جبر فإن حصينا يروي عنه والله أعلم.

وترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٩/ ٣٦٣) أبوالحجاج بن سعيد الثقفي وقال: روى محمد بن فضيل عن حصين بن عبدالرحمن عنه.

وقع في الأصل و «ل» عن أبي الحجاج بن سعيد الثقفي والتصويب من «ن».

• سعيد الثقفي.

ذكره ابن حبان في التابعين من «الثقات» (٤/ ٢١٨) والبخاري في «التاريخ الكبير» (٢/١/ ٤٦١) ولم يذكرا فيه من الجرح والتعديل.

والحديث ذكره ابن حبان في «الثقات» (٤/ ٢١٨) والبخاري في «تاريخه الكبير» (٢/ ١/ ٤٦١) مختصرا، وأشار إلى هذا الحديث ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٩/ ٣٦٣).

الإسناد ضعيف لجهالة أبي الحجاج إذ لم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا وعلى ما ذكرا - البخاري، وابن حبان - فهو مجهول لم يعرف حاله من الثقة والضعف وعلى كل حال فالحديث ضعيف.

[٥٧٢١] إسناده: كسابقه.

• يوسف هو ابن يعقوب، القاضي.

• الثقفي هو سعيد.

وقوله الحموشة: يقال: رجل حمش الساقين وأحمش الساقين أي دقيق الساقين راجع «النهاية» لابن الأثير الجزري (١/ ٤٤٠).

(١) ما بين القوسين ساقط من جميع النسخ والزيادة من «الثقات» و «التاريخ الكبير».

[٥٧٢٢] إسناده: ضعيف جدًا.

• أبوأمية هو محمد بن إبراهيم بن مسلم الطرسوسي.

• أبونعيم هو الفضل بن دكين. =

يعقوب، حدثنا أبوأمية، حدثنا أبونعيم، حدثنا عيسى بن قرطاس، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا صليتم فارفعوا سبلكم، فإن كل شيء أصاب سبلكم فهو في النار**» يريد بالسبل ثيابه.

[٥٧٢٣] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، ومحمد بن موسى، قالا: حدثنا أبوالعباس هو

= • عيسى بن قرطاس الكوفي، الأسدي، متروك، وقد كذبه الساجي، من السادسة (فق)، وقال ابن حبان: كان ممن يروي الموضوعات عن الثقات لا يحل الاحتجاج به.

وقال يحيى بن معين: ليس بثقة، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال أبوزرعة. كوفي لين، وقال ابن عدي: هو ممن يكتب حديثه، وقال العقيلي: كان من الغلاة في الرفض، وقال الدارقطني: ضعيف.

انظر «الميزان» (٣/ ٣٢٢)، «اللسان» (٧/ ٣٣٢)، «الجرح والتعديل» (٦/ ٢٨٥) «المجروحين» (٢/ ١١٧)، «الكامل في الضعفاء» (٥/ ١٨٩١)، «الضعفاء» للعقيلي (٣/ ٣٩٦)، «الضعفاء والمتروكين» للنسائي (ص ١٧٧)، «التهذيب» (٨/ ٢٢٧)، «المغني في الضعفاء» (٢/ ٥٠٠)، «التاريخ الكبير» (٣/ ٢/ ٤٠٠) «الضعفاء والمتروكون» للدارقطني (ص٣١٧ رقم ٤١٥).

والحديث أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ٢/ ٤٠١) عن أبي نعيم به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١١/ ٢٦١ رقم ١١٦٧٧) عن علي بن عبدالعزيز، وابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٨٩١) وعنه الذهبي في «الميزان» (٣/ ٣٢٢) عن محمد بن الحسن بن سماعة، والعقيلي في «الضعفاء» (٣/ ٣٩٦) عن محمد بن إسماعيل، ثلاثتهم عن أبي نعيم به.

وذكره ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ١١٧) وأورده السيوطي في «الجامع الصغير» وعزاه إلى البخاري في «التاريخ» والطبراني في «الكبير»، والمؤلف في «الشعب».

وقال المناوي: قال الزين العراقي: فيه عيسى بن قرطاس، قال النسائي: متروك وقال ابن معين: غير ثقة، وقال الهيثمي في «المجمع» (٢/ ٥٠) وفيه عيسى بن قرطاس: ضعيف جدًّا (فيض القدير ١/ ٣٩٤).

وقال الألباني: ضعيف جدًّا «ضعيف الجامع الصغير» (٦٧٧).

[٥٧٢٣] إسناده: حسن.

• ابن أبي رواد هو عبدالعزيز صدوق عابد، ربما وهم.

والحديث أخرجه هناد في «الزهد» (٢/ ٤٣٢ رقم ٨٤٧)، وعنه أبوداود في اللباس (٤/ ٣٥٣ رقم ٤٠٩٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٠٨) وعنه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٨٤ رقم ٣٥٧٦) عن حسين بن علي الجعفي به، وأخرجه النسائي في «الزينة» (٨/ ٢٠٨) من طريق محمد بن نافع، والطبراني في «الكبير» (١٢/ ٣١١ رقم ١٣٢٠٩) من طريق علي بن المديني، كلاهما عن حسين بن علي الجعفي به. =

الأصم، حدثنا أحمد بن عبدالحميد الحارثي، حدثنا حسين الجعفي، عن ابن أبي رواد، عن سالم بن عبدالله، عن ابن عمر أن النّبي ﷺ قال: «**الإسبال في القميص والإزار والعمامة، من جر منها خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة**».

[٥٧٢٤] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوجعفر محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا الحسن بن علي بن مخلد، حدثنا الحسن بن عيسى، حدثنا ابن المبارك، حدثنا أبوالصباح الأيلي، قال: سمعت يزيد بن أبي سمية يقول سمعت ابن عمر يقول: «ما قال رسول الله ﷺ في الإزار فهو في القميص».

= وقال الحافظ في «الفتح» (١٠/٢٦٢): أخرجه أصحاب السنن إلا الترمذي واستغربه ابن أبي شيبة من طريق عبدالعزيز بن أبي رواد عن سالم بن عبدالله عن أبيه عن النبي ﷺ وعبدالعزيز فيه مقال.
وقال الألباني: صحيح «صحيح الجامع الصغير» (٢٧٦٧).

[٥٧٢٤] إسناده: لا بأس به.

- ابن المبارك هو عبدالله.
- أبوالصباح الأيلي هو سعدان بن سالم، صدوق، من السابعة (د خ).
- يزيد بن أبي سُمَيَّة (بمهملة مصغرًا) أبوصخر الأيلي، مقبول، من الرابعة (د).

والحديث أخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٣٥٤ رقم ٤٠٩٥)، ومن طريقه المؤلف في «السنن» (٢/ ٢٤٤) عن هناد عن ابن المبارك، وعباد عن أبي الصباح به وهو في «الزهد» لهناد (٢/ ٤٣٣ رقم ٨٤٨)، وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ١١٠) عن إبراهيم، و (٢/ ١٣٧) عن علي بن إسحاق وعتاب، ثلاثتهم عن ابن المبارك به.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» (٢/ ١٣) عن أحمد بن شعيب - هو النسائي - عن علي بن حجر عن ضمرة عن سعدان بن سالم به.

وأورده المزي في «تحفة الأشراف» (٦/ ٢٦٢) ونسبه لأبي داود فقط.

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٦٩٠) عن أبي عبدالله الحافظ بنفس الإسناد.

وذكره الحافظ في «الفتح» (١٠/ ٢٦٢) ولم يذكر فيه شيئًا من الجرح والتعديل.

والحديث صححه الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على مسند الإمام أحمد (٨/ ١٥٠ رقم ٥٨٩١).

وذكره الدولابي في «الكنى» (٢/ ١٣) فقال: سمعت العباس يقول: وأبوالصباح الذي يحدث عنه ابن المبارك ثقة، يقال له سعدان بن سالم وهو أبوالصباح الأيلي يروى عنه حديث يزيد بن أبي سمية...

وذكر الحافظ في «التهذيب» (٣/٤٨٧) أنه قال: ليس به بأس، وانظر «تاريخ ابن معين» (١/ ٢٨٤).

أخرجه ابن معين في «تاريخه» (١/ ٢٨٤) من طريق يزيد بن أبي سمية عن ابن المبارك به.

قال الشيخ: أبوالصباح الأيلي هذا هو سعدان بن سالم [قاله يحيى بن معين فيما.

[٥٧٢٥] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ قال سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب يقول سمعت العباس بن محمد الدُّوري يقول: سمعت يحيى بن معين يقول . . . فذكره، قال يحيى: وسعدان بن سالم][1]، ليس به بأس.

«فصل في موضع الإزار»

[٥٧٢٦] أخبرنا أبوطاهر الفقيه، أخبرنا أبوحامد بن بلال، حدثنا يحيى بن الربيع، حدثنا سفيان -ح.

[٥٧٢٥] إسناده: كسابقه.

(١) ما بين المعقوفتين سقط من «الأصل» و «ن».

[٥٧٢٦] إسناده: صحيح.

- يحيى بن الربيع هو المكي لم أجد له ترجمة وقد تقدم.
- سفيان هو ابن عيينة.

والحديث أخرجه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٨٣ رقم ٣٥٧٣) عن علي بن محمد.

وأبويعلى في «مسنده» (٢/ ٢٦٨-٢٦٩ رقم ٩٨٠) عن زهير، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٩٩ رقم ٥٤٢٢) من طريق إبراهيم بن بشار، ثلاثتهم عن سفيان به.

وأخرجه الحميدي في «مسنده» (٢/ ٣٢٣) وأحمد في «مسنده» (٣/ ٦) عن سفيان بن عيينة به، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٩٩ رقم ٥٤٢٣) من طريق أحمد بن أبي بكر الزهري، والبغوي في «شرح السنة» (١٢/ ١٢ رقم ٣٠٨٠) من طريق أبي مصعب، والمؤلف في «السنن» (٢/ ٢٤٤) من طريق ابن وهب، ثلاثتهم عن مالك به وهو في «الموطأ» في اللباس (٢/ ٩١٤).

وتابعه شعبة عن العلاء.

أخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٣٥٣ رقم ٤٠٩٣) وأحمد في «مسنده» (٣/ ٥، ٤٤، ٩٧).

ومحمد بن إسحاق عن العلاء.

أخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٣١، ٥٢) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٠٣).

وعبيدالله بن عمر عن العلاء.

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٤٠٠ رقم ٥٤٢٦) والمؤلف في «السنن» (٢/ ٢٤٤) ورواه المؤلف في «السنن» (٢/ ٢٤٤) وفي «الآداب» (رقم ٦٨٧) بنفس الوجه الأول المذكور هنا.

وقال الألباني: صحيح «صحيح الجامع الصغير» (٩٣٤).

وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، حدثنا عبدالله بن يوسف، حدثنا مالك، جميعًا عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه قال: سألت أبا سعيد الخدري عن الإزار فقال: أنا أخبرك بعلم سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**إزرة المؤمن إلى أنصاف ساقيه لا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين، وأسفل من ذلك في النار** - قال ذلك ثلاث مرات - **لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جر إزاره بطرًا**».

وفي رواية سفيان قال: سألت أبا سعيد الخدري هل سمعت من رسول الله ﷺ في الإزار شيئًا؟ قال: نعم سمعته يقول: فذكره... وقال في آخره: «**وما أسفل من الكعبين من الإزار في النار لا ينظر الله إلى من جر ثوبه**[1] **بطرًا**».

[٥٧٢٧] أخبرنا أبوطاهر الفقيه، أخبرنا أبوحامد بن بلال، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا عبدالصمد بن عبدالوارث -ح.

وأخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ، أخبرنا عبدالرحمن بن الحسن القاضي، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم، حدثنا شعبة، حدثنا سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما كان أسفل من الكعبين من الإزار ففي النار**».

[وفي رواية الفقيه عن النبي ﷺ قال: «**ما تحت الكعبين من الإزار ففي النار**][2]».

رواه البخاري[3] في الصحيح عن آدم.

---

(١) وقع في نسخة «ن» «إزاره».

[٥٧٢٧] إسناده: صحيح.

● عبدالرحمن بن الحسن (في الطريق الثانية): هو أبوالقاسم الأسدي القاضي، الهمداني، ضعيف.

(٢) ما بين الحاصرتين سقط من الأصل و«ن».

(٣) في اللباس (٧/ ٣٤).

ومن طريقه أخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ١٢ رقم ٣٠٨١) وأخرجه النسائي في الزينة (٨/ ٢٠٧) من طريق أبي داود، وأحمد في مسنده (٢/ ٤١٠) عن محمد بن جعفر، و(٢/ ٤٦١) عن عبدالرحمن، و (٢/ ٤٩٨) عن حجاج، أربعتهم عن شعبة به.

وأخرجه المؤلف في «السنن» (٢/ ٢٤٤) وفي «الآداب» (رقم ٦٨٨) من طريق جعفر بن محمد عن آدم به كما أخرجه في «السنن» (٢/ ٢٤٤) عن أبي طاهر الفقيه بنفس الوجه الأول. =

[٥٧٢٨] أخبرنا أبوالحسين بن الفضل القطان، حدثنا أبوجعفر محمد بن يحيى بن عمر ابن علي بن حرب الطائي، حدثنا أبوجدي علي بن حرب الطائي، حدثنا أبوداود يعني الحفري، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن مسلم بن نذير، عن حذيفة، قال: أخذ النّبي ﷺ بعضلة ساقي فقال: **«الإزار إلى هاهنا، فإن أبيت فأسفل من ذلك، فإن أبيت فلا حق للكعبين في الإزار»**.

= وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٢٥٥) من طريق يعقوب عن أبي هريرة به.

قال الخطابي: قوله: «فهو في النار» يتأول على وجهين، أحدهما: ما دون الكعبين من قدم صاحبه في النار عقوبة له على فعله.

والآخر: أن فعله ذلك في النار أي هو معدود من أفعال أهل النار.

[٥٧٢٨] إسناده: حسن.

- أبوداود الحفري هو عمر بن سعد بن عبيد.
- سفيان هو الثوري.
- أبوإسحاق هو السبيعي عمرو بن عبدالله.
- مسلم بن نذير - ويقال - ابن يزيد كوفي، أبوعياض. مقبول، من الثالثة (بخ د س ق).

والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (٥/ ٤٠٠-٤٠١) عن وكيع، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٩٩-٤٠٠ رقم ٥٤٢١، ٥٤٢٥) من طريق محمد بن كثير، كلاهما عن سفيان به وأخرجه الحميدي في «مسنده» (١/ ٢١١)، وأحمد في «مسنده» (٥/ ٣٨٢) عن سفيان عن أبي إسحاق به وأخرجه الترمذي في اللباس (٤/ ٢٤٧ رقم ١٧٨٣) وفي «الشمائل» (ص٨٦-٨٧) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٠٢-٢٠٣)، وعنه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٨٢ رقم ٣٥٧٢) عن أبي الأحوص والنسائي في الزينة (٨/ ٢٠٦-٢٠٧) من طريق الأعمش، وابن الجعد في «مسنده» (٢/ ٩٢٣ رقم ٢٦٥٢) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ١٠-١١ رقم ٣٠٧٨) عن زهير، وأحمد في «مسنده» (٥/ ٣٩٦-٣٩٨) والطيالسي في «مسنده» (ص٥٧) عن شعبة، كلهم عن أبي إسحاق به.

وفي رواية أحمد «مسلم بن يسار» وعند الطيالسي «مسلم بن قريش» وكلاهما خطأ.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٤٠٠ رقم ٥٤٢٤) من طريق زيد بن أبي أنيسة عن أبي إسحاق عن الأغر أبي مسلم عن حذيفة به.

وقال ابن حبان: سمع هذا الخبر أبوإسحاق عن مسلم بن نذير والأغر أبي مسلم فالطريقان جميعًا محفوظان إلا أن خبر الأغر أغرب، وخبر مسلم بن نذير أشهر.

[٥٧٢٩] أخبرنا أبوالحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا أبوالربيع، حدثنا أبوشهاب، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: «**الإزار إلى نصف الساق - فشق ذلك على الناس قال: «أو إلى الكعبين ولا خير فيما جاوز الكعبين»**.

[٥٧٣٠] أخبرنا أبوالحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا مسدد، حدثنا معتمر بن سليمان، عن خالد الحذاء، حدثنا أبوتميمة، عن رجل من بلهجيم قال: أتيت النّبي[1] ﷺ قلتُ: أنت رسول الله؟ قال: «نعم» قلتُ إلام تدعو؟ قال: «**أدعوك إلى الله عزّ وجلّ وحده الذي إذا مسّك ضر فدعوته كشف عنك، والذي إذا أصابتك السّنة فدعوته أنبت لك، والّذي إذا كنت بأرض قفر فأضللت - يعني راحلتك - فدعوته رد عليك**» قلتُ: أوصني قال: «**لا تسبّن أحدًا - أو قال - شيئًا**» فما سببتُ بعد قول رسول الله ﷺ شيئًا، شاة ولا بعيرًا

[٥٧٢٩] إسناده: حسن.

• أبوالربيع هو الزهراني سليمان بن داود.

• أبوشهاب هو الحناط الأصغر عبد ربه بن نافع، صدوق يهم.

والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ١٤٠) من طريق محمد بن طلحة، و (٣/ ٢٤٩) من طريق يزيد بن زريع، و (٣/ ٢٥٦) من طريق عبدالله بن المبارك، ثلاثتهم عن حميد الطويل به.

وذكره المنذري في «الترغيب» (٣/ ٨٩) برواية أحمد وقال: ورواته رواة الصحيح.

وقال الألباني: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، راجع «الصحيحة» رقم (١٧٦٥).

[٥٧٣٠] إسناده: صحيح.

• أبوتميمة هو طريف بن مجالد الهجيمي، البصري.

والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (٥/ ٦٤) عن عفان عن وهيب عن خالد الحذاء به، كما أخرجه في «مسنده» (٥/ ٣٧٧-٣٧٨) من طريق فضيل عن خالد الحذاء عن أبي تميمة عن رجل من قومه، وأخرجه من طريق يونس عن عبيدة الهجيمي عن أبي تميمة الهجيمي قال: أتيتُ رسول الله ﷺ وهو محتب بشملة له وقد وقع هدبها على قدميه فقلتُ أيكم محمد أو رسول الله ﷺ؟ فأومأ بيده إلى نفسه فذكره مختصرًا (٥/ ٦٤) وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١١/ ٨٢ رقم ١٩٩) وهناد في «الزهد» (٢/ ٤٢٩ رقم ٨٤١) والدولابي في «الكنى» (١/ ٢٠) من طريق أبي إسحاق عن أبي تميمة قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ... فذكره.

والرجل من بلهجيم هو أبوجري جابر بن سليم كما سيأتي.

(١) وقع في نسخة «ل» «رسول الله».

«ولا تزهد في شيء من المعروف، ولو أن تكلم أخاك ووجهك منبسط إليه، ولو أن تفرغ من دلوك في إناء المستسقي، واتزر إلى نصف الساق، فإن أبيت فإلى الكعب، وإيّاك وجرّ الإزار، فإنها من المخيلة، وإن الله لا يحب المخيلة».

ورواه يحيى القطان عن أبي غفار، عن أبي تميمة، عن أبي جري جابر بن سليم قال: رأيت رجلا يصدر الناس عن رأيه قلت: من هذا؟ قالوا: رسول الله ﷺ... فذكره بمعناه وأتم منه.

[٥٧٣١] أخبرناه أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا مسدد، حدثنا يحيى... فذكره.

[٥٧٣٢] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعبدالله محمد بن علي الصنعاني، حدثنا

[٥٧٣١] إسناده: لا بأس به.

• أبوغفار هو المثنى بن سعد أو سعيد الطائي بصري.

ليس به بأس، من السادسة (بخ د ت س).

والحديث في «سنن أبي داود» في اللباس (٤/ ٣٤٤- ٣٤٥ رقم ٤٠٨٤)، وأخرجه الترمذي في الاستئذان (٥/ ٧٢ رقم ٢٧٢٢) وقال: حسن صحيح، والدولابي في «الكنى» (١/ ٦٦-٦٧) من طريق أبي أسامة.

والدولابي في «الكنى» (١/ ٦٦) عن عيسى بن يونس، وابن أبي شيبة في «المصنف» مختصرًا (٨/ ٢٠٣-٢٠٤) عن أبي خالد الأحمر، ثلاثتهم عن أبي غفار به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٥/ ٦٣) والمروزي في «زوائد الزهد» لابن المبارك (ص٣٦٠ رقم ١٠١٧) من طريق يونس بن عبيد عن عبدربه الهجيمي عن جابر بن سليم أو سليم بن جابر به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٥/ ٦٣) وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (١/ ٣٧٠ - ٣٧ رقم ٥٢٣) من طريق عقيل بن طلحة عن أبي جري الهجيمي به وفي رواية ابن حبان «أبوجزء» بدل «أبوجري» وهو خطأ، كما أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (١/ ٣٦٩ رقم ٥٢٢) من طريق قرة بن موسى الهجيمي، والدولابي في «الكنى» (١/ ٦٦) من طريق محمد بن سيرين، كلاهما عن أبي جري جابر بن سليم أو سليم بن جابر.

[٥٧٣٢] إسناده: رجاله ثقات.

والخبر في «مصنف عبدالرزاق» (١١/ ٨٤ رقم ١٩٩٨٩).

وأخرجه ابن سعد في الطبقات بنحوه (٤/ ١٧٣) من طريق أبي المتوكل الناجي بدون ذكر الرداء، وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٠٣) من طريق أبي يعفور قال: رأيتُ ابن عمر وإن إزاره إلى نصف ساقه أو قريب من نصف ساقه.

إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا عبدالرزاق، عن معمر عن عبدالله بن مسلم، أخي الزهري قال: رأيتُ ابن عمر إزاره إلى أنصاف ساقيه، والقميص فوق الإزار، والرداء فوق القميص.

[٥٧٣٣] أخبرنا أبونصر بن قتادة، وأبوبكر محمد بن إبراهيم، أخبرنا أبوعمرو بن مطر، حدثنا إبراهيم بن علي، حدثنا يحيى بن يحيى، حدثنا إسماعيل بن علية، عن أيوب، عن حميد بن هلال قال: قال عبادة بن قرط كذا قال[١]: إنكم لتأتون أمورًا هي أدق في أعينكم من الشعر، كنّا نعهدها[٢] على عهد رسول الله ﷺ الموبقات، قال: فذكر ذلك لمحمد بن سيرين فقال: صدق، أرى جر الإزار منه.

[٥٧٣٤] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، وأبومحمد بن أبي حامد المقرئ، قالا: حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا الحسن بن علي بن عفان، حدثنا محمد بن عبيد،

[٥٧٣٣] إسناده: رجاله موثقون.

• أيوب هو السختياني.

والحديث أخرجه الدارمي في الرّقاق (ص ٧١١) من طريق حماد بن زيد عن أيوب به وأخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٤٧٠، ٥/ ٧٩)، وابن سعد في «الطبقات» (٧/ ٨٢) عن إسماعيل بن عُلية، بنفس السند. وسيعيده المؤلف في الباب (٤٧) تحت «فصل محقرات الذنوب».

(١) «كذا قال» لعله يريد أن اسمه بهذا السند جاء هكذا: عبادة بن قرط، بالطاء المهملة، وفي رواية أخرى من طريق سليمان بن المغيرة بالشك وهي في مسند أحمد (٥/ ٧٩) وسيذكرها المؤلف في فصل محقرات الذنوب في الباب (٤٧) وقال الحافظ في «الإصابة» (٢/ ٢٦١) والصحيح أنه ابن قرص - بالصاد - قتله الخوارج سنة إحدى وأربعين.

(٢) وقع في نسخة «ل» «نعدّها».

[٥٧٣٤] إسناده: رجاله ثقات.

والحديث أخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٣٦٥ رقم ٤١١٨) من طريق عيسى، وأحمد في «مسنده» (٦/ ٢٩٣) عن ابن نمير، والطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٢٧١ رقم ٥٧٩) من طريق عبدة، و (٢٣/ ٣٨٤ رقم ٩١٦) من طريق أبي أسامة، والنسائي في الزينة (٨/ ٢٠٩) والطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٣٨٤ رقم ٩١٦) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٢٠) وعنه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٨٥ رقم ٣٥٨٠) من طريق المعتمر بن سليمان، كلهم عن عبيدالله بن عمر به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٦/ ٣١٥) عن محمد بن عبيد به، وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١١/ ٨٢-٨٣) ومن طريقه الترمذي في اللباس (٤/ ٢٢٣ رقم ١٧٣١) عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن أم سلمة به.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة، قالت: قلتُ: يا رسول الله كيف بالنساء؟ قال: «يرخين شبرًا» قلتُ: إذًا ينكشف عنهن يا رسول الله قال: «فذراع لا يزدن عليه».

[٥٧٣٥] وأخبرنا أبوزكريا بن أبي إسحاق، أخبرنا أبوالحسن الطرائفي، حدثنا عثمان ابن سعيد، حدثنا القعنبي فيما قرأ على مالك، عن أبي بكر بن نافع، عن أبيه، عن صفية بنت أبي عبيد أنها أخبرته أن أم سلمة زوج النّبي ﷺ قالت لرسول الله ﷺ حين ذكر الإزار: فالمرأة يا رسول الله؟ قال: «ترخي شبرًا» قالت أم سلمة: إذًا ينكشف عنها قال: «فذراع لا تزيد عليه».

ورواه ابن إسحاق(١) وأيوب(٢) بن موسى عن نافع عن صفية.

[٥٧٣٦] حدثنا أبوبكر بن فورك، أخبرنا عبدالله بن جعفر، حدثنا يونس بن

[٥٧٣٥] إسناده: صحيح.

• أبوالحسن الطرائفي هو أحمد بن محمد بن عبدوس.

• صفية بنت أبي عبيد بن مسعود الثقفية زوج ابن عمر.

قال العجلي: ثقة، من الثانية (خت م د س ق).

والحديث أخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٣٦٤ رقم ٤١١٧) عن القعنبي بنفس السند.

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٤٠٠ رقم ٥٤٢٧) من طريق أحمد بن أبي بكر، والبغوي في «شرح السنة» (١٢/ ١٣-١٤ رقم ٣٠٨٢) من طريق أبي مصعب، كلاهما عن مالك به، وهو في «الموطأ» في اللباس (ص ٩١٥).

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٦٨٩) بنفس الإسناد المذكور هنا.

(١) أخرجه الدارمي في الاستئذان (ص٦٧٥) وأحمد في «مسنده» (٦/ ٢٩٦، ٣٠٩) والطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٣٥٨ رقم ٨٤٠) من طريق محمد بن إسحاق عن نافع به.

(٢) أخرجه النسائي في الزينة (٨/ ٢٠٩) والطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٤١٦، ٤١٧ رقم ١٠٠٧، ١٠٠٨) من طريق أيوب بن موسى عن نافع به.

[٥٧٣٦] إسناده: ضعيف.

• وهب هو مولى أبي أحمد. مجهول، من الثالثة (د).

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٥/ ٤٩٠) ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا.

وقيل: إنه أبوسفيان مولى ابن أبي أحمد، وقال ابن القطان: وهب هذا لا يعرف راجع «التهذيب» (١١/ ١٦٨).

والحديث في «مسند الطيالسي» (ص٢٢٤)، وأخرجه أبوداود في «اللباس» (٤/ ٣١٢ رقم ٤١١٥) من طريق يحيى وعبدالرحمن. وأحمد في مسنده (٦/ ٢٩٤، ٢٩٦) عن عبدالرحمن =

حبيب، حدثنا أبوداود الطيالسي، حدثنا سفيان الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن وهب مولى أبي أحمد، عن أم سلمة قالت: دخل رسول الله ﷺ وأنا أختمر فقال: «ليّة، لا ليتان».

«موضع إزار النبي ﷺ»

[٥٧٣٧] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، وأبوسعيد بن أبي عمرو قالا: حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا سعيد بن عامر، حدثنا شعبة، عن

= ابن مهدي، و (٦/ ٢٩٤، ٣٠٦-٣٠٧) عن وكيع، والطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٣١٢ رقم ٥٠٧) من طريق أبي نعيم، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٩٤-١٩٥) من طريق قبيصة بن عقبة، كلهم عن سفيان الثوري به.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح ووافقه الذهبي.

وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (٣/ ١٣٣ رقم ٥٠٥٠)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٣١٢ رقم ٧٠٥) عن سفيان الثوري.

وضعفه الألباني: انظر «ضعيف الجامع الصغير وزيادته» رقم (٤٩٦٥).

قوله: «ليّة لا ليتين» قال أبوداود: لا تعتم مثل الرجل، لا تكرره طاقا أو طاقين.

[٥٧٣٧] إسناده: ضعيف.

- عمة الأشعث هي رهم بنت الأسود. لا تعرف، من الثالثة (تم س).
- وعمها هو عبيد بن خالد المحاربي ويقال عبيدة بن خلف. صحابي، له حديث في إسبال الإزار (تم س).

والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (٥/ ٣٦٤) من طريق سفيان عن الأشعث بن سليم به كما أخرجه أحمد في «مسنده» (٥/ ٣٦٤) من طريق سليمان بن قرة عن الأشعث عن عمته رهم عن عبيدة بن خلف به.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ١١ رقم ٣٠٧٦)، والخطيب في «الجامع» (١/ ١٥٣) من طريق عمرو بن خلف به.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ١١ رقم ٣٩٧٦) والخطيب في «الجامع» (١/ ١٥٣) من طريق عمرو بن مرزوق، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١١٤) من طريق سليمان ابن حرب، وابن سعد في «الطبقات» (٦/ ٤٣-٤٤) عن أبي الوليد هشام الطيالسي، ثلاثتهم عن شعبة به. وذكره ابن الأثير في «النهاية» (٤/ ٣٥٤).

قال الألباني: ضعيف «ضعيف الجامع الصغير» (٨٧٨).

قوله «بردة ملحاء» أي بردة فيها خطوط سود وبيض راجع «النهاية» (٤/ ٣٥٤).

الأشعث بن سليم، عن عمته، عن عمّها قال: بينما أنا أمشي في سكّة من سكك المدينة، إذ ناداني إنسان من خلفي: «**ارفع إزارك، فإنه أتقى وأنقى**» قال: فنظرتُ فإذا هو رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله إنما هي بردة ملحاء قال: «**أما لك فيّ أسوة؟**» فنظرتُ فإذا إزاره إلى نصف ساقيه.

[٥٧٣٨] قال وحدثنا إبراهيم، حدثنا أبوداود ووهيب بن جرير، حدثنا شعبة... فذكره غير أنه قال: أتيت المدينة فرآني رجل وأنا أمشي أجرّ إزاري ... فذكره

[٥٧٣٩] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفّار، حدثنا زياد بن الخليل، حدثنا إبراهيم بن المنذر، حدثنا أبوضمرة، حدثني محمد بن أبي يحيى عن عكرمة قال: رأيتُ ابن عباس إذا اتزر أرخى مقدم إزاره، حتى تقع حاشيته على ظهر قدميه ويرفع الإزار مما وراءه، فقلتُ: لم تأتزر هكذا؟ قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يتزر هذه الإزرة.

ورواه أيضًا يحيى القطان[1] عن محمد بن أبي يحيى.

[٥٧٣٨] إسناده: كسابقه.

• أبوداود هو الطيالسي.

والحديث في «مسند الطيالسي» (ص١٦٥)، ومن طريقه الترمذي في «الشمائل» (ص٨٥-٨٦) عن شعبة بنفس الإسناد.

وأخرجه النسائي في الزينة من «الكبرى» (تحفة - ٧/ ٢٢٤) من طريق خالد بن الحارث وأبي عبدالرحمن كلاهما عن شعبة به.

[٥٧٣٩] إسناده: حسن.

• أبوضمرة هو أنس بن عياض بن ضمرة أو عبدالرحمن الليثي، المدني.

• محمد بن أبي يحيى الأسلمي المدني واسم أبي يحيى سمعان (م١٤٧هـ). صدوق، من الخامسة (د تم س ق).

والحديث أخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١١٥) من طريق يحيى بن العلاء عن محمد بن أبي يحيى به ولم يذكر لفظه.

(١) أخرجه أبوداود في «اللباس» (٤/ ٣٥٤ رقم ٤٠٩٦)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٠٦)، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١١٥) من طريق يحيى بن سعيد القطان به.

«فصل فيمن اختار التواضع في اللباس»

[٥٧٤٠] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوبكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أخبرنا بشر ابن موسى، حدثنا أبوعبدالرحمن يعني المقرئ، عن سعيد بن أبي أيوب، حدثني أبومرحوم عبدالرحيم بن ميمون، عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: **«من ترك اللباس وهو يقدر عليه تواضعًا لله، دعاه الله يوم القيامة على رءوس الخلائق، حتى يخير من حلل الإيمان يلبس من أيها شاء»**.

[٥٧٤١] أخبرنا أبوعبدالرحمن محمد بن الحسين السلمي، وأبونصر بن قتادة قالا:

[٥٧٤٠] إسناده: حسن.

• أبوعبدالرحمن هو عبدالله بن يزيد المقرئ.

والحديث أخرجه الترمذي في صفة القيامة (٤/ ٥٦٠ رقم ٢٤٨١) عن عباس بن محمد الدوري، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٨٣) من طريق يحيى بن أبي ميسرة، وأبونعيم في «الحلية» (٨/ ٤٨) من طريق الحارث بن أبي أسامة، ثلاثتهم عن أبي عبدالرحمن المقرئ به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٤٣٩)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» (١/٣٣٩، ٢/ ٤٥٦، ٥١١)، ومن طريقه المؤلف في «السنن» (٣/ ٢٧٣) عن أبي عبدالرحمن المقرئ بنفس الطريق.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠/ ١٨٦ رقم ٣٨٦) عن بشر بن موسى به.

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٦٦٥) بنفس الإسناد هنا.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن، وقال الحاكم: حديث صحيح الإسناد وأقره الذهبي.

وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢/١٩٠) من طريق العباس بن عبدالله عن أبي عبدالرحمن المقرئ به.

وقال: هذا حديث لا يصح قال يحيى: سهل وعبدالرحيم ضعيفان.

(قلت): بل سهل بن معاذ بن أنس لا بأس به كما ذكره الحافظ في «التقريب» وعبدالرحيم بن ميمون، صدوق زاهد ولم ينفرد به بل تابعه غير واحد مثل زبان بن فائد ومحمد بن عجلان وغيرهما كما سيأتي فالإسناد حسن.

كما حسنه الألباني، راجع «صحيح الجامع الصغير» (٦٠٢١)، و«سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٢/ ٣٤٦ رقم ٧١٨).

[٥٧٤١] إسناده: ضعيف والحديث حسن للمتابعات.

• ابن بكير هو يحيى بن عبدالله بن بكير.

• سعد بن عبدالله بن سعد المعافري.

لم أجد له ترجمة لعله سعيد بن عبدالله المعافري الإسكندري الفقيه كما ذكره الصفدي في =

أخبرنا يحيى بن منصور القاضي، حدثنا محمد بن إبراهيم -ح

وأخبرنا أبونصر عمر بن عبدالعزيز بن قتادة، أخبرنا أبوالحسن بن عبدة، وعبدالله ابن أحمد بن سعد الحافظ، قالا: حدثنا أبوعبدالله محمد بن إبراهيم البوشنجي، حدثنا ابن بكير، حدثني سعيد بن عبدالله بن سعد المعافري، عن يحيى بن أيوب، عن زبان بن فائد، عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني، عن أبيه عن رسول الله ﷺ قال: «**من ترك اللباس تواضعًا وهو يقدر على إنفاذه، دعاه الله يوم القيامة على رءوس الخلائق، فيخيّره في حلل الإيمان يلبس من أيها شاء، ومن كظم غيظًا وهو يقدر على إنفاذه دعاه الله يوم القيامة على رءوس الخلائق، فيخيّره في حور العين يزوجه منها أيها شاء**».

[٥٧٤٢] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوبكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا محمد بن

= «الوافي بالوفيات» (١٥/ ٢٣١) وقال: كانت له عبادة وفضل وفقه يقال إنه الذي أعان ابن وهب على تصنيفه كتبه.

• يحيى بن أيوب هو المقابري المصري.

• زبان بن فائد هو البصري أبوجوين المصري، ضعيف الحديث مع صلاحه وعبادته.

والحديث أخرجه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٦١)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ١٨١ رقم ٣٨٧) من طريق عبدالله بن وهب عن يحيى بن أيوب - الشطر الأول فقط -.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٤٣٨)، وأبونعيم في «الحلية» (٨/ ٤٨) - ولم يذكر اللفظ بتمامه- من طريق ابن لهيعة، والطبراني في «الكبير» ولم يسق لفظه (٢٠/ ١٨١ رقم ٣٨٨) من طريق رشدين بن سعد، كلاهما عن زبان بن فائد به.

وتابعه محمد بن عجلان عن سهل بن معاذ بن أنس به عند أبي نعيم في «الحلية» (٨/٤٧)، وفروة بن مجاهد عن سهل بن معاذ عن أبيه - ولم يسق لفظه - عند أبي نعيم في «الحلية» (٨/٤٧)، وتابعه أيضا خير بن نعيم عن سهل بن معاذ به، أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٨/ ٤٨).

وفي هذا السند زبان بن فائد وإن كان ضعيفا لكن الحديث حسن بهذه المتابعات.

انظر «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (رقم ٧١٨).

[٥٧٤٢] إسناده: ضعيف جدًا.

• محمد بن يونس هو الكديمي، ضعفوه.

• عبدالله بن داود الواسطي، أبومحمد التمار. ضعيف، من التاسعة (د ت).

والحديث أخرجه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٢٨) عن علي بن حمشاذ وأبي بكر بن بالويه، كلاهما عن محمد بن يونس به وسقط نصف السند من النسخة وأشار الذهبي إلى ضعفه.

وذكره السيوطي في «الجامع الصغير» ونسبه للحاكم والمؤلف في «الشعب» ورمز له بصحته. =

يونس، حدثنا عبدالله بن داود، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن ثور بن يزيد، عن خالد ابن معدان، عن أبي أمامة الباهلي قال: قال رسول الله ﷺ: «**عليكم بلباس الصّوف تجدون حلاوة الإيمان في قلوبكم**».

[٥٧٤٣] وأخبرنا أبوعبدالرحمن السلمي، أخبرنا علي بن المؤمل بن الحسن بن عيسى،

= قال المناوي، قال الزين العراقي: وفيه محمد بن يونس الكديمي وقد ضعفوه وقال غيره: فيه عبدالله بن داود التمار ضعفوه، وإسماعيل بن عياش وفيه مقال، وثور بن يزيد قدري، «فيض القدير» (٤/ ٣٥١).

وذكره الديلمي في «مسند الفردوس» (٣/ ١٩-٢٠ رقم ٤٠٣٤) عن أبي أمامة وزاد: وقلة الأكل تعرفون في الآخرة، وإن النظر إلى الصدق يورث التفكر، والتفكر يورث الحكمة، والحكمة تجري في أجوافكم مثل الدم.

وحكم عليه الشيخ الألباني بوضعه، راجع «ضعيف الجامع الصغير» (٣٧٩٤) و«سلسلة الأحاديث الضعيفة» (رقم ٩٠).

[٥٧٤٣] إسناده: كإسناد سابقه.

والحديث أخرجه الخطيب في «كتاب الزهد» من حديث أبي أمامة ومن طريقه رواه أبوبكر بن الناقور في «الفوائد» (١/ ١٤٧-١٤٨)، وابن بشران في «الأمالي» (٢/ ٢١١٩) كما أفاده الألباني في الضعيفة، وقال ابن الناقور: غريب تفرد به عبدالله بن داود الواسطي التمار وفيه نظر وعنه الكديمي.

ومن طريق الخطيب ذكره ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٤٨)، والسيوطي في «اللآلئ المصنوعة» (٢/ ٢٦٣) عن أبي بكر أحمد بن محمد بن أبي جعفر الأجذم عن أبي علي عيسى بن محمد بن أحمد الطوماري عن محمد بن يونس الكديمي به.

وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، وإسماعيل بن عياش ضعيف قاله النسائي.

وقال ابن حبان: لا يحتج به ولا بعبدالله بن داود، قال: والكديمي يضع الحديث.

فتعقبه السيوطي: بأن البيهقي أخرجه في «الشعب» إلى «في قلوبكم» وقال: هذه الجملة معروفة من غير هذا الطريق وزاد الكديمي فيه زيادة منكرة ويشبه أن يكون من كلام بعض الرواة فألحقت بالحديث، والجملة معروفة أخرجها الحاكم في «المستدرك» والحديث المطول هذا من المدرج لا من الموضوع راجع «تنزيه الشريعة» (٢/ ٢٧٣).

وقال الشيخ الألباني: هذه الزيادة المنكرة قد نقلها السيوطي في «المدرج إلى المدرج على الصواب» (٢/ ٦٤).

فقال ما نصه: أخرجه البيهقي في «الشعب» وقال: إن المرفوع منه «عليكم بلباس الصوف تجدون حلاوة الإيمان في قلوبكم» فقط والباقي زيادة منكرة قال ويشبه... فذكره.

وحكم الألباني عليه بوضعه في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (رقم ٩٠).

حدثنا محمد بن يونس الكديمي. . . فذكره بإسناده مثله وزاد في الحديث شيئًا منكرًا فضربت عليه وهو قوله: «**عليكم بلباس الصوف تجدون قلة الأكل وعليكم بلباس الصوف تعرفون به في الآخرة؛ فإن النظر في الصوف يورث في القلب التفكر، والتفكر يورث الحكمة، والحكمة تجري في الجوف مجرى الدم، فمن كثر تفكره، قلّ طعمه، وكلّ لسانه، ومن قل تفكره، كثر طعمه، وعظم بطنه، وقسى قلبه، والقلب القاسي بعيد من الله بعيد من الجنة، قريب من النار**».

ويشبه أن يكون من كلام بعض الرواة فألحقت بالحديث والله أعلم.

[٥٧٤٤] أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ، أخبرنا أبوبكر إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الفقيه بالري، حدثنا أبوبكر محمد بن الفرج الأزرق، حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا شيبان أبومعاوية، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبي بردة[١]، عن أبي موسى قال: كان رسول الله ﷺ يركب الحمار ويلبس الصوف، ويعتقل الشاء ويأتي مراعاة الضيف.

قال الشيخ: كذا أخبرنا به بهذا الإسناد وهو بهذا الإسناد غير محفوظ والله أعلم.

وروينا عن عبادة[٢] بن الصامت قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ذات يوم وعليه جبة صوف رومية ضيقة الكمين فصلى بنا فيها ليس عليه شيء غيرها.

[٥٧٤٤] إسناده: لم أعرف شيخ الحاكم وبقية رجاله ثقات.

والحديث أخرجه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٦١)، وعنه المؤلف في «السنن» (٢/٤٢٠)، وفي «دلائل النبوة» (١/ ٣٢٩) بنفس الإسناد ولكن في دلائل النبوة سقط من السند «أبا موسى» كما أخرجه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٦١) من طريق بشر بن خالد العسكري، عن أبي النضر هاشم بن القاسم به.

وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأقره الذهبي.

وأخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١٢٩) من طريق آدم بن أبي إياس عن شيبان به، وعنده: ويأتي مدعاة الضعيف.

وذكره ابن كثير في «البداية والنهاية» (٦/ ٤٧) من طريق المؤلف وقال: هذا غريب من هذا الوجه ولم يخرجوه وإسناده جيد.

(١) وقع في نسخة «ن» «عن أبي هريرة» وهو خطأ.

(٢) حديث عبادة بن الصامت.

رواه المؤلف في «السنن» (٢/ ٤٢٠)، وابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٨٠ رقم ٣٥٦٣)، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١٢٧-١٢٨) من طريق الأحوص بن حكيم عن خالد ابن معدان عن عبادة بن الصامت. =

وروينا معناه في الجبة من الصوف عن المغيرة[1] بن شعبة.

[٥٧٤٥] أخبرنا أبوعبدالرحمن السلمي، أخبرنا أبوالحسن بن صبيح حدثنا عبدالله بن محمد، حدثنا إسحاق الحنظلي، أخبرنا فضيل بن عياض، حدثنا هشام، عن الحسن أن رسول الله ﷺ كان يصلي في مروط نسائه، وكانت أكسية من صوف مما يشترى بالستة والسبعة. وكنّ نساؤه يتزرن بها.

[٥٧٤٦] وأخبرنا أبوعبدالرحمن، أخبرنا محمد بن عبدالله بن محمد بن صبيح، حدثنا

= وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٣/ ١٤٧): قال أبونعيم: خالد لم يلق عبادة بن الصامت ولم يسمع منه وكذا قال أبوحاتم، والأحوص بن حكيم ضعيف، فالإسناد مع انقطاعه ضعيف.

(١) رواه المؤلف في «السنن» (٢/ ٤١٩)، والبخاري في اللباس (٧/ ٣٧)، ومسلم في الطهارة (١/ ٢٣٠ رقم ٧٩)، والنسائي في الطهارة (١/ ٦٣)، وأبوداود في الطهارة (١/ ١٠٥-١٠٦ رقم ١٥١)، وأحمد في «مسنده» (٤/ ٢٥١-٢٥٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٣٧١-٣٧٤ رقم ٨٦٤-٨٧٤)، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١٢٨)، والترمذي في «الشمائل» (ص٥١)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٥-٦ رقم ٣٠٧٠) من طريق عامر الشعبي عن عروة بن المغيرة عن أبيه. كما أخرجه البخاري في اللباس (٧/ ٣٧)، ومسلم في الطهارة (١/ ٢٢٩ رقم ٧٧، ٧٨)، وأحمد في «مسنده» (٤/ ٢٥٠) من طريق مسروق عن عروة ابن المغيرة عن أبيه.

وأخرجه أبوداود في الطهارة (١/ ١٠٣-١٠٤ رقم ١٤٩)، وأحمد في «مسنده» (٤/ ٢٤٧، ٢٥١)، من طريق عباد بن زياد عن عروة بن المغيرة عن أبيه وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

[٥٧٤٥] إسناده: **مرسل ورجاله موثقون.**

- أبوالحسن بن صبيح هو محمد بن عبدالله بن محمد بن صبيح.
- إسحاق الحنظلي هو إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي ابن راهويه المروزي.
- هشام هو ابن حسان الأزدي القردوسي، تقدموا.

والحديث أخرجه أحمد بن حنبل في «الزهد» (ص١٤) عن يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن بنحوه مختصرًا.

وذكره المنذري في «الترغيب» (٣/ ١١٠) وقال: رواه البيهقي وهو مرسل وفي سنده لين.

[٥٧٤٦] إسناده: **رجاله ثقات وسنده موصول من طريق أبي الأحوص ومنقطع من طريق أبي عبيدة.**

- إسحاق هو الحنظلي.
- إسرائيل هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي. =

عبدالله بن شيرويه، حدثنا إسحاق، أخبرنا المصعب بن مقدام، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، وعن أبي عبيدة، عن عبدالله قال: وكان الأنبياء يستحبون أن يلبسوا الصوف، ويحلبوا الشاة، ويركبوا الحمار.

[٥٧٤٧] وأخبرنا أبوبكر بن فورك، أخبرنا عبدالله بن جعفر، حدثنا يونس بن

= • أبوإسحاق هو السبيعي عمرو بن عبدالله.
• أبوالأحوص هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.
• أبوعبيدة هو ابن عبدالله بن مسعود، لم يسمع من أبيه، تقدموا.
والحديث أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٨٧) من طريق يحيى بن آدم عن إسرائيل به.
وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.
وذكره الكناني في «تنزيه الشريعة» (٢/ ٢٧٤) وعزاه إلى الحاكم والمؤلف في «الشعب» وانظر «الترغيب» (٣/ ١٠٩).

[٥٧٤٧] إسناده: ضعيف لأجل يزيد بن عطاء والانقطاع بين أبي عبيدة وعبدالله.
• يزيد بن عطاء بن يزيد اليشكري، أبوخالد الواسطي البزاز. لين الحديث، من السابعة (عخ د).
وقال ابن معين: ضعيف الحديث، وقال أحمد بن حنبل: ليس به بأس، وهو مقارب الحديث.
وقال ابن سعد: ضعيف، وقال ابن عدي: حسن الحديث، وقال النسائي وغيره: ليس بالقوي، وقال ابن حبان: كان ممن ساء حفظه حتى كان يقلب الأسانيد ويروي عن الثقات ما ليس من حديث الأثبات، لا يجوز الاحتجاج به.
وله ترجمة في «الميزان» (٤/ ٤٣٤-٤٣٥)، «المجروحين» (٣/٦٠)، «الجرح والتعديل» (٩/٢٨٢)، «الكامل» (٧/ ٢٧٢٧)، «الضعفاء» للعقيلي (٤/ ٣٨٧)، «اللسان» (٧/ ٤٤٢)، «الضعفاء والمتروكين» للنسائي (ص٢٥٥)، «المغني في الضعفاء» (٢/ ٧٥٢).
والحديث في «مسند الطيالسي» (ص٤٤).
وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٤٧٨) من طريق يعقوب الحضرمي.
وابن عدي في «الكامل» بذكر الحمار فقط (٧/ ٢٧٢٨)، والطبراني في «الكبير» (١٠/ ١٨٢ رقم ١٠٢٧٤) من طريق محمد بن أبان، كلاهما عن يزيد بن عطاء به.
وأخرجه أبويعلى في «مسنده» (٨/٤٤٠ رقم ٥٠٢٦) عن محمد بن أبي بكر المقرئي عن سليمان ابن أبي داود به بذكر الحمار فقط ووكيع في «الزهد» (١/ ٣٥٤ رقم ١٢٩) عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة وأبي الأحوص عن عبدالله بنحوه.
ورواه أحمد في «الزهد» (ص٦٠) من طريق سفيان عن أبي إسحاق به.
وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/٢٠) وقال: رواه الطبراني في« الكبير» والأوسط وإسناده حسن. =

حبيب، حدثنا أبوداود، حدثنا يزيد بن عطاء، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبدالله قال: كانت الأنبياء يركبون الحمر، ويلبسون الصوف، ويحتلبون الشاة، وكان لرسول الله ﷺ حمار اسمه عفير

[٥٧٤٨] أخبرنا أبوعبدالرحمن السلمي، أخبرنا محمد بن عبدالله بن محمد بن صبيح، حدثنا عبدالله بن محمد بن شيرويه حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب، عن علي قال: كان سيما أصحاب النّبي[(١)] ﷺ يوم بدر الصوف الأبيض.

[٥٧٤٩] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا بشر بن

= وله شاهد آخر أخرجه الحراني في «تاريخ الرقة» (٢٦) قال: حدثنا محمد بن علي المري حدثنا أبويوسف حدثنا عثمان بن عبدالرحمن عن سالم أبي المهاجر قال: كانت الأنبياء يلبسون الصوف ويخصفون النعال ويركبون الحمير.

والحديث بإسناد المؤلف فيه ضعف لأجل يزيد بن عطاء، لكن يوجد له متابعة سفيان عند أحمد وإسرائيل عند وكيع والحاكم، أما علة الانقطاع بين أبي عبيدة وعبدالله فقد زالت بمتابعة أبي الأحوص عند وكيع والحاكم، أما أبوإسحاق السبيعي فاختلاطه لا أثر له إذ سماع سفيان عنه قديم.

فالحديث لمجموع طرقه وشاهده حسن إن شاء الله كما قال الهيثمي.

[٥٧٤٨] إسناده: رجاله موثقون.

• حارثة بن مُضَرِب العبدي، الكوفي، ثقة، من الثانية (بخ - ٤).

(١) وفي نسخة «ل» «أصحاب رسول الله ﷺ».

والخبر أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢/ ٢٦١، ١٤/ ٣٥٨) عن وكيع بنفس السند.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٣١٠) ونسبه لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم، ولفظه: «كان سيما الملائكة يوم بدر الصوف الأبيض في نواصي الخيل وأذنابها».

[٥٧٤٩] إسناده: رجاله ثقات.

والحديث أخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٣١٦ رقم ٤٠٣٣)، والترمذي في صفة القيامة (٤/ ٦٥٠ رقم ٢٤٧٩)، وأحمد في «مسنده» (٤/ ٤١٩)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٨٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٢٧ رقم ٣٠٩٨) من طريق أبي عوانة، وأحمد في «مسنده» (٤/ ٤١٩)، والمؤلف في «السنن» (٤/ ١٨٧) وفي «الآداب» (رقم ٦٧١) من طريق سعيد، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٢/ ٢٦٧-٢٦٨ رقم ١٢٣٢) من طريق نوح بن قيس عن أبيه والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٨٨) من طريق أبي سلمة محمد بن ميسرة، أربعتهم عن قتادة به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٢٤) - وعنه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٨٠ رقم ٣٥٦٢) - عن الحسن بن موسى بنفس السند. =

موسى، حدثنا الحسن بن [موسى عن شيبان بن عبدالرحمن النحوي، عن قتادة، عن أبي بردة بن][1] أبي موسى عن أبيه قال: يا بني لو شهدتنا ونحن مع نبينا محمد ﷺ إذا أصابتنا السماء لحسبت أن ريحنا ريح الضأن.

[٥٧٥٠] وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ وأبوبكر أحمد بن الحسن قالا: حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا حميد بن عياش الرملي، حدثنا مؤمل، حدثنا همام بن يحيى، عن قتادة، عن مطرف، عن عائشة قالت: صنعت لرسول الله ﷺ بردة سوداء فلبسها، فوجد منها ريح الصوف، فقذفها، وكان يعجبه الريح الطيبة.

[٥٧٥١] أخبرنا أبوإسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الإمام، أخبرنا محمد بن

= وأخرجه أحمد في «مسنده» (٤/ ٤٠٧) عن الحسن بن موسى عن أبي هلال عن قتادة به.
وقال الترمذي: هذا حديث صحيح، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبي.

(١) ما بين المعقوفتين سقط من «ن».

[٥٧٥٠] إسناده: حسن.

• مؤمل هو ابن إسماعيل البصري، ذكره ابن حبان في «الثقات» (٩/ ١٨٧) وقال: ربما أخطأ، تقدم.

والحديث أخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٣٣٩ رقم ٤٠٧٤)، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١٢٩) من طريق محمد بن كثير، وأحمد في «مسنده» (٦/ ١٣٢) عن عفان، و (٦/ ١٤٤) عن يزيد، و (٦/ ٢١٩) عن بهز، وأحمد في «مسنده» (٦/ ٢٤٩)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٨٨) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، كلهم عن همام به.

وأخرجه الطيالسي في «مسنده» (ص٢١٨) - ومن طريقه المؤلف في «السنن» (٢/ ٤١٩) وفي «الآداب» (رقم ٦٧٢)، عن همام به. وأخرجه النسائي في الزينة في «الكبرى» (تحفة ١٢/ ٣٢٨) عن هلال بن العلاء عن عفان عن همام به.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

وصححه شيخنا الألباني: انظر «صحيح الجامع الصغير» رقم (٤٨٥٩).

[٥٧٥١] إسناده: ضعيف جدًا.

• محمد بن يزداذ بن مسعود لم أجد له ترجمة.

• القاسم العمري هو ابن عبدالله بن عمر بن عاصم بن عمر العمري، المدني، متروك وكذبه أحمد، تقدما.

والحديث أخرجه أبونعيم في «الحلية» (٣/ ٢٢٩) عن أبي عبدالله محمد بن عيسى الأديب عن عمير بن مرداس به. =

يزداذ بن مسعود، حدثنا عمير بن مرداس، حدثنا محمد بن بكير الحضرمي، حدثنا القاسم العمري، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**براءة من الكبر لبوس الصوف، ومجالسة فقراء المؤمنين، وركوب الحمار واعتقال العنز - أو قال - البعير**».

قال الشيخ: كذا رواه القاسم بن عبدالله من هذا الوجه عنه مرفوعًا وروي أيضا عن أخيه عاصم عن زيد كذلك مرفوعًا، [وقيل: عن زيد عن جابر موقوفًا][1].

[٥٧٥٢] أخبرنا أبوالحسن علي بن محمد بن علي الإسفراييني ابن السقاء، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن أبي طالب، حدثنا زيد بن الحباب، حدثنا موسى بن عبيدة، عن زيد بن أسلم، عن جابر بن عبدالله قال: سأنبئكم بخلال من كن فيه فليس فيه شيء من الكبر اعتقال الشاة، وركوب الحمار[2]، ولبس الصوف، ومجالسة فقراء المؤمنين وأكل أحدكم مع عياله.

= وقال: هذا حديث غريب لم نسمعه مرفوعا إلا من حديث القاسم عن زيد.

وذكره الديلمي في «مسند الفردوس» (٢/ ١١ رقم ٢٠٩٣) عن أبي هريرة.

وأورده السيوطي في «الجامع الصغير» ونسبه لأبي نعيم في «الحلية» والمؤلف في «الشعب» ورمز له بضعفه.

وقال المناوي: قال الزين العراقي في «شرح الترمذي»: فيه القاسم العمري ضعيف، وجزم المنذري بضعف الحديث ولم يبينه «فيض القدير» (٣/ ١٩٨).

وذكره المنذري في «الترغيب» (٣/ ١١٠) وعزاه للمؤلف وغيره.

وقال الألباني: ضعيف جدًا «ضعيف الجامع الصغير» (٢٣٢٣).

(١) ما بين المعقوفتين سقط من «ن».

[٥٧٥٢] إسناده: ليس بالقوي.

• موسى بن عبيدة هو الربذي، أبوعبدالعزيز المدني، ضعيف.

والحديث أخرجه وكيع في «الزهد» (٢/ ٦٣٧ رقم ٣٥٨) - وعنه هناد في «الزهد» (٢/ ٤٢٧ رقم ٨٣٦) - وابن عدي في «الكامل» (٣/ ٩٢٣) عن خارجة بن مصعب عن زيد بن أسلم مرسلا.

وإسناده: ضعيف جدًا للإرسال ولأن فيه خارجة بن مصعب وهو متروك.

(٢) وقع في نسخة «ن» «الحمير».

[٥٧٥٣] أخبرنا أبوعبدالرحمن السلمي، [أخبرنا محمد بن عبدالله بن محمد بن صبيح، حدثنا عبدالله بن محمد بن شيرويه، حدثنا إسحاق][(١)] أخبرنا عبدالرحمن بن سعد، أخبرنا عبدالله بن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة عن النبي[(٢)] ﷺ قال: «**من لبس الصوف، وحلب الشاة، وركب الأتن، فليس في جوفه شيء من الكبر**».

[٥٧٥٤] أخبرنا أبوبكر أحمد بن الحسن، وأبوزكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى، وأبوعبدالرحمن السلمي، حدثنا محمد بن يعقوب الأصم، حدثنا بحر بن نصر الخولاني، حدثنا ابن وهب، أخبرني ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبيدالله بن عمر، عن عبدالله بن عمر قال: توفي رسول الله ﷺ وإن نمرةً من صوف تنسج له.

[٥٧٥٣] إسناده: ضعيف جدًا.

- إسحاق هو ابن راهويه
- عبدالرحمن بن سعد بن عمار بن سعد القرظ المؤذن، المدني. ضعيف، من السابعة (ق).
- عبدالله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري، أبوعباد الليثي، متروك، تقدم.

والحديث أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٤/ ١٦٢٣) في ترجمة عبدالرحمن بن سعد من طريق الحسين بن سيار عن عبدالرحمن بن سعد بن عمار به.

وذكره ابن عراق الكناني في «تنزيه الشريعة» (٢/ ٢٧٣) برواية المؤلف فقط.

(١) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل و «ن» فأضفته من نسخة «ل».

(٢) كذا في الأصل و «ن» وفي نسخة «ل» «عن رسول الله ﷺ».

[٥٧٥٤] إسناده: **فيه ابن لهيعة وهو متكلم فيه، وقد وثقه البعض.**

- ابن وهب هو عبدالله المصري
- ابن لهيعة هو عبدالله تكلم فيه، تقدما.

والحديث ذكره المنذري في «الترغيب» (٣/ ١٠٨) وعزاه للمؤلف وحده.

وله شاهد من حديث سهيل بن سهل قال: حيكت لرسول الله ﷺ أنمار من صوف أسود وجعل لها ذؤابتين من صوف أبيض فخرج رسول الله ﷺ إلى المجلس وهي عليه فضرب على فخذه فقال: ألا ترون ما أحسن هذه الحلة فقال أعرابي: يا رسول الله! اكسني هذه الحلة - وكان رسول الله ﷺ إذا سئل شيئًا لم يقل لشيء يسأله لا - قال: نعم فدعا بمعقدتين فلبسهما فأعطى الأعرابي الحلة وأمر بمثلها تحاك فمات رسول الله ﷺ وهي في المحاكة، قال الهيثمي بعد إيراده (المجمع ٥/ ١٣١) رواه الطبراني وفيه زمعة بن صالح وهو ضعيف وقد وثق، وبقية رجاله ثقات.

قلت: فالحديث يصل إلى درجة الحسن، ومن ذلك فقد صح في الشملة غير هذا الحديث.

[٥٧٥٥] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا مسدد، حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن حميد بن هلال، عن أبي بردة قال: أخرجت إلينا عائشة كساءً ملبدًا وإزارًا غليظًا فقالت: قبض رسول الله ﷺ في هذين.

رواه البخاري[١] في الصحيح عن مسدد.

ورواه مسلم[٢] عن علي بن حجر وغيره عن إسماعيل بن علية.

[٥٧٥٥] إسناده: صحيح ورجاله ثقات.

• إسماعيل هو ابن عُلَيَّة.

• أيوب هو السختياني.

(١) في اللباس (٧/ ٤١).

(٢) في اللباس (٢/ ١٦٤٩ رقم ٣٥) عن علي بن حجر السعدي ومحمد بن حاتم ويعقوب بن إبراهيم جميعًا عن إسماعيل بن علية به.

كما أخرجه البخاري في الخمس (٤/ ٤٧) من طريق عبدالوهاب عن أيوب به، وأخرجه الترمذي في اللباس (٤/ ٢٢٤ رقم ١٧٣٣) عن أحمد بن منيع، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٨/ ٢١٥) عن علي بن حجر، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١١٣) عن علي بن عبدالله، ثلاثتهم عن إسماعيل بن إبراهيم ابن علية به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٦/٣٢) عن إسماعيل بن علية، بنفس السند.

وأخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٣١٧ رقم ٤٠٣٦) من طريق حماد وسليمان بن المغيرة، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٢٣) - وعنه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٧٦ رقم ٣٥٥١) - وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٨/ ٢١٤ - ٢١٥)، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١١٣)، وابن الجعد في «مسنده» (٢/ ٢/ ١١٠٠ - ١١٠١ رقم ٣٢٠٣) - ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٢٥ رقم ٣٠٩٥) - من طريق سليمان بن المغيرة، كلاهما عن حميد ابن هلال به.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٦٠٨) - وعنه المؤلف في «الآداب» (رقم ٦٧٣) - بنفس الإسناد هنا.

وقوله «ملبدة» قال الحافظ المنذري: أي مرقعة، ويقال للخرقة التي ترقع صدر القميص: اللبدة، وقيل: هو الذي ثخن وسطه.

[٥٧٥٦] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، أخبرنا معاذ بن هشام، عن أبيه، عن بديل[١] ابن ميسرة، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنة يزيد قالت: كان يد كم قميص رسول الله ﷺ إلى الرصغ[٢].

[٥٧٥٧] أخبرنا أبونصر بن قتادة، أخبرنا أبوالفضل بن خميرويه، أخبرنا أحمد بن

[٥٧٥٦] إسناده: حسن.

- شهر بن حوشب الأشعري الشامي هو صدوق كثير الإرسال والوهم، وفيه كلام مشهور، وقال أحمد: روى عن أسماء بنت يزيد أحاديث حسانًا.

والحديث في «سنن أبي داود» في اللباس (٤/ ٣١٢ رقم ٤٠٢٧).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (تحفة الأشراف - ١١/ ٢٦٤) عن إسحاق بن إبراهيم الحنظلي بنفس الطريق.

وأخرجه الترمذي في اللباس (٤/ ٢٣٨ رقم ١٧٦٥)، وفي «الشمائل» (ص٤٤-٤٥)، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١٠٧) من طريق عبدالله بن محمد بن الحجاج الصواف عن معاذ بن هشام عن أبيه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤/ ١٦٣ رقم ٤١٦) من طريق علي بن المديني عن معاذ بن هشام عن أبيه بلفظ: كان كُمّا قميص رسول الله ﷺ إلى أسفل من الرسغين.

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٦٦٨) عن أبي علي الروذباري، بنفس الإسناد هنا.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. ضعّفه الشيخ الألباني «ضعيف الجامع الصغير» (رقم ٤٤٨٤).

(١) وقع في الأصل و«ن» يزيد بن ميسرة وهو خطأ.

(٢) الرصغ كذا في «الأصل» و «ن» وفي «ل» «الرسغ»، والرصغ لغة في الرسغ وهو مفصل ما بين الكف والساعد «النهاية» (٢/ ٢٢٧).

[٥٧٥٧] إسناده: ضعيف.

- أبوالفضل بن خميرويه هو محمد بن عبدالله بن خميرويه الهروي.
- مسلم بن كيسان الضبعي المُلائي البرّاد، الأعور أبوعبدالله الكوفي، ضعيف، من الخامسة (ت ق).
- عبدالحميد بن بيان بن زكريا الواسطي، أبوالحسن السكري، صدوق، من العاشرة (م د ق).

والحديث أخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١٠٦-١٠٧)، وابن عدي في «الكامل» (٦/ ٢٣٠٩) في ترجمة مسلم بن كيسان الأعور عن أبي يعلى عن وهب بن بقية عن خالد به. وكذلك الذهبي أورده في ترجمة مسلم هذا في «الميزان» (٤/ ١٠٦) وأعله به.

نجدة، حدثنا سعيد بن منصور، أخبرنا خالد بن عبدالله، أخبرنا مسلم الأعور ح.

وأخبرنا أبوعبدالرحمن السلمي، أخبرنا عبدالله بن محمد بن علي بن زياد، أخبرنا محمد بن إسماعيل بن مهران، حدثنا عبدالحميد بن بيان، حدثنا خالد بن عبدالله الواسطي، عن مسلم الأعور بياع الملاء، عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ كان له قميص من قطن قصير [الطول، قصير[1]] الكمين.

- وفي رواية ابن قتادة - كان لرسول الله ﷺ قميص قطني . . . ثم ذكره

[٥٧٥٨] وأخبرنا أبوعبدالرحمن السلمي، أخبرنا أبومحمد السمذي، حدثنا أبوالعباس السراج، حدثنا محمد بن بشر بن مطر، حدثنا محمد بن ثعلبة بن سواء، حدثنا عمي محمد ابن سواء، حدثنا همام عن قتادة، عن أنس قال: كان قميص رسول الله ﷺ إلى رصغه.

[٥٧٥٩] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ في آخرين، قالوا حدثنا أبوالعباس محمد بن

---

(١) ما بين الحاصرتين سقط من الأصل و «ن».

[٥٧٥٨] إسناده: حسن.

- أبومحمد السمَّذي هو عبدالله بن محمد بن علي بن زياد الدقاق، الدقيقي.
- أبوالعباس السراج هو محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مهران الثقفي.
- محمد بن ثعلبة بن سواء السدوسي، بصري. صدوق، من الحادية عشرة (ق).

وذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٧/ ٢١٨) وقال: سمعت أبي يقول: أدركته ولم أكتب عنه.

- وعمه محمد بن سواء السدوسي، العنبري، أبوالخطاب، البصري، المكفوف، صدوق، رمي بالقدر من التاسعة (خ م خد ت س ق).
- همام هو ابن يحيى.

والحديث أخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١٠٧) عن عبدالله بن محمد بن ناجية عن محمد بن ثعلبة به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» (٥/ ١٢١) نحوه وقال: رواه البزار ورجاله ثقات.

[٥٧٥٩] إسناده: ضعيف.

- مسلم هو ابن كيسان ضعيف.

والحديث أخرجه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٨٤ رقم ٣٥٧٧) من طريق سفيان بن وكيع عن أبيه عن الحسن بن صالح به.

أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١/ ٨٨ رقم ١١٣٦) من طريق أبي غسان مالك بن إسماعيل، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١٠٨) من طريق إسماعيل بن عمرو، كلاهما عن =

يعقوب، حدثنا الحسن بن علي بن عفان، حدثنا حسن بن عطية، حدثنا حسن بن صالح، عن مسلم، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يلبس قميصا قصير الكمين والطول

[٥٧٦٠] أخبرنا أبوعبدالله، حدثنا أبوالعباس، حدثنا الخضر بن أبان، حدثنا عبدالرحمن بن محمد الحراني، عن المعافى، عن علي بن صالح بن حي، عن مسلم، عن مجاهد، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ لبس قميصًا، وكان فوق الكعبين، وكان كمّاه بدوء الأصابع.

[٥٧٦١] أخبرنا أبوسعد الزاهد، حدثنا أبوالحسن علي بن بندار بن الحسين الصوفي، حدثنا الحسن بن سفيان النسوي[1]، حدثنا موسى بن مروان، حدثنا المعافى بن

= الحسن بن صالح به.

وأخرجه الخطيب في «الجامع» (١/ ١٥٣) عن أبي بكر الحيري عن أبي العباس الأصم به.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (رقم ٦٣٩) عن أبي نعيم عن الحسن بن صالح به.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ٢٨٠) وقال بعدما عزاه إلى الطبراني: وفيه مسلم بن كيسان الأعور وهو ضعيف لاختلاطه.

وقال الألباني: ضعيف «ضعيف الجامع الصغير» (٤٦٢٧).

[٥٧٦٠] إسناده: ضعيف جدًّا.

• عبدالرحمن بن محمد الحراني أبومحمد لم أظفر له بترجمة.

والحديث أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٩٥) من طريق إبراهيم بن زياد بن سبلان عن المعافى بن عمران به.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد فتعقبه الذهبي بقوله (قلت): مسلم تالف.

وأخرجه الخطيب في «الجامع» (١/ ٣٨٣)، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١٠٧)، وأبونعيم في «ذكر أخبار أصبهان» (٢/ ٣٤٧) من طريق معاوية بن هشام عن علي بن صالح به.

وذكره شيخنا الألباني في «ضعيف الجامع الصغير» (رقم ٤٦٢٦) وقال: ضعيف جدًّا.

[٥٧٦١] إسناده: كإسناد سابقه.

• أبوسعد الزاهد هو عبدالملك بن أبي عثمان محمد بن إبراهيم الزاهد.

• موسى بن مروان أبوعمران التمار، البغدادي، نزيل الكوفة (م ٢٤٦هـ)، مقبول، من العاشرة (د س ق).

(١) وقع في «ن» الثوري وهو خطأ.

عمران. . . فذكره بإسناده غير أنه قال: كان رسول الله ﷺ يلبس قميصا، وكان فوق الكعبين، وكان كماه مع الأصابع.

[٥٧٦٢] أخبرنا أبونصر بن قتادة، حدثنا أبوالحسن محمد بن عبدالله بن إبراهيم بن عبدة، حدثنا محمد بن إبراهيم البوشنجي، حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، عن زهير بن محمد العنبري المكي، عن صالح يعني ابن كيسان، أن عبدالله بن أبي أمامة، أخبره أن أبا أمامة، أخبره أن رسول الله ﷺ قال: «**البذاذة من الإيمان**» - ثلاثا -.

[٥٧٦٢] إسناده: حسن.

• عبدالله بن أبي أمامة بن ثعلبة الأنصاري الحارثي، المدني، يقال: كنيته أبوزيد، صدوق، من الرابعة (د ق).

وفي الأصل و «ن» عبدالله بن أبي أمية، وهو خطأ.

والحديث في «الزهد» لأحمد بن حنبل (ص٧).

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٩) عن أحمد بن جعفر القطيعي حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل عن أبيه به إلا أنه قال صالح بن أبي صالح، وقال: احتج مسلم بصالح بن أبي صالح السمان ووافقه الذهبي.

أخرجه الطبراني في «الكبير» (١/ ٢٧٢ رقم ٧٩٠) من طريق سعيد بن سلمة بن أبي الحسام عن صالح بن كيسان به.

وأخرجه ابن ماجه في «الزهد» (٢/ ١٣٧٩ رقم ٤١١٨) من طريق أسامة بن زيد، والطبراني في «الكبير» (١/ ٢٧١-٢٧٢ رقم ٧٨٨) من طريق سعيد بن أبي مريم، كلاهما عن عبدالله بن أبي أمامة به.

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٢٥٦) من طريق عبدالرحمن بن محمد بن منصور عن عبدالرحمن بن مهدي به.

قال الألباني: وقد اختلف سعيد بن سلمة وزهير بن محمد في نسبة صالح هذا، فقال سعيد بن سلمة: «ابن كيسان» كما في رواية المؤلف، وقال زهير بن محمد: «ابن أبي صالح» وفي كل منهما ضعف من قبل حفظه لكن سعيد بن سلمة أحسن حالا منه، وسواء كانت روايته أرجح أو رواية زهير فإن كلا من الصالحين ثقة في الحديث، لاسيما صالح بن كيسان فإنه محتج به في «الصحيحين».

وقال: هذا إسناد رجاله ثقات. انظر «الصحيحة» (رقم ٣٤١).

وذكره السيوطي في «الجامع الصغير» وعزاه لأحمد في «مسنده» وابن ماجه في الزهد، والحاكم. فوهم في عزوه إلى أحمد في «مسنده»، لأني لم أجده في «مسنده» بل هو في «زهده».

وذكر المناوي: أن الحافظ العراقي قال في «أماليه»: حديث حسن، والديلمي: هو صحيح وكذا قال الحافظ في «الفتح» «فيض القدير» (٣/ ٢١٧).

[٥٧٦٣] أخبرنا أبونصر، أخبرنا ابن عبدة، قال سمعتُ أبا عبدالله البوشنجي يقول: وثابت عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**البذاء من الجفاء والجفاء في النار**[(١)]» والبذاء خلاف البذاذة، إنما البذاء هو طول اللسان في الفواحش والبهتان، فيقال: فلان بذيء اللسان إذا كان فحاشًا، وللناس مغتابًا، فأما البذاذة: فهي رثاثة الثياب للملبس والمفترش، وذلك تواضع عن رفيع الثياب، وثمين الملابس والمفترش، وهي ملابس أهل الزهد في الدنيا، فيقال: إذا وصف الرجل بالتواضع: فلان بذ الهيئة، رث الملبس.

[٥٧٦٤] أخبرنا أبوعبدالرحمن السلمي، أخبرنا محمد بن أحمد بن حمدان، حدثنا الحسن

[٥٧٦٣] إسناده: صحيح.

والحديث أخرجه الخطيب في «الجامع» (١/ ١٥٤ رقم ٢٠٢) عن أحمد بن محمد بن عبدالواحد المروالروذي عن محمد بن عبدالله الضبي قال سمعت أبا بكر محمد بن جعفر المزكي يقول سمعت أبا عبدالله البوشنجي يقول، فذكر البذاذة فقط مع شرحها.

(١) هذا الحديث روي من حديث أبي بكرة.

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (رقم ١٣١٤)، وابن ماجه في الزهد (٢/ ١٤٠٠ رقم ٤١٨٤) وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٤٨٤)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٢)، وابن الجعد في «المسند» (٢/ ١٠٢٨ رقم ٢٩٨٠) والطبراني في «الصغير» (٢/ ١١٥) بسياق طويل، ورواه أبوهريرة أيضًا بذكر الحياء فيه.

أخرجه الترمذي في البر والصلة (٤/ ٣٦٥ رقم ٢٠٠٩)، وأحمد في «مسنده» (٢/ ٥٠١)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٣)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٢/ ٣، ٤ رقم ٦٠٧، ٦٠٨)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣/ ١٧٢ رقم ٣٥٩٥) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٣٣٥، ١١/ ٣٣)، وهناد في «الزهد» (٢/٦٢٥ رقم ١٣٥١).

[٥٧٦٤] إسناده: حسن.

- ابن وهب هو عبدالله، أبومحمد المصري.
- عقيل هو ابن خالد بن عقيل الأيلي.
- يعقوب بن عتبة بن المغيرة بن الأخنس الثقفي (م ١٢٨هـ)، ثقة، من السادسة (د س ق).

والحديث أخرجه الخطيب في «الجامع» (١/١٥٤ رقم ٢٠٣) من طريق عبدالله بن محمد بن سالم وموسى بن الحسن الكوفي، كلاهما عن حرملة به.

وذكره المنذري في «الترغيب» (٣/ ١٠٨) برواية المؤلف فقط.

ونسبه السيوطي في «الجامع الصغير» إلى المؤلف وحده ورمز له بضعفه.

وذكر المناوي في «شرحه»: ثم قال - أعني البيهقي - كذا وجدته في كتابي والصواب عن =

ابن سفيان، حدثنا حرملة، عن ابن وهب، أخبرني ابن لهيعة، عن عقيل، عن يعقوب ابن عتبة، عن المغيرة بن الأخنس، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**إن الله يحب المتبذل الذي لا يبالي ما لبس**».

قال الشيخ: كذا وجدته في كتابي والصواب عن يعقوب بن عتبة بن المغيرة بن الأخنس، ثم روايته تكون مرسلة.

[٥٧٦٥] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار، حدثنا أبوحكيم الأنصاري، حدثنا حرملة بن يحيى، حدثنا ابن وهب، أخبرني ابن لهيعة، عن يعقوب ابن عتبة بن المغيرة بن الأخنس، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**إن الله عز وجل يحب المتبذل الذي لا يبالي ما لبس**».

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن المؤمن يسير المؤنة**»

قال الشيخ: لم يذكر شيخنا هذا عقيلا في إسناده.

[٥٧٦٦] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار، حدثنا أحمد بن

= يعقوب عن المغيرة مرسلا ثم قال: وعزاه المنذري للبيهقي وضعفه «فيض القدير» (٢/ ٢٨٩). وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع الصغير» (١٧٠٧).

(قلت) وفي إسناده «ابن لهيعة» وإن كان ضعيفًا فهو صحيح الحديث إن روى عنه عبدالله بن وهب إذا صح باقي السند، فالإسناد حسن. والحمد لله.

[٥٧٦٥] إسناده: ضعيف لانقطاعه.

- أبوحكيم الأنصاري لم أهتد إلى ترجمته وقد تقدم.

لم أجده بهذه الطريق.

[٥٧٦٦] إسناده: حسن.

- أحمد بن علي الشامي لم أهتد إلى ترجمته لعله أحمد بن علي الخزاز أبوجعفر سليمان بن عبيدالله الأنصاري، أبوأيوب الرقي، صدوق، ليس بالقوي، من العاشرة (ت ق).

ووقع في جميع النسخ المتوفرة لدينا «سليمان بن عمرو» وهذا تصحيف.

- بقية هو ابن الوليد.
- السري بن ينعم (بفتح التحتانية وسكون النون وضم المهملة) الجُلاني شامي، صدوق عابد، من السادسة (س).
- مُرِيح بن مسروق - أو مُرَيح - الهوزني من أهل الشام كنيته أبوالحسن. =

علي الشامي، حدثنا سليمان بن عبيدالله، حدثنا بقية، عن السري، حدثنا مريح - أو مريح - ابن مسروق، شك أبوأيوب، عن معاذ بن جبل قال: لما بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن، قال رسول الله ﷺ: «**يا معاذ إياك والتنعم فإن عباد الله ليسوا بالمتنعمين**».

[٥٧٦٧] وأخبرنا أبوعبدالرحمن السلمي، أخبرنا محمد بن يعقوب، حدثنا سعيد بن عبدالعزيز، حدثنا ابن مصفّى، حدثنا بقية، حدثنا السري بن ينعم، عن مريح بن مسروق الهوزني، عن معاذ بن جبل قال: لما بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن قال . . . فذكره.

[٥٧٦٨] حدثنا أبوسعد عبدالملك بن إبراهيم الأزدي الزاهد، أخبرنا أبوعلي حامد بن

= ذكره ابن حبان في «الثقات» (٥/ ٤٦٤)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٨/ ٤٤٠) وسكتا عليه.

والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (٥/ ٢٤٣) عن سريج بن النعمان ويونس، و(٥/ ٢٤٤) وفي «الزهد» (ص٦) عن يونس، وأبونعيم في «الحلية» (٥/ ١٥٥) من طريق كثير بن عبيد، ثلاثتهم عن بقية بن الوليد به.

وذكره السيوطي في «الجامع الصغير» ونسبه لأحمد في «مسنده» والمؤلف في «الشعب» ورمز له بحسنه.

وقال المناوي: قال الهيثمي (في «المجمع» -١٠/٢٥٠) بعدما عزاه إلى أحمد: رجال أحمد ثقات.

وقال المنذري بعدما نسبه إلى أحمد والمؤلف: رواة أحمد ثقات «فيض القدير» (٣/ ١١٩) وحسنه الألباني في «الصحيحة» (٣٥٣) وانظر «صحيح الجامع الصغير» (٢٦٦٥).

[٥٧٦٧] **إسناده: حسن.**

• ابن مصفى هو محمد الحمصي القرشي صدوق له أوهام وكان يدلس، تقدم،

[٥٧٦٨] **إسناده: لا بأس به والحديث ليس بالقوي.**

والحديث أخرجه الطبراني في «الكبير» (١/ ٩١-٩٢ رقم ١٤٧) عن علي بن عبدالعزيز بنفس السند، ولم يذكر قول الحسن.

وأخرجه الطيالسي في «مسنده» (ص١٤) - ومن طريقه أبونعيم في «الحلية» (١/ ٦١) - وفي «أخبار أصبهان» (١/ ٢٥٤) عن حريث بن السائب به بدون ذكر قول الحسن.

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٦٧٥) عن أبي سعد به، بنفس الإسناد هنا.

وأورده ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢/ ٣١٣) وقال: وهذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ وحريث قد ضعفه الساجي. =

محمد بن عبدالله الهروي، أخبرنا علي بن عبدالعزيز، حدثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي، حدثنا حريث بن السائب، حدثنا الحسن البصري، حدثنا حمران بن أبان، عن عثمان بن عفان قال: قال رسول الله ﷺ: «**كل شيء فضل عن ظل بيت، وكسر خبز، وثوب يواري عورة ابن آدم، فليس لابن آدم فيه حق**»

قال الحسن: فقلت لحمران: ما يمنعك أن تأخذ بها؟ وكان يعجبه الجمال، فقال: يا أبا سعيد إن الدنيا تقاعد بي.

[٥٧٦٩] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا أحمد بن محمد

= وذكره الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٣/ ١٧٥-١٧٦ رقم ١٠٦٣) ونسبه للطيالسي في «مسنده» وعنه أبونعيم في «الحلية» وأحمد في «مسنده» وفي «الزهد» والطبراني في «الكبير» وأبي بكر بن السني في «القناعة» (٢/ ٢٤٣) وأبي علي الصواف في «الفوائد» وأبي نعيم في «الفوائد»، ثم قال: وذكر ابن قدامة في «المنتخب» عن حنبل قال: سألت أبا عبدالله (يعني الإمام أحمد) عن حريث قال: ما كان به بأس إلا أنه روى حديثا منكرًا عن عثمان عن النبي ﷺ وليس هو عن النبي ﷺ يعني هذا الحديث.

قلت: وذكر الضياء عن الدارقطني أنه سئل عن الحديث فقال: وهم فيه حريث والصواب عن الحسن عن حمران عن بعض أهل الكتاب.

وقال الألباني أيضًا: وقد خفيت هذه العلة على من صححه بالإضافة إلى الضعف الذي ذكرته في الحديث والعجب من المناوي فإنه لم يكتف بإقراره لتصحيح الحاكم والذهبي بل زاد على ذلك في «التيسير» فقال: وإسناده صحيح، واغتر بذلك صاحب ما سماه بـ «الكنز الثمين» فأورده فيه (رقم ٣١٩٢) وقد ادعى أن كل ما فيه ثابت والواقع أنه لم يستطع الوفاء بذلك كالسيوطي في «جامعه» وإن كان كتابه أنظف منه.

وانظر «ضعيف الجامع الصغير» (رقم ٤٢٤٠).

[٥٧٦٩] إسناده: كإسناد سابقه.

● الحسن هو الإمام البصري الفقيه المشهور.

والحديث أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (رقم ٤٦) - وعنه الترمذي في الزهد (٤/ ٥٧١ رقم ٢٣٤١) - وأحمد في «مسنده» (١/٦٢)، وفي «الزهد» (ص٢١) عن عبدالصمد بن عبدالوارث بنفس الطريق.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٣١٢) من طريق إبراهيم بن أبي طالب عن عبدالوارث بن عبدالصمد عن أبيه.

وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. =

ابن عيسى البرتي وأبوخالد عبدالعزيز بن معاوية، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا حريث - ح -

وأخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا الحسين بن صفوان، حدثنا عبدالله بن محمد ابن أبي الدنيا، حدثنا أحمد بن عاصم بن عنبسة، حدثنا عبدالصمد بن عبدالوارث، عن حريث بن السائب، عن الحسن، عن حمران، عن عثمان عن النبي ﷺ قال: «**ليس لابن آدم حق في ما[1] سوى هذه الخصال، بيت يستره وثوب يواري عورته، غليظ وجلف من الخبز والماء**».

وفي رواية مسلم: «**كل شيء فضل عن ظل بيت وجلف خبز وثوب يواري عورة ابن آدم**»، فأما كل شيء فضل عن ذا فليس لابن آدم حق. ثم قال الحسن لحمران: ما يمنعك عن هذا أن تأخذ به؟ وكان رجلا يحب الجمال قال: يا أبا سعيد إن الدنيا تقاعدت بي.

= وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق الكبير» (٤/٤٣٩) من طريق أحمد بن حنبل.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «ذم الدنيا» (١٠/ ١) وابن السني في «القناعة» (١/ ٢٤٣) والضياء المقدسي في «المختارة» (رقم ٣١٠ - ٣١٢) عن حريث بن السائب به.

وكذا رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤/ ٤٣٩).

وفي إسناد هذه الرواية حريث بن السائب فوثقه ابن معين وقال أبوحاتم: ما به بأس وضعفه الساجي.

وذكر الحافظ في «التهذيب» في ترجمة الحريث بن السائب قال الساجي: قال أحمد: روى عن الحسن عن حمران عن عثمان حديث منكرًا يعني أخرجه الترمذي وقد ذكر الأثرم عن أحمد علته، فقال: سئل أحمد عن حريث فقال: هذا شيخ بصري روى حديثًا منكرًا عن الحسن عن حمران عن عثمان فذكر الحديث، قال قلت: قتادة يخالفه؟ قال: نعم سعيد عن قتادة عن الحسن عن حمران عن رجل من أهل الكتاب، قال أحمد حدثنا روح عن سعيد عن قتادة به.

وقال الألباني: قلت: فثبت أن الحديث من الإسرائيليات أخطأ الحريث في رفعه ولذا أورده في «ضعيف الجامع الصغير» (رقم ٤٩١٧) وانظر «الضعيفة» (رقم ١٠٦٣).

وقوله «جُلف» الخبز وحده لا أُدم معه، وقيل: الخبز الغليظ اليابس ويروى بفتح اللام جمع جلفة وهي الكسرة من الخبز كذا قاله ابن الأثير في «النهاية» (١/ ٢٨٧).

وقال الهروي: الجلف هنا الظرف مثل الخرج والجوالق. يريد ما يترك فيه الخبز والقول الأول أصح وأرجح.

(١) في الأصل و «ن» ليس لابن آدم حق في هذه الخصال.

[٥٧٧٠] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا الحسين بن صفوان، حدثنا عبدالله بن محمد، حدثني سريج، حدثنا سعيد بن محمد عن صالح بن حسان، عن عروة بن الزبير، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «**يا عائشة إذا أردت اللحوق بي فليكفك من الدنيا كزاد الراكب، ولا تستخلقي ثوبًا حتّى ترقعيه، وإياك ومجالسة الأغنياء**».

قال الشيخ: تفرد به صالح بن حسان وليس بالقوي.

ورواه الحسن بن حماد عن إبراهيم بن عيينة، عن صالح بن حسان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

ورواه أبويحيى الحماني[(١)] عن صالح عن عروة وقيل عنه عن صالح عن هشام ابن عروة.

قال ابن عدي[(٢)]: ومن قال عن صالح عن عروة أصح.

[٥٧٧٠] إسناده: واهٍ جدًّا.

- عبدالله بن محمد هو ابن أبي الدنيا.
- سريج هو ابن يونس.
- سعيد بن محمد الوراق الثقفي أبوالحسن الكوفي، نزيل بغداد، ضعيف، من صغار الثامنة (ت ق).
- صالح بن حسان النضري أبوالحارث المدني، نزيل البصرة. متروك، من السابعة (مد ت ق).

والحديث أخرجه الترمذي في اللباس (٤/ ٢٤٥ رقم ١٧٨٠) عن يحيى بن موسى عن صالح ابن حسان به.

وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث صالح بن حسان، وسمعت محمدا (البخاري) يقول: صالح بن حسان منكر الحديث.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٣١٢) من طريق أبي العباس عن مسروق عن سريج بن يونس عن سعيد بن محمد الوراق به.

وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وتعقبه الذهبي بقوله قلت: الوراق عدم.

ورواه ابن أبي الدنيا في «إصلاح المال» (رقم ٣٧٦) عن سعيد بن يعقوب الطالقاني، عن سعيد ابن محمد به.

(١) أخرجه الترمذي في اللباس (٤/ ٢٤٥ رقم ١٧٨٠)، وابن عدي في «الكامل» (٤/ ١٣٧٠)، وفي إسناد هذه الرواية أبويحيى الحماني هو عبدالحميد بن عبدالرحمن الكوفي صدوق يخطئ ورمي بالإرجاء وصالح بن حسان متروك.

(٢) راجع «الكامل» (٤/ ١٣٧٠).

[٥٧٧١] أخبرنا أبوالحسين بن الفضل، أخبرنا عبدالله بن جعفر، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا سعيد بن منصور، وآدم، وإبراهيم بن العلاء، قالوا: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن عقيل بن مدرك، عن لقمان بن عامر، عن عتبة بن عبد السلمي قال: استكسيت رسول الله ﷺ، فكساني خيشتين فلقد رأيتني [وأنا][1] ألبسهما وأنا أكسي أصحابي.

[٥٧٧٢] أخبرنا أبوزكريا بن أبي إسحاق، أخبرنا أبوالحسن الطرائفي، حدثنا عثمان بن سعيد، حدثنا القعنبي فيما قرأ على مالك، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، أنه قال: قال أنس بن مالك: رأيت عمر بن الخطاب وهو يومئذ أمير المؤمنين، وقد رقع بين كتفيه برقاع ثلاث، لبد بعضها فوق بعض في قميصه.

[٥٧٧١] إسناده: حسن.

• آدم هو ابن أبي إياس.

والحديث عند الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٢/ ٣٥٠).

وأخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٣١٥ رقم ٤٠٣٢) من طريق يحيى بن زكريا عن إبراهيم بن العلاء الزبيدي، وأخرجه أحمد في «مسنده» (٤/ ١٨٥) من طريق هيثم بن خارجة عن إسماعيل ابن عياش به.

وساقه المؤلف في «الآداب» (٦٧٤) بنفس الإسناد هنا.

وأورده المنذري في «الترغيب» (٣/١١٠-١١١) ونسبه لأبي داود والمؤلف.

قوله «الخيشة» (بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء المثناة) هو ثوب يتخذ من مشاقة الكتان يغزل غزلا غليظا وينسج نسجا رقيقا.

(١) هذه الزيادة من نسخة «ل».

[٥٧٧٢] إسناده: رجاله ثقات.

والخبر في «الموطأ» عند مالك (ص ٩١٨).

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٣٢٧) عن معن بن عيسى، والمؤلف في «المدخل» (ص٣٣٨ رقم ٥٥٣) من طريق قتيبة بن سعيد، كلاهما عن مالك به.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٣٢٧)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٣/ ٢٦٤-٢٦٥)، وابن المبارك في «الزهد» (ص٢٠٨ رقم ٥٨٨) وهناد في «الزهد» (٢/ ٣٦٧ رقم ٧٠١) من طريق ثابت عن أنس بن مالك مختصرًا.

[٥٧٧٣] أخبرنا أبونصر بن قتادة، أخبرنا أبوالفضل بن خميرويه، أخبرنا أحمد بن نجدة، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا سفيان، حدثنا جعفر بن محمد، عن أبيه: أن عليًا كان يلبس القميص، ثم يمد الكم إذا بلغ الأصابع قطع ما فضل، ويقول: لا فضل للكمين على اليد.

[٥٧٧٤] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا الربيع ابن سليمان، حدثنا ابن وهب، حدثنا سليمان بن بلال، عن جعفر بن محمد أنه قال: ابتاع علي بن أبي طالب قميصًا سنبلانيًا بأربعة دراهم، فجاء به الخياط، فمد كم القميص، وأمره أن يقطع ما خلف أصابعه.

قال الشيخ: وقد روينا في «كتاب الفضائل» عن عمر وعلي رضي الله عنهما في تواضعهما في اللباس ما بلغنا من أحب معرفته رجع إليه إن شاء الله.

[٥٧٧٥] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، ومحمد بن موسى، قالا: حدثنا أبوالعباس هو الأصم، حدثنا يحيى بن أبي طالب، أخبرنا عبدالوهاب بن عطاء، أخبرنا العمري، عن

[٥٧٧٣] إسناده: رجاله موثقون.

• سفيان هو ابن عيينة.

والخبر أورده السيوطي في «زهر الخمائل على الشمائل» (ص٦٥) ونسبه لسعيد بن منصور والمؤلف.

[٥٧٧٤] إسناده: رجاله ثقات.

• ابن وهب هو عبدالله المصري.

والخبر أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/٢١٠) عن حاتم بن إسماعيل عن جعفر بن علي به.

ورواه ابن سعد في «الطبقات» (٣/٢٩) عن أبي بكر بن عبدالله بن أبي أويس عن سليمان بن بلال به.

ونسبه السيوطي في «زهر الخمائل على الشمائل» (ص٦٥) للمؤلف فقط.

سنبلاني: يقال: ثوب سنبلاني وسَنْبل ثوبه إذا أسبله وجره من خلفه أو أمامه، والنون زائدة مثلها في سنبل الطعام، وقال الهروي: يحتمل أن يكون منسوبا إلى موضع من المواضع (النهاية ٢/ ٤٠٦).

[٥٧٧٥] إسناده: ضعيف.

• العمري هو عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم، أبوعبدالرحمن المدني، ضعيف.

لم أقف على من خرج هذا الخبر.

إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك: أن امرأة أتت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقالت: يا أمير المؤمنين إن درعي قد تخرق، فقال: ألم أكسك؟ قالت: بلى، ولكنه تخرق قال: فدعا لها بدرع فجيب وخيط، وقال لها: البسي هذا يعني الخلق إذا اختبزت وإذا جعلت البرمة، والبسي هذا اذا فرغت، فإنه لا جديد لمن لم يلبس الخلق.

[٥٧٧٦] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرني أبوالنضر الفقيه فيما قرأتُ عليه، حدثنا الحارث بن أبي أسامة، حدثنا أبوالنضر، حدثنا شعبة، أخبرني قتادة، قال سمعتُ أبا عثمان النهدي قال: أتانا كتاب عمر بن الخطاب ونحن بأذربيجان مع عتبة بن فرقد: أما بعد، فاتزروا، وارتدوا، وانتعلوا، وارموا بالخفاف، وألقوا السراويلات، وعليكم بلباس أبيكم إسماعيل، وإياكم والتنعم وزي العجم، وعليكم بالشمس فإنها حمام العرب، وتمعددوا، واخشوشنوا، واخلولقوا، واقطعوا الركب، وارموا الأغراض وانزوا، فإن النّبي[1] ﷺ نهى عن الحرير إلا هكذا، وأشار شعبة بأصبعه الوسطى والسبابة فما علمنا إلا أنها الأعلام.

[٥٧٧٦] إسناده: صحيح ورجاله ثقات.

• أبوالنضر هو هاشم بن القاسم.

والحديث أخرجه ابن الجعد في «مسنده» (١/ ٥١٧ رقم ١٠٣٠) - ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٤٦-٤٧ رقم ٣١١٧) - عن شعبة عن قتادة به.

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٤٠١ رقم ٥٤٣٠) من طريق عيسى ابن يونس عن شعبة به.

غريب الحديث:

قوله «تمعددوا»: قيل هو من الغلظ، يقال للغلام إذا شبّ وغَلُظَ: تمعدد معناه: تشبهوا بعيش معد بن عدنان، وكانوا أهل غلظ وقشف يريد بقوله: كونوا مثلهم ودعوا التنعم وزيّ العجم، (النهاية ٤/ ٣٤١-٣٤٢).

وقوله «اخشوشنوا» (بالنون) اخشوشن الشيء مبالغة في خشونته يريد: البسوا واطعموا من الخشن.

وقيل: بالباء اخشوشبوا: فهو من الصلابة: اخشوشب الرجل إذا كان صلبا خشنًا في دينه وملبسه ومطعمه وجميع أحواله، ويروى بالجيم من الجشب وهو الخشونة في المطعم، يريد بقوله: عيشوا عيش العرب الأولى ولا تعودوا أنفسكم الترفه فيقعد بكم عن الغزو، راجع «النهاية» (٢/ ٣٢، ٣٥)

وقوله «انزوا» أي استقبلوا بوجوهكم الشمس.

(١) وفي نسخة «ل» «رسول الله ﷺ» وكذا في أكثر المواضع.

[٥٧٧٧] أخبرنا أبوعبدالرحمن السلمي، أخبرنا أبوالحسن الجوهري، حدثنا عبدالله ابن شيرويه، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، أخبرنا أبوأسامة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن مصعب بن سعد قال: قالت حفصة لعمر رضي الله عنه: لو لبست ثيابًا ألين من ثيابك، وأكلت طعامًا أطيب من طعامك، فقال لها عمر: ألم تعلمي من أمر رسول الله ﷺ وأبي بكر كذا وكذا؟ فقالت: بلى، فقال: إنّي أريد أن أشاركهما في عيشهما الشديد لعلّي أشاركهما في عيشهما الرخي.

ورواه ابن المبارك وغيره عن إسماعيل بن أبي خالد عن أخيه نعمان عن مصعب بن سعد وقد ذكرناه في باب الزهد(١).

[٥٧٧٨] أخبرنا أبوبكر بن الحسن، وأبوزكريا بن أبي إسحاق قالا: حدثنا أبوالعباس

[٥٧٧٧] إسناده: رجاله ثقات.

- أبوالحسن الجوهري هو محمد بن عبدالله بن محمد بن صبيح، تقدم.
- أبوأسامة هو الكوفي حماد بن أسامة.

والخبر أخرجه أحمد في «الزهد» (ص١٢٤) عن يزيد بن هارون، وابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٢٧٧) عن يزيد بن هارون وأبي أسامة حماد بن أسامة، كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد به.

وأخرجه أبونعيم في «الحلية» (١/ ٤٨ -٤٩) من طريق يزيد بن مروان عن إسماعيل بن أبي خالد عن مصعب عن سعد بن أبي وقاص به.

(١) راجع الباب الحادي والسبعين (٧١) من «الشعب».

[٥٧٧٨] إسناده: حسن.

- ابن وهب هو المصري عبدالله.
- أبوالأسود هو محمد بن عبدالرحمن بن نوفل النوفلي، يتيم عروة
- أبوعبدالله مولى شداد بن الهاد هو سالم بن عبدالله النصري (بالنون) المدني ويقال له مولى النصريين (م١١٠هـ). صدوق، من الثالثة (م د س ق).

والخبر أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٣/ ٩٦) عن أبي العباس محمد بن يعقوب الأصم بنفس الإسناد هنا.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١/ ٧٥ رقم ٩٢) من طريق أسد بن موسى عن ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عبدالله بن شداد بن الهاد به.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (ص٢٦٠ رقم ٧٥٥) عن ابن لهيعة بنفس الطريق.

وأخرجه أبونعيم في «الحلية» (١/ ٦٠) من طريق الطبراني ولكن قال فيه بعد «أبي الأسود» عن عبيدالله عن عبدالملك بن شداد بن الهاد. =

الأصم، حدثنا بحر بن نصر، حدثنا ابن وهب، أخبرني ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن أبي عبدالله مولى شداد بن الهاد قال: رأيت عثمان بن عفان يوم الجمعة على المنبر عليه إزار عدني غليظ، ثمنه أربعة دراهم أو خمسة، وريطة كوفية مُمشّقة، ضرب اللحم، طويل اللحية، حسن الوجه.

[٥٧٧٩] أخبرنا أبوعبدالرحمن محمد بن الحسين السلمي، أخبرنا أبوعمرو بن حمدان، وأبوبكر الريونجي قالا: ، أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا إبراهيم بن الحوراني، حدثنا أبوالفقير عبدالعزيز بن عمير من أهل خراسان نزيل دمشق، حدثنا زيد بن أبي الزرقاء حدثنا جعفر بن برقان، عن ميمون بن مهران، عن يزيد بن الأصم، عن عمر رضي الله عنه قال: نظر رسول الله ﷺ إلى مصعب بن عمير مقبلا، عليه إهاب كبش قد تنطق به، فقال النّبي ﷺ: **«انظروا إلى هذا الذي نور الله قلبه لقد رأيته بين أبوين يغدوانه**

= وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/ ٨٠) عن عبدالله بن شداد بن الهاد وقال: رواه الطبراني: وإسناده حسن.

وقوله «ريطة» (بفتح الراء وسكون الياء) أي كل ملاءة ليست بلفقين، وقيل: كل ثوب رقيق لَين، والجمع رِيطٌ ورياط. راجع «النهاية» (٢/ ٢٨٩).

وقوله «مُمشَّقةٌ» أي مصبوغة بالمشق، والمشق (بالكسر): المغرة، وثوب مُمشَّق: مصبوغ به. والمغرة: هو المدر الأحمر الذي تصبغ به الثياب. راجع «النهاية» (٤/ ٣٣٤).

[٥٧٧٩] إسناده: فيه من لم أعرفه.

- أبوبكر الريونجي هو محمد بن عبدالله بن قريش الوراق.
- إبراهيم بن الحوراني هو إبراهيم بن أيوب الحوراني الشامي.

ترجمه السمعاني في «الأنساب» (٤/ ٣٠٣) وقال: كان من عباد الله الصالحين وكذا قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١/ ٨٨)، والحوراني (بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وفتح الراء) منسوب إلى حَورَان وهي ناحية كبيرة واسعة، كثيرة الخير بنواحي دمشق ومنها يحصل غلات أهل دمشق وطعامهم.

- أبوالفقير عبدالعزيز بن عمير الخراساني نزيل دمشق لم أجد له ترجمة.

وذكر ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٥/ ٣٩١) عبدالعزيز بن عمر الدمشقي وقال: روى عن أبي سليمان الداراني وحجاج بن محمد وأم هارون المتعبدة، روى عنه أحمد بن أبي الحواري، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلا.

والحديث أخرجه أبونعيم في «الحلية» (١/ ١٠٨) عن أبي عمرو بن حمدان عن الحسن بن سفيان به وذكره ابن الجوزي في «صفة الصفوة» (١/ ٣٩٢-٣٩٣).

بأطيب الطعام والشراب و لقد رأيته عليه حلّة شراها - أو - شريت بمائتي درهم «فدعاه حب الله وحب رسوله إلى ما ترون».

[٥٧٨٠] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا الحسين بن الحسن بن أيوب الطوسي، أخبرنا أبوحاتم الرازي، حدثنا سريج بن يونس، حدثنا عباد بن عباد، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«ويل للنساء من الأحمرين الذهب والمعصفر»**.

[٥٧٨١] أخبرنا أبوطاهر الفقيه، أخبرنا أبوبكر القطان، حدثنا أحمد بن يوسف،

[٥٧٨٠] إسناده: حسن.

- أبوحاتم الرازي هو محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران
- عباد بن عباد هو ابن حبيب بن المهلب الأزدي، البصري ثقة ربما وهم.

والحديث أخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٥٨٣ رقم ٥٩٣٧) عن الحسن بن سفيان عن سريج بن يونس به.

وأورده الديلمي في «مسند الفردوس» (٤/ ٣٩٣ رقم ٧١٣٨) عن أبي هريرة، وفيه «الزعفران» بدل «المعصفر».

وذكره السيوطي في «الجامع الصغير» برواية المؤلف وحده، وقال المناوي: فيه عباد بن عباد وثقه ابن معين وقال ابن حبان: يأتي بالمناكير فاستحق الترك ونقله الذهبي ورواه أيضًا أبونعيم في «الصحابة» بهذا اللفظ لكنه قال: «الزعفران» بدل المعصفر، وقال الحافظ العراقي: إسناده ضعيف «فيض القدير» (٦/ ٣٦٧).

وقال الألباني: وهذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن سفيان وهو الفسوي ثقة حافظ مشهور، ومحمد بن علقمة أخرج له البخاري مقرونا ومسلم متابعة،

ثم قال متعقبا على المناوي: أقول: ما نقله عن الذهبي، هو في ترجمة عباد بن عباد الأرسوفي من «الميزان» وليس هو المذكور في إسناد هذا الحديث، بل هو عباد بن عباد بن حبيب المهلبي، هو أعلى طبقة من الأرسوفي، وهو الذي ذكروا في شيوخه محمد بن عمرو بن علقمة، فثبت الحديث والحمد لله، وزال ما أعله به المناوي، ولعل ما نقله عن العراقي من التضعيف إنما هو على أساس توهمه - العراقي - أن عبادًا هو الأرسوفي فضعفه بسببه والله أعلم. انظر «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (رقم ٣٣٩)، وراجع «صحيح الجامع الصغير» رقم (٧٠١٥).

[٥٧٨١] إسناده: رجاله ثقات.

- أبوالطاهر الفقيه هو محمد بن محمد بن محمش بن علي بن داود الفقيه.
- أبوبكر القطان هو محمد بن الحسين بن الحسين. =

[حدثنا محمد بن يوسف][1] قال: ذكر سفيان، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة أنه قال لابنته: يا بنية: لا تلبسي الثوب[2] المذهب، فإني أخاف عليك اللهب

«فصل فيمن كان متوسعًا فلبس ثوبًا حسنًا ليرى أثر نعمة الله عليه»

[٥٧٨٢] أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ، أخبرنا محمد بن إبراهيم المزكي، حدثنا أحمد ابن سلمة[3]، حدثنا محمد بن بشار، حدثنا يحيى بن حماد، حدثنا شعبة، حدثنا أبان بن تغلب، حدثنا فضيل عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله، عن النّبي ﷺ قال: «**لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر، ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان**»فقال رجل: يا رسول الله إن أحدنا يحب أن يكون ثوبه حسنًا ونعله حسنًا، فقال رسول الله ﷺ: «**إن الله جميل يحب الجمال، الكبر من بطر الحق وغمص الناس**».

رواه مسلم[4] في الصحيح عن محمد بن بشار.

= • محمد بن يوسف هو الفريابي.
• سفيان هو الثوري، تقدموا.
والخبر أخرجه عبدالله بن أحمد في «زوائد الزهد» (ص١٥٣) من طريق محمد بن مروان عن هشام عن محمد بن سيرين به وزاد فيه «ولا تلبسي الحرير، إنّي أخشى عليك الحريق».

(١) ما بين الحاصرتين سقط من «ل».
(٢) وفي الأصل و «ل» سقط «الثوب».

[٥٧٨٢] إسناده: صحيح.
• أبان بن تغلب (بفتح المثناة وسكون المعجمة وكسر اللام) أبوسعد الكوفي، ثقة، تكلم فيه للتشيع، من السابعة (٤).
• فضيل هو ابن عمرو الفقيمي، الكوفي.
• إبراهيم هو النخعي، تقدما.

(٣) وفي نسخة «ن» محمد بن سلمة وهو خطأ.

(٤) في الإيمان (١/ ٩٣ رقم ١٤٧) عن محمد بن المثنى ومحمد بن بشار وإبراهيم بن دينار، ثلاثتهم عن يحيى بن حماد به ولم يذكر فيه قوله «ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان».
وأخرجه الترمذي في البر والصلة (٤/ ٣٦١ رقم ١٩٩٩) عن محمد بن المثنى وعبدالله بن عبدالرحمن، وابن منده في «الإيمان» (٢/ ٥٨٩-٥٩٠ رقم ٥٤٠) من طريق محمد بن مسلم بن وارة، والمؤلف في «الآداب» (رقم ٦٦١)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣/ ١٦٥ رقم ٣٥٨٧) من طريق علي بن الحسن الهلالي، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٤٠٥ رقم ٥٤٤٢) =

[٥٧٨٣] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا

= من طريق جابر بن الكردي، كلهم عن يحيى بن حماد به.
وأخرجه أبوعوانة في «مسنده» (١/ ٣١) من طريق يحيى بن حماد به.
وأخرجه مسلم في الإيمان (١/ ٩٣ رقم ١٤٩)، وابن منده في «الإيمان» (٢/ ٥٩٠ رقم ٥٤١) عن محمد بن بشار عن أبي داود عن شعبة به مختصرا على قوله «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر».
وأخرجه مسلم في الإيمان (١/ ٩٣ رقم ١٤٨)، وأبوداود في اللباس (٤/ ٣٥١ رقم ٤٠٩١)، والترمذي في البر والصلة (٤/ ٣٦٠ رقم ١٩٩٨)، وابن ماجه في المقدمة (١/ ٢٢ رقم ٥٩)، وفي الزهد (٢/ ١٣٩٧ رقم ٤١٧٣)، وأحمد في «مسنده» (١/ ٤١٢، ٤١٦)، وابن حبان في «صحيحه» (٧/ ٤٧٦ - الإحسان)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٩/ ٨٩)، وأبويعلى في «مسنده» (٨/ ٤٧٦، ٤٧٧ رقم ٥٠٦٥، ٥٠٦٦) و(٩/ ٢٢٦-٢٢٧ رقم ٥٣٣٠، ٥٣٣١)، وابن منده في «كتاب الإيمان» (٢/ ٥٩٠-٥٩١ رقم ٥٤٢). كلهم عن الأعمش عن إبراهيم به مقتصرا على ذكر الشطر الأول.
قال الألباني: صحيح «صحيح الجامع الصغير» (٧٥٥٦).
وسيعيده المؤلف في هذا الكتاب في الباب (٥٧). (غريب الحديث).
قوله «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر» قيل: أراد به كبر الكفر لأنه قابله في نقيضه بالإيمان.
وقيل: أراد أن الله عز وجل ينزع الكبر من قلبه إذا أراد أن يدخله الجنة حتى يدخلها بلا كبر كما تؤيده الآية المباركة في القرآن ﴿ونزعنا ما في صدورهم من غل﴾ (الأعراف ٧/ ٢٣) كذا قال ابن حبان في «صحيحه» (٧/ ٤٧٦-الإحسان).
وقوله «بطر الحق» البطر هو الطغيان عند النعمة، وقال ابن الأعرابي: البطر سوء احتمال الغنى.
ومعنى «بطر الحق» هنا: أن يجعل الحق باطلا ويقال: هو أن يتكبر عند الحق فلا يقبله «غمص الناس» وغمطهم: أن يحتقرهم فلا يراهم شيئا فيه لغتان: غمط وغمص (بكسر الميم وفتحها جميعا) ويقال: غمص النعمة وغمطها: إذا لم يشكرها.
[٥٧٨٣] إسناده: رجاله ثقات.
• هشام هو ابن حسّان الأزدي، القردوسي.
• محمد هو ابن سيرين.
والحديث في «سنن أبي داود» في اللباس (٤/ ٣٥٢ رقم ٤٠٩٢).
وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٤٠٥ رقم ٥٤٤٣) من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي سمينة عن عبدالوهاب الثقفي به، وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٨١-١٨٢) من طريق أبي بحر عبدالرحمن بن عثمان البكراوي عن هشام بن حسان به، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد فتعقبه الذهبي بقوله: عبدالرحمن بن عثمان أبوبحر قال أحمد: طرح الناس حديثه.
قال الألباني: صحيح، راجع «صحيح الجامع الصغير» (رقم ٤٤٨٤).

محمد بن المثنى أبوموسى، حدثنا عبدالوهاب، حدثنا هشام، عن محمد، عن أبي هريرة: أن رجلا أتى النبي ﷺ - وكان رجلا جميلا - فقال: يا رسول الله إني رجل حبب إليّ الجمال، وأعطيت منه ما ترى حتى أني ما أحب أن يفوقني أحد، إما قال: بشراك نعلي وإما قال: بشسع نعلي أفمن الكبر ذلك؟ قال: «**لا ولكن الكبر من بطر الحق وغمط الناس**».

[٥٧٨٤] وأخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة: أن رجلا قال للنّبي ﷺ: إني لأحب الجمال حتى أني لأحبه في شراك نعلي - أو قال - شسع نعلي وعلاقة سوطي، فهل يخشى علي الكبر؟ فقال النّبي ﷺ: «**كيف تجد قلبك**»؟ قال: عارفًا للحق، مطمئنًا إليه، فقال النبي ﷺ: «**ليس الكبر هنالك، ولكن الكبر أن تغمط الناس وتبطر الحق**».

[٥٧٨٥] وبهذا الإسناد عن قتادة قال: رأى النّبي ﷺ رجلا رثّ الهيئة، وقال مرة: رأى رجلا عليه أطمار له يعني خلق الثياب، قال فدعاه النّبي ﷺ، فقال: «**هل لك من مال؟**»قال: نعم قال: «**فكُل واشرب والبس وتصدق في غير سرف ولا مخيلة؛ فإن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده**».

قال الشيخ: وقد روينا هذا الحديث الثاني عن همام، عن قتادة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده، عن النّبي ﷺ بمعناه.

[٥٧٨٦] وأخبرنا أبوبكر بن فورك، أخبرنا عبدالله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبوداود، حدثنا همام، عن رجل أظنه قتادة ح -

---

[٥٧٨٤] إسناده: رجاله ثقات والحديث مرسل.

والحديث في «مصنف عبدالرزاق» (١١/ ٢٦٨-٢٦٩ رقم ٢٠٥١٢).

[٥٧٨٥] إسناده: كإسناد سابقه.

والحديث رواه عبدالرزاق في «مصنفه» (١١/ ٢٧٠ رقم ٢٠٥١٤) بنفس الإسناد هنا.

[٥٧٨٦] إسناده: صحيح

- أبوداود هو الطيالسي صاحب «المسند».
- همام هو ابن يحيى بن دينار العوذي. =

وأخبرنا أبومنصور أحمد بن علي الدامغاني، أخبرنا أبوأحمد بن عدي، حدثنا عبدان الأهوازي، حدثنا هدبة بن خالد، حدثنا همام، عن قتادة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن النبي ﷺ قال: «**كُلُوا واشربوا والبسوا، وتصدقوا في غير مخيلة ولا سرف؛ فإن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده**».

لفظ حديث الدامغاني غير أنه قال: «**أن يُرى نعمه على عبده**».

[٥٧٨٧] أخبرنا أبوالحسين بن الفضل القطان، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار،

= • عبدان الأهوازي هو عبدالله بن أحمد بن موسى بن زياد، أبومحمد الجواليقي القاضي، تقدموا.

والحديث في «مسند الطيالسي» (ص٢٩٩).

وأخرجه الترمذي في الأدب (٥/ ١٢٣-١٢٤ رقم ٢٨١٩) من طريق عفان بن مسلم عن همام به مقتصرًا على ذكر قوله «إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده».

وأخرجه النسائي في الزكاة (٥/ ٧٩)، وأحمد في «مسنده» (٢/ ١٨١)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢١٧) وعنه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٩٢ رقم ٣٦٠٥) - عن يزيد بن هارون عن همام به، ولم يذكر فيه «إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده».

وأخرجه أحمد في« مسنده» (٢/ ١٨٢) عن بهز، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٣٥) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، وابن أبي الدنيا في «كتاب الشكر» (رقم ٥١ ص٩٠) من طريق أبي سعيد مولى بني هاشم، والمؤلف في «الآداب» (رقم ٦٦٣) من طريق أبي عمر الحوضي، أربعتهم عن همام به.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأقره الذهبي.

وحسنه الألباني، راجع «صحيح الجامع الصغير» (٤٣٨١).

[٥٧٨٧] إسناده: حسن.

• جعفر بن محمد هو الخلدي أحد مشايخ الصوفية.

• أبوأحمد الزبيري هو محمد بن عبدالله بن الزبير، الكوفي، ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري.

• سفيان هو الثوري.

• أبوإسحاق هو السبيعي عمرو بن عبدالله.

• أبوالأحوص هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي، الكوفي، تقدموا.

وأبوه مالك بن نضلة الجُشَمي، صحابي، قليل الحديث (عخ - ٤).

والحديث أخرجه الترمذي في البر والصلة (٤/ ٣٦٤ رقم ٢٠٠٦) عن أحمد بن منيع وبندار =

حدثنا جعفر بن محمد، حدثنا أبوأحمد الزبيري، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن أبيه، قال: «**أتيت النّبي ﷺ فرآني رث الثياب، فقال لي: «ألك مال؟»** فقلت: نعم، من كل المال قد آتاني الله عز وجل، قال: «**فترى آثار نعمة الله عليك**» . ورواه أبوبكر بن عياش عن أبي إسحاق بإسناده قال: أبصر علي ثيابًا خلقانًا، فقال: «**ألك مال؟**»قلت: نعم، قال: «**أنعم على نفسك كما أنعم الله عليك**» .

[٥٧٨٨] أخبرناه أبوالحسين بن الفضل، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد ابن عبدالجبار، حدثنا أبوبكر. . . فذكره.

= ومحمود بن غيلان، كلهم عن أبي أحمد الزبيري به، وأخرجه أحمد في مسنده (٤/ ١٣٧) عن أبي أحمد الزبيري بنفس السند، و أخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٣٣٣ رقم ٤٠٦٣)، والنسائي في الزينة (٨/ ١٨١)، والطبراني في «الكبير» (١٩/ ٢٧٨ رقم ٦١٠)، والخطيب في «الجامع» (١/ ٣٨١ رقم ٨٨٢) من طريق زهير، وأحمد في «مسنده» (٣/ ٤٧٣)، والطيالسي في «مسنده» (ص١٨٤)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٩٠ رقم ٥٣٩٢)، والطبراني في «الكبير» (١٩/ ٢٧٧ رقم ٦٠٨)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٨١)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٤/ ١٥٣) وابن أبي الدنيا في «الشكر» (ص٩٠-٩١ رقم ٥٢) من طريق شعبة، وأحمد في «مسنده» (٤/ ١٣٧)، والطبراني في «الكبير» (١٩/ ٢٧٩ رقم ٦١١)، من طريق شريك، وعبدالرزاق في «مصنفه» (١١/ ٢٦٩ رقم ٢٠٥١٣) ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (١٩/ ٢٧٦ رقم ٦٠٦)، وأحمد في «مسنده» (٣/ ٤٧٣) عن معمر، وأحمد في «مسنده» (٣/ ٤٧٣)، والطبراني في «الكبير» (١٩/ ٢٧٧ رقم ٧٥٩) من طريق إسرائيل، كلهم عن أبي إسحاق في سياق أطول. وأخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٤٧٣-٤٧٤)، والطبراني في «الكبير» (١٩/ ٢٨٣ رقم ٦٢٣)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣١٩ رقم ٥٣٩٣)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٤/ ١٥١) من طريق عبدالملك بن عمير عن أبي الأحوص به مطولا.

سيعيده المؤلف في الباب (٥٧) من طريق شعبة عن أبي إسحاق.

[٥٧٨٨] **إسناده: ضعيف لأجل أحمد بن عبدالجبار العطاردي** .

والحديث أخرجه النسائي في الزينة (٨/ ١٨٠-١٨١) عن أبي كريب محمد بن العلاء عن أبي بكر بن عياش به.

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٦٦٢) بنفس الإسناد المذكور هنا.

[٥٧٨٩] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس بن يعقوب، حدثنا العباس الدوري، حدثنا روح، حدثنا شعبة، عن الفضيل بن فضالة، عن أبي رجاء العطاردي قال: خرج علينا عمران بن حصين وعليه مطرف خزّ، فقلنا: يا صاحب رسول الله ﷺ تلبس هذا؟ فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «**إن الله يحب إذا أنعم على عبده نعمة أن يرى أثر نعمته عليه**».

[٥٧٩٠] أخبرنا أبوعبدالرحمن السلمي، أخبرنا عبدالله بن محمد بن علي، حدثنا محمد

[٥٧٨٩] إسناده: حسن.

- روح هو ابن عبادة.
- الفضيل بن فَضَالة القيسي البصري، صدوق، من السادسة (س).
- أبورجاء العطاردي هو عمران بن ملحان.

والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (٤/ ٤٣٨)، وابن سعد في «الطبقات» (٤/ ٢٩١، ٧/ ١٠) عن روح بن عبادة به بنفس السند، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٨/ ١٣٥ رقم ٢٨١) عن محمد بن عبدالله عن العباس بن عبدالعظيم العنبري، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٤/ ١٥١) من طريق أبي عمرو محمد بن عمر البوري، وابن أبي الدنيا في «كتاب الشكر» (ص٨٩) عن أبي خيثمة وغبراهيم بن سعيد، أربعتهم عن روح بن عبادة به، ورواه المؤلف في «السنن» (٣/ ٢٧١) عن أبي عبدالله الحافظ بنفس الإسناد. وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ١٣٢) وقال: «رواه الطبراني وأحمد ورجال أحمد ثقات».

وذكره الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (رقم ١٢٩٠)، وقال: وهذا إسناد ضعيف رجاله ثقات غير المفضل بن فضالة هذا، وهو ابن أبي أمية أبومالك البصري، أخو مبارك ضعيف، ولكن له شاهد من حديث أبي الأحوص عن أبيه وأبي هريرة.

(قُلتُ): قد توهم شيخنا الألباني في إسناد هذه الرواية فضعفه لأجل مفضل بن فضالة وليس هو كما قال الشيخ الألباني لأن الراوي في الرواية هو الفضيل بن فضالة القيسي وهو صدوق كما ذكره الحافظ في «التقريب»، فثبت أن السند رجاله ثقات، فلذا أورده الألباني في «صحيح الجامع الصغير» (رقم ١٧٠٨).

[٥٧٩٠] إسناده: ضعيف والحديث حسن لشواهده.

- عمران بن محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى الأنصاري، مقبول، من الثامنة (ت ق).
- عطية العوفي هو عطية بن سعد الجدلي كوفي، ضعفه أحمد وأبوحاتم وقال ابن معين: صالح، مر.

والحديث أخرجه أبويعلى في «مسنده» (٢/ ٣٢٠ رقم ١٠٥٥) عن عثمان بن أبي شيبة. بنفس السند ولم يذكر فيه الجملة الأخيرة، وأخرجه أبوبكر بن سلمان الفقيه في «مجلس من الأمالي» (١/ ١٦) كما قال الألباني في «صحيحه» من طريق عثمان بن أبي شيبة به. =

ابن إسحاق الثقفي، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا عمران بن محمد بن أبي ليلى، عن أبيه، عن عطية، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله جميل يحب الجمال، ويحب أن يرى نعمته على عبده، ويبغض البؤس والتباؤس**».

[٥٧٩١] أخبرنا أبوطاهر الفقيه، أخبرنا أبوبكر محمد بن الحسين القطان، حدثنا حاتم ابن يونس الجرجاني، حدثنا إسماعيل بن سعيد الجرجاني، حدثنا عيسى بن خالد

= وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ١٣٢)، وقال: رواه أبويعلى وفيه عطية العوفي وهو ضعيف وقد وثق.

وقال المناوي: فيه أبوعبدالرحمن السلمي الصوفي، وضّاع ورواه عنه أبويعلى باللفظ المزبور ثم ذكر قول الهيثمي «فيض القدير» (٢/ ٢٢٥).

وللحديث شواهد يرتقي بها إلى درجة الحسن، وانظر لهذه الشواهد «مجمع الزوائد» (٥/ ١٣٢ -١٣٣).

وقال الألباني: صحيح «صحيح الجامع الصغير» (١٧٣٨).

[٥٧٩١] إسناده: **صحيح**.

- إسماعيل بن سعيد الشالنجي الكسائي أبوإسحاق الجرجاني طبري الأصل (م٢٤٦هـ). ثقة مأمون إمام فاضل جليل القدر، صنف كتبا كثيرة منها «كتاب البيان» وغيره.

انظر لترجمته «الأنساب» (٨/ ٢٨-٢٩)، «تاريخ جرجان» (ص١٤١)، «الجرح والتعديل» (٢/ ١٧٣-١٧٤).

- عيسى بن خالد البلخي، الخراساني.

ترجمه ابن أبي حاتم وروي عن عمرو بن علي الفلاس أنه قال: وكان ثقة، راجع «الجرح والتعديل» (٦/ ٢٧٥).

- ورقاء هو ابن عمر اليشكري.

والحديث أخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» (ص١٤٢) من طريق جعفر بن محمد بن أحمد بن بحر التميمي النيسابوري، عن حاتم بن يونس الجرجاني به، وقال: قال الشيخ حمزة: يقال: إن هذا الحديث تفرد إسماعيل بن سعيد الشالنجي بهذا الإسناد.

وتابعه أحمد بن سعيد بن جرير عن عيسى بن خالد.

أخرجه أبونعيم في «أخبار أصبهان» (١/ ٧٨)، وأبوالشيخ في «طبقات الأصبهانيين» (١/ ١٦٦).

وذكره السيوطي في «الجامع الصغير» برواية المؤلف فقط عن أبي هريرة ورمز له بحسنه.

وقال الذهبي في «المهذب»: إسناده جيد «فيض القدير» (٢/ ٢٠٢).

وصححه شيخنا الألباني راجع «صحيح الجامع الصغير» (رقم ١٧٠٧).

البلخي، حدثنا ورقاء، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «**إن الله عز وجل إذا أنعم على عبد نعمة يحب أن يرى أثر النعمة عليه، ويكره البؤس والتباؤس، ويبغض السائل الملحف، ويحب الحيّ العفيف المتعفف**».

[٥٧٩٢] وحدثنا أبوالحسن العلوي، إملاء أخبرنا أبوبكر محمد بن الحسين بن الخليل القطان . . . فذكره بإسناده نحوه.

وفي هذا الإسناد ضعف.

[٥٧٩٣] أخبرنا أبوعلي الحسين بن محمد الروذباري، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار،

[٥٧٩٢] إسناده: كإسناد سابقه .

• أبوالحسن العلوي هو محمد بن الحسين بن داود العلوي.

قال المؤلف في هذا الإسناد: إن فيه ضعف ولكن لم يشر إلى وجه الضعف.

(قلتُ): لعل وجه الضعف كما أشار إليه المؤلف هو تفرد إسماعيل بن سعيد الشالنجي هذا الحديث بهذا الإسناد وليس كما زعم المؤلف لأن له متابعة قوية كما ترى فالإسناد صحيح ورجاله ثقات.

وكذا قال الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (رقم ١٣٢٠): لم يظهر لي وجهه فإن ورقاء هو ابن عمر اليشكري فمن فوقه ثقات من رجال الشيخين وعيسى بن خالد البلخي الظاهر أنه عيسى بن خالد الخراساني فإنه من هذه الطبقة ترجمه ابن أبي حاتم وروي عن عمرو ابن علي الفلاس أنه قال: وكان ثقة وإسماعيل بن سعيد الشالنجي ترجمه ابن أبي حاتم والسهمي ترجمة حسنة.

ثم قال: وهو حديث صحيح له شواهد تشهد لصحته ثم ذكر هنا أهم شواهده، فراجعها.

[٥٧٩٣] إسناده: حسن .

• قيس بن بشر بن قيس التغلبي الشامي، مقبول، من السادسة (م د).

• وأبوه بشر بن قيس التغلبي من أهل قنسرين، صدوق، من الثانية (د)

• ابن الحنظلية هو سهل بن الحنظلية، صحابي، أنصاري أوسي والحنظلية أمه، أو من أمهاته واختلف في اسم أبيه (بخ د س).

والحديث أخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٣٤٨-٣٥٠ رقم ٤٠٨٩)، وأحمد في «مسنده» (٤/ ١٧٩ -١٨٠) عن أبي عامر عبدالملك بن عمرو عن هشام بن سعد به بتمامه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» بكامله (٦/ ١١٣-١١٤ رقم ٥٦١٦) عن علي بن عبدالعزيز عن أبي نعيم عن هشام بن سعد به، وأخرجه أحمد في «مسنده» (٤/ ١٨٠) عن وكيع عن هشام بن =

حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا جعفر بن عون بن جعفر بن عمرو بن حريث، أخبرنا هشام بن سعد، عن قيس بن بشر التغلبي قال: كان أبي جليسا لأبي الدرداء بدمشق، قال: وكان بدمشق رجل من أصحاب النبي ﷺ يقال له: ابن الحنظلية الأنصاري وكان رجلا متوحدا لا يكاد يجالس الناس، إنما هو صلاة، فإذا انصرف فإنما هو تسبيح وتكبير وتهليل حتّى يأتي أهله قال: فمرّ بنا يوما ونحن عند أبي الدرداء، فسلم فقال أبو الدرداء: كلمة تنفعنا ولا تضرك قال: بعث رسول الله ﷺ سريّة، فلما قدمت جاء رجل منهم فجلس في المجلس الذي فيه رسول الله ﷺ، فقال لرجل إلى جنبه: لو رأيتنا حين لقينا العدوّ حمل رجل، فقال: خذها وأنا الغلام الغفاري قال: ما أراه إلا قد أبطل أجره، فقال رجل إلى جنبه: ما أرى بهذا بأسًا، فتنازعوا في ذلك، واختلفوا حتى سمع رسول الله ﷺ فقال: «**سبحان الله وما على هذا الرجل أن يؤجر ويحمد؟**»

قال: فقد رأيت أبا الدرداء سُرّ بذلك قلت: سيبرك على ركبتيه، يقول، أسمعته يقول هذا؟ قال: نعم، ثم مرّ بنا يوما آخر، فقال أبو الدرداء: كلمة تنفعنا ولا تضرك، فقال قال رسول الله ﷺ: «**إن المنفق على الخيل في سبيل الله كباسط يده بالصدقة لا يقبضها**».

قال: ثم مر بنا يوما آخر قال: فقال أبو الدرداء: كلمة تنفعنا ولا تضرك فقال: قال رسول الله ﷺ: «**نعم الرجل خريم - يعني ابن فاتك - لولا طول جمته وإسباله إزاره**».

= سعد به ولم يذكر فيه قوله «أن المنفق على الخيل في سبيل الله كباسط يده بالصدقة لا يقبضها».

وأخرجه المؤلف في «الآداب» متفرقًا - بدون ذكر الشطر الأول - (رقم ٦٦٤، ٧٩١) بنفس الإسناد هنا.

وأخرج الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٩١-٩٢) من طريق محمد بن عبدالوهاب العبدي عن جعفر ابن عون به مختصرًا على ذكر الشطر الأول منه، كما أخرجه في «المستدرك» (٤/ ١٨٣) من طريق عبدالله بن المبارك، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٥/ ٣٤٥) عن عبدالله بن نمير، كلاهما عن هشام بن سعد به مقتصرًا على ذكر الشطر الأخير فقط، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وقال الألباني: صحيح «صحيح الجامع الصغير» (٦٦٠٩).

قوله «الجمّة»: من شعر الرأس ما سقط على المنكبين، انظر «النهاية» (١/ ٣٠٠).

«شامة» (بفتح الشين وتخفيف الميم) أصله الخال، وأراد بقوله: أن تكونوا كالأمر البين الواضح الذي يعرفه كل من يقصد.

فبلغ ذلك خريما فعجل فأخذ الشفرة، فقطع جمته إلى فوق أذنيه، فرفع ثيابه إلى أنصاف ساقيه، قال: فأخبرني أبي قال: دخلت على معاوية وهو على السرير وإلى جنبه شيخ جمته إلى فوق أذنيه وثيابه إلى أنصاف ساقيه فقلت: من هذا؟ قالوا: هذا خريم، قال: ثم مرّ بنا يومًا آخر فقال له أبوالدرداء: كلمة تنفعنا ولا تضرك قال: قال رسول الله ﷺ: **«إنكم قادمون على إخوانكم فأصلحوا نعالكم - أو قال - رحالكم، وأحسنوا لباسكم، حتى تكونوا كأنكم شامة في الناس، فإن الله عز وجل لا يحب الفحش ولا التفحش»**.

[٥٧٩٤] وأخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا أبوصالح، حدثنا الليث، حدثني هشام بن سعد، عن رجل صدق من أهل قنسرين يقال له: قيس بن بشر أنه قال: كان أبي من جلساء أبي الدرداء، فحدثني أنه كان هناك رجل من الأنصار من أصحاب رسول الله ﷺ، متعبد معتزل لا يكاد يفرغ من العبادة، يقال له: ابن الحنظلية . . . فذكر الحديث بمعناه وقال: **«إنكم قادمون على إخوانكم، فأصلحوا لباسكم، ورحالكم حتى تكونوا كأنكم شامة في الناس، وإن الله لا يحب الفحش ولا التفحش»**.

وروينا عن عبدالله بن عمر عن أبيه أنه كان ينهى أن يصبغ العصب بالبول، وأنه كانت الحلة تستنسج لأصحاب رسول الله ﷺ تبلغ الحلة ألف درهم وأكثر.

[٥٧٩٥] أخبرناه أبوعبدالله الحافظ، ويحيى بن إبراهيم، قالا: حدثنا أبوالعباس

[٥٧٩٤] إسناده: كإسناد سابقه .

- أبوصالح هو عبدالله بن صالح كاتب الليث
- الليث هو ابن سعد الإمام.

والحديث أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦/ ١١٤-١١٥ رقم ٥٦١٧) عن بكر بن سهل الدمياطي عن عبدالله بن صالح به، كما أخرجه في «الكبير» من طريق ابن لهيعة عن هشام بن سعد ببعضه (٦/ ١١٥ رقم ٥٦١٨).

[٥٧٩٥] إسناده: رجاله ثقات .

- ابن وهب هو عبدالله المصري.

والخبر رواه المؤلف في «السنن الكبرى» (٣/٢٧١) عن أبي زكريا بن أبي إسحاق، وأبي بكر بن الحسن القاضي معًا عن أبي العباس الأصم به.

الأصم، حدثنا بحر بن نصر، حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس بن يزيد، عن نافع، عن عبدالله... فذكره.

والحلة التي كانوا يلبسونها ثوبان إزار ورداء ولم يكن من قز.

[٥٧٩٦] أخبرنا أبوزكريا بن أبي إسحاق، أخبرنا أبوالحسن الطرائفي، حدثنا عثمان بن سعيد، حدثنا القعنبي فيما قرأ على مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة زوج النبي ﷺ: أنها كست عبدالله بن الزبير مطرف خزّ كانت عائشة تلبسه قال القعنبي: رأيت على مالك قلنسوة خز خضراء.

[٥٧٩٧] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعبدالله محمد بن علي بن عبدالحميد الصنعاني بمكة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن محمد بن زياد قال: رأيت على أبي هريرة كساء خز أغبر كساه إيّاه مروان.

[٥٧٩٨] وبإسناده عن معمر، عن عبدالكريم الجزري قال: «رأيت على أنس بن مالك جبة خز وكساء خزّ، وأنا أطوف مع سعيد بن جبير بالبيت، فقال سعيد: لو أدركوه السلف لأوجعوه.

[٥٧٩٦] إسناده: رجاله ثقات.

والخبر في «الموطأ» في اللباس (ص ٩١٢).

وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١١/ ٧٦) عن معمر عن هشام بن عروة قال: رأيت على عبدالله بن الزبير مطرفا من خز أخضر كسته إياه عائشة، وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٥٢) عن عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه.

وأورده المؤلف في «السنن» (٣/ ٢٧٢) من طريق ابن بكير عن مالك به.

[٥٧٩٧] إسناده: لم أعرف شيخ الحاكم وبقية رجاله ثقات.

والأثر في «مصنف عبدالرزاق» (١١/ ٧٦ رقم ١٩٩٩٨).

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٥٦) وابن سعد في «الطبقات» (٤/ ٣٣٣) من طريق شعبة عن محمد بن زياد به، وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢/ ٣٤٨) من طريق عمار بن أبي عمار ومن طريق محمد بن زياد مختصرا (٢/ ٣٤٩).

[٥٧٩٨] إسناده: كإسناد سابقه.

وهو في «المصنف» عند عبدالرزاق (١١/ ٧٦ رقم ١٩٩٥٩).

[٥٧٩٩] وبإسناده عن معمر، عن أيوب، عن نافع قال: كان ابن عمر يرى بنيه يلبسون الخز فلا يعيب عليهم.

[٥٨٠٠] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا محمد بن علي الصنعاني، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا عبدالرزاق، عن عبدالله بن عمر، قال أخبرني وهب بن كيسان قال: رأيت ستة من أصحاب النبي ﷺ يلبسون الخز سعد بن أبي وقاص وابن عمر وجابر بن عبدالله وأبوسعيد وأبوهريرة وأنس.

[٥٨٠١] أخبرنا أبونصر بن قتادة، أخبرنا أبوالحسن علي بن الفضل بن محمد بن عقيل، حدثنا أبوإسحاق إبراهيم بن هاشم البغوي، حدثنا عبدالله بن محمد بن أسماء، حدثني جويرية بن أسماء، عن نافع: أن ابن عمر كان ربما لبس المطرف الخز ثمنه خمسمائة درهم.

[٥٨٠٢] وقال عبدالرحمن السراج حدثني فلان أنه دخل على أنس بن مالك وقد خرج من الحمام عليه جبة خز وكانت تقوم قياما[1] قال: فغضب نافع وقال: أحدث عن ابن عمر ويحدث عن أنس فقال له الضحاك بن عثمان: إنه لم يقل بأسا إنما يثبت قولك ويصدقه، فقال: أحدث عن ابن عمر و يحدث عن أنس.

[٥٧٩٩] إسناده: رجاله ثقات غير شيخ الحاكم لم أعرفه.

والأثر رواه عبدالرزاق في «مصنفه» (١١/ ٧٦-٧٧ رقم ١٩٩٦٢) بنفس هذا الإسناد.

[٥٨٠٠] إسناده: ضعيف.

• عبدالله بن عمر هو العمري المدني ضعيف.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١١/ ٧٧ رقم ١٩٩٦٣) ولكن عنده «خمسة» بدل ستة وسمى ستة من أصحاب النبي ﷺ، وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٥٦) من طريق وهب بن جرير عن عبدالله بن عمر عن وهب بن كيسان قال: «رأيت سعد بن أبي وقاص وأبا هريرة وجابر بن عبدالله وأنس بن مالك يلبسون الخز» فلم يذكر إلا أربعة وترك ابن عمر وأبا سعيد.

[٥٨٠١] إسناده: حسن.

والخبر أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٤/ ١٧٢) عن موسى بن إسماعيل عن جويرية بن أسماء به وفيه «جويرية بنت أسماء» وهو خطأ فإن جويرية هو «ابن» لا «ابنة».

[٥٨٠٢] إسناده: فيه رجل لم يسم وبقية رجاله ثقات.

• عبدالرحمن السراج هو عبدالرحمن بن عبدالله السراج، البصري، ثقة، من الثامنة (م س).

(١) هكذا وقع في الأصل و «ن» لم أدر وجه الصواب.

[٥٨٠٣] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار، حدثنا محمد بن غالب بن حرب، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا الربيع، حدثنا محمد بن زياد قال: رأيت على أبي هريرة مطرف خز له علم، وفي علمه رقعة من حرير أخضر.

[٥٨٠٤] وأخبرنا علي، حدثنا أحمد، حدثنا علان بن عبدالصمد، حدثنا أبومعمر، حدثنا عبدالسلام بن حرب الملائي، عن مالك بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس: أنه كان يلبس الخز وقال: إنّما يكره المصمت حريرًا.

[٥٨٠٥] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا أبوعمرو بن السماك، حدثنا حنبل بن إسحاق، حدثنا عارم بن الفضل، حدثنا مهدي بن ميمون، حدثنا غيلان قال: وكان مطرف يلبس البرانس - أو - البرنس ويلبس المطارف، ويركب الخيل، ويغشى السلطان غير أنّك كنت إذا أفضيت (أفضيت)[1] إلى قرة عين.

[٥٨٠٣] إسناده: رجاله ثقات.

● الربيع هو ابن مسلم القرشي.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» مختصرًا (٨/ ١٥٦) من طريق شعبة عن محمد بن زياد.

[٥٨٠٤] إسناده: رجاله ثقات.

● علان بن عبدالصمد هو علي بن عبدالصمد أبوالحسن الطّيالسي البغدادي علان لقبه، ويلقب أيضًا ماغمه وماغمها، (م٢٨٩هـ)،

ترجمه الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٢/ ٢٨) وقال: وكان ثقة ونقل عن أحمد بن كامل أنه قال: وكان كثير الحديث قليل المروءة، وله ترجمة في «السير» (١٣/ ٤٢٩)، «طبقات الحنابلة» (١/ ٢٢٨ - ٢٢٩)، «العبر» (١/٤١٦)، «شذرات الذهب» (٢/٢٠١).

● أبومعمر هو الهذلي إسماعيل بن إبراهيم بن معمر.

[٥٨٠٥] إسناده: صحيح.

● غيلان هو ابن جرير الأزدي، البصري.

● مطرف هو ابن عبدالله بن الشخير.

والأثر أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٧/ ١٤٤) عن عفان بن مسلم عن مهدي بن ميمون به، وذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٤/١٩١) من طريق غيلان بن جرير به.

(١) وما بين المعقوفتين سقط من «ن».

[٥٨٠٦] أخبرنا أبوالحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي، أخبرنا أبومحمد عبدالله ابن محمد الشرقي، حدثنا محمد بن يحيى، عن عبدالرحمن بن مهدي، عن حزم، عن حوشب، عن الحسن قال: المؤمن يداري دينه بثيابه[١].

[٥٨٠٧] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا سعدان ابن نصر، حدثنا معاذ بن معاذ، عن ابن عون قال: قلتُ لمحمد يعني ابن سيرين: كانوا يلبسون الخز؟ قال: كانوا يلبسونه، ويكرهونه، ويرجون رحمة الله عز وجل.

[٥٨٠٨] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرني عبيدالله بن عبدالرحمن بن محمد بن عبيدالله ابن سعد الزهري، قال سمعتُ أبي يقول: هذه كتب جدي عبيدالله بن سعد فقرأتُ فيها، حدثنا خالد بن خداش قال: قلتُ لمالك بن أنس ورأيتُ عليه طيلسان طواري، وقلنسوة مبركة، وثيابًا مروية جيادًا، وفي بيته وسائد وأصحابه عليها قعود، فقلتُ: يا أبا عبدالله هذا الّذي أراك به أشيء أحدثته أو شيء رأيت عليه النّاس؟ قال: لا، بل شيء رأيتُ عليه النّاس.

[٥٨٠٩] أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ، حدثنا علي بن محمد الحبيبي، حدثنا بكر بن سهل الدمياطي، قال سمعتُ عبدالله بن يوسف التنيسي، يقول سمعت مالك بن أنس يقول: ما أدركتُ فقهاء بلادنا إلا وهم يلبسون الثياب الحسان.

[٥٨٠٦] إسناده: رجاله ثقات.

ولم أعثر على من خرجه أو ذكره.

(١) وقع في نسخة «ن» «بلسانه» وهو خطأ.

[٥٨٠٧] إسناده: صحيح.

والأثر رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٥٥/٨) عن يزيد بن هارون عن ابن عون به.

[٥٨٠٨] إسناده: رجاله ثقات.

- عبدالرحمن بن محمد بن عبيدالله بن سعد بن إبراهيم، أبومحمد الزهري (م٣٣٦هـ)، وثقه الخطيب في «تاريخه» (٢٨٩/١٠).

[٥٨٠٩] إسناده: ضعيف.

- بكر بن سهل الدمياطي ضعفه النسائي.
- عبدالله بن يوسف التنيسي أبومحمد الكلابي أصله من دمشق (م ١١٨هـ)، ثقة متقن من أثبت الناس في «الموطأ» من كبار العاشرة (خ د ت س).

[٥٨١٠] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا محمد بن القاسم العتكي، حدثنا أحمد بن محمد بن أحمد الخفّاف ح -

وأخبرنا أبوالقاسم عبدالرحمن بن محمد السراج، حدثنا أبومنصور محمد بن القاسم الصبغي، حدثنا أبوعمرو أحمد بن محمد، حدثنا أبي، قال سمعت محمد بن معاوية وسليمان بن حرب إلى جانبه يقول: خرج الليث بن سعد يومًا فقوموا ثيابه، ودابته، وخاتمه، وما كان عليه، ثمانية عشر ألف درهم إلى عشرين ألفًا، فقال سليمان بن حرب: خرج شعبة يوما فقوموا حماره، وسرجه ولجامه، ثمانية عشر درهما إلى عشرين درهما.

[٥٨١١] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوبكر بن بالويه، حدثنا موسى بن هارون، حدثنا يحيى بن أيوب، قال سمعتُ علي بن ثابت يقول: رأيت سفيان الثوري في طريق مكّة، فقومتُ كل شيء عليه حتّى نعليه درهم وأربعة [دوانيق][1].

وروي مثله عن يوسف بن أسباط عن سفيان.

[٥٨١٠] إسناده: ضعيف.

- أبوالقاسم عبدالرحمن بن محمد بن عبدالله القرشي النيسابوري الفقيه (م ٤١٨هـ)، كان من أجلّة العلماء، انظر ترجمته في «العبر» (٢/ ٢٣٥) «الشذرات» (٣/٢١٠)
- أبوعمرو أحمد بن محمد هو أحمد بن محمد بن أحمد بن منصور النيسابوري الحيري، تقدم.
- وأبوه هو محمد بن أحمد بن حفص أبوعبدالله الحرشي النيسابوري الحيري (م ٢٦٣هـ)، كان من أعيان الفقهاء والمزكين.

له ترجمة في «الأنساب» (٤/١٢٥)، «السير» (١٢/٦١٦)، «الوافي بالوفيات» (٢/٣٠-٣١).

- محمد بن معاوية بن أعين النيسابوري الخراساني، نزيل بغداد ثم مكة (م٢٢٩هـ)، متروك، مع معرفته لأنه كان يتلقن وقد أطلق عليه ابن معين الكذب، من العاشرة.

[٥٨١١] إسناده: حسن.

- يحيى بن أيوب هو المقابري
- علي بن ثابت هو الجزري البغدادي، تقدما.

أخرجه المؤلف في «المدخل» (ص٣٣٩ رقم ٥٥٦) من طريق الحسن بن علي المعمري عن يحيى ابن أيوب به، وأخرجه أبونعيم في «الحلية» (٦/ ٣٧٨) عن محمد بن نصر بن حميد وعبدالله بن محمد بن عبدالعزيز، كلاهما عن يحيى بن أيوب به.

(١) وسقط ما بين المعقوفتين من «ن».

[٥٨١٢] وبهذا الإسناد قال سمعتُ علي بن ثابت يقول: لو أن معك فلسين وأنت تريد أن تتصدق ثم استقبلك سفيان الثوري وأنت لا تعرفه لظننت أنّه لا يمتنع من أن تضعهما في كفّه.

«فصل في كراهية الوسخ في الثوب»

[٥٨١٣] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، وأبوبكر أحمد بن الحسن القاضي قالا: حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر وأحمد بن عيسى قالا: حدثنا بشر بن بكر، حدثنا الأوزاعي، عن حسان بن عطية، حدثني محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله قال: أتانا رسول الله ﷺ زائرًا في منزلنا، فرأى رجلا شعثًا، فقال: «**أما كان هذا يجد ما يسكن به رأسه؟**»ورأى رجلا عليه ثياب وسخة، فقال: «**أما كان هذا يجد ما يغسل به ثيابه؟**».

[٥٨١٤] وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس، حدثنا سعيد بن عثمان التنوخي، حدثنا بشر بن بكر، حدثني الأوزاعي، حدثني حسان بن عطية، عن محمد بن المنكدر، قال حدثني جابر بن عبدالله... فذكره غير أنّه قال: «**ما كان يجد هذا**» في الموضعين.

[٥٨١٢] إسناده: كسابقه.

[٥٨١٣] إسناده: رجاله كلهم ثقات.

والحديث أخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٣٣٢ رقم ٤٠٦٢) عن مسكين بن بكير ووكيع، وأحمد في «مسنده» (٣/ ٣٥٧) عن مسكين بن بكير، والنسائي في الزينة (٨/ ١٨٣-١٨٤) من طريق عيسى، وابن حبان في «صحيحه» (٧/ ٤٠١٠ رقم ٥٤٥٩ - الإحسان) من طريق الوليد ابن مسلم، والخطيب في «الجامع» (١/ ٣٧٦) من طريق وكيع ومحمد بن بشر، والبغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٥٠٠٤٩ رقم ٣١١٩) من طريق عمرو بن أبي سلمة، كلهم عن الأوزاعي به، وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٨٦) من طريق الربيع بن سليمان المرادي وبحر بن نصر بن سابق، كلاهما عن بشر بن بكر به، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين وأقره الذهبي.

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٦٦٠) بنفس الإسناد هنا.

[٥٨١٤] إسناده: كإسناد سابقه.

[٥٨١٥] أخبرنا أبوعبدالرحمن السلمي، أخبرنا أبوالحسين الحجاجي، حدثنا أسامة بن علي الرازي بمصر، حدثنا عبدالرحمن بن خالد بن نجيح، حدثنا أبي، حدثنا ابن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة قالت: ما رأيتُ رسول الله ﷺ وسخًا قط، وكان يحبّ [النظافة، في ثيابه، ونعليه، وكل شيء منه، وما رأيته يتشعّث قط، وكان يحب] الدهن من غبار، ويرجّل رأسه، وكان رسول الله ﷺ يقول: «**إنّ الله يبغض الوسخ والشعث**».

[٥٨١٥] إسناده: ضعيف جدًّا.

- أبوالحسين الحجاجي هو محمد بن محمد بن يعقوب بن إسماعيل بن الحجاج بن الجراح الحجاجي النيسابوري، تقدم.
- أسامة بن علي بن سعيد بن بشير بن مهران الرازي أبورافع بن أبي الحسن يعرف بابن عُليَّك (م ٣٢٣هـ).

ترجمه ابن أيبك الصفدي في «الوافي بالوفيات» (٨/ ٣٧٧)، وقال: كان حسن الحديث كثير الكتابة ثقة.

- عبدالرحمن بن خالد بن نجيح المصري.

قال ابن يونس: منكر الحديث، وقال الدارقطني: متروك الحديث، وقال في موضع آخر: ضعيف راجع «الميزان» (٢/ ٥٥٧)، «لسان الميزان» (٣/ ٤١٣).

- وأبوه خالد بن نجيح المصري، كذبه أبوحاتم، تقدم
- ابن أبي الزناد هو عبدالرحمن المدني.

والحديث ذكر السيوطي الجملة الأخيرة منه في «الجامع الصغير» برواية المؤلف وحده، ورمز له بضعفه، قال المناوي: فيه محمد بن الحسين الصوفي إنه كان وضاعا وخالد بن نجيح قال الذهبي في «الضعفاء» قال أبوحاتم: كذاب «فيض القدير» (٢/ ٢٨٥).

وحكم الشيخ الألباني عليه بوضعه، انظر «ضعيف الجامع الصغير» (١٦٩٣).

(١) ما بين الحاصرتين سقط من «الأصل» و«ن».

«فصل في كراهية لبس الشهرة من الثّياب في النّفاسة، أو في الخساسة»

[٥٨١٦] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعبدالله الصنعاني، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا عبدالرزاق، عن معمر، عن ليث، عن رجل، عن ابن عمر قال: من لبس ثوب شهرة في الدنيا ألبسه الله ذُلا يوم القيامة .

قال الشيخ: هذا موقوف ومنقطع.

[٥٨١٧] أخبرنا أبوعبدالله، ومحمد بن موسى، قالا: حدثنا أبوالعباس محمد بن

[٥٨١٦] إسناده: ضعيف .

• ليث هو ابن أبي سُلَيم القرشي، متروك الحديث لاختلاطه، تقدم.

والحديث في «مصنف عبدالرزاق» (١١/ ٨٠-٨١ رقم ١٩٩٧٩)، وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٣١٢) عن إسماعيل بن إبراهيم عن ليث عن المهاجر عن ابن عمر، وساقه المؤلف في «الآداب» (٦٥٥) بدون ذكر الألفاظ.

وفي الإسناد رجل لم يسم وهو المهاجر الشامي كما يترجح من رواية ابن أبي شيبة، ولعل المؤلف يريد الإشارة بالمنقطع إلى ضعفه.

[٥٨١٧] إسناده: حسن .

• أبوالنضر هو هاشم بن القاسم.

• شريك هو ابن عبدالله النخعي.

• عثمان هو ابن أبي زرعة المغيرة الثقفي مولاهم أبوالمغيرة الكوفي الأعشى، تقدموا.

والحديث أخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٣١٤ رقم ٤٠٢٩) عن محمد بن عيسى عن أبي عوانة وشريك، كلاهما عن عثمان به قال في حديث شريك: يرفعه، ولم يرفعه أبوعوانة. وزاد عن أبي عوانة: «ثم تلهب فيه النار» كما أخرجه في اللباس بدون ذكر اللفظ (٤/ ٣١٤ رقم ٤٠٣٠) عن مسدد عن أبي عوانة عن عثمان به، وأخرجه النسائي في الزينة من «الكبرى» (تحفة الأشراف ٦/ ٥٢) عن عبدالرحمن بن محمد بن سلام عن أبي النضر به، وأخرجه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٩٢ رقم ٣٦٠٦) من طريق يزيد بن هارون عن شريك به، وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٩٢) عن أبي النضر هاشم بن القاسم بنفس الطريق كما أخرجه من طريق آخر عن حجاج عن عثمان به (٢/ ١٣٩)، وأخرجه ابن الجعد في «مسنده» (٢/ ٨٢٣ رقم ٢٢٣٤) عن شريك به. ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٦٥٤) عن أبي عبدالله الحافظ عن أبي العباس به، وذكره ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (١/ ٤٩٠)، وقال قال أبي: هذا الحديث موقوف أصح وحسّنه الألباني «صحيح الجامع الصغير» (٦٤٠١).

يعقوب، حدثنا العباس بن محمد الدوري، حدثنا أبوالنضر، عن شريك، عن عثمان، عن مهاجر الشامي، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**من لبس ثوب شهرة في الدّنيا، ألبسه الله ثوب مذلة يوم القيامة**».

[٥٨١٨] أخبرنا أبوعبدالرحمن السلمي وغيره، قالوا: حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر، حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن سعيد، عن هارون، عن كنانة[1]: أن النّبي ﷺ نهى عن الشهرتين: أن يلبس الثياب الحسنة الّتي ينظر إليه فيها أو الدنية أو الرثة التي ينظر إليه فيها.

[٥٨١٩] قال عمرو: بلغني أن رسول الله ﷺ قال: «**أمرًا بين أمرين وخير الأمور أوساطها**».

هذا مرسل، وقد روي النّهي عن الشهرتين من وجه آخر بإسناد مجهول موصولا.

[٥٨٢٠] أخبرنا أبوطاهر الفقيه، أخبرنا أبوعبدالله محمد بن عبدالله الصفّار، حدثنا

[٥٨١٨] إسناده: رجاله ثقات والحديث مرسل.

- سعيد هو ابن هلال التميمي.
- هارون هو ابن رئاب التميمي.
- كنانة هو ابن نعيم العدوي، تقدموا.

أخرجه الخطيب في «الجامع» (١/ ٣٨٢ رقم ٢٨٨٤) من طريق أبي بكر الحيري القاضي عن أبي العباس محمد بن يعقوب الأصم به وفي «سنده» سعيد عن هارون بن كنانة، وأخرجه المؤلف في «السنن» (٣/ ٢٧٣) عن أبي زكريا بن أبي إسحاق وأبي بكر بن الحسن القاضي قالا: ثنا أبوالعباس هو الأصم به، وساقه المؤلف في «الآداب» (رقم ٦٥٧) عن هارون بن كنانة مرسلا والصحيح عن هارون عن كنانة.

(١) وقع في «الأصل» و«ن» «سعيد بن هارون من كتابه وفي نسخة «ل» «سعيد عن هارون بن كنانة» كلاهما خطأ.

[٥٨١٩] إسناده: مرسل.

والحديث أخرجه الخطيب في «الجامع» (١/٣٨٢رقم ٨٨٥)، والمؤلف في «السنن» (٣/ ٢٧٧٣)، وفي «الآداب» (رقم ٦٥٨).

[٥٨٢٠] إسناده: لا بأس به.

- روح بن عبدالمؤمن، الهذلي، مولاهم، أبوالحسن البصري المقرئ (م ٢٣٣هـ)، صدوق، من العاشرة (خ). =

عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثني روح بن عبدالمؤمن، حدثنا وكيع بن محرز السامي، حدثني عثمان بن الجهم الهجري عن زرّ بن حُبيش، عن أبي ذر عن النّبي ﷺ قال: «**من لبس ثوب شهرة أعرض الله عنه حتّى يضعه**».

[٥٨٢١] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالحسين محمد بن أحمد بن تميم القنطري، حدثنا أبوالأحوص محمد بن الهيثم القاضي، حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحراني، حدثنا مخلد بن يزيد، عن أبي نعيم، عن عبدالرحمن بن حرملة، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة وزيد بن ثابت أن النّبي ﷺ نهى عن الشهرتين فقيل: يا رسول الله ما الشّهرتان؟ قال: «**رقّة الثياب وغلظها، ولينها وخشونتها، وطولها، وقصرها، ولكن سداد فيما ذلك واقتصاد**».

قال الشيخ: أبونعيم هذا لا نعرفه.

= • وكيع بن محرز بن وكيع النّاجي، البصري، السامي، صدوق له أوهام، من الثامنة (ق).
• عثمان بن الجهم الهَجَري، مقبول، من السادسة (ق).
والحديث أخرجه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٩٣ رقم ٣٦٠٨) من طريق العباس بن يزيد البحراني عن وكيع بن محرز الناجي به، وأخرجه أبونعيم في «الحلية» (٤/ ١٩٠-١٩١) من طريق محمد بن عبدالله الحضرمي عن روح بن عبدالمؤمن به، وقال: هذا حديث غريب من حديث زر، تفرد به وكيع عن عثمان، وذكره الذهبي في «الميزان» (٤/ ٣٣٦) عن روح بن عبدالمؤمن به.
وأورده السيوطي في «الجامع الصغير» ونسبه لابن ماجه والضياء المقدسي ورمز له بحسنه، قال المناوي: وضعفه المنذري وقال غيره: فيه وكيع بن محرز السامي قال في «الميزان»: قال البخاري: عنده عجائب، وساق هذا منها وقال أبوحاتم: لا بأس به «فيض القدير» (٦/ ٢١٨-٢١٩).
وضعفه الألباني انظر «ضعيف الجامع الصغير» رقم (٥٨٤٠).
[٥٨٢١] إسناده: ضعيف لجهالة أبي نعيم.
• مخلد بن يزيد القرشي الحراني (م ١٩٣هـ)، صدوق له أوهام، من كبار التاسعة (خ م د س ق).
• أبونعيم لم أجد له ترجمة وهو مجهول.
والحديث ذكره السيوطي في «الجامع الصغير» برواية المؤلف فقط ورمز له بضعفه وسكت عليه المناوي ولم يذكر علة الضعف هناك «فيض القدير» (٦/ ٣١٧-٣١٨).
ونسبه الألباني للمؤلف وحده وحكم عليه بوضعه، راجع «ضعيف الجامع الصغير» (٦٠٥٧).

[٥٨٢٢] أخبرنا أبوالحسن المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف ابن يعقوب، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا عمر بن علي، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير قال: إن الرجل ليكتسي وهو عار يعني الثياب الرقاق.

«فصل فيما كان يلبسه رسول الله ﷺ من الثّياب وما كان يختار لُبسه، ويُرغّبُ فيه»

[٥٨٢٣] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق [الصغاني][(١)]، حدثنا عبيدالله بن عمر، حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن أنس قال: كان أحب الثّياب إلى رسول الله ﷺ أن يلبسها الحبرة.

أخرجاه[(٢)] في الصحيح من حديث معاذ بن هشام.

[٥٨٢٢] إسناده: حسن موقوف.

- محمد بن أبي بكر هو ابن علي بن عطاء بن مقدّم المقدمي أبوعبدالله الثقفي، مولاهم البصري، تقدم.
- عمر بن علي بن عطاء بن مقدم. ثقة وكان يدلّس شديدًا من الثامنة (ع).
- جرير هو ابن عبدالله البجلي صحابي مشهور. لم أقف على هذا الخبر.

[٥٨٢٣] إسناده: صحيح ورجاله ثقات.

(١) سقط ما بين المعقوفتين من «الأصل».

(٢) أخرجه البخاري في اللباس (٧/ ٤١)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٣ رقم ٣٠٦٦) عن عبدالله بن أبي الأسود، ومسلم في اللباس (٢/ ١٦٤٨ رقم ٣٢) عن محمد بن المثنى، كلاهما عن معاذ بن هشام به، وأخرجه الترمذي في اللباس (٤/ ٢٤٩ رقم ١٧٨٧)، وفي «الشمائل» (ص٤٧ رقم ٦٠) عن محمد بن بشار، والنسائي في الزينة (٨/ ٢٠٣) عن عبيدالله بن سعيد، وأحمد في «مسنده» (٣/ ٢٩١) عن علي بن عبدالله، وأبويعلى في «مسنده» (٥/ ٣٦٦ رقم ٣٠١٢) عن أبي موسى، أربعتهم عن معاذ بن هشام به، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب وأخرجه البخاري في اللباس (٧/ ٤١)، ومسلم في اللباس (٢/ ١٦٤٨ رقم ٣٣) وأبوداود في اللباس (٤/ ٣٣١ رقم ٤٠٦٠) وأحمد في «مسنده» (٣/ ١٣٤، ١٨٤، ٢٥١) وأبويعلى في «مسنده» (٥/ ٢٥٤، ٤١١ رقم ٢٨٧٣، ٣٠٩٠)، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١٠٦، ١١٩) والبغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٤ رقم ٣٠٦٧) وابن الجعد في «مسنده» (٢/ ١١٠٥ رقم ٣٢٢٦) والمؤلف في «السنن» (٣/ ٢٤٥) من طرق عن همام عن قتادة به، =

[٥٨٢٤] أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ، حدثنا أبوبكر بن عبدالله أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا يعقوب، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد قال: جاءت امرأة ببردة، فقال سهل: تدرون ما البردة؟ قالوا: نعم، هذه الشملة منسوج في حاشيتها، فقالت: يا رسول الله إنّي نسجتُ هذه بيدي أكسوكها، فأخذها رسول الله ﷺ محتاجًا إليها، فخرج إلينا، وإنّها لإزاره فجسها رجل من القوم، فقال: يا رسول الله أكسنيها قال: «نعم»، فجلس ما شاء الله في المجلس، ثم رجع فطواها ثم أرسل بها إليه، فقال له القوم: ما أحسنت سألتها إيّاه، وقد عرفت أنه لا يرد سائلا، فقال الرجل: والله ما سألته إلا لتكون كفني يوم أموت، قال سهل: فكان كفنه.

رواه البخاري[1] في الصحيح عن قتيبة.

فروينا عن أنس بن مالك[2] قال: كنتُ أمشي مع النّبي ﷺ وعليه برد غليظ الحاشية فأدركه أعرابي فجبذ بردائه.

= ورواه المؤلف في «الآداب» (٦٧٦) عن أبي عبدالله الحافظ، بنفس الإسناد.

وقال الألباني: صحيح «صحيح الجامع الصغير» (٤٥٠٠).

وقوله «الحبرة» (بكسر الحاء وفتح الباء): ثياب من كتان أو قطن، محبرة أي مزينة. والتحبير: التزيين والتحسين ويقال: ثوبٌ حبرةٌ على الوصف، وثوبُ حبرة على الإضافة وهو أكثر استعمالا.

[٥٨٢٤] إسناده: رجاله موثقون.

- أبوبكر بن عبدالله هو محمد بن عبدالله بن محمد بن شيرويه.
- يعقوب هو ابن عبدالرحمن القارئ.
- أبوحازم هو الأعرج سلمة بن دينار، تقدموا.

(١) في اللباس (٧/ ٤٠).

ومن هذا الوجه أخرجه النسائي في الزينة (٨/ ٢٠٤).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦/ ٢٤٦ رقم ٥٩٩٧) عن أحمد بن عبدالرحمن بن بشار عن قتيبة به، وأخرجه البخاري في البيوع (٣/ ١٣) من طريق يحيى بن بكير عن يعقوب بن عبدالرحمن به، كما أخرجه البخاري في الجنائز (٢/ ٧٨) وابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٧٧ رقم ٣٥٥٥) وأحمد في «مسنده» (٥/ ٣٣٣-٣٣٤) والطبراني في «الكبير» (٦/ ٢٠٨-٢٠٩ رقم ٥٨٨٧) من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم عن أبيه، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦/ ٢١٩ رقم ٥٩٢٠) وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١٢٧) من طريق زمعة عن أبي حازم به. كما أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦/ ١٦٤ رقم ٥٧٥١) من طريق هشام بن سعد عن أبي حازم به.

(٢) سيأتي الحديث في الباب (٥٧) فنقوم هناك بتخريجه مستوفًى إن شاء الله فراجعه.

وساقه المؤلف في «الآداب» رقم (٦٨٠).

وروينا[١] في حديث أبي جحيفة: فخرج رسول الله ﷺ في حلّة حمراء مشمرًا[٢].

وروينا[٣] في حديث البراء بن عازب: رأيتُ النّبي ﷺ في حلّة حمراء لم أر شيئًا قط أحسن منه والحلة ثوبان إزار ورداء ولا يكون فيها قزّ.

[وروينا[٤] عن عائشة أنها قالت: خرج النبي ﷺ ذات غداة وعليه مرط مرحلة من شعر أسود][٥].

وروينا[٦] من وجه آخر عن عائشة أنها قالت: صنعتُ للنّبي ﷺ بردة سوداء فلبسها فلما عرق فيها وجد ريح الصّوف فقذفها، قال: وأحسبه قال: كان يعجبه الريح الطيبة.

---

(١) حديث أبي جحيفة رواه المؤلف في «السنن» (١/ ٣٩٥).
وأخرجه مسلم في الصلاة (١/ ٣٦٠ رقم ٢٥٠) وأبوداود في الصلاة (١/ ٣٥٧-٣٥٨ رقم ٥٢٠) والترمذي في الصلاة (١/ ١٢٦) وأحمد في «مسنده» (٤/ ٣٠٨) والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ١٠١-١٠٢ رقم ٢٤٨-٢٤٩)، و(٢٢/ ١١٨-١١٩ رقم ٣٠٣، ٢٢/ ١٢٠ رقم ٣٠٧) وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١١٢، ١٢١) والمؤلف في الآداب (ص٦٢٧ رقم ٦٧٨).

(٢) وقع في «الأصل» و «ن» مشهرًا وهو خطأ والتصويب من «ل».

(٣) رواه المؤلف في «الدلائل» (١/ ٢٢٢-٢٢٣) وفي «الآداب» (رقم ٦٢٨) وسيأتي الحديث مسندًا في هذا الباب تحت فصل في «تطويل اللحية» فنقوم هناك بتخريجه فراجعه.

(٤) والحديث رواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٦٦٦) وأخرجه مسلم في اللباس (٢/ ١٦٤٩ رقم ٣٦) والترمذي في الأدب (٥/ ١١٩ رقم ٢٨١٣) وأحمد في «مسنده» (٦/ ١٦٢) والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٨٨).
قال الخطابي في «معالم السنن» (٦/ ٢٥) المرط: كساء يؤتزر به وقال أبوعبيد: المرط قد يكون من صوف وخز، والمرحل هو الذي فيه خطوط، ويقال: إنما سمي مرحّلا لأن عليه تصاوير رحل وما يشبهه.

(٥) ما بين المعقوفتين سقط من «الأصل» و«ن».

(٦) وهذا الحديث رواه المؤلف في «السنن» (٢/ ٤١٩).
قد مرّ الحديث برقم (٥٠٦٤) قد استوفينا تخريجه هناك فراجعه.

وروينا[١] عن أبي تميمة الهجيمي عن جابر قال: أتيتُ النّبي ﷺ وهو محتبي بشملة قد وقع هدبها على قدميه.

وروينا[٢] عن أبي رمثة قال: انطلقتُ مع أبي نحو النّبي ﷺ فرأيتُ عليه بردين أخضرين.

قال الشيخ: وقد ذكرنا أسانيد هذه الأحايث في «كتاب السُّنن» وغيره.

[٥٨٢٥] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، وعبدالرحمن بن أبي حامد المقرئى، قالا: حدثنا

---

(١) حديث جابر بن عبدالله

رواه المؤلف في «سننه» (٣/ ٢٣٦) وأخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٣٣٩ رقم ٤٠٥٧) وأحمد في «مسنده» (٥/ ٦٣-٦٤) وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١١٩).

(٢) حديث أبي رمثة

رواه المؤلف في «السنن» (٨/ ٢٧، ٣٤٥) وفي «الدلائل» (١/ ٢٣٧-٢٣٨) وفي «الآداب» (رقم ٦٧٩)، وأخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٣٣٤ رقم ٤٠٦٥) وفي الترجل (٤/ ٤١٦ رقم ٤٢٠٦) والترمذي في الأدب (٥/ ١١٩ رقم ٢٨١٢) وفي «الشمائل» (ص٤٨) والنسائي في العيدين (٣/ ١٨٥) وفي الزينة (٨/ ٢٠٤) وأحمد في «مسنده» (٢/ ٢٢٧-٢٢٨، ٤/ ١٦٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٢٧٩، ٢٨١-٢٨٢ رقم ٧١٤، ٧٢٠، ٧٢٣)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٦٠٧) والبغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٢٠-٢١ رقم ٣٠٩٠-٣٠٩١) وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١٢٢) من طرق عن إياد بن لقيط عن أبي رمثة به.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عبيدالله بن إياد.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ووافقه الذهبي.

[٥٨٢٥] إسناده: حسن.

● عبدالمؤمن بن خالد الحنفي أبوخالد المروزي، القاضي، لا بأس به، من السابعة (د ت س).

والحديث أخرجه الترمذي في اللباس (٤/ ٢٣٧ رقم ١٧٦٢)، وفي «الشمائل» (ص٤٣) عن محمد بن حميد الرازي عن الفضل بن موسى وأبي تميلة وزيد بن الحباب، ثلاثتهم عن عبدالمؤمن بن خالد به.

وقال أبوعيسى: هذا حديث حسن غريب إنّما نعرفه من حديث عبدالمؤمن بن خالد تفرد به وهو مروزي وأخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١٠٦) بدون ذكر اللفظ من طريق محمد بن علي بن محرز عن زيد بن الحباب وفيه زيادة عن أبيه، وهو خطأ والصحيح عبدالله بن بريدة عن أم سلمة.

ورواه المؤلف في «السنن» (٢/ ٢٣٩) بنفس الإسناد المذكور هنا.

أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا عبدالله بن محمد بن شاكر، حدثنا زيد بن الحباب، حدثنا عبدالمؤمن بن خالد، حدثنا عبدالله بن بريدة قال سمعتُ أم سلمة زوج النّبي ﷺ تقول: ما كان شيء [من الثياب][1] أحب إلى رسول الله ﷺ من القميص.

وكذلك رواه[2] الفضل بن موسى عن عبدالمؤمن.

[٥٨٢٦] وأخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا

---

(١) ما بين المعقوفتين سقط من «الأصل»، و «ن».

(٢) أخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٣١٢ رقم ٤٠٢٥) عن إبراهيم بن موسى، والترمذي في اللباس (٤/ ٢٣٨ رقم ١٧٦٤)، وفي «الشمائل» (ص٤٣) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٤ رقم ٤٠٦٨) عن علي بن حجر، كلاهما عن الفضل بن موسى به.

وإسناد هذا الحديث حسن.

[٥٨٢٦] إسناده: **فيه مجهولة وهذا الحديث سقط من «ن» بكامله.**

- زياد بن أيوب بن زياد البغدادي أبوهاشم طوسي الأصل، يلقب دَلُّويه، ثقة حافظ من العاشرة (خ د ت س).
- أبوتُمَيلَة هو يحيى بن واضح المروزي مشهور بكنيته.
- أمّ عبدالله بن بريدة لم أظفر لها بترجمة ولم أر من ترجمها.

والحديث في «سنن أبي داود» في اللباس (٤/ ٣١٢ رقم ٤٠٢٦) عن زياد بن أيوب به، ولكن فيه عبدالله بن بريدة عن «أبيه» بدل عن «أمه» وهو تصحيف، وأخرجه الترمذي في اللباس (٤/ ٢٣٨ رقم ١٧٦٣)، وفي «الشمائل» (ص٤٤)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٥ رقم ٣٠٦٩)، عن زياد بن أيوب به بنفس السند، وقال الترمذي: وسمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول: حديث عبدالله بن بريدة عن أمه عن أم سلمة أصح، وإنّما يذكر فيه أبوتميلة عن أمّه.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٣/ ١٤-١٥- تحفة الأشراف) عن علي بن حجر عن زياد بن أيوب به، وأخرجه أحمد في «مسنده» (٦/ ٣١٧) ومن طريقه المؤلف في «السنن» بدون ذكر «عن أمه» (٢/ ٢٣٩) عن أبي تميلة به، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٤٢١ رقم ١٠١٨) من طريق نعيم بن حماد وأبي بكر بن أبي شيبة وعمرو الواسطي وعلي بن بحر، كلهم عن أبي تميلة به، وأخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١٠٦) من طريق بكر بن الخلف عن أبي تميلة به، وعنده «عن أبيه» موضع «عن أمه» مصحفًا فإنّا لا نعلم لبريدة رواية عن أم سلمة والله أعلم.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٩٢) من طريق عبدان عن أبي تميلة عن عبدالمؤمن =

زياد بن أيوب، حدثنا أبوتُميلة، حدثني عبدالمؤمن بن خالد، عن عبدالله بن بريدة، عن أمه، عن أم سلمة قالت: لم يكن ثوب أحبّ إلى رسول الله ﷺ من القميص.

[٥٨٢٧] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا النفيلي وأحمد بن يونس، قالا: حدثنا زهير، حدثنا عروة بن عبدالله قال النفيلي بن قشير أبومهل الجعفي(١)، حدثني معاوية بن قرة، حدثني أبي، قال: أتيتُ النّبي ﷺ في رهط

= ابن خالد، عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه، عن أمه، عن أم سلمة، وقال: حديث صحيح الإسناد وأقره الذهبي وفيه عن «أبيه» وهو تصحيف كما ذكر الذهبي السند الصحيح في ذيله.

ورواه المؤلف في «الآداب» (٦٧٧) بنفس الإسناد والمتن.

وهذا الحديث رجاله كلهم ثقات غير أم عبدالله قال العراقي: ويحتاج الحال إلى معرفة حالها ولم أر من ترجمها.

وذكره السيوطي في «الجامع الصغير» ونسبه لأبي داود والترمذي والحاكم ورمز له بصحته ورواه أيضًا النسائي في الزينة.

قال المناوي: وفيه أبوتميلة يحيى بن واضح أدخله البخاري في الضعفاء لكن وثقه ابن معين «فيض القدير» (٥/ ٨٢).

[٥٨٢٧] إسناده: رجاله موثقون.

- النفيلي هو عبدالله بن محمد بن علي بن نفيل الحراني.
- عروة بن عبدالله بن قُشَير الجُعفي، أبومَهَل، ثقة، من الرابعة (د تم ق).

والحديث في «سنن أبي داود» في اللباس (٤/ ٣٤٢ رقم ٤٠٨٢).

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» بدون ذكر قول عروة (ص ٤٧)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٩٧-١٩٨) وعنه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٨٤-١١٨٥ رقم ٣٥٧٨) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين عن زهير به، وأخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٤٣٤، ٤/ ١٩، ٥/ ٣٥) عن أبي النضر هاشم بن القاسم، وأحمد أيضًا في «مسنده» (٣/ ٤٣٤، ٥/ ٣٥) عن حسن الأشيب، والطبراني في «الكبير» (١٩/ ٢١-٢٢ رقم ٤١) من طريق أبي غسان وأحمد بن يونس ومحمد بن عمران الحراني عن أبيه، والمؤلف في «الآداب» (رقم ٦٨٣) من طريق حسين بن عياش، كلهم عن زهير بن معاوية به. وأخرجه ابن الجعد في «المسند» (٢/ ٩٦٤ رقم ٢٧٧٥) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ١٥ رقم ٣٠٨٤) وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص١٠٩) عن زهير به، وأخرجه الطيالسي في «مسنده» (ص١٤٤) عن زهير به مختصرًا بدون ذكر قول عروة بن عبدالله، وأخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص١٠٩) من طريق الفرات بن أبي الفرات عن معاوية ببعضه، وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٦٠) عن الفضل بن دكين عن زهير به.

(١) وقع في الأصل و«ن» «أبوسهل الجعفر» مصحفًا.

من مزينة، فبايعناه، وإنّ قميصه لمطلق، قال: فبايعناه ثم أدخلتُ يدي في جيب قميصه فمسستُ الخاتم قال عروة: فما رأيتُ معاوية ولا ابنه، إلا مطلقي أزرارهما قط في شتاء ولا حر ولا يزران أزرارهما أبدًا.

[٥٨٢٨] وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا الحسن بن علي ابن بشر بن المتوكل، حدثنا عاصم، حدثنا أبوخيثمة زهير بن معاوية، حدثنا عروة بن عبدالله بن قُشير، عن معاوية بن قُرة، عن أبيه قال: أتيتُ النّبي ﷺ في رهط من مُزينة، فبايعناه، فرأيتُه مطلق القميص فأدخلتُ يدي في جيبه فمسستُ الخاتم، قال: فما رأيتُ معاوية ولا ابنه في شتاء ولا صيف إلا مطلقي قميصهما.

[٥٨٢٩] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعبدالله محمد بن علي الصنعاني، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا عبدالرزاق، عن معمر، عن أيوب قال: كانت الشهرة فيما مضى في تذييلها والشهرة اليوم في تقصيرها.

[٥٨٣٠] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعبدالله محمد بن عبدالله بن دينار، حدثنا

[٥٨٢٨] إسناده: رجاله ثقات.

• عاصم هو ابن علي.

[٥٨٢٩] إسناده: رجاله ثقات وسقط من «الأصل».

• أيوب هو السختياني.

والخبر في «مصنف عبدالرزاق» (١١/ ٨٤ رقم ١٩٩٩٢).

وساقه المؤلف في «الآداب» (رقم ٦٥٩) عن أيوب السختياني.

وذكره السخاوي في «المقاصد الحسنة» (رقم ٦٠٤ ص ٢٥٥) وقال: كلام صحيح وفي ثالث عشر المجالسة من حديث عبدالرزاق عن معمر قال: رأيت قميص أيوب السختياني يكاد يلثم الأرض فسألته عن ذلك فقال... فذكره.

[٥٨٣٠] إسناده: ضعيف.

• زكريا بن دلويه، وفتح بن الحجاج وكذا شيخه حفص بن عبدالرحمن بن زياد لم أجد لهم ترجمة.

• عبدالرحمن بن زياد الإفريقي ضعيف.

• الأغر أبومسلم المديني نزيل الكوفة، ثقة، من الثالثة وهو غير سلمان الأغر (بخ م -٤).

والحديث رواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٦٩٢) بنفس الإسناد هنا.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ١٢١) وقال: رواه أبويعلى والطبراني في «الأوسط» وفيه يوسف بن زياد البصري وهو ضعيف. =

زكريا بن دلويه، حدثنا فتح بن الحجاج، حدثنا حفص بن عبدالرحمن، حدثنا عبدالرحمن بن زياد الإفريقي، عن الأغر أبي مسلم، عن أبي هريرة قال: دخلتُ مع رسول الله ﷺ السُّوق فقعد إلى البزازين، فاشترى سراويل بأربعة [دراهم][1]، قال: وكان لأهل السّوق رجل يزن بينهم الدّراهم، يقال له: فلان الوزان قال: فجيء به يزن ثمن السراويل، فقال له رسول الله ﷺ: «**اتزن وأرجح**».

فقال له الوزان: هذا القول ما سمعته من أحد من النّاس، فمن هذا الرجل؟ قال أبوهريرة: قلتُ: حسبك من الرهق والجفاء في دينك أن لا تعرف نبيّك، قال فقال: أهذا رسول الله؟ فأخذها ليقبلها يعني يده، فجذبها رسول الله ﷺ، وقال: «**مه إنّما يفعل هذا الأعاجم بملوكها، وإني لستُ بملك، وإنّما أنا رجل منكم**».

قال: ثم جلس، فاتزن الدراهم، وأرجح، كما أمره النّبي ﷺ قال: فلمّا انصرفنا تناولت السراويل من رسول الله ﷺ لأحملها عنه، فمنعني، وقال: «**صاحب الشيء أحق بحمله، إلا أن يكون ضعيفًا يعجز عنه فيُعينه عليه أخوه المسلم**».

قلتُ: يا رسول الله وإنّك لتلبس السّراويل؟ قال: «**نعم بالليل والنّهار، وفي السفر والحضر**».

= وأورده ابن عراق الكناني في «تنزيه الشريعة» (٢/ ٢٧٢-٢٧٣) وعزاه إلى أبي يعلى والطبراني في «الأوسط» وقال الطبراني: لا يصح فيه يوسف بن زياد عن عبدالرحمن بن زياد الإفريقي ولم يروه عنه غيره قال الكناني: تعقب بأن يوسف بن زياد لم ينفرد به فقد أخرجه البيهقي في «الشعب» و «الآداب» من طريق حفص بن زياد بن عبدالرحمن وله شاهد أخرجه البخاري في «تاريخه» (٢/ ٢/ ١٤١-١٤٢)، والحاكم (٢/ ٣٠، ٤/ ١٩٢) وصححه عن سويد بن قيس قال: جلبتُ أنا ومخرمة العبدي بزا من هجر فأتينا به مكة فأتانا النبي ﷺ فاشترى منا سراويل وثم وزان يزن بالأجر فقال: «يا وزّان زن فأرجح» ثم قال: وقال السخاوي في «المقاصد الحسنة»: لعل حديث أبي هريرة حسن والله أعلم.

(قلت) وقد رواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٦٩٣)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٢٩٨ رقم ٢٩٨).

وقوله «الرهق»، قال ابن الأثير: الرّهق هاهنا الحمق والجهل، راجع «النهاية» (٢/ ٢٨٤).

(١) ما بين الحاصرتين سقط من «ن».

قال الإفريقي: فشككتُ في قوله مع أهلي إنّي أمرت بالتستر، فلم أجد ثوبًا أستر من السراويل.

[٥٨٣١] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس هو الأصم، حدثنا الحسن بن علي ابن عفان، حدثنا عبيدالله هو ابن موسى، عن الحسن بن صالح، عن مسلم، عن مجاهد، عن أبي هريرة: أنّ النّبي ﷺ جلس عند الكعبة فضم رجليه ووصفه عبيدالله واحتبى بيده.

«فصل في العمائم»

[٥٨٣٢] أخبرنا أبوالحسن العلوي، أخبرنا أبوبكر محمد بن أحمد بن دلويه الدقاق، حدثنا أبوالأزهر أحمد بن الأزهر بن منيع، حدثنا أرطاة بن حبيب، حدثنا شريك - ح

وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا عبدالله بن محمد بن موسى، حدثنا محمد بن أيوب، أخبرنا علي بن حكيم، أخبرنا شريك، عن عمار الدّهني، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله أن النّبي ﷺ دخل مكّة يوم فتح مكّة، وعليه عمامة سوداء - وفي رواية العلوي - دخل النّبي ﷺ يوم فتح مكّة.

رواه مسلم[1] عن علي بن حكيم الأودي.

[٥٨٣١] إسناده: ضعيف.

• مسلم هو ابن كيسان الضبي الملائي البراد الأعور أبوعبدالله الكوفي ضعيف، تقدم.

[٥٨٣٢] إسناده: رجاله موثقون.

• أرطاة بن حبيب،

ذكره ابن حبان في «الثقات» (٨/ ١٣٧) وقال: شيخ يروي عن كامل أبي العلاء عن حبيب ابن أبي ثابت روى عنه إبراهيم بن سليمان بن حيان الكوفي.

• شريك هو ابن عبدالله النخعي.

(١) في الحج (١/ ٩٩٠).

وأخرجه الترمذي في الجهاد (٤/ ١٩٦) عن غير واحد، والنسائي في الزينة (٨/ ٢١١) من طريق الفضل بن دكين، وأحمد في «مسنده» (٣/ ٣٨٧) عن أبي سلمة الخزاعي، والطحاوي =

[٥٨٣٣] أخبرنا أبوسعيد بن أبي عمرو، أخبرنا أبوعبدالله الصفار، حدثنا أبوسعيد الحسن بن علي بن بحر البرّي، حدثنا أبي حدثنا حكام بن سلم الرازي[١] حدثنا سعيد ابن سابق، [عن سفيان][٢] عن عمار بن أبي معاوية، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله قال: كانت عمامة رسول الله ﷺ سوداء يوم ثنية الحنظل وذلك يوم الحديبية[٣].

[٥٨٣٤] وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعبدالله محمد بن يعقوب، حدثنا جعفر ابن محمد ومحمد بن عبدالسلام قالا: حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا وكيع - ح

= في «شرح معاني الآثار» (٢/ ٢٥٨) من طريق معلى بن منصور وعلي بن حكيم الأودي ومحمد ابن سعيد، كلهم عن شريك به، كما أخرجه مسلم في الحج (١/ ٩٩٠ رقم ٤٥١)، والنسائي في الحج (٥/ ٢٠١) وفي الزينة (٨/ ٢١١)، والدارمي في المناسك (ص٤٧٠)، والمؤلف في «السنن» (٥/ ١٧٧) من طريق معاوية بن عمار الدهني عن أبي الزبير به.

وتابعه حماد بن سلمة عن أبي الزبير عنه.

أخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٣٤٠ رقم ٤٠٧٦)، وأحمد في «مسنده» (٣/ ٣٦٣)، والطيالسي في «مسنده» (ص٢٤١) ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢/ ٢٥٨) ولم يسق لفظه، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٣٤)، وعنه ابن ماجه في الجهاد (٢/ ٩٤٢ رقم ٢٨٢٢)، وفي اللباس (٢/ ١١٨٦ رقم ٣٥٨٥)، والترمذي في اللباس (٤/ ٢٢٥ رقم ١٧٣٥)، وفي «الشمائل» (ص٨١ - ٨٢)، وأبو يعلى في «مسنده» (٤/ ١١٠ رقم ٢١٤٦) وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٩٣ رقم ٥٤٠١)، وابن الجعد في «مسنده» (٢/ ١١٥٣ رقم ٣٤٣٩)، والمؤلف في «السنن» (٥/ ١٧٧).

[٥٨٣٣] إسناده: رجاله ثقات.

● سعيد بن سابق الرازي أبومحمد.

قال أبوحاتم: كان حسن الفهم بالفقه وكان محدثًا، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٦/ ٣٦١)، راجع «الجرح والتعديل» (٤/ ٣٠)، «التاريخ الكبير» (٢/ ١/ ٤٨١).

● سفيان هو الثوري.

(١) وقع في «الأصل» و«ن» «حكام بن سالم» وهو خطأ.

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل و «ن».

(٣) في «الأصل» و«ن» يوم الخندق وهو خطأ وفي «ل» «يوم الحديبية» وهو صحيح.

وهذا الحديث لم أقف على من خرّجه غير المؤلف.

[٥٨٣٤] إسناده: حسن والحديث صحيح.

● يحيى بن يحيى هو التميمي المنقري.

● مساور الورّاق الكوفي الشاعر اسم أبيه سوّار بن عبدالحميد قاله أسلم الواسطي، صدوق، من السابعة (م - ٤). =

قال: وأخبرنا أبوالفضل بن إبراهيم، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا وكيع عن مساور الوراق، [عن جعفر بن عمرو بن حريث عن أبيه: أن النبي ﷺ خطب وعليه عمامة سوداء.

رواه مسلم[١] في الصحيح عن يحيى بن يحيى وإسحاق بن إبراهيم.

ورواه أبوأسامة عن مساور الوراق][٢] وقال: كأنّي أنظر إلى رسول الله ﷺ وعليه عمامة سوداء قد أرخى طرفيها بين كتفيه.

[٥٨٣٥] أخبرناه أبوعبدالله الحافظ، أخبرني أبوعمرو بن أبي جعفر، أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة. حدثنا أبوأسامة . . . فذكره.

رواه مسلم[٣] في الصحيح عن أبي بكر والحلواني غير أن الحلواني قال في روايته: على المنبر ولم يقله أبوبكر.

= • جعفر بن عمرو بن حريث المخزومي، مقبول، من الثالثة (م د تم س ق).

• وأبوه عمرو بن حريث بن عمرو بن عثمان بن عبدالله بن عمر بن مخزوم القرشي، المخزومي، صحابي صغير، مات سنة ٨٥ هـ (ع).

(١) في الحج (١/ ٩٩٠ رقم ٤٥٢) عن يحيى بن يحيى وإسحاق بن إبراهيم، كلاهما عن وكيع به. وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (ص٨٢) عن محمود بن غيلان ويوسف بن عيسى معًا عن وكيع به، وأخرجه أحمد في «مسنده» (٤/ ٣٠٧) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٣٣) وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٥٥) عن وكيع به، وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (ص٨٢)، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١/ ٣٥١ رقم ١١٠٤)، وفي اللباس (٢/ ١١٨٦ رقم ٣٥٨٤)، والحميدي في «مسنده» (١/ ٢٥٧-٢٥٨) من طريق سفيان بن عيينة عن مساور به، وأخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص١٢٢) من طريق سهل بن عثمان عن مساور الوراق به.

(٢) إلى هنا سقط من الأصل و«ن».

[٥٨٣٥] إسناده: كسابقه.

• أبوعمرو بن أبي جعفر هو محمد بن أحمد بن حمدان أبوعمرو الحيري.

• أبوأسامة هو حماد بن أسامة.

(٣) في الحج (١/ ٩٩٠ رقم ٤٥٣) عن أبي بكر بن أبي شيبة والحسن الحلواني معًا عن أبي أسامة به، وهو في «المصنف» لابن أبي شيبة (٨/ ٢٣٩) وعنه ابن ماجه في الجهاد (٢/ ٩٤٢ رقم ٢٨٢١) وفي اللباس (٢/ ١١٨٦ رقم ٣٥٨٧)، وأخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٣٤٠ رقم ٤٠٧٧) ومن طريقه المؤلف في «الآداب» (رقم ٦٩٥)، وفي «السنن» (٣/ ٢٤٦) عن الحسن بن علي عن أبي أسامة به، وأخرجه النسائي في الزينة (٨/ ٢١١) عن محمد بن أبان عن أبي أسامة به.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (ص٨٢) من طريق ابن أبي عمر عن سفيان عن مساور الوراق به.

[وقد ذكرناه في «كتاب السنن»][1]

ورواه أبومعمر الهذلي عن أبي أسامة فقال: وعليه عمامة سوداء حرقانية قد أرخى طرفيها بين كتفيه وقال: يوم فتح مكة.

[٥٨٣٦] أخبرناه محمد بن عبدالله الحافظ، أخبرني محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا محمد بن إسحاق الثقفي حدثنا أبومعمر الهذلي... فذكره.

[٥٨٣٧] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبومحمد الحسن بن محمد بن سختويه، حدثنا أبويحيى بن أبي مسرة المكّي، حدثنا يحيى بن محمد الحارثي، حدثنا عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان النّبي ﷺ إذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه.

قال عبيدالله: ورأيت القاسم وسالما يفعلان ذلك قال نافع: ورأيت عبدالله يسدل عمامته من خلف.

---

(١) راجع «كتاب السنن» (٣/ ٢٤٦) وما بين المعقوفتين سقط من الأصل و«ن».

[٥٨٣٦] إسناده: رجاله ثقات.

• أبومعمر الهذلي هو إسماعيل بن إبراهيم بن معمر القطيعي أصله هروي.

والحديث أخرجه النسائي في الزينة (٨/ ٢١١) من طريق سفيان عن مساور الوراق به ولفظه: رأيت على النبي ﷺ عمامة حرقانية.

[٥٨٣٧] إسناده: لا بأس به والحديث حسن لشواهده ومتابعاته.

والحديث أخرجه الترمذي في اللباس (٤/ ٢٢٥ رقم ١٧٢٦)، وفي «الشمائل» (ص٨٣) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٣٧ رقم ٣١٠٩) عن هارون بن إسحاق الهمداني عن يحيى بن محمد المدني به، قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٣/ ٢١) عن أبي يحيى بن أبي مسرة به، وقال: إن هذا الحديث ذكر للإمام أحمد فأنكره وقال: إنما هذا موقوف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢/ ٣٧٩ رقم ١٣٤٠٥) من طريق إسماعيل بن بهرام المكي، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٥٦) عن محمد بن سليم العبدي، والخطيب في «تاريخه» (١١/ ٢٩٣) من طريق الوليد بن شجاع، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص ١٢٤) من طريق يحيى بن الفضل، أربعتهم عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي به بدون ذكر قول عبيدالله ونافع، وأورده الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (رقم ٧١٧) بشواهده ومتابعاته، وقال: وبالجملة فالحديث بهذه الطرق صحيح والله أعلم وانظر «صحيح الجامع الصغير» (٤٥٥٢).

تابعه[١] أبومصعب عن الدراوردي.

[٥٨٣٨] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفّار، حدثنا المعمري[٢] الحسن بن علي، حدثني أبوكامل، حدثنا أبومعشر البراء، حدثنا خالد الحذاء، حدثني أبوعبدالسلام قال: سألتُ ابن عمر كيف كان النّبي ﷺ يعتم؟ قال: كان يدير العمامة على رأسه، ويغرزها من ورائه، ويرسل لها ذؤابة بين كتفيه.

[٥٨٣٩] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا

---

(١) أخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص١٢٤) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٣٨) عن سعيد بن سلمة عن أبي مصعب به.

وإسناد هذا الحديث أيضًا حسن.

[٥٨٣٨] إسناده: ضعيف.

- أبوكامل هو فضيل بن الحسين الجحدري.
- أبومعشر البراء هو يوسف بن يزيد البصري العطّار، صدوق، ربما أخطأ، من السادسة (بخ م).
- أبوعبدالسلام هو صالح بن رستم الهاشمي، مولاهم الدمشقي، مجهول، من الثالثة (د) وقال أبوحاتم: مجهول لا نعرفه، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٦/ ٤٥٧) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلا راجع «الجرح والتعديل» (٤/ ٤٠٣)، «التاريخ الكبير» (٢/ ٢/ ٢٧٩) «الكنى» للدولابي (٢/ ٧٢)، «الميزان» (٤/ ٥٤٨).

والحديث أخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص١٢٣) عن زكريا الساجي وابن رستة كلاهما عن أبي كامل به وفيه «ويغرسها» موضع «ويغرزها»،

وأورده الذهبي في «الميزان» (٤/ ٥٤٨) عن أبي معشر البراء به.

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٦٩٦) بنفس الإسناد هنا.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ١٢٠) وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» ورجاله رجال الصحيح خلا أبا عبدالله وهو ثقة.

(٢) في الأصل و«ن» وكذا في نسخة «ل» «المعمر بن الحسن بن علي» وفي نسخة أخرى، «حدثنا المعمري حدثنا الحسن بن علي» كلّها تصحيف والصحيح ما أثبتناه.

[٥٨٣٩] إسناده: ضعيف جدًّا.

- عثمان بن عثمان الغطفاني أبوعمرو القاضي البصري، صدوق، ربما وهم، من الثامنة (م د س).
- سليمان بن خرّبوذ (بفتح المعجمة وتشديد الرّاء بعدها موحدة مضمومة)، مجهول، من السادسة (د).

والحديث في «سنن أبي داود» في اللباس (٤/ ٣٤١ رقم ٤٠٧٩). =

محمد بن إسماعيل مولى بني هاشم، حدثنا عثمان بن عثمان الغطفاني، حدثنا سليمان بن خربوذ حدثنا شيخ من أهل المدينة، قال سمعت عبدالرحمن بن عوف، يقول: عممني رسول الله ﷺ فسدلها بين يدي ومن خلفي.

[٥٨٤٠] أخبرنا أبوبكر أحمد بن الحسن، وأبوزكريا بن أبي إسحاق قالا: حدثنا أبوالعباس الأصم، حدثنا بحر بن نصر، حدثنا ابن وهب، أخبرني عثمان بن عطاء الخراساني، عن أبيه أن رجلا أتى ابن عمر، وهو في مسجد منى، فسأله عن إرخاء طرف العمامة، فقال له عبدالله: إن رسول الله ﷺ بعث سرية وأمّر عليها عبدالرحمن بن عوف، وعقد له لواء، فذكر الحديث إلى أن قال: وعلى عبدالرحمن بن عوف عمامة من كرابيس مصبوغة بسواد، فدعاه رسول الله ﷺ، فحل عمامته ثم عممه بيده وأفضل عمامته موضع أربع أصابع أو نحو ذلك فقال: «**هكذا فاعتم فإنه أحسن وأجمل**».

[٥٨٤١] أخبرنا أبوبكر، وأبوزكريا قالا: حدثنا أبوالعباس، حدثنا بحر، حدثنا وهب، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن محمد بن يوسف، عن السائب بن يزيد قال: رأيت عمر بن الخطاب معتما قد أرخى عمامته من خلفه.

= وقال المنذري: شيخ من أهل المدينة مجهول.

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٦٩٧) عن أبي علي الروذباري بنفس السند، وأخرجه أبويعلى في «مسنده» (٢/ ١٦٠ رقم ٨٥٠) عن محمد بن إسماعيل بن أبي سمينة البصري عن عثمان بن عثمان (في النسخة عثمان بن عفان - خطأ) البصري عن الزبير بن خربوذ به وفيه «فأرسلها» بدل «فسدلها» وفي سنده «الزبير بن خربوذ» وهو تصحيف، والإسناد فيه مجهولان، ضعيف.

[٥٨٤٠] إسناده: ضعيف.

● عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني، ضعيف.

والحديث أخرجه الخطيب في «الجامع» (١/ ٣٨٥) عن القاضي أبي بكر الحيري عن أبي العباس الأصم به، ورواه المؤلف في «السنن» (٦/ ٣٦٣) بنفس الإسناد المذكور هنا.

وقوله «الكرابيس» جمع كِرباس وهو القُطن.

[٥٨٤١] إسناده: لا بأس به.

● محمد بن يوسف بن عبدالله بن يزيد ابن أخت نمر وأمّه بنت السائب بن يزيد، قال يحيى بن معين: هو ثقة، وقال يحيى بن سعيد القطان: وكان ثبتا، وقال أحمد بن حنبل: هذا شيخ قديم يقال له الأعرج وهو ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات (٧/ ٤٣٣-٤٣٤)، ووثقه النسائي، انظر «الجرح والتعديل» (٨/ ١١٨-١١٩)، «التاريخ الكبير» (١/ ١/ ٢٣٤)، «التهذيب» (٩/ ٥٣٤-٥٣٥).

والحديث رواه المؤلف في «السنن» (٣/ ٢٨١) بنفس الإسناد هنا.

[٥٨٤٢] قال إسماعيل: وحدثني محمد بن يوسف، عن ابن أبي رزين قال: شهدت علي بن أبي طالب يوم عيد معتما قد أرخى عمامته من خلفه والناس مثل ذلك.

[٥٨٤٣] قال إسماعيل: وحدثني عمر بن يحيى قال: رأيت واثلة بن الأسقع معتما قد أرخى عمامته من خلفه ذراعا.

[٥٨٤٤] أخبرنا أبوبكر وأبوزكريا قالا: حدثنا أبوالعباس، حدثنا بحر بن نصر، حدثنا ابن وهب، أخبرني سفيان الثوري، عن ابن وائل قال: رأيت عبدالله بن عمر معتما قد أرخى عمامته من قبل ظهره.

[٥٨٤٥] قال: وأخبرني عبدالله بن عمر عن نافع: أن ابن عمر كان إذا تعمم أرخى عمامته بين كتفيه.

[٥٨٤٢] إسناده: حسن.

- ابن أبي رزين هو عبدالله بن أبي رزين بن مسعود بن مالك الأسدي الكوفي، مقبول، من السادسة (عس).

والخبر رواه المؤلف في «السنن الكبرى» (٣/ ٢٨١) بنفس الإسناد ولكن فيه «عن أبي رزين»، كما أخرجه المؤلف من طريق آخر عن الوليد بن شجاع عن إسماعيل بن عياش عن أبي رزين عن علي بن ربيعة عن علي به فزاد فيه راويا بين أبي رزين وعلي بن أبي طالب.

[٥٨٤٣] إسناده: ضعيف.

- عمر بن يحيى لعله الدمشقي، ترجمه الذهبي في «الميزان» (٣/ ٢٣٣)، والحافظ في «اللسان» (٤/ ٣٤٢) وقالا: يروي عن واثلة بن الأسقع وعنه ابنه علي لا يدرى من هو.

[٥٨٤٤] إسناده: رجاله ثقات.

- أبوبكر هو أحمد بن الحسن بن أحمد بن محمد القاضي الحيري.
- أبوزكريا هو يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى.
- ابن وائل هو كليب بن وائل التيمي، البكري المدني نزيل الكوفة.

في الأصل عن أبي وائل وفي «ن» عن «ابن أبي وائل» كلاهما خطأ والتصويب من «ل».

[٥٨٤٥] إسناده: ليس بالقوي.

- عبدالله بن عمر هو العمري المدني، ضعيف.

والخبر أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٣٩) عن أبي أسامة عن عبيدالله بن عمر عن نافع به في سياق أتم منه.

[٥٨٤٦] أخبرنا أبوزكريا بن أبي إسحاق، وأبوبكر أحمد بن الحسن قالا: حدثنا أبوالعباس الأصم، حدثنا بحر بن نصر، حدثنا ابن وهب، أخبرني عبدالله بن عمر، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة أنها قالت: رأيت رجلا يوم الخندق على صورة دحية بن خليفة الكلبي على دابة يناجي رسول الله ﷺ، وعليه عمامة قد أسدلها خلفه، فسألت رسول الله ﷺ عنه، قال: «**كان ذلك جبريل عليه السلام، أمرني أن أخرج إلى بني قريظة**».

وقد قيل[(١)]: عن عبدالله بن عمر عن أخيه عن القاسم وقيل غير ذلك.

[٥٨٤٧] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا

[٥٨٤٦] إسناده: ضعيف لأجل عبدالله بن عمر العمري.

والحديث رواه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٩٣-١٩٤) عن أبي العباس محمد بن يعقوب به، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأقره الذهبي.

وليس هو كما زعما لأن فيه عبدالله بن عمر هو العمري المكبر وهو ضعيف.

(١) أخرجه أحمد في «مسنده» (٦/ ١٤٨) عن عبدالرحمن، و (٦/ ١٥٢)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٩٤) من طريق روح، كلاهما عن عبدالله بن عمر به.

وهذا السند أيضًا ليس بالقوي لأجل ضعف عبدالله بن عمر العمري.

[٥٨٤٧] إسناده: ضعيف جدًا.

- أبوالحسن العسقلاني، مجهول، من السابعة (د ت).
- أبوجعفر بن محمد بن علي بن ركانة، مجهول، من السادسة (د).
- وأبوه هو محمد بن علي بن يزيد بن ركانة، صدوق، من السادسة (د).
- ركانة بن عبد بن يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف المطلبي، يعدّ في أهل الحجاز من مسلمة الفتح ثم نزل المدينة ومات في أول خلافة معاوية (د ت ق).

وله ترجمة في «ثقات الصحابة» (٣/ ١٣٠)، «الإصابة» (٥٠٦١)، «التاريخ الكبير» (٢/ ١/ ٣٣٧-٣٣٨).

والحديث أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ١/ ٣٣٨) عن ابن سلام عن محمد بن ربيعة به.

وأخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٣٤٠ رقم ٤٠٧٨)، والترمذي في اللباس (٤/ ٢٤٧ رقم ١٧٨٤) عن قتيبة بن سعيد بنفس السند.

وأخرجه الخطيب في «الجامع» (١/ ٣٨٤ رقم ٨٩١) من طريق محمد بن أحمد اللؤلؤي عن أبي داود به، وأخرجه أبويعلى في «مسنده» (٣/ ٥ رقم ١٤١٢)، والطبراني في «الكبير» (٥/ ٦٨ =

قتيبة بن سعيد، حدثنا محمد بن ربيعة، حدثنا أبوالحسن العسقلاني، عن أبي جعفر بن محمد بن علي بن ركانة، عن أبيه: أن ركانة صارع النبي ﷺ، فصرعه النبي ﷺ قال ركانة: وسمعت النبي ﷺ يقول: «**فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلانس**».

[٥٨٤٨] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا سعيد بن عثمان الأهوازي، حدثنا زيد[١] بن الحريش، حدثنا عبدالله بن خراش، عن العوام

= رقم ٤٦١٤) عن أبي كريب محمد بن العلاء، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ٤٥٢) من طريق محمد بن عمار، كلاهما عن محمد بن ربيعة الكلابي.

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٦٩٨) عن أبي علي الروذباري بنفس الإسناد.

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٣/ ١٣٠) وقال: وفي إسناد خبره نظر.

وقال الترمذي: هذا حديث غريب وإسناده ليس بالقائم ولا نعرف أبا الحسن العسقلاني ولا ابن ركانة وذكره الحافظ في «الإصابة» في ترجمة ركانة وعزاه لأبي داود والترمذي.

وضعفه الألباني، راجع «ضعيف الجامع الصغير» (٣٩٦٣).

وللحديث شاهد مرسل

أخرجه المؤلف في «السنن» (١٠/ ١٨)، وأبوداود في «المراسيل» (ص١٦١ رقم ٢٧٤).

وقال المؤلف: هذا مرسل جيد وقد روي بإسناد آخر موصولا.

أخرجه أبوالشيخ في «كتاب السبق» عن إبراهيم بن علي المقرئي عن حماد عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فذكره، هذا إسناد جيد متصل، راجع «الفروسية» للإمام ابن قيم الجوزية (ص ٤٠-٤١).

[٥٨٤٨] إسناده: ضعيف.

• عبدالله بن خِرَاش بن حوشب الشيباني أبوجعفر الكوفي، ضعيف، وأطلق عليه ابن عمار الكذب (ق).

والحديث أخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص١٢٥) عن أبي يعلى عن محمد بن عقبة عن عبدالله بن خراش به، وأورده السيوطي في «الجامع الصغير برواية الطبراني في الكبير» ورمز له بحسنه.

قال المناوي: قال الزين العراقي في «شرح الترمذي» وتبعه الهيثمي: فيه عبدالله بن خراش وثقه ابن حبان وقال: ربّما أخطأ وضعفه جمهور الأئمة وبقية رجاله ثقات ورواه عنه أيضًا أبوالشيخ والبيهقي في «الشعب» وقال: تفرد به عبدالله بن خراش وهو ضعيف «فيض القدير» (٥/ ٢٤٦).

وقال الألباني: ضعيف «ضعيف الجامع الصغير» (٤٩٢٤).

(١) وقع في «الأصل» و «ن» «يزيد بن الحريش» وهو تصحيف.

ابن حوشب، عن إبراهيم التيمي، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان يلبس قلنسوة بيضاء.

تفرد به ابن خراش هذا وهو ضعيف.

[٥٨٤٩] أخبرنا أبوسعد الماليني، أخبرنا أبوأحمد بن عدي، حدثنا أحمد بن محمد بن

[٥٨٤٩] إسناده: ضعيف جدًّا.

- أحمد بن محمد بن حرب الملحي، الجرجاني، أبوالحسن، الهاشمي، مولى سليمان بن علي، قال الحافظ ابن عدي: يتعمد الكذب ويضع وكان يلقن فيتلقن.

راجع «الميزان» (١/ ١٣٤)، «تاريخ جرجان» (ص٧٢)، «الأنساب» (١٢/ ٤٢٠).

وقع في جميع النسخ المتوفرة لدينا «محمد بن أحمد بن حرب» وهو خطأ.

- إسماعيل بن سعيد بن عبيدالله بن جبير بن حيّة الثقفي، البصري، صدوق، من التاسعة (ت).
- إسماعيل بن عمر الواسطي أبوالمنذر نزيل بغداد، ثقة، من التاسعة (عخ م د س ق).
- عبيدالله بن أبي حميد الهذلي أبوالخطاب البصري، متروك الحديث، من السابعة (ق).
- أبوالمليح الهذلي هو ابن أسامة بن عمير أو عامر بن حنيف بن ناجية.

والحديث في «الكامل» لابن عدي (٦/ ٢٠٨٢) عن أحمد بن حريث ،(وهو تحريف والصحيح حرب) ولم يذكر فيه «عن أبيه» فكأن الحديث أورده عن أبي المليح مرسلا.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١/ ١٩٤ رقم ٥١٧) من طريق الحسن بن الصباح البزار عن أبي المنذر إسماعيل بن عمر به مقتصرًا على ذكر الشطر الأول منه.

وذكره الهيثمي في «المجمع» (٥/ ١١٩) وقال: وفيه عبيدالله بن أبي حميد وهو متروك.

وأورده السيوطي في «الجامع الصغير» ونسبه لابن عدي في «الكامل» والمؤلف في «الشعب» ورمز له بضعفه، وقال المناوي: فيه إسماعيل هذا ضعفوه، ويونس أورده الذهبي في «الضعفاء والمتروكين» وقال: ثقة، وقال أبوحاتم: لا يحتج بحديثه، وقال ابن خراش: في حديثه لين، وقال ابن حزم: ضعفه يحيى القطان وأحمد بن حنبل جدًّا، ومن ثم حكم ابن الجوزي في «الموضوعات» بوضعه ولم يتعقبه السيوطي، إلا أن له شاهدًا. وأصله قول ابن حجر في «الفتح»: خرجه الطبراني والترمذي في «العلل المفردة» وضعفه عن البخاري وقد صححه الحاكم فلم يصب، «فيض القدير» (١/ ٥٥٥).

وانظر «ضعيف الجامع الصغير» (١٠٣١)، و «اللآلئ المصنوعة» للسيوطي (٢/ ١٣٩-١٤٠).

وللحديث شاهد من حديث عبدالله بن عباس، أخرجه أبوالشيخ في «كتاب الأمثال» (رقم ٢٤٨)، وابن حبان في «المجروحين» في ترجمة عبيدالله بن أبي حميد (٢/ ٦٥)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٩٣)، والخطيب في «تاريخه» (١١/ ٣٩٤)، وصححه الحاكم فرده الذهبي، والطبراني في «الكبير» (١٢/ ٢٢١ رقم ١٢٩٤٦)، وهذا الإسناد أيضًا ضعيف.

حرب، حدثنا إسماعيل بن سعيد، حدثنا إسماعيل بن عمر أبوالمنذر، حدثنا يونس بن أبي إسحاق، قال حدثني ابني عيسى، عن عبيدالله بن أبي حميد، عن أبي المليح، عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ: «**اعتموا تزدادوا حلماً، والعمائم تيجان العرب**».

قال أبوأحمد: لم يحدث به إلا إسماعيل بن عمر عن يونس.

[٥٨٥٠] أخبرنا أبوطاهر الفقيه، أخبرنا أبوبكر القطان، حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا سفيان، عن ثور، عن خالد بن معدان قال: أتي النّبي ﷺ بثياب من الصّدقة، فقسّمها بين أصحابه فقال: «**اعتمّوا خالفوا على الأمم قبلكم**».

هذا منقطع.

[٥٨٥١] وأخبرنا أبوسعد الماليني، أخبرنا أبوأحمد بن عدي الحافظ، حدثنا عبدالعزيز ابن سليمان، حدثنا يعقوب بن كعب، حدثنا عيسى بن يونس، عن الأحوص بن

[٥٨٥٠] إسناده: مرسل.

- سفيان هو الثوري.
- ثور هو ابن يزيد الحمصي.

والحديث ذكره السيوطي في «الجامع الصغير» برواية المؤلف فقط ورمز له بضعفه «فيض القدير» (١/ ٥٥٦).

وحكم شيخنا الألباني عليه بوضعه «ضعيف الجامع الصغير» (١٠٣٢).

[٥٨٥١] إسناده: ليس بالقوي.

- الأحوص بن الحكيم هو العنسي، ضعيف الحفظ.

والحديث في «الكامل» لابن عدي (١/ ٤٠٦) في ترجمة الأحوص بن حكيم.

وخالفه محمد بن الفرج المصري فرواه عن عيسى بن يونس عن مالك بن مغول، عن نافع، عن ابن عمر، أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢/ ٣٨٣ رقم ١٣٤١٨)،

وذكره السيوطي في «الجامع الصغير» وعزاه للمؤلف في «الشعب» عن عبادة ورمز له بضعفه، وقال المناوي: وكذا رواه ابن عدي ومحمد بن بشار.

وقال الزين العراقي في «شرح الترمذي»: والأحوص ضعيف «فيض القدير» (٤/ ٣٤٤-٣٤٥) وذكره السخاوي في «المقاصد الحسنة» (رقم ٧١٧) في أحاديث ذكرها في فضل العمامة قال: كله ضعيف وبعضه أوهى من بعض، وقال الشيخ الألباني: ضعيف «الجامع الصغير» (١٧٧٤) وانظر «الضعيفة» (٦٦٩).

حكيم، عن خالد بن معدان، عن عبادة قال قال رسول الله ﷺ: «**عليكم بالعمائم، فإنها سيما الملائكة، وأرخوها خلف ظهوركم**».

[٥٨٥٢] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا عبدالرحمن بن حمدان الجلاب بهمدان، حدثنا أبوحاتم الرازي، حدثنا يوسف بن محمد بن سابق، حدثنا عبدالعزيز بن أبي روّاد، عن الزّهري قال: **العمائم** تيجان العرب، والحبوة حيطان العرب، والاضطجاع في المساجد رباط المؤمنين.

[٥٨٥٣] أخبرنا أبوبكر الفارسي، أخبرنا أبوإسحاق الأصبهاني، حدثنا أبوأحمد بن فارس، حدثنا محمد بن إسماعيل قال: وقال خطّاب الحمصي، حدثنا بقية، عن مسلم بن زياد قال: رأيت أربعة من أصحاب النّبي ﷺ أنس بن مالك وفضالة بن عبيد وأبا المنيب وروح[1] بن سيار ، أو سيار بن روح يرخون **العمائم** من خلفهم وثيابهم إلى الكعبين.

[٥٨٥٢] إسناده: لا بأس به .

والخبر أورده السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص٢٩١) برواية المؤلف وحده.

وكذا أخرجه الرامهرمزي في «أمثال الحديث» (رقم ١١٧) عن معاذ بن جبل مرفوعا بلفظ «الاحتباء حيطان العرب، والاتكاء رهبانية العرب، والعمائم تيجان العرب، فاعتموا تزدادوا حلماً، ومن اعتمّ فله بكل كور حسنة، فإذا حطّ فله بكل حطة حط خطيئة».

[٥٨٥٣] إسناده: كسابقه .

- أبوبكر الفارسي هو محمد بن أحمد بن أحمد بن إبراهيم.
- أبوأحمد بن فارس هو محمد بن سليمان بن فارس الدلال.
- محمد بن إسماعيل هو البخاري أمير المؤمنين في الحديث.
- خطاب بن عثمان الطائي الفوزي، أبوعمر الحمصي، ثقة عابد، من العاشرة (خ س).
- بقية هو ابن الوليد.
- مسلم بن زياد الحمصي، مقبول، من الرابعة (بخ د ت سي).

لم أقف على هذا الأثر.

(١) وقع في الأصل و «ن» «فروخ بن سيار أو سيار بن فروخ» وفي نسخة «ل» «فروخ بن سيار أو سيار بن روح».

[٥٨٥٤] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعبدالله الصنعاني، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا عبدالرزاق، عن معمر، عن ليث، عن طاوس قال في الذي يلوي العمامة على رأسه ولا يجعلها تحت ذقنه: فإنّ تلك عمّة الشيطان.

«فصل في الانتعال»

[٥٨٥٥] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا إبراهيم بن محمد الصيدلاني، حدثنا سلمة بن شبيب، حدثنا الحسن بن محمد بن أعين، حدثنا معقل، عن أبي الزبير، عن جابر قال سمعتُ النّبي ﷺ يقول في غزوة غزاها: **«استكثروا من النّعال، فإنّ الرّجُل لا يزالُ راكبًا ما انتعل»**.

رواه مسلم[١] في الصحيح عن سلمة بن شبيب.

تابعه[٢] ابن أبي الزناد عن موسى بن عقبة عن أبي الزبير.

[٥٨٥٤] إسناده: **ليس بالقوي**.

- ليث هو ابن أبي سليم، وهو ضعيف.

والأثر في «مصنّف عبدالرزاق» (١١/ ٨٠ رقم ١٩٩٧٨).

وساقه المؤلف في «الآداب» (رقم ٦٩٩).

[٥٨٥٥] إسناده: **فيه من لم أعرفه والحديث صحيح بطرقه**.

- إبراهيم بن محمد الصيدلاني، لم أعرفه.
- الحسن بن محمد بن أعين الحرّاني، أبوعلي (م ٢١٦هـ)، صدوق، من التاسعة (خ م س).
- معقل هو ابن عبيدالله الجزري.

(١) في اللباس (٢/ ١٦٦٠ رقم ٦٦).

وأخرجه النسائي في الزينة من «الكبرى» (تحفة ٢/ ٣٤٦) عن محمد بن معدان بن عيسى الحراني عن الحسن بن محمد بن أعين به، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٤٠٢ رقم ٥٤٣٤) عن أبي عروبة، والخطيب في «تاريخه» (٣/ ٤٢٥) من طريق أبي بكر محمد بن يحيى الواسطي البزاز، كلاهما عن سلمة بن شبيب به ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٧٠٠) بنفس الإسناد هنا.

(٢) أخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٣٧٥ رقم ٤١٣٣).

وتابعه ابن لهيعة عن أبي الزبير

أخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٣٣٧، ٣٦٠). =

[٥٨٥٦] أخبرنا أبو عبدالله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن أنس: أن رسول الله ﷺ كانت نعلاه قبالين.

[٥٨٥٧] وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا تمتام، حدثنا عفان، حدثنا همام، عن قتادة، عن أنس قال: كان لنعلي رسول الله ﷺ قبالان يعني: زمامين.

= وتابعه أيضا ابن جريج عن أبي الزبير

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٤٠٢ رقم ٥٤٣٣).

وأخرجه البخاري في «تاريخه» (٤/ ٢/ ٤٤) من طريق مجاعة بن الزبير عن الحسن عن جابر بن عبدالله به، وصححه الألباني راجع «صحيح الجامع الصغير» (رقم ٩٦٥).

وللحديث شاهد من حديث عمران بن حصين مرفوعًا

١ - أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٤/ ٢٥٥)، والخطيب في «تاريخه» (٩/ ٤٠٤-٤٠٥) من طريق مجاعة بن الزبير عن الحسن عن عمران بن حصين.

قال الألباني: رجاله ثقات غير مجاعة هذا وهو حسن الحديث قال أحمد: لم يكن به بأس، وضعفه الدارقطني والحسن هو البصري وهو مدلس أيضًا وقد عنعنه «الصحيحة» (رقم ٣٤٥).

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ١٣٨): رواه الطبراني وفيه مجاعة بن الزبير لا بأس به في نفسه.

وقال ابن عدي: هو ممن يحتمل ويكتب حديثه وضعفه الدارقطني وبقية رجاله ثقات.

٢ -ومن حديث عبدالله بن عمرو مرفوعًا

ذكره الهيثمي في «المجمع» (٥/ ١٣٨) وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف.

[٥٨٥٦] إسناده: رجاله موثقون.

والحديث أخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٣٧٥ رقم ٤١٣٤) عن مسلم بن إبراهيم بنفس السند، وأخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١٤٢) عن محمد بن زكريا عن مسلم بن إبراهيم به ولم يسق لفظه.

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٧٠١) عن أبي عبدالله الحافظ بنفس الإسناد.

[٥٨٥٧] إسناده: صحيح ورجاله ثقات.

رواه البخاري[١] في الصحيح عن حجّاج بن منهال عن همام.

[٥٨٥٨] أخبرنا أبوعمرو محمد بن عبدالله الأديب، أخبرنا أبوبكر الإسماعيلي، أخبرني الحسن بن سفيان، حدثنا حبان، حدثنا عبدالله هو ابن المبارك، أخبرنا عيسى بن طهمان قال: أخرج إلينا أنس بن مالك نعلين لهما قبالان، فقال ثابت البناني: هذه نعل رسول الله ﷺ.

أخرجه البخاري[٢] عن محمد بن عبدالله.

ورواه أبوأحمد الزُّبيري عن عيسى بن طهمان قال: أخرج إلينا أنس بن مالك نعلين جرداوين لهما قبالان، فذكر ثابت عن أنس: أنهما نعل النّبي ﷺ.

---

(١) في اللباس (٧/ ٤٩).

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٢٤٥، ٢٦٩)، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٧٨) عن عفان به، وأخرجه أبويعلى في «مسنده» (٥/ ٤١٥ رقم ٣١٠١) عن زهير، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص١٤١) من طريق محمد بن إسماعيل البغدادي، والخطيب في «الجامع» (١/ ٣٩١) من طريق محمد بن غالب بن حرب، والبغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٧٤ رقم ٣١٥٣) من طريق الحسين بن الفضل البجلي، أربعتهم عن عفان به، وأخرجه الترمذي في اللباس (٤/ ٢٤٢ رقم ١٧٧٣)، والنسائي في الزينة (٨/ ٢١٧) من طريق حبان بن هلال، وأحمد في «مسنده» (٣/ ١٢٢، ٢٠٣)، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٧٨)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٣١)، وعنه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٩٤ رقم ٣٦١٥) عن يزيد بن هارون، وأحمد في «مسنده» (٣/ ٢٦٩) عن بهز، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١٤١) من طريق هدبة، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٧٨) عن عمرو بن عاصم، كلهم عن همام به. وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (ص٥٥-٥٦) وفي «سننه» في اللباس (٤/ ٢٤٢ رقم ١٧٧٢) من طريق داود عن همام به وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وقوله «قبالان» أي زمامان، قال أبوعبيد: القبال مثل الزمام بين الأصبع الوسطى والتي تليها وقيل: قبال النعل ما يشدّ به الشسع، راجع «غريب الحديث» (٣/ ١١٥).

[٥٨٥٨] إسناده: حسن.

● حبّان هو ابن موسى.

(٢) في اللباس (٧/ ٥٠).

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٧٨) عن الفضل بن دكين عن عيسى بن طهمان به.

[٥٨٥٩] أخبرناه أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوبكر محمد بن عبدالله الورّاق، أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، حدثنا أبوأحمد. . . فذكره.

رواه البخاري[١] عن عبدالله بن محمد عن أبي أحمد.

[٥٨٦٠] أخبرنا أبوعلي الحسين بن محمد الروذباري، أخبرنا الحسين بن الحسن بن أيوب الطوسي، أخبرنا أبوحاتم محمد بن إدريس الرازي، حدثنا علي الطنافسي، حدثنا وكيع، عن سفيان، عن خالد الحذاء، عن عبدالله بن الحارث، عن ابن عباس قال: كان لنعل النّبي ﷺ قبالان مثنية الشّراك.

ورواه أبوكريب[٢] عن وكيع وقال: زمامان مثنى شراكهما.

[٥٨٥٩] إسناده: كسابقه.

• أبوأحمد الزبيري هو محمد بن عبدالله بن الزبير بن عمرو بن درهم الأسدي.

(١) في فرض الخمس (٤/ ٤٧) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٧٣ رقم ٣١٥٢) وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (ص٥٦) عن أحمد بن منيع ويعقوب بن إبراهيم، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص١٤٣) عن أبي يعلى عن أبي خيثمة، ثلاثتهم عن أبي أحمد الزبيري به.

وقوله «جرداوين»: أي لا شعر عليهما، انظر «النهاية» (١/ ٢٥٧).

[٥٨٦٠] إسناده: رجاله موثقون.

• علي الطنافسي هو علي بن محمد بن إسحاق الطنافسي، ثقة عابد، من العاشرة (عس ق).

• سفيان هو الثوري.

• عبدالله بن الحارث الأنصاري البصري أبوالوليد، ثقة، من الثالثة (ع).

والحديث أخرجه ابن ماجه في «اللباس» (٢/ ١١٩٤ رقم ٣٦١٤) عن علي بن محمد عن وكيع به.

وقال البوصيري في «الزوائد»: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٧٨) عن محمد بن عبدالله الأسدي عن سفيان به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» مرسلا (٨/ ٢٣١) عن وكيع بنفس السند،

وساقه المؤلف في «الآداب» (رقم ٧٠٢) عن ابن عباس.

وأخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص١٤١) من طريق ميمون بن مهران عن ابن عباس به.

(٢) أخرجه الترمذي في «الشمائل» (ص٥٦) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٧٤ رقم ٣١٥٤).

[٥٨٦١] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا

[٥٨٦١] إسناده: حسن والحديث صحيح .

والحديث في «سنن أبي داود» في اللباس (٤/ ٣٧٦ رقم ٤١٣٥).

وساقه المؤلف في «الآداب» (رقم ٧٠٣) عن أبي الزبير عن جابر،

وقال النووي في «رياضه»: إسناده حسن كما نقله المناوي في «الفيض» (٦/ ٣٤١).

وصححه الألباني «صحيح الجامع الصغير» (٦٧٢٥).

وللحديث شواهد

١ - من حديث أنس بن مالك يرويه سليمان بن عبيدالله الرقي ثنا عبيدالله بن عمرو عن معمر عن قتادة عنه،

أخرجه الترمذي في اللباس (٤/ ٢٤٣ رقم ١٧٧٦)، وأبويعلى في «مسنده» (٥/ ٣١٢ رقم ٢٩٣٦) وعنه الضياء المقدسي في «المختارة» (١/ ٢٠٥)، والروياني في «مسنده» (٢/٢٤٠).

وقال الترمذي: هذا حديث غريب، قال محمد بن إسماعيل البخاري: ولا يصح هذا الحديث، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ١٣٩) وقال: رواه البزار وفيه عنبسة بن سالم قال البزار: لا نعلمه توبع على هذا وضعفه أبوداود

٢ - من حديث أبي هريرة وله طرق أربعة

أ - أخرجه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٩٥ رقم ٣٦١٨) عن علي بن محمد عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عنه وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن محمد وهو ابن إسحاق الطنافسي وهو ثقة فهو إسناد صحيح إن كان الأعمش سمعه من أبي صالح فقد وصف بالتدليس ومع ذلك أخرج له الشيخان في «الصحيحين» بالعنعنة كثيرا من الأحاديث.

ب - رواه الترمذي في اللباس (٤/ ٢٤٣ رقم ١٧٧٥)، والعقيلي في «الضعفاء» (١/ ٢١٨) من طريق الحارث بن نبهان عن معمر عن عمار بن أبي عمار عن أبي هريرة. قال الترمذي: هذا حديث غريب، وقال العقيلي بعد أن ساق عدة أحاديث للحارث هذا: كل هذه الأحاديث لا يتابع عليها أسانيدها مناكير والمتون معروفة بغير هذه الأسانيد قال الألباني: والحارث هذا متروك.

ج - أخرجه ابن مخلد في «المنتقى من أحاديثه» (١/٨٢) والعقيلي في «الضعفاء» (٤/ ٣٦٤) من طريق سلمة بن حبيب عن عروة بن علي السهمي الهاشمي عن أبي هريرة وقال العقيلي: عروة عن أبي هريرة مجهول بالنقل وسلمة بن حبيب أيضًا نحوه وكذا قال الذهبي في «الميزان» (٣/ ١٦٤).

د - أخرجه ابن الأعرابي في «المعجم» (١٨/ ١) كما ذكره الألباني وقال: وهذا إسناد ضعيف، سعيد بن بشير ضعيف ومن فوقه لم أعرفهما.

٣ - من حديث ابن عمر

أخرجه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٩٥ رقم ٣٦١٩) عن علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن عبدالله بن دينار عنه وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات.

وقال الألباني بعدما ذكر هذه الشواهد: وخلاصة القول أنّ الحديث بمجموع طرقه صحيح بلا ريب. انظر «الأحاديث الصحيحة» (٧٢٩).

محمد بن عبدالرحيم أبويحيى، أخبرنا أبوأحمد الزبيري، حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ أن ينتعل الرجل قائماً.

[٥٨٦٢] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، وأبوزكريا بن أبي إسحاق، قالا: أخبرنا أبوالحسن أحمد بن محمد بن عبدوس، حدثنا عثمان بن سعيد، حدثنا القعنبي فيما قرأ على مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة أنّ رسول الله ﷺ قال: «**إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين، وإذا نزع فليبدأ بالشّمال، وليكن اليمين أوّلهما تُنعل وآخرهما تُنزع**».

رواه[١] البخاري عن القعنبي.

[٥٨٦٣] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوبكر أحمد بن سلمان الفقيه، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا القعنبي، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة أنّ النّبي ﷺ قال: «**لا يمشي أحدكم في نعل واحدة لينعلهما جميعًا أو ليخلعهما جميعًا**».

رواه البخاري[٢] في الصحيح عن القعنبي.

[٥٨٦٢] إسناده: صحيح.

(١) في اللباس (٧/ ٤٩) وبنفس هذا الوجه أخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٣٧٧ - ٣٧٨ رقم ٤١٣٩).
وأخرجه الترمذي في اللباس (٤/ ٢٤٤ رقم ١٧٧٩) وفي «الشمائل» - بدون ذكر اللفظ - (ص٥٨) عن قتيبة بن سعيد، وأحمد في «مسنده» (٢/ ٤٦٥) عن إسحاق، والبغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٧٥ رقم ٣١٥٥) من طريق أبي مصعب، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٤٠١ رقم ٥٤٣١) من طريق أحمد بن أبي بكر، كلهم عن مالك به.
وهو في «الموطأ» في اللباس (ص٩١٦).
وأخرجه الخطيب في «الجامع» (١/ ١٧٣) من طريق إسحاق بن الحسن الحربي عن القعنبي به.
وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٢٤٥) من طريق سفيان عن أبي الزناد به.
ورواه المؤلف في «السنن» (٢/ ٤٣٢) عن علي بن أحمد بن عبيد عن أحمد بن عبيد الصفار عن إسماعيل بن إسحاق القاضي به، وفي «الآداب» (رقم ٧٠٦) عن أبي زكريا بن أبي إسحاق عن أبي الحسن الطرائفي به.

[٥٨٦٣] إسناده: رجاله ثقات والحديث صحيح.

(٢) في اللباس (٧/ ٤٩) بنفس هذا الطريق أخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٣٧٦-٣٧٧ رقم ٤١٣٦)، وأخرجه الترمذي في اللباس (٤/ ٢٤٢ رقم ١٧٧٤) وفي «الشمائل» (ص٥٧-٥٨) عن معن، ومسلم في اللباس (٢/ ١٦٦٠ رقم ٦٨) عن يحيى بن يحيى، وابن حبان في =

[٥٨٦٤] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد ابن منصور، حدثنا عبدالرزّاق، حدثنا معمر، عن محمد بن زياد، قال: سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: **«إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين، وإذا خلع فليبدأ باليسرى، وليخلعهما أو لينتعلهما جميعًا»**.

أخرجه[1] مسلم في الصحيح من وجه آخر عن محمد بن زياد.

[٥٨٦٥] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا محمد بن يعقوب الشيباني، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا أبوالزبير، عن جابر، قال قال رسول الله ﷺ، أو سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: **«إذا انقطع شسع أحدكم** - أو -

---

= «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٤٠٣ رقم ٥٤٣٦) من طريق أحمد بن أبي بكر، والبغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٧٦ رقم ٣١٥٧) من طريق أبي مصعب، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/ ١٤١-١٤٢) من طريق ابن وهب، والجورقاني في «الأباطيل» (٢/ ٢٥٢ رقم ٦٥٢) من طريق قتيبة، كلهم عن مالك به.

وهو في «الموطأ» في اللباس (ص٩١٦).

وأخرجه الخطيب في «الجامع» (١/ ٣٩٤) من طريق شعيب عن أبي الزناد به.

ورواه المؤلف في «السنن» (٢/ ٤٣٢) عن علي بن أحمد بن عبدان عن أحمد بن عبيد عن إسماعيل ابن إسحاق به، وفي «الآداب» (رقم ٧٠٥) من طريق عثمان بن سعيد عن القعنبي به.

[٥٨٦٤] إسناده: رجاله موثقون.

(١) في اللباس (٢/ ١٦٦٠ رقم ٦٧) من طريق الربيع بن مسلم عن محمد بن زياد به، وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٧٧ رقم ٣١٥٨) من طريق أبي الحسن أحمد بن يوسف السلمي عن عبدالرزاق به.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١١/ ١٦٦ رقم ٢٠٢١٥) وعنه أحمد في «مسنده» (٢/ ٢٨٣).

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٤٣٠، ٤٧٧، ٤٩٧) وابن حبان في «صحيحه» (٧/ ٤٠٣ - الإحسان) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٢٦-٢٢٧) وعنه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٩٥ رقم ٣٦١٦) من طريق شعبة،

وأحمد في «مسنده» (٢/ ٤٣٠) عن محمد بن جعفر، كلاهما عن محمد بن زياد به.

كما أخرجه أحمد من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى عن معمر به (٢/ ٢٣٣).

[٥٨٦٥] إسناده: صحيح.

● زهير هو ابن معاوية.

من انقطع شسع نعله فلا يمشي في نعل واحدة، حتى يصلح شسعه ولا يمشي في خف واحد، ولا يأكل بشماله، ولا يحتبي بالثوب الواحد، ولا يلتحف الصماء» .

رواه مسلم[١] في الصحيح عن أحمد بن يونس وغيره.

قال الشيخ[٢]: ويحتمل أن يكون نهيه ﷺ عن المشي في نعل واحدة أو خف واحد لما في ذلك من القبح، والشهرة وامتداد الأبصار إلى من يرى ذلك منه، وكل لباس صار صاحبه به شهرة في القبح، فحكمه أن يتّقى ويجتنب؛ لأنّه في معنى المثلة والله أعلم.

وأما[٣] نهيه عن الانتعال قائماً فيحتمل أن يكون المراد به أن لا يزلّ قدمه خلال اللبس فيسقط.

[٥٨٦٦] وقد أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا إسماعيل الصفار، حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا عبدالرزّاق، أخبرنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير قال: إنّما يكره أن ينتعل الرّجل قائماً من أجل العنت.

قال الحليمي[٤]: والعنت الضرر، قال: ووجه الابتداء بالشمال عند الخلع أن اللبس كرامة لأن للبدن وقاية فلما كانت اليمنى أكرم من اليسرى بُدئ بها في اللبس، وأخرت في الخلع لتكون الكرامة لها أدوم وحظّها منها أكثر.

---

(١) في اللباس (٢/ ١٦٦١ رقم ٧١) عن أحمد بن يونس ويحيى بن يحيى معًا عن أبي خيثمة زهير ابن معاوية به، وأخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٣٧٧ رقم ٤١٣٧) من طريق أبي الوليد الطيالسي، وأحمد في «مسنده» (٣/ ٢٩٣) عن يحيى بن آدم وحسن بن موسى وأحمد في «مسنده» (٣/ ٣٢٧)، وابن الجعد في «مسنده» (٢/ ٩٥٣ - ٩٥٤ رقم ٢٧٤٤) عن أبي النضر هاشم بن القاسم، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/ ١٤٢) من طريق عمرو بن خالد، كلهم عن أبي خيثمة زهير بن معاوية به، وأخرجه ابن الجعد في «مسنده» (٢/ ٩٤٦-٩٤٧ رقم ٢٧٢٤) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٧٧ رقم ٣١٥٩) عن زهير بن معاوية بنفس الإسناد.

(٢) انظر «المنهاج» (٣/ ٧٨).

(٣) هكذا قال الحليمي في «المنهاج» (٣/ ٧٨).

[٥٨٦٦] إسناده: رجاله ثقات.

والخبر في «مصنف عبدالرزاق» (١١/ ١٦٦ رقم ٢٠٢١٨).

وساقه المؤلف في «الآداب» (رقم ٧٠٤)، والحليمي في «المنهاج» (٣/ ٧٨) عن يحيى بن أبي كثير به.

(٤) راجع «المنهاج» (٣/ ٧٨).

قال الشيخ: وروينا في الحديث الثابت عن عائشة[١]: أن رسول الله ﷺ كان يعجبه التيمن ما استطاع في وضوئه إذا توضأ، وفي ترجّله إذا ترجّل، وفي انتعاله إذا انتعل.

[٥٨٦٧] وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرني أبوالحسن أحمد بن محمد بن عبدوس، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا شعبة، عن أشعث بن سليم، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يحب التيامن في شأنه كلّه طهوره وترجّله وتنعله.

رواه البخاري[٢] في الصحيح عن سليمان بن حرب.

وأخرجه[٣] مسلم من وجه آخر عن شعبة.

[٥٨٦٨] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا أبوجعفر محمد بن عمرو الرزاز،

---

(١) رواه المؤلف في «السنن» (١/ ٨٦، ٢١٦) وراجع الحديث التالي.

[٥٨٦٧] إسناده: رجاله ثقات والحديث صحيح.

(٢) في الوضوء (١/ ١١٠) ومن طريقه أخرجه البغوي في «شرح السنة» (١/ ٤٢٣ رقم ٢١٦).

(٣) في الطهارة (١/ ٢٢٦ رقم ٦٧) عن عبيدالله بن معاذ حدثنا أبي حدثنا شعبة به.

وأخرجه البخاري في اللباس (٧/ ٤٩) عن حجاج بن منهال، وهو في الأطعمة (٦/ ١٩٧)، والنسائي في الغسل (١/ ٢٠٥) عن عبدالله، وأبوداود في اللباس (٤/ ٣٧٨ رقم ٤١٤٠) عن حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم، والترمذي في «الشمائل» (ص٥٨، ٥٩)، وأحمد في «مسنده» (٦/ ١٤٧) من طريق محمد بن جعفر، والنسائي في الطهارة (١/ ٧٨)، وفي الزينة (٨/ ١٥٨)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٢/ ٢٠٩ - ٢١٠) من طريق خالد، وأحمد في «مسنده» (٦/ ٩٤) عن بهز، و (٦/ ١٣٠) عن عفان، و (٦/ ٢٠٢) عن يحيى، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص٢٨٢) من طريق أبي أسامة، والخطيب في «الجامع» (١/ ٣٩٢-٣٩٣) من طريق النضر، كلهم عن شعبة به.

ورواه الطيالسي في «مسنده» (ص٢٠٠) عن شعبة به.

وأخرجه الترمذي في الجمعة (٢/ ٥٠٦ رقم ٦٠٨)، وابن ماجه في الطهارة (١/ ١٤١ رقم ٤٠١)، والمؤلف في «السنن» (١/ ٨٦) من طريق أبي الأحوص، وابن ماجه في الطهارة (١/ ١٤١) من طريق عمر بن عبيد الطنافسي، وأحمد في «مسنده» (٦/ ٢١٠) عن وكيع عن أبيه، ثلاثتهم عن أشعث به.

[٥٨٦٨] إسناده: صحيح ورجاله موثقون.

● عبدالغفار بن داود بن مهران أبوصالح الحرّاني نزيل مصر (م٢٢٤هـ)، ثقة فقيه، من العاشرة (خ د س ق). =

حدثنا محمد بن الهيثم القاضي، حدثنا عبدالغفار بن داود، حدثنا زهير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا لبستم وإذا توضأتم، فابدءوا بميامنكم**».

وروينا عن ابن[١] عمر أنّه قال: وأما النعال السبتية فإنّي رأيتُ رسول الله ﷺ يلبس النّعال الّتي ليس فيها شعر، ويتوضأ فيها، فأنا أحب أن ألبسها.

[٥٨٦٩] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرني عبدالرحمن بن الحسن القاضي، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم، حدثنا شعبة، أخبرني أبومسلمة سعيد بن يزيد قال: سألت أنس بن مالك كان رسول الله ﷺ يصلي في نعليه؟ قال: نعم.

رواه[٢] البخاري في الصحيح عن آدم.

وأخرجه[٣] مسلم من وجه آخر عن أبي مسلمة.

= والحديث أخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٣٧٩ رقم ٤١٤١)، وابن ماجه في الطهارة (١/ ١٤١ رقم ٤٠٢) عن أبي جعفر النفيلي، وأحمد في «مسنده» (٢/ ٣٥٤)، عن حسن وأحمد بن عبدالملك، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٢/ ٢٠٩)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (رقم ١٦) من طريق عبدالرحمن بن عمرو البجلي، والخطيب في «الجامع» (١/ ٣٩٢)، والمؤلف في «السنن» (١/ ٨٦) من طريق عمرو بن خالد، خمستهم عن زهير به.

وأورده الشيخ الألباني في «صحيح الجامع الصغير» (رقم ٤٦٧).

(١) سيأتي الحديث مسندًا برقم (٥٩٨٤) فراجع تخريجه مستوفى في محلّه.

[٥٨٦٩] إسناده: رجاله ثقات والحديث صحيح.

(٢) في الوضوء (١/ ١٠٢).

(٣) في المساجد (١/ ٣٩١ رقم ٦٠) من طريق بشر بن المفضل عن أبي مسلمة به.

وبنفس هذا الوجه أخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص١٤٥).

كما أخرجه البخاري في اللباس (٧/ ٤٨)، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٨٠) من طريق حماد ابن سلمة، ومسلم في المساجد (٣٩١١) ولم يسق لفظه من طريق عباد بن العوام، والترمذي في المواقيت (٢/ ٤٤٩ رقم ٤٠٠) عن إسماعيل بن إبراهيم، والنسائي في القبلة (٢/ ٧٤) من طريق يزيد بن زريع وغسان بن مضر، وأحمد في «مسنده» (٣/ ١٠٠) عن عباد بن عباد وغسان ابن مضر، و(٣/ ١٦٦) عن غسان بن مضر، كلهم عن أبي مسلمة سعيد بن يزيد به.

وأخرجه الدارمي في الصلاة (ص٣٢٠) عن عثمان بن عمر عن شعبة به.

ورواه المؤلف في «السنن» (٢/ ٤٣١) عن أبي عبدالله الحافظ بنفس السند.

[٥٨٧٠] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا صفوان بن عيسى، حدثنا عبدالله بن هارون، عن زياد بن سعد، عن أبي نهيك، عن ابن عباس قال: من السُنّة إذا جلس الرّجل أن يخلع نعليه، فيضعهما بجنبه.

«فصل فيما يقول إذا لبس ثوبًا»

[٥٨٧١] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا أبوبكر أحمد بن سليمان الفقيه إملاء، قال: قرئ على يحيى بن جعفر وأنا أسمع، أخبرنا عبدالوهاب، أخبرنا الجريري - ح.

[٥٨٧٠] إسناده: حسن.

- عبدالله بن هارون حجازي، يقال: بَجَلي، ويقال: صدفي، مقبول، من السابعة (بخ د).
- زياد بن سعد بن عبدالرحمن الخراساني نزيل مكة ثم اليمن، ثقة ثبت، من السادسة (ع).
- أبونَهيك الأزدي البصري، القارئ اسمه عثمان بن نهيك، ثقة، من الثالثة (بخ د).

والخبر في «سنن أبي داود» في اللباس (٤/ ٣٧٧ رقم ٤١٣٨).

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (رقم ١١٩٠) عن قتيبة، والمزي في «تهذيب الكمال» (٢/٧٥٠ - مخطوط) من طريق أحمد بن عبدة،

والطبراني في «الكبير» (١٢/ رقم ١٢٩١٧) من طريق محمد بن أبان البلخي، والخطيب في «الجامع» (١/ ٤٠٢) من طريق نصر بن علي، أربعتهم عن صفوان بن عيسى به.

وساقه المؤلف في «الآداب» (رقم ٧٧١) عن ابن عباس.

[٥٨٧١] إسناده: رجاله ثقات.

- عبدالوهاب هو ابن عطاء الخفاف.
- الجريري هو سعيد بن إياس.

والحديث في كتاب اللباس من «سنن أبي داود» (٤/ ٣٠٩ رقم ٤٠٢٠).

وأخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص١٠٨) من طريق أحمد بن منيع عن عبدالوهاب بن عطاء به.

وأخرجه الترمذي في اللباس (٤/ ٢٣٩ رقم ١٧٦٧) وفي «الشمائل» (ص٤٦-٤٧) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٤٠ رقم ٣١١١) عن سويد بن نصر، وأحمد في «مسنده» (٣/ ٣٠) عن خلف بن الوليد، و(٣/ ٥٠) عن علي بن إسحاق، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص١١٠) عن ابن حميد، كلهم عن ابن المبارك به.

وأخرجه أبوداود في اللباس ولم يسق لفظه (٤/ ٣١٠ رقم ٤٠٢١)، والنسائي في =

وأخبرنا أبوعلي الحسين بن محمد الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا عمرو بن عون، أخبرنا ابن المبارك، عن الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: كان رسول الله ﷺ إذا استجدّ ثوبًا سمّاه باسمه، إما قميصًا أو عمامة، ثمّ يقول: «**اللّهم لك الحمد أنت كسوتنيه، أسألك من خيره، وخير ما صنع له، وأعوذ بك من شرّه، وشر ما صنع له**».

قال أبونضرة: وكان أصحاب النّبي ﷺ إذا لبس أحدهم ثوبًا جديدًا قيل له: تبلي ويخلف الله.

وفي رواية ابن بشران قال أبونضرة: وكان أصحاب النّبي ﷺ إذا رأوا على أحدهم ثوبًا قالوا: تبلي ويخلف الله.

وقال في الحديث: قميصًا أو إزارًا أو عمامة ويقول: والباقي سواء.

= «عمل اليوم والليلة» (رقم ٣٠٩، ١٤٤٢)، والطبراني في «الدعاء» (رقم ٣٩٨)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٩٢ رقم ٥٣٩٧) من طريق عيسى بن يونس، وأبوداود في اللباس - بدون ذكر اللفظ - (٤/ ٣١٠ رقم ٤٠٢٢) من طريق محمد بن دينار، وأبويعلى في «مسنده» (٢/ ٣٧٧ رقم ١٠٧٩) وعنه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٩٢ رقم ٥٣٩٦) من طريق خالد، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص١٠٨)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٩٢) من طريق أبي أسامة، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (رقم ١٤) من طريق يحيى بن راشد، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠/ ٤٠٣) عن يزيد بن هارون، كلهم عن سعيد بن إياس الجريري به.

وحسنه الترمذي وصححه الحاكم وأقره الذهبي.

وقال النسائي بعدما رواه من طريق عيسى: تابعه عبدالله بن المبارك وخالفهما حماد بن سلمة فرواه عن سعيد الجريري عن أبي العلاء بن الشخير عبدالله بن الشخير فذكره،

وقال: حماد بن سلمة في الجريري أثبت من عيسى بن يونس؛ لأن الجريري كان قد اختلط وسماع حماد بن سلمة منه قديم قبل أن يختلط.

قال يحيى بن سعيد القطان: قال كهمس: أنكرنا الجريري أيام الطاعون وحديث حماد أولى بالصواب من حديث عيسى وابن المبارك وبالله التوفيق.

وذكره المؤلف في «الآداب» (٧١٤) عن أبي سعيد الخدري وقال: وروينا في «كتاب الدعوات» وأورده الشيخ الألباني في «صحيح الجامع الصغير» (رقم ٤٥٤٠).

[٥٨٧٢] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا بكر بن محمد بن حمدان، حدثنا عبدالصمد ابن الفضل البلخي، حدثنا عبدالله بن يزيد المقرئ - ح.

وأخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا نصير ابن الفرج، حدثنا عبدالله بن يزيد، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، عن أبي مرحوم، عن سهل بن معاذ بن أنس، عن أبيه: أنّ رسول الله ﷺ قال: «**من أكل طعامًا ثمّ قال: الحمد لله الّذي أطعمني هذا الطّعام، ورزقنيه من غير حول منّي ولا قوّة، غفر له ما تقدم من ذنبه، ومن لبس ثوبًا، فقال: الحمد لله الّذي كساني هذا، ورزقنيه من غير حول منّي ولا قوة، غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر**».

[٥٨٧٢] إسناده: حسن.

- نصير بن الفرج الأسلمي أبوحمزة الثغري خادم أبي معاوية الأسود (م ٢٤٥هـ)، ثقة، من الحادية عشرة (د س).
- أبومرحوم هو عبدالرحيم بن ميمون المدني، صدوق تقدم.

والحديث في «سنن أبي داود» في اللباس (٤/ ٣١٠ رقم ٤٠٢٣)، وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٤/ ١/ ٣٦٠-٣٦١) عن إسحاق، والترمذي في الدعوات (٥/ ٥٠٨ رقم ٣٤٥٨) من طريق محمد بن إسماعيل، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٤٦٩) مقتصرًا على ذكر الشطر الأول منه عن أبي الربيع وأبي خيثمة وأحمد بن إبراهيم الدورقي، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ١٨١ رقم ٣٨٩) عن بشر بن موسى، والحاكم في «المستدرك» ٤/ ١٩٢-١٩٣) من طريق السري بن خزيمة، كلهم عن عبدالله بن يزيد المقرئ به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» مقتصرا على ذكر دعاء الأكل (٣/ ٤٣٩) عن المقرئ به.

وأخرجه ابن ماجه في «الأطعمة» (٢/ ١٠٩٣ رقم ٣٢٨٥) من طريق عبدالله بن وهب عن سعيد بن أبي أيوب به بذكر دعاء الأكل فقط.

ورواه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٠٧)، وعنه المؤلف في «الآداب» (رقم ٧١٣) بنفس الإسناد هنا.

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وقال الحاكم: حديث صحيح الإسناد فتعقبه الذهبي بقوله: أبومرحوم ضعيف.

(قلت) قال أبوحاتم: ضعيف، يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال النسائي: أرجو أنّه لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٢/ ١٨٤)، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق زاهد، وحسنه شيخنا الألباني في «الإرواء» (رقم ١٩٨٩) وقال: فمثله يتردد النظر بين تحسين حديثه وتضعيفه ولعلّ الأول أقرب إلى الصواب لأن الذين ضعفوه لم يفسروه ولم يبينوا سبب ضعفه والله أعلم.

[٥٨٧٣] أخبرنا أبو حامد أحمد بن أبي خلف الصوفي المهرجاني بها، أخبرنا أبو بكر محمد ابن يزداد بن مسعود، حدثنا محمد بن أيوب، حدثنا عبدالله بن الجراح، حدثنا عبدالله ابن المبارك، عن يحيى بن أيوب، عن عبيدالله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة قال: دعا عمر رضي الله عنه بقميص له فلبسه فلما بلغ تراقيه، قال: الحمد لله الذي كساني ما أتجمل به في حياتي، وأواري به عورتي، ثمّ قال: هل تدرون ممّن أخذتُ ذلك؟ رأيتُ رسول الله ﷺ دعا بثيابه، فلبسها، فلما بلغ تراقيه، قال: «**الحمد لله الّذي كساني ما أتجمّل به في حياتي، وأواري به عورتي**» ثم قال: «**ما من مسلم يلبس ثوبًا جديدًا، فيقول مثل ما قلتُ، ثم يعمد إلى سمل من ثيابه، فيكسوه أخًا له مسلمًا، لا يكسوه إلا لله، إلا كان في حرز الله، وفي ضمان الله، وفي جوار الله، ما بقي منه سلك واحد حيًا وميتًا، حيًا وميتًا، حيًا وميتًا**».

ورواه غيره عن عبيدالله وقال: كسى ثوبه الخلق مسكينًا.

[٥٨٧٣] إسناده: ضعيف.

- أبو بكر محمد بن يزداد بن مسعود، لم أجد له ترجمة.
- عبيدالله بن زَحر هو الإفريقي صدوق يخطئ.
- علي بن يزيد هو الألهاني ضعيف، تقدموا.

والحديث أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٩٣) من طريق عبدان عن عبدالله بن المبارك به، وقال: هذا حديث لم يحتجّ الشيخان رضي الله عنهما بإسناده ولم أذكر أيضًا في هذا الكتاب مثل هذا على أنه حديث تفرد به إمام خراسان عبدالله بن المبارك عن أئمة من أهل الشام رضي الله عنهم أجمعين فآثرت إخراجه ليرغب المسلمون في استعماله.

وأخرجه الترمذي في الدعوات (٥/ ٥٥٨ رقم ٣٥٦٠)، وأحمد في «مسنده» (١/ ٤٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٦٥) - وعنه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٧٨ رقم ٣٥٥٧) وعبد ابن حميد في «المنتخب» (رقم ١٨) من طريق أبي العلاء عن أبي أمامة به وفي هذا السند أبو العلاء وهو مجهول.

قال الترمذي: هذا حديث غريب.

وضعفه الألباني، انظر «ضعيف الجامع الصغير» (٥٨٣٩).

[٥٨٧٤] أخبرناه أبوالقاسم عبدالرحمن بن عبيدالله الحرفي، أخبرنا أحمد بن سلمان الفقيه، حدثنا عبدالله بن أبي الدنيا، حدثنا علي بن الجعد، حدثنا ياسين الزيات، عن عبيدالله بن زحر أظنه، عن علي بن يزيد، عن القاسم بن عبدالرحمن، عن أبي أمامة: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه [لبس قميصا][(١)] فلما بلغ ترقوته قال: الحمد لله الذي كساني ما أواري به عورتي، وأتجمل به في حياتي، ثم مدّ يديه، فنظر إلى كل شيء يزيد على يديه[(٢)]، فقطعه ثمّ أنشأ يحدث، قال سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**من لبس ثوبًا- أحسبه قال: - جديدًا، فقال حين يبلغ ترقوته مثل ذلك، ثمّ عمد إلى ثوبه الخلق، فكساه مسكينًا لم يزل في جوار الله، وفي ذمة الله، وفي كنف الله، حيًّا وميتًا، حيًّا وميتًّا، حيّا وميتًا، ما بقي من الثوب سلك**».

قال ياسين: فقُلتُ لعبيدالله: من أيّ الثّوبين؟ قال: لا أدري.

قال الشيخ: إسناد هذا الحديث غير قويّ.

[٥٨٧٥] أخبرنا أبوبكر الفارسي، أخبرنا أبوإسحاق الأصبهاني، حدثنا أبوأحمد بن

[٥٨٧٤] إسناده: كسابقه.

● ياسين بن معاذ الزيّات أبوخلف، كوفي،

قال يحيى بن معين: ضعيف ليس حديثه بشيء، وقال أبوحاتم: كان رجلا صالحًا لا يعقل ما يحدث به، ليس بقوي، منكر الحديث، وقال أبوزرعة: ضعيف الحديث، وقال البخاري: منكر الحديث وقال النسائي وابن الجنيد: متروك، وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الثقات وينفرد بالمعضلات عن الأثبات لا يجوز الاحتجاج به بحال، وذكره العقيلي والدولابي وابن الجارود وابن شاهين في الضعفاء انظر «الميزان» (٤/ ٣٥٨)، «اللسان» (٦/ ٢٣٨ - ٢٣٩)، «الجرح والتعديل» (٩/ ٣١٢-٣١٣)، «المجروحين» (٣/ ١١٣)، «الكامل في الضعفاء» (٧/ ٢٦٤١)، «الضعفاء والمتروكون» للدارقطني (ص٤٠٦)، «الضعفاء والمتروكين» للنسائي (ص٢٥٦)، «التاريخ الكبير» (٤/ ٢/ ٤٢٩).

والحديث في «كتاب الشكر» لابن أبي الدّنيا (ص١٠١ رقم ٧٤).

(١) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل و «ن».

(٢) في الأصل و «ن» «بدنه».

[٥٨٧٥] إسناده: لا بأس به.

● أبوقتيبة هو سلم بن قتيبة الشعيري.

● أبوالعلاء الخفاف هو خالد بن طهمان الكوفي مشهور بكنيته، صدوق رمي بالتشيع ثم =

فارس، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثني عمرو بن علي، حدثنا أبوقتيبة، حدثنا أبوالعلاء الخفّاف، عن حصين بن مالك، سمع ابن عباس عن النّبي ﷺ قال: «**من كسا سائلا ثوبًا كان في حفظ الله عز وجلّ ما كان عليه قطعة**».

[٥٨٧٦] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوبكر بن إسحاق، أخبرنا أبومسلم، حدثنا أبوالوليد، حدثنا إسحاق بن سعيد، حدثنا أبي حدثتني أم خالد بنت خالد، قالت: أتي النّبي ﷺ بثياب فيه خميصة سوداء صغيرة، فقال: «**من ترون أكسوه هذه؟**» فسكت القوم، فقال رسول الله ﷺ: «**ائتوني بأم خالد**» قالت: فأتي بي فألبسنيها بيده، وقال: «**أبلي وأخلقي**» يقولها مرتين، وجعل ينظر إلى علم في الخميصة أصفر وأحمر، ويقول: «**يا أم خالد هذا سنا**» والسّنا بلسان الحبشة الحسن.

رواه البخاري[1] في الصحيح عن أبي الوليد.

= اختلط، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٦/ ٢٥٧) وقال: يخطئ ويهم، تقدما.

● حُصين بن مالك، البجلي، الكوفي، صدوق، من الثالثة (ت).

والحديث أخرجه الترمذي في صفة القيامة (٤/ ٦٥١ - ٦٥٢ رقم ٢٤٨٤) ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» (٦/ ٥٣٨ - محققة) من طريق أبي أحمد الزبيري، والطبراني في «الكبير» (١٢/ ٩٧ رقم ١٢٥٩١) من طريق أبي نعيم بسياق أتم منه، وفي «الكبير» أيضًا - ولم يسق لفظه - (١٢/ ٩٧ رقم ١٢٥٩٢) من طريق سفيان الثوري، ثلاثتهم عن أبي العلاء الخفاف به وهو في «التاريخ الكبير» (٢/ ١/ ٩).

وذكره السيوطي في «الجامع الصغير» برواية الطبراني ورمز له بضعفه، وقال المناوي: فيه خالد بن طهمان أبوالعلاء قال الذهبي: ضعيف، قال ابن معين: خلط قبل موته. «فيض القدير» (٣/ ١٤٣).

[٥٨٧٦] إسناده: **صحيح ورجاله ثقات**.

● أبومسلم الكجي هو إبراهيم بن عبدالله بن مسلم بن ماعز بن مهاجر البصري.

● أبوالوليد هو الطيالسي هشام بن عبدالملك الباهلي مولاهم.

● أم خالد بنت خالد هي أمة بنت خالد بن سعيد بن العاصي بن أمية، صحابية بنت صحابي ولدت بأرض الحبشة وتزوجها الزبير بن العوام (خ د س).

(١) في اللباس (٧/ ٤٧-٤٨).

كما أخرجه في اللباس (٧/ ٤٢) والطبراني في «الكبير» (٢٥/ ٩٤ رقم ٢٤٠) عن أبي نعيم الفضل ابن دكين، وأبوداود في اللباس (٤/ ٣١١ رقم ٤٠٢٤)، وأحمد في «مسنده» (٦/ ٣٦٤-٣٦٥) عن أبي النضر، كلاهما عن إسحاق بن سعيد به، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٥/ ٩٤ رقم ٢٤) عن أبي مسلم الكشي به، وفي سنده زيادة «عن عمرو»، وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» =

ورواه ابن المبارك عن خالد بن سعيد، عن أبيه، عن أم خالد بنت خالد بن سعيد قالت: أتيتُ رسول الله ﷺ مع أبي، وعليّ قميص أصفر، قال رسول الله ﷺ: «سنه سنه» قال عبدالله: وهي بالحبشية: حسنة قالت: فذهبتُ ألعب بخاتم النّبوة فزبرني أبي قال رسول الله ﷺ: «دعها» ثم قال رسول الله ﷺ: «أبلي وأخلقي ثم أبلي وأخلقي، ثم أبلي وأخلقي» قال عبدالله: فبقيت حتّى ذكر.

[٥٨٧٧] أخبرناه أبوعبدالله الحافظ، أخبرني أبوعمرو بن أبي جعفر، أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا حبان بن موسى، أخبرنا عبدالله . . . فذكره.

رواه[١] البخاري في الصحيح عن حبّان.

= (٨/ ٢٣٤) عن أبي الوليد الطيالسي والفضل بن دكين معًا عن إسحاق بن سعيد به، وأخرجه الحميدي في «مسنده» (١/ ١٦١-١٦٢ رقم ٣٣٧) - وعنه البخاري في مناقب الأنصار (٤/ ٢٤٥) والطبراني في «الكبير» (٢٥/ ٩٤ رقم ٢٤١) عن سفيان عن إسحاق بن سعيد به مختصرًا. وأخرجه أبو نعيم في «المستخرج» كما ذكره الحافظ في «الفتح» (١٠/ ٢٧٩) من طريق أبي خيثمة عن أبي نعيم عن إسحاق بن سعيد به.

قوله «خميصة سوداء» قال الأصمعي: الخمائص ثياب خز أو صوف معلمة وهي سود كانت من لباس الناس، وقال أبوعبيد: هو كساء مربع له علمان، وقيل: هي كساء رقيق من أيّ لون كان، وقيل: ولا تسمى خميصة حتى تكون سوداء معلمة.

«أبلي وأخلقي»: وفي رواية أبي الوليد «وقال» بزيادة واو قبل «قال».

وقوله «أبلي» (بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر اللام) أمر بالإبلاء وكذا قوله «أخلقي» (بالمعجمة والقاف) أمر بالإخلاق وهما بمعنى واحد والعرب تطلق ذلك وتريد الدعاء بطول البقاء للمخاطب بذلك أي أنها تطول حياتها حتى يبلى الثوب ويخلق. قال الخليل: أبل وأخلق معناه: عش وخرق ثيابك وأرقعها، وأخلقت الثوب: أخرجت باليه ولفقته، ووقع في رواية أبي زيد المروزي عن الفربري «وأخلفي» بالفاء وهي أوجه من التي بالقاف لأن الأولى تستلزم التأكيد إذ الإبلاء والإخلاق بمعنى، لكن جاز العطف لتغاير اللفظين، والثانية تفيد معنى زائدًا وهو أنها إذا أبلته أخلفت غيره، وعلى ما قال الخليل لا تكون التي بالقاف للتأكيد لكن التي بالفاء أيضًا أولى ويؤيدها ما أخرجه أبوداود بسند صحيح عن أبي نضرة قال كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا لبس أحدهم ثوبا جديدا قيل له: تبلي ويخلف الله، انظر «فتح الباري» (١٠/ ٢٨٠).

وقوله «سنا» وقع في رواية الحميدي «سناه سناه» وقال: يعني حسن حسن.

وعند الطبراني: سنيه سنيه وفسره بالطيب وعند ابن سعد: التصريح بأنه من تفسير أم خالد.

[٥٨٧٧] إسناده: صحيح.

(١) في الجهاد (٣/ ٣٦)، وفي الأدب (٧/ ٧٤).

«فصل في الفرش والوسائد»

[٥٨٧٨] أخبرنا أبوطاهر، أخبرنا أبوحامد بن بلال، حدثنا أحمد بن منصور المروزي، حدثنا النضر بن شميل، حدثنا هشام بن عروة - ح.

وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعبدالله بن يعقوب، حدثنا محمد بن نعيم، ومحمد بن شاذان قالا: حدثنا علي بن حجر، حدثنا علي بن مسهر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: إنّما كان فراش رسول الله ﷺ الّذي ينام عليه أدمًا وحشوه ليف.

لفظ حديث علي وفي رواية النضر قالت: كان فراش رسول الله ﷺ من أدم وحشوه ليف.

رواه البخاري[١] في الصحيح عن أحمد بن أبي رجاء عن النضر.

ورواه مسلم[٢] عن علي بن حجر.

[٥٨٧٩] حدثنا أبوالحسن العلوي، أخبرنا عبدالله بن محمد بن الحسن بن الشرقي،

[٥٨٧٨] إسناده: رجاله ثقات والحديث صحيح.

• أبوطاهر هو محمد بن محمد بن محمش بن علي بن داود الفقيه، الزيادي.

(١) في الرقاق (٧/ ١٨٠-١٨١).

(٢) في اللباس (٢/ ١٦٥٠ رقم ٣٨).

وأخرجه المؤلف في «الآداب» (رقم ٧١٦) عن أبي طاهر الفقيه - بنفس السند الأول وأخرجه أبويعلى في «مسنده» (٧/ ٣٧٠-٣٧١ رقم ٤٤٠٤) من طريق أبي معاوية، و (٨/ ٣٦٦ رقم ٤٩٥٨) من طريق أبي أسامة، وهناد في «الزهد» (٢/ ٣٨١ رقم ٧٤١) عن عبدة، ثلاثتهم عن هشام بن عروة به،

وقد مرّ الحديث بتخريجه في الجزء الرابع من هذا الكتاب برقم (١٣٨٦) فراجعه.

[٥٨٧٩] إسناده: صحيح.

والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ٢٦٩، ٣٠٩، ٣٥٨) عن عبدالرحمن بن مهدي به، وأخرجه أبويعلى في «مسنده» (٥/ ٩٥ رقم ٢٧٠٣) عن موسى عن عبدالرحمن بن مهدي به، وأخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ٢٦٩) عن أبي سعيد، و (١/ ٣٠٩) عن عبدالصمد، و (١/ ٣٢٠) عن حسين، والطبراني في «الكبير» (١١/ ٢٨٥ رقم ١١٧٥٢) من طريق معاوية بن عمرو، =

حدثنا محمد بن يحيى الذهلي، حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، حدثنا زائدة بن قدامة، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس: أنّ رسول الله ﷺ كان يُصلي على الخمرة.

[٥٨٨٠] وأخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا محمد ابن إسحاق الصّغاني، حدثنا يعلى بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال حدثني أبوسعيد قال: دخلتُ على النّبي ﷺ وهو يصلي على حصير.

= أربعتهم عن زائدة به، وأخرجه الترمذي في الصلاة (٢/ ١٥١ رقم ٣٣١)، وأبويعلى في «مسنده» (٤/ ٢٤٤ - ٢٤٥ رقم ٢٣٥٧)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٤/ ٣٠ رقم ٢٣٠٦، ٢٣٠٧) وابن أبي شيبة في «المصنف» (١/ ٣٩٨) من طريق أبي الأحوص، وأبونعيم في «ذكر أخبار أصبهان» (٢/ ١٤٦) من طريق حازم، كلاهما عن سماك به وأخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ٢٣٢، ٢٧٣)، والمؤلف في «السنن» (٢/ ٤٣٦-٤٣٧) من طريق سلمة بن وهرام عن عكرمة به، ورواه المؤلف في «السنن» (٢/ ٤٢١) عن أبي الحسن العلوي بنفس الإسناد هنا.

وقوله «الخُمرة» قال ابن فارس في «مقاييس اللغة» (٢/ ٢١٧): السجادة الصغيرة ثم ذكر الحديث.

وقال الزجاج: سميت خمرة لأنها تستر الوجه من الأرض، وقال الترمذي: هي حصير قصير، وقال الخطابي في «معالم السنن» (١/ ١٨٣): الخمرة سجّادة تعمل من سعف النخل وترمل بالخيوط وسميت خمرة لأنها تخمر وجه الأرض أي تستره.

وقال ابن الأثير: الخمرة هي مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده من حصير أو نسيجة خوص ونحوه من النّبات ولا تكون خمرة إلا في هذا المقدار وسمّيت خمرة لأنّ خيوطها مستورة بسعفها، وردّ على من قال بصغرها بحديث ابن عباس قال: جاءت فأرة فأخذت تجر الفتيلة فجاءت بها فألقتها بين يدي رسول الله ﷺ على الخمرة التي كان قاعدا عليها، فقال: وهذا صريح في إطلاق الخمرة على الكبير من نوعها. راجع «النّهاية» (٢/ ٧٧-٧٨).

[٥٨٨٠] إسناده: صحيح.

والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٥٢)، وأبويعلى في «مسنده» (٢/ ٤٨٠ رقم ١٣٠٨) عن محمد بن عبيد عن الأعمش به وعندهما زيادة في آخره «ويسجد عليه»، وأخرجه مسلم في الصلاة (١/ ٣٦٩ رقم ٢٨٤)، وفي المساجد (١/ ٤٥٨ رقم ٢٧١)، والترمذي في الصلاة (٢/ ١٥٣ رقم ١٣٣٢)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٤/ ٢٩ رقم ٢٣٠٣) من طريق عيسى بن يونس، ومسلم في الصلاة (١/ ٣٦٩ رقم ٢٨٥)، وفي المساجد (١/ ٤٥٨)، وابن ماجه في إقامة الصلاة (١/ ٣٢٨ رقم ١٠٢٩) من طريق أبي معاوية، ومسلم في الصلاة (١/ ٣٦٩) وفي المساجد (١/ ٤٥٨) من طريق علي بن مسهر، ثلاثتهم عن الأعمش به وفي رواية مسلم وابن حبان زيادة في آخره «ويسجد عليه» وأخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٥٩) عن يعلى بن عبيد بنفس السند.

[٥٨٨١] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوالفضل بن إبراهيم، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان، عن محمد ابن المنكدر، عن جابر بن عبدالله قال: قال النّبي ﷺ: «**هل لكم أنماط؟**» قلتُ: أنّى يكون لنا أنماط؟ قال: «**أما إنّها ستكون لكم أنماط**» قال: وأنا أقول لامرأتي: أخري عنا أنماطك فتقول: ألم يقل النّبي ﷺ: «**إنّها ستكون لكم أنماط**» فأدعها.

أخرجاه[1] في الصحيح من حديث عبدالرحمن بن مهدي.

[٥٨٨٢] أخبرنا أبومحمد عبدالله بن يحيى بن عبدالجبار السكّري ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا عباس بن عبدالله الترقفي، حدثنا أبوعبدالرحمن

[٥٨٨١] إسناده: رجاله ثقات والحديث صحيح.

• سفيان هو ابن عيينة.

(١) أخرجه البخاري في المناقب (٤/ ١٨٤)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٥١ رقم ٣١٢١) عن عمرو بن عباس، ومسلم في اللباس - ولم يسق لفظه - (٢/ ١٦٥١) عن محمد ابن المثنّى، كلاهما عن عبدالرحمن بن مهدي به.

وأخرجه الترمذي في الأدب (٥/ ١٠٠ رقم ٢٧٧٤) عن محمد بن بشار بنفس السند.

كما أخرجه البخاري في النكاح (٦/ ١٤٠)، والنسائي في النكاح (٦/ ١٣٦) عن قتيبة بن سعيد، ومسلم في اللباس (٢/ ١٦٥٠ رقم ٣٩) عن قتيبة بن سعيد وعمرو الناقد وإسحاق بن إبراهيم، ومسلم أيضًا في اللباس (٢/ ١٦٥٠-١٦٥١ رقم ٤٠) من طريق وكيع، وأبوداود في اللباس (٤/ ٣٨٠ رقم ٤١٤٥) من طريق ابن السرح، كلهم عن سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر به، وأخرجه الحميدي في «مسنده» (٢/ ٥١٤ - ٥١٥ رقم ١٢٢٧) عن سفيان به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٢٩٤) عن عبدالرزاق عن سفيان الثوري به.

وقوله «الأنماط» جمع نَمَط: وهي ضرب من البُسط له خَمل رقيق، انظر «النهاية» (٥/ ١١٩).

[٥٨٨٢] إسناده: رجاله ثقات.

• أبوعبدالرحمن المقرئ هو عبدالله بن يزيد.

• حيوة هو ابن شريح التجيبي.

• أبوهانئ هو حميد بن هانئ الخولاني، المصري.

• أبوعبدالرحمن الحبلي هو عبدالله بن يزيد المعافري، تقدّموا.

والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٣٩٢، ٣٢٤) عن أبي عبدالرحمن المقرئ بهذا الإسناد.

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٧١٧) بنفس الإسناد هنا.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» مرسلا (١٢/ ٥٤-٥٥ رقم ٣١٢٧) من طريق ابن المبارك عن حيوة بن شريح به.

المقرئ، حدثنا حيوة، حدثني أبوهانئ، أنّه سمع أبا عبدالرحمن الحبلي، عن جابر بن عبدالله الأنصاري أنّه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**فراش للرجل، وفراش لامرأته، وفراش للضيف، والرابع للشيطان**».

[٥٨٨٣] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعبدالله محمد بن يعقوب، حدثنا محمد ابن نصر، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا عبدالله بن وهب، عن أبي هانئ، أنّه سمع أبا عبدالرحمن الحبلي، يحدث عن جابر بن عبدالله أنّه قال: كنتُ مع [رسول الله ﷺ في سفرٍ، فقال: «**تقدم الآن**][1] **على أهلك فتجدهم قد ستروا كذا وكذا**» حتّى ذكر رسول الله ﷺ الفرش، فقال: «**فراش للرجل، وفراش لامرأته، والثالث للضيف، والرابع للشيطان**».

رواه[2] مسلم عن أبي الطّاهر عن ابن وهب مختصرًا.

[٥٨٨٣] إسناده: كسابقه.

(١) ما بين المعقوفتين سقط من «الأصل».

(٢) في اللباس (٢/ ١٦٥١ رقم ٤١).

وأخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٣٧٩ رقم ٤١٤٢) عن يزيد بن خالد الهمداني، والنسائي في النكاح (٦/ ١٣٥) عن يونس بن عبدالأعلى، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٢/ ٣٢-٣٣ رقم ٦٧٢) من طريق يزيد بن موهب، ثلاثتهم عن عبدالله بن وهب به.

قال الخطابي رحمه الله: فيه دليل على أن المستحب في أدب السّنة أن يبيت الرجل وحده على فراش وزوجته على فراش آخر ولو كان المستحب لهما أن يبيتا معًا على فراش واحد لكان لا يرخص له في اتخاذ فراشين لنفسه ولزوجته وهو إنما يحسّن له مذهب الاقتصاد والاقتصاد أقل ما تدعو إليه الحاجة.

وقال الإمام النووي: وأما تعديد الفراش للزوج والزوجة فلا بأس به؛ لأنه قد يحتاج كل واحد منهما إلى فراش عند المرض ونحوه وغير ذلك، وردّ قول الخطابي بقوله: واستدلّ بعضهم بهذا على أنّه لا يلزمه النوم مع امرأته، وأن له الانفراد عنها بفراش، والاستدلال به في هذا ضعيف؛ لأنّ المراد بهذا وقت الحاجة كالمرض وغيره كما ذكرنا، وإن كان النوم مع الزوجة ليس واجبًا لكنّه بدليل آخر، والصواب في النوم مع الزّوجة أنه إذا لم يكن لواحد منهما عذر في الانفراد فاجتماعهما في فراش واحد أفضل، وهو ظاهر فعل رسول الله ﷺ الذي واظب عليه مع مواظبته ﷺ على قيام الليل، فينام معها، فإذا أراد القيام لوظيفته قام وتركها فيجمع بين وظيفته وقضاء حقّها المندوب وعشرتها بالمعروف، لاسيما إن عرف من حالها حرصها على هذا ثمّ إنّه لا يلزم من النّوم معها الجماع والله أعلم.

راجع «شرح مسلم» (١٤/ ٥٩-٦٠).

[٥٨٨٤] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ ومحمد بن موسى، قالا: حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد الدوري، حدثنا إسحاق بن منصور السلولي، حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن جابر بن سمرة قال: جيء بماعز إلى رسول الله ﷺ وهو متكئ على وسادة على يساره.

قال أبوالفضل العباس: حدثت به يحيى بن معين فجعل يعجب منه، وقال: ما سمعتُ قطّ على يساره إلا في حديث إسحاق.

قال يحيى: حدثنا وكيع بن الجراح عن إسرائيل عن سماك عن جابر بن سمرة أنّ النّبي ﷺ أتي بماعز ولم يقل على يساره.

[٥٨٨٥] وأخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا وكيع.

قال: وأخبرنا عبدالله بن الجراح، عن وكيع، عن إسرائيل، عن سماك، عن جابر ابن سمرة قال: دخلتُ على النّبي ﷺ في بيته فرأيته مُتّكئًا على وسادة.

زاد ابن الجراح «على يساره».

[٥٨٨٤] إسناده: حسن.

والحديث أخرجه الترمذي في الأدب (٥/ ٩٨ رقم ٢٧٧٠)، وفي «الشمائل» (ص٩١)، ومن طريقه البغوي في «شرح السّنة» (١٢/ ٥٤ رقم ٣١٢٦) عن عباس بن محمد البغدادي، و ابن عدي في «الكامل» (١/ ٤١٥) من طريق الحسن بن الصباح البزار، كلاهما عن إسحاق بن منصور به.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

وأخرجه الدارمي في الحدود (ص٥٧٢) عن عبيدالله بن موسى عن إسرائيل به.

رواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٧٢٣) عن أبي عبدالله الحافظ بنفس الإسناد.

[٥٨٨٥] إسناده: حسن.

والحديث عند أحمد في «مسنده» (٥/ ١٠٢) وعنه أبوداود في اللباس (٤/ ٣٨٠ رقم ٤١٤٣) وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٦٥) عن وكيع به.

وأخرجه الترمذي في الأدب (٥/ ٩٨ رقم ٢٧٧١) عن يوسف بن عيسى، وابن حبان في «صحيحه» (رقم ١٤٥٨ -موارد) عن سلم بن جنادة، وابن عدي في «الكامل» (١/ ٤١٥) من طريق عباس بن يزيد بن حبيب، ثلاثتهم عن وكيع به.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

قال أبوداود: قال إسحاق بن منصور عن إسرائيل أيضًا «على يساره».

قال الشيخ: ورواه أيضًا حسين بن حفص عن إسرائيل عن سماك عن جابر بن سمرة قال: رأيتُ النّبي ﷺ متّكئًا على يساره.

[٥٨٨٦] أخبرناه أبوسعد الماليني، أخبرنا أبوأحمد بن عدي قال: هذا الحديث يعرف بإسحاق بن منصور عن إسرائيل زاد في متنه: «على يساره»، حتّى وجدناه من حديث حسين بن حفص عن إسرائيل.

[٥٨٨٧] حدثنا محمد بن إبراهيم الأصبهاني بدمشق، حدثنا أسيد بن عاصم، حدثنا حسين بن حفص . . . فذكره.

ورواه أيضًا عبدالرزاق عن إسرائيل وقال: على يساره وهو فيما.

[٥٨٨٨] كتب إلي أبونعيم الإسفراييني، أخبرنا أبوعوانة، حدثنا إسحاق الدبري قال: قرأنا على عبدالرزاق. . . فذكره.

[٥٨٨٦] إسناده: كإسناد سابقه.

والحديث في «الكامل» عند ابن عدي (١/ ٤١٥).

[٥٨٨٧] إسناده: حسن.

- محمد بن إبراهيم بن علي بن زاذان بن المقرئ الأصبهاني الحافظ (م٣٨١هـ)،

قال أبونعيم: محدث كبير ثقة أمين صاحب مسانيد وأصول،

راجع ترجمته في «الأنساب» (١٢/ ٤٠١)، «ذكر أخبار أصبهان» (٢/ ٢٩٧)، «العبر» (٢/ ١٥٩، ١٦٠) «الشذرات» (٣/ ١٠١)، «الكامل في التاريخ» (٧/ ١٥٦)، «النجوم الزاهرة» (٤/ ١٦١).

- أسيد بن عاصم أبوالحسين الأصبهاني،

ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢/ ٣١٨) وقال: سمعنا منه وهو ثقة رضا.

والحديث عند ابن عدي في «الكامل» (١/ ٤١٥).

[٥٨٨٨] إسناده: حسن.

- أبونُعَيم الإسفراييني هو عبدالملك بن الحسن بن محمد بن إسحاق الأزهر الأزهري، الإسفراييني (م ٤٠٠ هـ).

راوي المسند الصحيح عن خال أبيه أبي عوانة الحافظ.

قال الحافظ عبدالغافر بن إسماعيل: كان أبونعيم هذا رجلا صالحًا ثقة. =

[٥٨٨٩] وكتب إلي أبونعيم، أخبرنا أبوعوانة، حدثنا هلال بن العلاء، حدثنا حسين بن عياش، حدثنا زهير بن معاوية، عن سماك بن حرب، حدثني جابر بن سمرة قال: أتى ماعز بن مالك الأسلمي رجل قصير في إزار ما عليه رداء وأنا أنظر إليه ورسول الله ﷺ على وسادة على يساره.

وهذا غريب من حديث زهير.

[٥٨٩٠] أخبرنا أبوعبدالله إسحاق بن محمد بن يوسف النيسابوري، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب حدثنا محمد بن عبيدالله بن المنادي، حدثنا أبوأسامة، عن عبيدالله بن

= له ترجمة في «السير» (١٧/ ٧١-٧٢)، «العبر» (٢/ ١٩٧)، «شذرات الذهب» (٣/ ١٥٩)، «الكامل في التاريخ» (٧/ ٢٥٢).

● أبوعوانة هو يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بن يزيد الإسفراييني الحافظ النيسابوري الأصل (م ٣١٦هـ)،

كان زاهدًا عفيفا متعبدًا متقللا، وقال الحاكم في التاريخ: أبوعوانة من علماء الحديث وأثباتهم ومن الرحالة في أقطار الأرض لطلب الحديث.

راجع «الأنساب» (١/ ٢٢٣-٢٢٤)، «السير» (١٤/ ٤١٧-٤٢١)، «تاريخ جرجان» (ص٤٩٠)، «وفيات الأعيان» (٦/ ٣٩٣-٣٩٤)، «تذكرة الحفاظ» (٣/ ٧٧٩-٧٨٠)، «العبر» (١/ ٤٧٣)، «طبقات الشافعية» (٣/ ٤٨٧-٤٨٨)، «الشذرات» (٢/ ٢٧٤)، «النجوم الزاهرة» (٣/ ٢٢٢).

والحديث في «مصنف» عبدالرزاق - مطولا - (٧/ ٣٢٤ رقم ١٣٣٤٣) عن إسرائيل عن يونس عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٥/ ٨٦، ٨٧) عن عبدالرزاق عن إسرائيل عن سماك بن حرب به في سياق أتم منه، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢/ ٢٢٣ رقم ١٩١٩) عن إسحاق بن إبراهيم الدبري بنفس الطريق.

[٥٨٨٩] إسناده: حسن.

● هلال بن العلاء بن هلال بن عمر الباهلي، مولاهم، أبوعمر الرقي (م ٢٨٠هـ)، صدوق، من الحادية عشرة (س).

● حسين بن عياش بن حازم السّلمي مولاهم، أبوبكر الباجُدَّائي (م٢٠٤هـ)، ثقة، من العاشرة (س).

[٥٨٩٠] إسناده: رجاله ثقات.

● أبوأسامة هو حماد بن أسامة.

وهذا الحديث لم أقف على من خرّجه أو ذكره غير المؤلف.

عمر، عن نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ دخل على قوم، فطرحوا له وسادة، فلم يجلس عليها، ولم يجلس عليها أحد.

[٥٨٩١] وأخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا أبوجعفر الرزاز، حدثنا حنبل بن إسحاق، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا حماد، عن خالد الحذّاء، أن أبا المليح قال لأبي قلابة: دخلتُ أنا وأبوك على ابن عمر فحدثنا: أنّ رسول الله ﷺ دخل عليه فألقى له وسادة من أدم، حشوها ليف، فلم يقعد عليها، فبقيت بيني وبينه.

[٥٨٩٢] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا أبوعمرو بن السماك، حدثنا حنبل بن إسحاق، حدثنا عارم، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا شعيب بن الحبحاب، عن أبي قلابة قال: إذا دخلت على قوم، فألقوا لك وسادة، فاجلس حيث ألقيت، فإنّهم أعلم بحيث ألقوا لك.

قال الشيخ: وهذا لا يخالف الحديث فإنّما عني موضع الوسادة أو قريبًا منه كي لا يجلس موضعًا يقع بصره على عورة.

[٥٨٩٣] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالفضل محمد بن إبراهيم، حدثنا أبوسعيد محمد بن شاذان، قال سمعتُ محمد بن علي بن الحسن بن شقيق، يقول بنيسابور

[٥٨٩١] إسناده: صحيح.

- أبوالمليح هو ابن أسامة بن عمير أو عامر بن حنيف بن ناجية الهذلي اسمه عامر وقيل زيد وقيل زياد، ثقة، من الثالثة (ع).
- أبوقلابة هو عبدالله بن زيد بن عمرو الجرمي.

والحديث أخرجه البخاري في الصوم (٢/ ٢٤٦-٢٤٧)، وفي الاستئذان (٧/ ١٣٩)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٣٠٢ رقم ٣٣٣٦) ومسلم في الصيام (١/ ٨١٧ رقم ١٩١)، والنسائي في الصيام (٤/ ٢١٥) من طريق خالد بن عبدالله عن خالد الحذاء به مطولا.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٩٦) عن عبدالصمد عن حماد به في سياق طويل فأورده مسند عبدالله بن عمر.

[٥٨٩٢] إسناده: رجاله ثقات.

لم أجد هذا الخبر.

[٥٨٩٣] إسناده: ضعيف.

- خارجة بن مصعب هو أبوالحجاج السرخسي، متروك وكان يدلس عن الكذابين.
- يزيد النحوي هو يزيد بن أبي سعيد النحوي، أبوالحسن القرشي، تقدما.

منصرفه من الحجّ قال: دخلتُ على أحمد بن حنبل، فطرح لي مرفقة، فجلستُ عليها، ثمّ حدثتُه بحديث، فقلتُ: سمعتُ أبي يقول: حدثنا خارجة بن مصعب عن يزيد النّحوي قال: دخلتُ على ابن سيرين بيته، وهو جالس في الأرض، فألقى لي وسادة، فقلتُ: إنّي رضيتُ لنفسي ما رضيتَ لنفسك قال: إنّي لا أرضى لك في بيتي ما أرضاه لنفسي فاجلس حيث تُجلسُ كيلا تجلس مقابل باب أو شيء يكرهون أن تستقبله.

وأما الّذي

[٥٨٩٤] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوجعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني بالكوفة، حدثنا إبراهيم بن إسحاق القاضي، حدثنا يعلى بن عبيد وجعفر بن عون، عن بسّام الصيرفي، عن أبي جعفر قال: دخل على عليّ رضي الله عنه رجلان فطرح لهما وسادة، فجلس أحدهما على وسادة، وجلس الآخر على الأرض، فقال عليّ للّذي جلس على الأرض: قُم، فاجلس على الوسادة، فإنّه لا يأبى الكرامة إلا حمار.

قال الشيخ: فهذا منقطع، وإن صح ذلك فهو محمول على أنّه إنّما لم يجلس عليها رغبةً عن قبول ما أكرمه به، أو رغبةً عن الجلوس مع صاحبه، فتنبّه لذلك عليّ، فأنكره عليه.

وأما النّبي ﷺ فإنّه كان أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فكان له أن يجلس حيث شاء والله أعلم.

[٥٨٩٤] إسناده: منقطع.

- بسّام الصيرفي هو بسّام بن عبدالله الصيرفي الكوفي أبوالحسن
- أبوجعفر هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الباقر،

وهذا لم يسمع من علي بن أبي طالب كما قال أبوزرعة: محمد بن علي بن الحسين بن أبي طالب لم يدرك هو ولا أبوه عليًا انظر «المراسيل» للرازي (ص١٤٩-١٥٠).

والخبر أخرجه أبوالشيخ في «الأمثال» (رقم ٣٦٣) من طريق عمرو عن أبي جعفر قال: طرح لعلي وسادة فجلس عليها وقال لا يأبى الكرامة إلا حمار.

كما أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٣٩٩) من طريق جعفر عن أبيه بنحوه.

«فصل في زينة البيوت»

[٥٨٩٥] أخبرنا أبوالحسين بن بشران ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، حدثنا عبدالرزاق - ح

وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعبدالله محمد بن علي الأدمي بمكّة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري، أخبرنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر - ح

وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوالعباس السياري، حدثنا أبوالموجّه، أخبرنا عبدان، أخبرنا عبدالله، أخبرنا معمر، عن الزهري، حدثنا عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، أنّه سمع ابن عباس، يقول سمعتُ أبا طلحة يقول سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**لا تدخل الملائكة بيتًا فيه كلب ولا صورة تماثيل**».

حديثهم سواء.

رواه مسلم[١] في الصحيح عن إسحاق بن راهويه وعبد بن حميد عن عبدالرزاق.

وأخرجه البخاري[٢] عن محمد بن مقاتل عن عبدالله بن المبارك.

[٥٨٩٥] إسناده: رجاله ثقات والحديث صحيح.

- أبوالعباس السيّاري هو القاسم بن القاسم بن عبدالله بن مهدي بن معاوية السياري المروزي.
- أبوالموجّه هو محمد بن عمرو الغزاري، المروزي.
- عبدالله هو ابن المبارك المروزي.

(١) في اللباس (٢/ ١٦٦٥) ولم يسق لفظه.

(٢) في بدء الخلق (٤/ ٨٢).

وأخرجه الترمذي في الأدب (٥/ ١١٤ رقم ٢٨٠٤) عن سلمة بن شبيب والحسن بن علي الخلال وعبد بن حميد وغير واحد، والبغوي في «شرح السنّة» (١٢/ ١٢٥-١٢٦) من طريق محمد بن يحيى، كلهم عن عبدالرزاق به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥/ ٩٥ رقم ٤٦٨٦) عن إسحاق بن إبراهيم الدبري عن عبدالرزاق به.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٠/ ٣٩٧-٣٩٨ رقم ١٩٤٨٣) وعنه أحمد في مسنده (٤/ ٢٨).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥/ ٩٥ رقم ٣٦٨٧) من طريق روح بن القاسم عن معمر به. =

[٥٨٩٦] أخبرنا أبوزكريا بن أبي إسحاق، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر حدثنا ابن وهب، أخبرني مالك بن أنس، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن رافع بن إسحاق، عن أبي سعيد الخدري أنّ رسول الله ﷺ قال: «**لا تدخل الملائكة بيتًا فيه تصوير أو تماثيل**».

= وأخرجه البخاري في بدء الخلق (٤/ ١٠١)، ومسلم في اللباس (٢/ ١٦٦٥ رقم ٨٣)، والنسائي في الصيد (٧/ ١٨٥)، وفي الزينة (٨/ ٢١٢)، وأحمد في «مسنده» (٤/ ٢٩)، وأبويعلى في «مسنده» (٣/ ٢٠ رقم ١٤٣٠)، والحميدي في «مسنده» (١/ ١٠٦)، والمؤلف في «الآداب» (رقم ٧٢٥)، والطبراني في «الكبير» (٩٥٥ رقم ٤٦٨٩)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٥/ ٤١٠، ٨/ ٢٩٠) وعنه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١٢٠٣ رقم ٣٦٤٩) وأبويعلى في «مسنده» (٣/ ٩ رقم ١٤١٤) من طريق سفيان بن عيينة عن ابن شهاب الزهري به.

وأخرجه البخاري في المغازي (٥/ ١٥) من طريق محمد بن أبي عتيق، وفي اللباس (٧/ ٦٤)، والطبراني في «الكبير» (٥/ ٩٥ رقم ٤٦٨٨) من طريق ابن أبي ذئب، ومسلم في اللباس (٢/ ١٦٦٥ رقم ٨٤)، والطبراني في «الكبير» (٥/ ٩٥ رقم ٤٦٩٠)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٥٣٩ رقم ٥٨٢٥)، والمؤلف في «السنن» (٧/ ٢٦٨) من طريق يونس بن يزيد عن ابن شهاب به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥/ ٩٦ رقم ٤٦٩٢) من طريق الوليد بن كثير، و(٥/ ٩٦) من طريق الأوزاعي، كلاهما عن الزهري به.

وأخرجه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٦٨)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢/ ١٢٥-١٢٦) عن أبي الحسين بن بشران بنفس الإسناد الأول فقط.

[٥٨٩٦] **إسناده: رجاله موثقون.**

• رافع بن إسحاق المدني مولى الشفاء ويقال مولى أبي طلحة، ثقة، من الثالثة (ت س).

والحديث أخرجه الترمذي في الأدب (٥/ ١١٥ رقم ٢٨٠٥)، وأحمد في «مسنده» (٣/ ٩٠) من طريق روح بن عبادة عن مالك به، وهو في «الموطأ» (ص٩٦٥) وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٥٣٧ رقم ٥٨١٩) من طريق أحمد بن أبي بكر، وأبويعلى في «مسنده» (٢/ ٤٧٥ - ٤٧٦ رقم ١٣٠٣) من طريق روح بن عبادة، كلاهما عن مالك به.

وسياقه أن رافعًا مولى الشفاء أخبره قال: دخلت أنا وعبدالله بن أبي طلحة على أبي سعيد الخدري نعوده فقال لنا أبوسعيد: أخبرنا رسول الله ﷺ فذكره وعندهما: شك إسحاق، لا يدري أيهما قال أبوسعيد.

قال الألباني: صحيح انظر «صحيح الجامع الصغير» (١٩٥٧).

[٥٨٩٧] وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا علي بن عيسى، حدثنا مسدّد يعني ابن قطن، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا جرير، عن سهيل بن أبي صالح، عن سعيد بن يسار أبي الحباب مولى بني النجار، عن زيد بن خالد الجهني، عن أبي طلحة الأنصاري قال سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**لا تدخل الملائكة بيتًا فيه كلب ولا تماثيل**» قال: فأتيتُ عائشة رضي الله عنها فقلتُ لها: إن هذا يخبرني أن النبي ﷺ قال: «**إن الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب ولا تماثيل**» فهل سمعت رسول الله ﷺ ذكر ذلك؟ فقالت: لا، ولكن سأحدثكم ما رأيته فعل، رأيت رسول الله ﷺ خرج في غزاته فأخذت نمطا، فسترته على الباب، فلما قدم فرأى النمط عرفت الكراهية في وجهه، فجذبه حتى هتكه أو قطعه، وقال: «**إنّ الله لم يأمرنا أن نكسو الحجارة والطين**» فقطعنا منه وسادتين وحشوتهما ليف، فلم يعب ذلك عليّ.

رواه مسلم[1] في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم عن جرير.

[٥٨٩٨] حدثنا أبومحمد عبدالله بن يوسف الأصبهاني إملاء، أخبرنا أبوسعيد أحمد بن زياد يعني ابن الأعرابي، أخبرنا الحسن بن محمد الزعفراني، حدثنا سفيان بن عيينة، عن

[٥٨٩٧] إسناده: صحيح.

(١) في اللباس (٢/ ١٦٦٦ رقم ٨٧) وبنفس هذا الوجه أخرجه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٧٢) وفي «الآداب» (رقم ٧٢٦).

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٧/ ٤٠٥، ٤٠٦ - الإحسان) عن عمر بن موسى بن مجاشع عن عثمان بن أبي شيبة به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥/ ٩٧ رقم ٤٦٩٧) من طريق الحسين بن إسحاق التستري عن عثمان بن أبي شيبة به.

وأخرجه أبودود في اللباس (٤/ ٣٨٤-٣٨٥ رقم ٤١٥٣)، وأبويعلى في «مسنده» (١١/ ٣٦٠-٣٦٢ رقم ٦٤٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٥/ ٩٧ رقم ٤٦٩٥) من طريق خالد بن عبدالله عن سهيل بن أبي صالح به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» مختصرًا (٤/ ٣٠)، وأبويعلى في «مسنده» مطولا (٣/ ٢٢ رقم ١٤٣٢) من طريق حماد بن سلمة عن سهيل بن أبي صالح عن سعيد بن يسار عن أبي طلحة منقطعًا.

قوله «نمطًا»: المراد بالنمط هنا بساط ليف له خمل.

[٥٨٩٨] إسناده: رجاله ثقات.

الزّهري، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: دخل عليّ رسول الله ﷺ، وقد أسترتُ بقرام فيه تماثيل، فلمّا رآه تلوّن وجهه، وهتكه بيده، وقال: «**أشد النّاس يوم القيامة عذابًا الّذين يشبهون بخلق الله**».

رواه[١] مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن سفيان.

[٥٨٩٩] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرني أبوالوليد، حدثنا الحسن بن سفيان، أخبرنا أبوبكر بن أبي شيبة، حدثنا سفيان، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، أنّه سمع عائشة تقول: دخل عليّ رسول الله ﷺ وقد سترتُ سهوة لي بقرام فيه تماثيل، فلما رآه هتكه، وتلون وجهه، وقال: «**يا عائشة أشدّ النّاس عذابًا يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله**» قالت عائشة: فقطعناه، فجعلنا منه وسادة أو وسادتين.

رواه[٢] مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة.

---

(١) في اللباس (٢/ ١٦٦٧) عن يحيى بن يحيى وأبي بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب، ثلاثتهم عن سفيان به، ولم يسق لفظه، وهو في «المصنف» لابن أبي شيبة (٨/ ٢٩٥).

وأخرجه النسائي في الزينة (٨/ ٢١٤) عن إسحاق بن إبراهيم وقتيبة بن سعيد، وأبويعلى في «مسنده» (٨/ ٢٠ رقم ٤٥٢٤) عن إسحاق بن أبي إسرائيل، كلاهما عن سفيان بن عيينة به، وأخرجه أحمد في «مسنده» (٦/ ٣٦)، والحميدي في «مسنده» (١/ ١٢٢) عن سفيان بن عيينة بنفس السند.

وأخرجه مسلم في اللباس (٢/ ١٦٦٧ رقم ٩١)، وأبويعلى في «مسنده» (٧/ ٣٨٠ رقم ٤٤٠٩) من طريق إبراهيم بن سعد، وأحمد في «مسنده» (٦/ ٨٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٨٣) من طريق الأوزاعي، وعبدالرزاق في «مصنفه» (١٠/ ٣٩٨) وعنه أحمد في «مسنده» (٦/ ١٩٩) وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٥٣٦-٥٣٧ رقم ٥٨١٧) عن معمر، ثلاثتهم عن الزهري به.

ورواه المؤلف في «السنن الكبرى» (٧/ ٢٦٧)، وفي «الآداب» (رقم ٧٢٤) بنفس الإسناد هنا.

وقوله «قرام» أي الستر الرقيق، وقيل: الصفيق من صوف ذي ألوان وقيل: الستر الرقيق وراء الستر الغليظ، راجع «النهاية» (٤/ ٤٩).

[٥٨٩٩] إسناده: كإسناد سابقه.

• سفيان هو ابن عيينة.

(٢) في اللباس (٢/ ١٦٦٨ رقم ٩٢) عن أبي بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب معًا عن سفيان به.

ورواه[١] البخاري عن علي عن سفيان.

[٥٩٠٠] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس بن يعقوب، حدثنا يحيى بن أبي طالب، أنبأنا عبدالوهاب بن عطاء، أخبرنا عوف - ح

وأخبرنا أبوعبدالله، أخبرني أبومحمد بن زياد العدل، حدثنا عبدالله بن محمد بن شيرويه، حدثنا أحمد بن عبدة، حدثنا يزيد بن زريع، أخبرنا عوف بن أبي جميلة، حدثنا سعيد بن أبي الحسن قال: كُنتُ عند ابن عباس، فأتاه رجل فقال: إنّما معيشتي من صنعة يدي وإنّي أصنع هذه التّصاوير، قال: لا أحدثك إلا ما سمعتُه من رسول الله ﷺ، فإنّي سمعتُه يقول: «**من صور صورة فإنّ الله معذّبه حتّى ينفخ فيه الرّوح، وليس بنافخ فيها أبدًا**» فربا له الرجل ربوة شديدة، واصفرّ وجهه، فقال: ويحك فإن أبيت إلا أن تصنع، فعليك بهذا الشّجر وكل شيء ليس فيه الروح.

رواه[٢] البخاري في الصحيح عن عبدالله بن عبدالوهاب عن يزيد بن زريع.

---

(١) في اللباس (٧/ ٦٥) عن علي بن المديني عن سفيان به.

ومن طريق البخاري أخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ١٢٨ رقم ٣٢١٥)، والمؤلف في «السنن» (٧/ ٢٦٩).

وأخرجه النسائي في الزينة (٨/ ٢١٤) عن قتيبة بن سعيد عن سفيان به.

وأخرجه الحميدي في «مسنده» (١/ ١٢٢ رقم ٢٥١) عن سفيان بن عيينة بنفس الطريق.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٦/ ٨٣) من طريق الأوزاعي، و (٦/ ٢١٩) من طريق حماد، كلاهما عن عبدالرحمن به.

قوله «السهوةُ» قال ابن الأثير: بيت صغير منحدر في الأرض قليلا شبيه بالمُخْدَع والخزانة.

وقال الأصمعي: السهوة كالصفة تكون بين يدي البيت، وقال غيره من أهل العلم: السهوة شبيه بالرف أو الطّاق يوضع فيه الشيء، وقال أبوعبيد: وسمعتُ غير واحد من أهل اليمن يقولون: السهوة عندنا بيت صغير منحدر في الأرض وسمكه مرتفع من الأرض شبيه بالخزانة الصغيرة يكون فيها المتاع وقول أهل اليمن أشبه ما قيل في السهوة، انظر «غريب الحديث» لأبي عبيد القاسم بن سلام (١/ ٥٠)، «النهاية» (٢/ ٤٣٠).

«يضاهون»: أي يشبهون.

[٥٩٠٠] إسناده: رجاله موثقون.

(٢) في البيوع (٣/ ٤٠-٤١) ومن طريقه أخرجه الجورقاني في «الأباطيل» (٢/ ٤٨) وصححه.

وأخرجه[1] مسلم من وجه آخر عن سعيد.

[٥٩٠١] أخبرنا أبوعلي الحسين بن محمد الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا أبوصالح محبوب بن موسى، أخبرنا أبوإسحاق الفزاري، عن يونس ابن أبي إسحاق، عن مجاهد، قال حدثنا أبوهريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**أتاني جبريل عليه السّلام، فقال لي: أتيتُك البارحة، فلم يمنعني أن أكون دخلتُ إلا أنه كان على الباب تماثيل، وكان في البيت قرام ستر فيه تماثيل، وكان في البيت كلب، فمر برأس التّمثال الذي في باب البيت يقطع فيصير كهيئة الشجرة ومر بالسّتر فليقطع، فيجعل منه وسادتين منبوذتين يوطآن، ومر بالكلب فليخرج**» ففعل رسول الله ﷺ فإذا الكلب لحسن أو لحسين رضي الله عنهما كان تحت نضد لهم فأمر به فأخرج.

---

(١) في اللباس (٢/ ١٦٧٠-١٦٧١ رقم ٩٩) من طريق يحيى بن أبي إسحاق عن سعيد بن أبي الحسن به، ومن هذا الوجه أخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ٣٠٨).

وأخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ٣٦٠) من طريق إسماعيل ومحمد بن جعفر، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٥٣٦ رقم ٥٨١٦) مختصرًا من طريق شعبة، و (٧/ ٥٣٧ رقم ٥٨١٨) من طريق يحيى، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٨٦) من طريق عبدالله ابن حمران، والطبراني في «الكبير» (١٢/ ١٦٤ رقم ١٢٧٧٢) من طريق هوذة بن خليفة، و (١٢/ ١٦٤ رقم ١٢٧٧٣) من طريق سفيان، كلهم عن عوف بن أبي جميلة به.

ورواه المؤلف في «السنن الكبرى» (٧/ ٢٧٠) عن أبي عبدالله الحافظ وأبي سعيد بن أبي عمرو قالا حدثنا أبوالعباس به.

ورواه في «الآداب» (رقم ٧٢٨) عن أبي عبدالله الحافظ عن أبي العباس محمد بن يعقوب به.

[٥٩٠١] إسناده: رجاله ثقات.

• أبوإسحاق الفزاري هو إبراهيم بن محمد بن الحارث.

والحديث في «سنن أبي داود» في اللباس (٤/ ٣٨٨ رقم ٤١٥٨).

وأخرجه الترمذي في الأدب (٥/ ١١٥ رقم ٢٨٠٦) من طريق عبدالله بن المبارك، وأحمد في «مسنده» (٢/ ٣٠٥) عن أبي قطن، و(٢/ ٤٧٨) عن وكيع، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٥٣٩ رقم ٥٨٢٤) من طريق النضر بن شميل، والمؤلف في «سننه» (٧/ ٢٧٠) من طريق يعلى بن عبيد الطنافسي، كلهم عن يونس بن أبي إسحاق به.

ورواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٨٧) من طريق الوحاظي عن عيسى بن يونس عن أبيه مختصرًا.

وساقه المؤلف في «الآداب» (رقم ٧٢٩)، وفي «السنن» (٧/ ٢٧٠) بنفس الإسناد هنا.

قال الألباني: صحيح «صحيح الجامع الصغير» (٦٨).

قال الشيخ: وقد رويناه في «السنن»[١] [من حديث محمد بن عبيد عن يونس] عاليًا، وفي «كتاب المعرفة»[٢] من حديث معمر عن أبي إسحاق عاليًا.

وذكرنا فيهما سائر ما ورد في هذا الباب أو أكثرها[٣].

[٥٩٠٢] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، قال حدثنا أبوداود، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا أبان، حدثنا يحيى، حدثنا عمران بن خطان، عن عائشة: أنّ رسول الله ﷺ كان لا يترك في بيته شيئًا فيه تصليب إلا قضبه.

أخرجه البخاري[٤] من حديث هشام عن يحيى بن أبي كثير وقال: ثوبًا فيه تصليب إلا نقضه.

---

(١) راجع «السنن الكبرى» (٧/ ٢٧٠) وما بين المعقوفتين سقط من «الأصل» و«ن».

(٢) راجع الحديث بهذه الطريق في «السنن الكبرى» (٧/ ٢٧٠) وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١٠/ ٣٩٩) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ١٣٣-١٣٤).

(٣) راجع كتاب «السنن الكبرى» (٧/ ٢٦٦-٢٧٣).

[٥٩٠٢] إسناده: حسن.

- أبان هو ابن يزيد.
- يحيى هو ابن أبي كثير.
- عمران بن حِطّان السدوسي، صدوق إلا أنه كان على مذهب الخوارج ويقال رجع عن ذلك، من الثالثة (خ د س).

وهو في «سنن أبي داود» في اللباس (٤/ ٣٨٣ رقم ٤١٥١).

(٤) في اللباس (٧/ ٦٥).

ومن هذه الطريق أخرجه أحمد في «مسنده» (٦/ ٢٣٧، ٢٥٢)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢/ ١٣٢)، والمؤلف في «سننه» (٧/ ٢٦٩) ولكن في رواية أحمد «قضبه».

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٦/ ٥٢) من طريق هشام بن عبدالصمد عن يحيى بن أبي كثير وفيه «نقضه» كما أخرجه في «مسنده» (٦/ ٢٥٢) من طريق حرب عن يحيى بن أبي كثير به بلفظ «قضبه».

وساقه المؤلف في «الآداب» (رقم ٧٣٠) عن عائشة.

وأخرجه النسائي في الزينة من «الكبرى» (١٢/ ٢٤٩ - تحفة الأشراف) عن إسماعيل بن مسعود عن خالد بن الحارث عن هشام عن يحيى به.

وذكر الحافظ في «النكت الظراف» قلتُ: قال ابن عبدالبر: لم يسمع عمران من عائشة. وهو مردود فقد وقع عند البخاري عن عمران «أن عائشة حدثته» وفي «المعجم الصغير» للطبراني =

[٥٩٠٣] أخبرنا أبوزكريا بن أبي إسحاق، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر، حدثنا ابن وهب، أخبرني ابن أبي ذئب، عن عبدالرحمن بن مهران، عن عمير مولى ابن عباس، عن أسامة بن زيد أنّه قال: دخلتُ مع رسول الله ﷺ الكعبة، فرأى فيها صورًا، فأمرني أن آتيه بماء، فكنتُ آتيه بماء في الدّلو، فجعل يبلّ به الثّوب، ثم يضرب به الصّور، ويقول: «**قاتل الله قومًا يصورون ما لا يخلقون**».

[٥٩٠٤] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا الأسفاطي ومحمد

= بسند قوي من رواية عمران «قالت لي عائشة» وكذا وقع في «مسند الطيالسي» عن عمران «سمعتُ عائشة» فالعجب ممن يعترض على البخاري بكلام ابن عبدالبر من غير دليل، انتهى قوله ملخصًا.

[٥٩٠٣] إسناده: ضعيف والحديث حسن

- عبدالرحمن بن مهران المديني مولى بني هاشم، مجهول، من السادسة (د ق).
- عمير بن عبدالله الهلالي، أبوعبدالله، المدني، مولى أم الفضل، ويقال له مولى ابن عباس، ثقة، من الثالثة (خ م د س).

والحديث أخرجه الطيالسي في «مسنده» (ص٨٧)، ومن طريقه الضياء في «المختارة» (١/ ٤٣٤)، وابن الجعد في «مسنده» (٢/ ١٠٠٨ رقم ٢٩٢١) عن ابن أبي ذئب به بنفس الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١/ ١٦٦ رقم ٤٠٧) من طريق خالد بن يزيد العمري، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٩٦) عن شبابة، كلاهما عن ابن أبي ذئب به وأخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (١/ ٤٣٧ - ٤٣٨) من طريق أحمد بن عبدالرحمن حدثنا عمي ابن وهب حدثني ابن أبي ذئب عن الحارث بن عبدالرحمن عن كريب مولى ابن عباس عن أسامة به.

وأشار في «فيض القدير» (٤/ ٤٦٦) إلى أنه أخرجه أيضا الضياء المقدسي عن أسامة وكذا الديلمي.

وقال الألباني: صحيح ثابت بمجموع الطريقين إن شاء الله وانظر «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (رقم ٩٩٦).

[٥٩٠٤] إسناده: رجاله ثقات.

- أبوالوليد هو الطيالسي.

والحديث أخرجه الترمذي في صفة جهنم (٤/ ٧٠١ رقم ٢٥٧٤) عن عبدالله بن معاوية الجمحي، وأحمد في «مسنده» (٢/ ٣٣٦) عن عبدالصمد، كلاهما عن عبدالعزيز بن مسلم به.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب صحيح.

وصححه الألباني «صحيح الجامع الصغير» (٧٩٠٧).

وللحديث شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعًا =

ابن هارون الأزدي فرقهما قالا: حدثنا أبوالوليد، حدثنا عبدالعزيز بن مسلم، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النّبي ﷺ قال: «**يخرج عنق من النار يوم القيامة، لها عينان يبصر بهما، وأذنان يسمع بهما، ولسان ينطق به يقول: إنّي وكلت بثلاث بمن ادعى مع الله إلها آخر، وبكل جبار عنيد، وبالمصورين**».

«فصل في ألوان الثياب»

[٥٩٠٥] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أحمد بن كامل القاضي، حدثنا محمد بن سعد

= أخرجه أحمد في «مسنده» (٦/ ١١٠) من طريق ابن لهيعة عن خالد بن أبي عمران عن القاسم بن محمد عن عائشة بنحوه إلا أنّه قال: «ووكلت بمن لا يؤمن بيوم الحساب» وزاد: فينطوي عليهم ويرمي بهم في غمرات جهنم.

وفي إسناد هذه الرواية ابن لهيعة ضعيف، راجع «الصحيحة» (رقم ٥١٢).

وله شاهد أيضا من حديث أبي سعيد الخدري بنحوه.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٤٠) والبزار في «مسنده» (٤/ ١٨٥ - كشف الأستار) والطبراني في «الأوسط» (١/ ٢١٦ رقم ٣٢٠) وأبويعلى في «مسنده» (٢/ ٣٨٠) وفيه عطية العوفي وهو ضعيف.

[٥٩٠٥] إسناده: لا بأس به.

● محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية بن سعد بن جنادة أبوجعفر العوفي (م ٢٧٦هـ)، قال الخطيب: وكان ليّنا في الحديث، وروى الحاكم عن الدارقطني أنه قال: هو لا بأس به.

له ترجمة في «تاريخ بغداد» (٥/ ٣٢٢ - ٣٢٣)، «الأنساب» (٩/ ٤٠٥-٤٠٦)، «الميزان» (٣/ ٥٦١)، «اللسان» (٥/ ١٧٤).

والحديث أخرجه أبوداود في الطب (٤/ ٢٠٩ رقم ٣٨٧٨)، وفي اللباس (٤/ ٣٣٢ رقم ٤٠٦١)، والطبراني في «الكبير» (١٢/ ٦٥ رقم ١٢٤٨٩)، وأحمد في «مسنده» (١/ ٣٦٣) من طريق زهير، والترمذي في الجنائز (٣/ ٣١٩-٣٢٠ رقم ٩٩٤)، وفي «الشمائل» (ص٥٠)، والمؤلف في «السنن» (٥/ ٣٣) - الشطر الأول فقط - من طريق بشر بن المفضل، وابن ماجه في الجنائز (١/ ٤٧٣ رقم ١٤٧٢)، وفي اللباس (٢/ ١١٨١ رقم ٣٥٦٦) - الشطر الأول فقط - من طريق عبدالله بن رجاء، وأحمد في «مسنده» (١/ ٢٤٧) عن علي، و(١/ ٢٧٤، ٣٦٣)، والطبراني في «الكبير» الشطر الأول فقط -(١٢/ ٦٥ رقم ١٢٤٨٧) من طريق سفيان الثوري، وأحمد في «مسنده» (١/ ٣٢٨)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٩٣ رقم ٥٣٩٩) وأبونعيم في «أخبار أصبهان» (١/ ٩٩) من طريق وهيب، وأحمد (١/ ٣٥٥)، والطبراني في «الكبير» (١٢/ ٦٦ رقم ١٢٤٩١) من طريق المسعودي، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٨٥)، =

العوفي، وعبدالله بن روح المدائني، حدثنا أبوبدر شجاع بن الوليد، حدثنا عبدالله بن عثمان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**البسوا من ثيابكم البياض، وكفّنوا فيها موتاكم، وإنّ خير أكحالكم الإثمد فإنّه يجلو البصر، وينبت الشّعر**».

[٥٩٠٦] أخبرنا أبومحمد الحسن بن علي المؤمل، حدثنا أبوعثمان البصري، حدثنا محمد

= وأبويعلى في «مسنده» (٤/ ٣٠٠)، والشافعي في «مسنده» (ص٣٦٤-٣٦٥)، ومن طريقه المؤلف في «السنن» مقتصرًا على ذكر الشطر الأول (٥/ ٣٣) من طريق يحيى بن سليم، وعبدالرزاق في «مصنفه» ولم يسق لفظه (٣/ ٤٢٩ رقم ٦٢٠١)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» بدون ذكر اللفظ (١٢/ ٦٥ رقم ١٢٤٨٦)، والمؤلف في «السنن» (٣/ ٢٤٥) عن ابن جريج، وعبدالرزاق في «مصنفه» (٣/ ٤٢٩ رقم ٦٢٠٠)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (١٢/ ٦٥ رقم ١٢٤٨٥) عن معمر، وأبويعلى في «مسنده» (٤/ ٣٠٠ رقم ٢٤١٠) من طريق جرير وعبدالله بن إدريس وحفص بن عياش وإسماعيل بن عياش، والحميدي في «مسنده» (١/ ٢٤٠ رقم ٥٢٠)، وأحمد في «مسنده» (١/ ٢٣١)، وأبويعلى في «مسنده» (٤/ ٣٠٠) عن سفيان بن عيينة، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢/ ٤٥ رقم ١٢٤٢٧) من طريق حكيم بن جبير، و (١٢/ ٦٦ رقم ١٢٤٨٨) من طريق زائدة، و(رقم ١٢٤٩٠) من طريق حماد بن سلمة وأبي عوانة، و(رقم ١٢٤٩٢) من طريق داود بن عبدالرحمن العطار، و (رقم ١٢٤٩٣) من طريق روح بن القاسم، كلهم عن عبدالله بن عثمان بن خثيم به.

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٦٨١) بنفس الإسناد المذكور هنا.

وصححه الألباني راجع «صحيح الجامع الصغير وزياداته» (١٢٤٧).

[٥٩٠٦] إسناده: رجاله ثقات.

- أبوعثمان البصري هو عمرو بن عبدالله البصري.
- المسعودي هو عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن مسعود.
- الحكم هو ابن عُتَيبة الكوفي.

والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (٥/ ١٧) عن الفضل بن دكين، و (٥/ ١٨) عن يزيد، وأبونعيم في «ذكر أخبار أصبهان» (١/ ٣١١) من طريق بكر بن بكار، ثلاثتهم عن المسعودي به.

ورواه المؤلف في «السنن» (٣/ ٤٠٢) عن أبي زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى عن أبي عبدالله محمد بن يعقوب عن محمد بن عبدالوهاب به.

كما رواه في «الآداب» (رقم ٦٨٢) بنفس الطريق الأولى فقط.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧/ ٢١٦ رقم ٦٧٦٠) من طريق أبي نعيم عن المسعودي =

ابن عبدالوهاب، أخبرنا جعفر بن عون، أخبرنا المسعودي، عن حبيب بن أبي ثابت، والحكم، عن ميمون بن أبي شبيب - ح

وأخبرنا أبوطاهر الفقيه، أخبرنا أبوبكر محمد بن الحسين القطان، حدثنا أحمد بن يوسف السلمي، حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا حمزة الزيّات، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب، عن سمرة بن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: **«البسوا هذه الثّياب البيض، فإنها أطيب وأطهر، وكفنوا فيها موتاكم»** .

[٥٩٠٧] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا أبوجعفر محمد بن عمرو الرزاز، حدثنا

= عن حبيب بن أبي ثابت عن ميمون بن أبي شبيب به.

وأخرجه الترمذي في الأدب (٥/ ١١٧ رقم ٢٨١٠)، وفي «الشمائل» (ص٥٠)، وابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٨١ رقم ٣٥٦٧)، وأحمد في «مسنده» (٥/ ١٣، ١٩) والنسائي في الزينة (٤/ ٨٤ - تحفة) والحاكم في «المستدرك» (١/ ٣٥٤، ٤/ ١٨٥)، والخطيب في« الجامع» (١/ ٣٨١)، والبغوي في «شرح السنة» (٢/ ١٨) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣/ ٢٦٦)، وعبدالرزاق في «مصنفه» (٣/ ٤٢٩ رقم ٦١٩٩)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٧/ ٢١٦ رقم ٦٧٥٩) من طريق سفيان الثوري، والطبراني في «الكبير» (٧/ ٢١٦ رقم ٦٧٦١) من طريق قيس بن الربيع، و (٧/ ٢١٦ رقم ٦٧٦٢) من طريق إسماعيل بن مسلم، ثلاثتهم عن حبيب بن أبي ثابت عن ميمون بن شبيب به.

وقال الألباني: صحيح «صحيح الجامع الصغير» (١٢٤٦).

[٥٩٠٧] إسناده: رجاله ثقات .

● الحسن هو البصري.

والحديث أخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٣٢٤ رقم ٤٠٤٨) عن مخلد بن خالد، والطبراني في «الكبير» (١٨/ ١٤٦ رقم ٣١٢) من طريق علي بن المديني، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٩١) من طريق الحارث بن أبي أسامة، ثلاثتهم عن روح بن عبادة به، وزاد الحاكم: ألا وطيب الرجل ريح لا لون له، وطيب النساء لون لا ريح له.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٤/ ٤٤٢) عن روح بن عبادة بنفس الطريق، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٨/ ١٤٦ رقم ٣١٢) من طريق شعيب بن إسحاق، والمؤلف في «السنن» (٣/ ٢٧١)، وفي «الآداب» (رقم ٦٤٥) من طريق عبدالوهاب بن عطاء، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة به.

كما رواه المؤلف في «سننه» (٣/ ٢٤٦)، وفي «الآداب» (رقم ٨٦٤) بنفس الإسناد هنا.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه فإن مشايخنا وإن اختلفوا في سماع الحسن =

أحمد بن الوليد الفحام، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين أن النّبي ﷺ قال: «**لا أركب الأرجوان، ولا ألبس المعصفر، ولا ألبس القميص المكفّف بالحرير**».

وأومأ الحسن إلى جيب قميصه.

قال الشيخ[1]: الأرجوان هي المياثر الحمر وقد تتخذ من ديباج وحرير، فإن كانت من ديباج وحرير لم تحل للرجال، وإن كانت من غيرهما فكأنّه كره الحمر إذا صبغ بها الثوب بعد النّسج، وكره المعصفر أيضًا لذلك، ولم يلبس القميص المكفّف بالحرير، وهو ما اتخذ جيبه من حرير، وكان لذيله وأكمامه كفاف منه، وذلك يزيد على قدر أربع أصابع التي وردت الرّخصة فيها في غير الحرب، وقد مضى في جبته المكففة التي كان يلبسها في الحرب والله أعلم.

[٥٩٠٨] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرني أبوالنضر الفقيه، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا القعنبي فيما قرأ على مالك - ح

= عن عمران بن حصين فإن أكثرهم على أنه سمع منه ووافقه الذهبي.

وقال علي بن المديني: سمعت يحيى وقيل له: كان الحسن يقول: سمعت عمران بن حصين فقال: أما عن ثقة فلا، وحدثنا صالح بن أحمد بن حنبل قال قال أبي: قال بعضهم: عن الحسن حدثني عمران بن حصين يعني إنكارًا عليه أنّه لم يسمع الحسن من عمران بن حصين، وليس يصح ذلك من وجه يثبت، سمعت أبي يقول: لم يسمع الحسن من عمران بن حصين، وليس يصح من وجه يثبت.

راجع «المراسيل» للرازي (ص٤٠).

فثبت أن سماع الحسن من عمران بن حصين صحيح.

قال الألباني: صحيح، «صحيح الجامع الصغير» (٧٠٤٤).

(١) راجع «المنهاج» (٣/ ٨١).

[٥٩٠٨] إسناده: صحيح.

- أبوالنضر الفقيه هو محمد بن محمد بن يوسف الطُّوسي.
- محمد بن نصر هو ابن الحجاج المروزي الحافظ.
- يحيى بن يحيى هو التميمي، تقدّموا.

قال: وحدثنا محمد بن نصر، حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأتُ على مالك، عن نافع، عن إبراهيم بن عبدالله بن حُنين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب أنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن لبس القسي والمعصفر، وعن تختّم الذهب، وعن القراءة في الرّكوع.

رواه مسلم[1] عن يحيى بن يحيى.

القسي: ثياب يؤتى بها من مصر فيها حرير، ويقال: إنّها منسوبة إلى بلاد يقال لها القس مفتوحة القاف مشددة السين، ويقال: إنّها القزية أبدلوا الزاي سينا قاله أبوسليمان[2] الخطابي رحمه الله.

---

(١) في اللباس (٢/ ١٦٤٨ رقم ٢٩).

وأخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٣٢٢ رقم ٤٠٤٤) عن القعنبي به، وأخرجه الترمذي في الصلاة (٢/ ٥٠ رقم ٢٦٤) عن معن وقتيبة، والنسائي في التطبيق (٢/ ١٨٩)، والترمذي في اللباس مختصرًا على ذكر لبس القسي والمعصفر (٤/ ٢١٩ رقم ١٧٢٥) عن قتيبة، وأحمد في «مسنده» (١/ ١٢٦) عن عبدالرحمن بن مهدي وإسحاق بن عيسى، والبغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٢٣ رقم ٣٠٩٤) من طريق أبي مصعب، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٩٧ - ٣٩٨ رقم ٥٤١٦) من طريق أحمد بن أبي بكر، والمؤلف في «السنن» (٢/ ٨٧) من طريق الشافعي، كلهم عن مالك به.

هو في «الموطأ» في الصلاة (١/ ٨٠).

ورواه لمؤلف في «سننه» (٢/ ٨٧) عن أبي عبدالله عن أبي النضر الفقيه بنفس الإسناد، وأخرجه النسائي في التطبيق (٢/ ١٨٨)، وأحمد في «مسنده» (١/ ٨١، ١٢٣)، وأبويعلى في «مسنده» (١/ ٢٥٩، ٣٣٣، ٤٠٩) من طريق ابن عجلان، وعبدالرزاق في «مصنفه» (٢/ ١٤٤ رقم ٢٨٣٢)، ومن طريقه مسلم في اللباس (٢/ ١٦٤٨ رقم ٣١)، وأبوداود في اللباس (٤/ ٣٢٣ رقم ٤٠٤٥)، والترمذي في اللباس (٤/ ٢٢٦ رقم ١٧٣٧)، وأحمد في «مسنده» (١/ ١١٤)، وأبويعلى في «مسنده» (١/ ٣٣٠ - ٣٣١ رقم ٤١٥) عن معمر عن الزهري، والنسائي في التطبيق (٢/ ١٨٩)، وفي الزينة (٨/ ٢٠٤)، من طريق يزيد بن أبي حبيب، وأحمد في «مسنده» (١/ ٩٢) من طريق ابن إسحاق، وأبويعلى في «مسنده» (١/ ٣٣٠ رقم ٤١٤) من طريق محمد ابن عمرو بن علقمة، كلهم عن إبراهيم بن عبدالله بن حنين عن أبيه.

(٢) راجع قوله في «غريب الحديث» (١/ ٧٣٢، ٣/ ٢٣٣).

وانظر أيضًا «النهاية» (٤/ ٥٩-٦٠)، و«غريب الحديث» لأبي عبيد (١/ ٢٢٦).

وقال الخطابي: وأصحاب الحديث يقولون: القسيُّ (مكسورة القاف، خفيفة السين) وهو غلط؛ لأنّ القسيَّ جمع قوس، وإنّما هو القَسّيُّ مفتوحة القاف مثقلة السّين.

[٥٩٠٩] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرني أبوالوليد الفقيه، أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة، حدثنا وكيع، عن علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم، عن خالد بن معدان، عن جبير بن نفير الحضرمي، عن عبدالله ابن عمرو قال: رآني النّبي ﷺ وعليّ ثوب معصفر فقال: «**ألقها فإنها ثياب الكُفار**».

رواه مسلم[1] في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة.

[٥٩١٠] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا مسدد، حدثنا عيسى بن يونس، حدثنا هشام بن الغاز، عن عمرو بن شعيب، عن

[٥٩٠٩] إسناده: رجاله ثقات.

• أبوالوليد الفقيه هو حسان بن محمد بن أحمد بن هارون.

(١) في اللباس (٢/ ١٦٤٧) ولم يسق لفظه.

وهو في «المصنف» لابن أبي شيبة (٨/ ١٨٠)،

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ١٦٤، ١٩٣) عن وكيع به بنفس السند، وأخرجه مسلم في اللباس (٢/ ١٦٤٧ رقم ٢٧)، والنسائي في الزينة (٨/ ٢٠٣)، وأحمد في «مسنده» (٢/ ١٦٢، ٢٠٧، ٢١١)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٩٠)، والمؤلف في «الآداب» (رقم ٦٤٧) من طريق هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير به. وقال الحاكم: هذا حديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأقره الذهبي،

وأخرجه الطيالسي في «مسنده» (ص٣٠١)، ومن طريقه المؤلف في «السنن» (٣/ ٢٤٥) عن هشام عن يحيى به.

[٥٩١٠] إسناده: رجاله ثقات.

والحديث في «سنن أبي داود» في اللباس (٤/ ٣٣٤ رقم ٤٠٦٦).

وأخرجه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٩١ رقم ٣٦٠٣) عن أبي بكر عن عيسى بن يونس به وفيه «ثنية أذاخر» وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ١٩٦) من طريق أبي المغيرة عن هشام بن الغاز به، وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٨١ - ١٨٢) عن محمد بن بشر عن محمد عن عمرو بن شعيب به، ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٦٤٨) عن أبي علي الروذباري بنفس الإسناد، كما رواه في «السنن» (٣/ ٢٤٥) من طريق يوسف بن يعقوب عن مسدد به.

وقوله «ريطة» أي كل ملاءة ليست بلفقين، وقيل: كل ثوب رقيق ليّن والجمع ريط وريَاط «النهاية» (٢/ ٢٨٩).

«مضرجة» من «ضرج»: أي لطّخ، و «ريطة مضّرجة» أي ليس صبغها بالمشبع.

راجع «النهاية» (٣/ ٨١).

أبيه، عن جده قال: هبطنا مع رسول الله ﷺ من ثنيّة، فالتفت إلي، وعليّ ريطة مضرجة بالمعصفر، فقال: «**ما هذه الريطة عليك؟**» فعرفت ما كره، فأتيت أهلي، وهم يسجرون تنورا لهم، فقذفتها فيه، ثم أتيته من الغد فقال: «**يا عبدالله ما فعلت الرّيطة؟**» فأخبرته، فقال: «**ألا كسوتها بعض أهلك؟ فإنّه لا بأس بها للنساء**».

[٥٩١١] أخبرنا أبونصر بن قتادة، وأبوبكر بن محمد بن إبراهيم الفارسي قالا: أخبرنا أبوعمرو بن مطر، حدثنا إبراهيم بن علي، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا حماد بن زيد، عن سلم العلوي، عن أنس قال: دخل رجل على رسول الله ﷺ وعليه أثر صفرة، فكره ذلك له، وكان رسول الله ﷺ قلما يواجه أحدًا بشيء كرهه في وجهه فلما قام الرجل قال رسول الله ﷺ: «**لو أمرتم هذا أن يترك هذه الصفرة**».

[٥٩١٢] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعبدالله محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ومحمد بن رجاء، قالا: حدثنا أبوالربيع، حدثنا حماد بن زيد، عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك قال: نهى رسول الله ﷺ عن التّزعفر للرجال.

[٥٩١١] إسناده: ضعيف.

• سلم العلوي هو سلم بن قيس العلوي البصري، ضعيف، من الرابعة (بخ د تم ق).
وقع في «الأصل» و «ن» مسلم العدوي، وهو تصحيف.

والحديث أخرجه أبوداود في الترجل (٤/ ٤٠٥ رقم ٤١٨٢)، وفي الأدب (٥/ ١٤٣-١٤٤ رقم ٤٧٨٩) من طريق عبيدالله بن عمر بن ميسرة، والبخاري في «الأدب المفرد» (رقم ٤٣٧) عن عبدالرحمن بن المبارك، والترمذي في «الشمائل» (ص٢٦٠-٢٦١) عن قتيبة بن سعيد وأحمد ابن عبدة الضبيّ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٢٣٦) من طريق سليمان بن حرب، وأحمد في «مسنده»، (٣/ ١٣٣، ١٦٠) عن أبي كامل، كلهم عن حماد بن زيد به، وأخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ١٥٤) عن حماد بن زيد بنفس السند، وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٢٣٥) عن قتيبة بن سعيد عن حماد بنحوه.

وضعفه شيخنا الألباني، انظر «ضعيف الجامع الصغير وزياداته» (رقم ٤٨٠٠).

[٥٩١٢] إسناده: رجاله ثقات.

• محمد بن رجاء هو محمد بن محمد بن رجاء بن السندي النيسابوري أبوبكر الإسفراييني، (م٢٨٦هـ).

قال الحاكم: كان دينًا ثبتا مقدما في عصره.

راجع «السير» (١٣/ ٤٩٢)، «الأنساب» (١٢/ ٤٩٥)، «الجرح والتعديل» (٨/ ٨٧)، «التذكرة» (٢/ ٦٨٦)، «الشذرات» (٢/ ١٩٣-١٩٤).

راجع تخريجه في الحديث التالي.

[٥٩١٣] قال وحدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا مسدد، حدثنا عبدالوارث، عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك قال: نهى رسول الله ﷺ أن يتزعفر الرجل.

رواه[١] مسلم في الصحيح عن أبي الربيع.

ورواه[٢] البخاري عن مسدد.

وأما الذّي.

[٥٩١٤] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس ابن محمد الدوري، حدثنا إسحاق بن منصور السلولي - ح

[٥٩١٣] إسناده: كإسناد سابقه.

(١) في اللباس (٢/ ١٦٦٢ رقم ٧٧) عن يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد وأبي الربيع جميعًا عن حماد بن زيد به، وأخرجه أبويعلى في «مسنده» (٧/ ٦ رقم ٣٨٨٩) عن أبي الربيع الزهراني بنفس السند.

وأخرجه أبوداود في الترجل (٤/ ٤٠٤ رقم ٤١٧٩) عن مسدد، والترمذي في الأدب (٥/ ١٢١ رقم ٢٨١٥) عن عبدالرحمن بن مهدي، والنسائي في المناسك (٥/ ١٤٢) عن قتيبة بن سعيد، وأبويعلى في «مسنده» (٧/ ٣١) عن إسحاق، وابن حبان في «صحيحه» (٧/ ٤٠٤-٤٠٥- الإحسان) من طريق إبراهيم بن محمد الشافعي، كلهم عن حماد بن زيد به.

(٢) في اللباس (٧/ ٤٨).

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/ ٤١٣)، وعنه مسلم في اللباس (٢/ ١٦٦٣)، وأبوداود في الترجل (٤/ ٤٠٤ رقم ٤١٧٩)، والنسائي في الزينة (٨/ ١٨٩)، وأبويعلى في «مسنده» (٧/ ٥ رقم ٣٨٨٨)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٤٠٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٧٨ رقم ٣١٦٠)، والمؤلف في «السنن» (٥/ ٣٦)، وفي «الآداب» (رقم ٦٤٦) وأبونعيم في «أخبار أصبهان» (٢/ ٢٤٢) من طريق إسماعيل بن علية عن عبدالعزيز بن صهيب به ورواه المؤلف في «سننه» (٥/ ٣٦) بنفس الإسناد.

وأخرجه النسائي في الزينة (٨/ ١٨٩)، وأبويعلى في «مسنده» (٧/ ٢٦) من طريق زكريا بن عمارة عن عبدالعزيز بن صهيب به،

وسياقه: «نهى أن يزعفر الرجل جلده».

[٥٩١٤] إسناده: حسن.

- محمد بن حُزَابَة (بضم أوله ثم زاي مخففة) المروزي، ثم البغدادي، الخياط، العابد، يلقب حمدان، صدوق، من الحادية عشرة (د).
- أبويحيى القتات هو الكوفي اسمه زاذان، ليّن الحديث.

والحديث في «سنن أبي داود» في اللباس (٤/ ٣٣٦ رقم٤٠٦٩) =

وأخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا محمد ابن حزابة، حدثنا إسحاق بن منصور، أخبرنا إسرائيل، عن أبي يحيى القتات، عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: مرّ على النّبي ﷺ رجل، وعليه ثوبان أحمران، فسلم على النّبي ﷺ، فلم يرد النّبي ﷺ.

لفظ حديث الدوري[1] وروى أبوداود في كتابه[2] حديثين آخرين في كراهية الحمرة.

= وأخرجه الترمذي في الأدب (٥/ ١١٦ رقم ٢٨٠٧) عن عباس بن محمد البغدادي حدثنا إسحاق بن منصور أخبرنا إسرائيل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وقال هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

ورواه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٩٠) عن العباس بن محمد الدوري بنفس الطريق الأولى وقال هذا حديث صحيح الإسناد ووافقه الذهبي. وقال الترمذي: معنى هذا الحديث عند أهل العلم أنهم كرهوا لبس المعصفر ورأوا أن ما صبغ بالحمرة بالمدر - أي الطين الأحمر - أو غير ذلك فلا بأس به إذا لم يكن معصفرا.

(١) وقع في الأصل و«ن» «الثوري» وهو خطأ.

(٢) أخرج أبوداود الحديث الأول في اللباس (٤/ ٣٣٦-٣٣٧ رقم ٤٠٧٠) عن محمد بن العلاء، أخبرنا أبوأسامة عن الوليد - يعني ابن كثير - عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن رجل من بني حارثة، عن رافع بن خديج قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فرأى رسول الله ﷺ على رواحلنا وعلى إبلنا أكسية فيها خيوط عهن حمر، فقال رسول الله ﷺ: «ألا أرى هذه الحمرة قد علتكم؟».

فَقُمنا سراعًا لقول رسول الله ﷺ حتى نفر بعض إبلنا، فأخذنا الأكسية فنزعناها عنها.

وأخرج هذا الحديث أحمد في «مسنده» (٣/ ٤٦٣) عن يعقوب عن أبيه، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء به، وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٣٠٤-٣٠٥)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٤/ ٣٤٣ رقم ٤٤٤٩) عن أبي أسامة. وفي إسناد هذه الرواية رجل مجهول من بني حارثة، وبقية رجاله ثقات.

والحديث الثاني رواه أبوداود في اللباس (٤/ ٣٣٧ رقم ٤٠٧١) عن ابن عوف الطائي حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثني أبي قال ابن عوف الطائي: وقرأت في أصل إسماعيل، قال: حدثني ضمضم - يعني ابن زرعة - عن شريح بن عبيد عن حبيب بن عبيد عن حريث بن الأبلج السليمي أن امرأة من بني أسد قالت: كنتُ يومًا عند زينب امرأة رسول الله ﷺ ونحن نصبغ ثيابًا لها بمغرة فبينا نحن كذلك إذ طلع علينا رسول الله ﷺ فلما رأى المغرة رجع، فلمّا رأت ذلك زينب علمت أن رسول الله ﷺ قد كره ما فعلت فأخذت فغسلت ثيابها، ووارت كل حمرة، ثم إن رسول الله ﷺ رجع فاطّلع فلما لم ير شيئًا دخل.

وإسناد هذا الحديث فيه حريث بن الأبلج السليمي شامي، مجهول كما ذكره الحافظ في «التقريب»، وبقية رجاله موثقون.

فيحتمل أنّه إنما كرهها إذا صبغ بها الثوب بعدما نسج فأما ما صبغ ثم نسج فغير داخل في الكراهية. فقد روينا[١] في الحديث الثابت عن البراء بن عازب أنّه قال: رأيت النبي ﷺ في حلّة حمراء.

قال أبوسليمان: والحلل هي برود اليمن حمر وصفر وخضر وما بين ذلك من الألوان، وهي لا تصبغ بعد النسج، ولكن يصبغ الغزل، ثم يتخذ منه الحلل، وهي العصب وسمّي عصبًا لأن غزله يعصب ثم يصبغ ثم ينسج[٢].

[٥٩١٥] أخبرنا أبوسعد الماليني، أخبرنا أبوأحمد بن عدي الحافظ، حدثنا عبدالله بن

---

(١) سيأتي تخريج هذا الحديث مستوفى في فصل «تطويل اللحية» فراجعه.

(٢) قد ذكر الإمام النووي رحمه الله قول أبي سليمان الخطابي مختصرا في «شرح صحيح مسلم» (١٤/ ٥٤).

[٥٩١٥] إسناده: ضعيف.

- حجاج هو ابن المنهال الأنماطي، البصري،
- أبوبكر الهذلي قيل اسمه سُلمى بن عبدالله، أخباري، متروك الحديث،
- الحسن هو البصري، تقدموا.

والحديث في «الكامل» لابن عدي (٣/ ١١٧٢).

وأورده الجورقاني في «كتاب الأباطيل» (٢/ ٢٤٨ رقم ٦٤٦) من طريق سعيد بن سالم عن ابن جريج.

وقال: هذا حديث باطل، رواه عن الحسن قتادة فخالف فيه أبا بكر الهذلي، وذكره السيوطي في «الجامع الصغير» وعزاه إلى الحاكم في «الكنى»، وكذا ابن السكن، وابن منده، وابن قانع، في «معجم الصحابة» وابن عدي في «الكامل»، والمؤلف في «الشعب»، «فيض القدير» (٢/ ٣٤٩).

ورواه عبدالرزاق في «مصنفه» (١١/ ٧٩ - ٨٠ رقم ١٩٩٧٥)، وابن الجعد في «المسند» (٢/ ١١٢٧ رقم ٣٣٢١)، وابن أبي شيبة عن الحسن مرسلا.

وقال الحافظ في «الفتح» (١٠/ ٣٠٦): أخرجه ابن أبي شيبة من مرسل الحسن، وصله أبوعلي ابن السكن وأبو أحمد بن عدي ومن طريقه البيهقي في «الشعب» من رواية أبي بكر الهذلي وهو ضعيف عن الحسن عن رافع بن يزيد رفعه، وأخرجه ابن منده أدخل في رواية له بين الحسن ورافع رجلا فالحديث ضعيف وبالغ الجورقاني فقال: إنه باطل وقد وقفت على كتاب الجورقاني المذكور وترجمه «بالأباطيل» وهو بخط ابن الجوزي وقد تبعه على ما ذكر في أكثر كتابه في «الموضوعات» لكنه لم يوافقه على هذا الحديث فإنه ما ذكره في «الموضوعات» فأصاب.

وقال في «الإصابة» بعد ذكر من خرجه، قال الجورقاني في «كتاب الأباطيل» هذا حديث باطل وإسناده منقطع كذا قال. =

محمد بن مسلم، حدثنا يوسف بن سعيد، حدثنا حجاج، عن ابن جريج، قال أخبرني

= وقوله: باطل مردود فإن أبا بكر الهذلي لم يوصف بالوضع وقد وافقه سعيد بن بشير وإن زاد في السند رجلا فغايته أن المتن ضعيف وأما حكمه عليه بالوضع فمردود وقد أكثر الجورقاني في كتابه المذكور من الحكم ببطلان أحاديث لمعارضة أحاديث صحيحة لها مع إمكان الجمع وهو عمل مردود انظر «الإصابة» (١/ ٤٨٧-٤٨٨).

وأورده الألباني في «ضعيف الجامع الصغير» (١٤٨١) وقال: ضعيف جدا.

(فائدة) اختلف العلماء في لبس الثوب الأحمر للرجال فذهب بعضهم إلى المنع مطلقا وبعضهم إلى الجواز مطلقا.

فقال الحافظ: قد تلخص لنا من أقوال السلف في لبس الثوب الأحمر سبعة أقوال:

الأول: الجواز مطلقا جاء عن علي وطلحة وعبدالله بن جعفر والبراء وغير واحد من الصحابة وعن سعيد بن المسيب والنخعي والشعبي وأبي قلابة وأبي وائل وطائفة من التابعين.

القول الثاني: المنع مطلقا من حديث عبدالله بن عمر وما نقله المؤلف وأخرجه ابن ماجه من حديث ابن عمرو «نهى رسول الله ﷺ عن المفدم وهو المشبع بالمعصفر فسره في الحديث وعن عمر أنه كان إذا رأى على الرجل ثوبا معصفرا جذبه وقال: دعوا هذا للنساء».

القول الثالث: يكره لبس الثوب المشبع بالحمرة ما كان صبغه خفيفا، جاء ذلك عن عطاء ومجاهد وطاوس.

القول الرابع: يكره لبس الأحمر مطلقا لقصد الزينة والشهرة ويجوز في البيوت والمهنة وجاء ذلك عن ابن عباس.

القول الخامس: يجوز لبس ما كان صبغ غزله ثم نسج ويمنع ما صبغ بعد النسج، جنح إلى ذلك الخطابي بأن الواردة في الأخبار الواردة في لبسه ﷺ الحلة الحمراء إحدى حلل اليمن، كذلك البرد الأحمر وبرود اليمن يصبغ غزلها ثم ينسج.

القول السادس: اختصاص النهي بما يصبغ بالمعصفر لورود النهي عنه ولا يمنع ما صبغ بغيره من الأصباغ.

القول السابع: تخصيص المنع بالثوب الذي يصبغ كله وأما ما فيه لون آخر غير الأحمر من بياض وسواد وغيرهما فلا وعلى ذلك تحمل الأحاديث الواردة في الحلة الحمراء فإن الحلل اليمانية غالبا تكون ذات خطوط حمر وغيرها.

وقال الحافظ ابن القيم الجوزية: كان بعض العلماء يلبس ثوبا مشبعًا بالحمرة يزعم أنه يتبع السّنة وهو غلط فإن الحلة الحمراء من برود اليمن والبرد لا يصبغ أحمر صرفا كذا قال.

وقال الطبري بعد أن ذكر غالب هذه الأقوال: الذي أراه جواز لبس الثياب المصبغة بكل لون، إلا أنّي لا أحب لبس ما كان مشبعًا بالحمرة، ولا لبس الأحمر مطلقًا ظاهرًا فوق الثياب؛ لكونه ليس من لباس أهل المروءة في زماننا، فإن مراعاة زي الزمان من المروءة ما لم يكن إثمًا وفي مخالفة الزي ضرب من الشهرة. =

أبوبكر الهذلي، عن الحسن، عن رافع بن يزيد الثقفي، عن النبي ﷺ: «**إن الشيطان يحب الحمرة، فإياكم والحمرة، وكلّ ثوب ذي شهرة**».

[٥٩١٦] وبهذا الإسناد قال: أخبرني أبوبكر الهذلي، عن قتادة قال: خرجنا مع أنس إلى أرض له يقال لها: الزاوية فقال حنظلة السدوسي: ما أحسن هذه الخضرة فقال أنس: كنا نتحدث أن أحب الألوان إلى النّبي ﷺ الخضرة.

«فصل في تحلّي الرّجال»

أما الذهب[1] فلا يجوز لهم التحلي به إلا في القليل الذي تدعو الحاجة إليه كما في الحديث الّذي.

[٥٩١٧] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبوداود، حدثنا

= قال الحافظ: والتحقيق في هذا المقام أن النهي عن لبس الأحمر إن كان من أجل أنّه لبس الكفار فالقول فيه كالقول في الميثرة الحمراء، وإن كان من أجل أنّه زي النساء فهو راجع إلى الزجر عن التشبه بالنساء فيكون النّهي عنه لا لذاته، وإن كان من أجل الشهرة أو خرم المروءة فيمنع حيث يقع ذلك وإلا فيقوى ما ذهب إليه مالك من التفرقة بين المحافل والبيوت، راجع «الفتح» (١٠/ ٣٠٦).

[٥٩١٦] إسناده: ليس بالقوي.

والحديث عند ابن عدي في «الكامل» (٣/ ١١٧٢) وعنده «إلى الله» بدل إلى النبي ﷺ.

(١) راجع «المنهاج» (٣/ ٨١).

[٥٩١٧] إسناده: رجاله ثقات.

- أبوالأشهب هو جعفر بن حيان السعدي، العطاردي،
- عبدالرحمن بن طَرفَة بن عرفجة بن أسعد التميمي، وثقه العجلي، من الرابعة (د ت س).
- عرفجة بن أسعد بن كَرِب التميمي، صحابي نزل البصرة (د ق س).

والحديث في «السنن» لأبي داود في الخاتم (٤/ ٤٣٤ رقم ٤٢٣٢)،

وأخرجه الترمذي في اللباس (٤/ ٢٤٠ رقم ١٧٧٠) من طريق علي بن هاشم بن البريد وأبي سعيد الصنعاني، والنسائي في الزينة (٨/ ١٦٤) من طريق يزيد بن زريع، وأحمد في «مسنده» (٤/ ٣٤٢) من طريق يزيد بن هارون، وبدون ذكر اللفظ - (٥/ ٢٣) من طريق عبدالرحمن بن مهدي ومحمد بن تميم النهشلي، و (٥/ ٢٣) من طريق أبي عامر العدوي وإسماعيل بن عياش، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٤٠٤ رقم ٥٤٣٨) من طريق =

موسى بن إسماعيل، ومحمد بن عبدالله الخزاعي المعني قالا: حدثنا أبوالأشهب، عن عبدالرحمن بن طرفة، أن جده عرفجة بن أسعد قطع أنفه يوم الكلاب، فاتخذ أنفًا من ورق، فانتن عليه، فأمره النبي ﷺ فاتخذ أنفًا من ذهب.

ورواه أبوداود[١] الطيالسي، ويزيد بن[٢] هارون وأبوعاصم عن أبي الأشهب عن عبدالرحمن، عن عرفجة.

ورواه[٣] ابن علية عن أبي الأشهب عن عبدالرحمن عن أبيه أن عرفجة.

وروينا[٤] عن أنس بن مالك أنه شد أسنانه بذهب.

= أبي الوليد الطيالسي، وأحمد في «مسنده» (٥/ ٢٣)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١١١) من طريق عبدالله بن المبارك، وأحمد في «المسند» (٥/ ٢٣)، والطبراني في «الكبير» (١٧/ ١٤٦ رقم ٣٧٠) من طريق شيبان بن فروخ، والطبراني أيضًا في «الكبير» (١٧/ ١٤٥-١٤٦ رقم ٣٦٩) من طريق خباب بن هلال وأسد بن موسى ومحمد بن عبدالله الأنصاري ومحمد بن عرعرة ويعلى بن عباد بن يعلى، والمؤلف في «السنن» (٢/ ٤٢٦) من طريق الحسن بن الوليد، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٥٧-٢٥٨) من طريق الحجاج بن المنهال وغسان بن عبيد وأحمد بن يونس، وبدون ذكر اللفظ من طريق عبدالرحمن بن زياد والخصيب بن ناصح وأسد بن موسى (٤/ ٢٥٨)، كلهم عن أبي الأشهب به، وأخرجه ابن الجعد في «مسنده» (٢/ ١١١٤ رقم ٣٢٦٤) - ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ١١٥) - والطبراني في «الكبير» (١٧/ ١٤٥-١٤٦) عن أبي الأشهب به، وأخرجه أحمد في «مسنده» (٥/ ٢٣)، والنسائي في الزينة (٨/ ١٦٣-١٦٤)، والطبراني في «الكبير» (١٧/ ١٤٦ رقم ٣٧١) من طريق سليم بن زرير عن عبدالرحمن بن طرفة به.

(١) وهو في «مسند الطيالسي» (ص١٧٧) -ومن طريقه أخرجه المؤلف في «السنن» (٢/٤٢٦)- .

(٢) أخرجه أبوداود في الخاتم (٤/ ٤٣٥ رقم ٤٢٣٣) عن الحسن بن علي عن يزيد بن هارون وأبي عاصم، كلاهما عن أبي الأشهب به بمعناه ولم يسق لفظه،

وقال يزيد: قلت لأبي الأشهب: أدرك عبدالرحمن بن طرفة جدّه عرفجة؟ قال: نعم.

(٣) رواه أبوداود في الخاتم - ولم يسق لفظه - (٤/ ٤٣٥ رقم ٤٢٣٤) - ومن طريقه المؤلف في «السنن» (٢/ ٤٢٦) - عن مؤمل بن هشام عن إسماعيل بن علية بمعناه.

(٤) رواه المؤلف في «السنن» (٢/ ٤٢٦)، والطبراني في «الكبير» (١/ ٢٤١ رقم ٦٦٧) من طريق محمد بن سعدان مولى قريش عن أبيه قال: رأيت أنس بن مالك يطوف به بنوه على سواعدهم وقد شدّت أسنانه بذهب.

وعن الحسن[١] البصري وموسى بن طلحة وإسماعيل بن زيد بن ثابت كذلك.

وروينا[٢] عن إبراهيم أنه لم ير به بأسًا.

وأما التختم بالذهب فلا يجوز ذلك للرجال، لما روينا عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: نهاني رسول الله ﷺ عن التختم بالذهب.

[٥٩١٨] وحدثنا أبوالحسن العلوي، أخبرنا أبوالأحرز محمد بن عمر بن جميل الأزدي، حدثنا عبدالله بن روح، حدثنا عثمان بن عمر البصري، حدثنا داود بن قيس، عن إبراهيم بن عبدالله، عن أبيه، عن ابن عباس، عن علي بن أبي طالب قال: نهاني رسول الله ﷺ أن أقرأ راكعا أو ساجدا، وعن خاتم الذهب، وعن لبس القسية أو معصفرة مفدمة.

أخرجه[٣] مسلم في الصحيح من حديث العقدي عن داود.

---

(١) أثر الحسن البصري رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٣١١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٥٩) من طريق حميد أن الحسن شدّ أسنانه بذهب.

وأثر موسى بن طلحة: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٣١٠) عن وكيع عن طعمة الجعفري قال: رأيتُ موسى بن طلحة قد شد أسنانه بالذهب.

ورواه ابن سعد في «الطبقات» (٥/ ١٦٣) من طريق أبي الزبير الأسدي أن موسى بن طلحة ربط أسنانه بالذهب.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٥٨) من طريق طعمة بن عمرو قال: رأيتُ صفرة الذهب بين ثنايا - أو قال - بين ثنيتي موسى بن طلحة.

وأثر إسماعيل بن زيد بن ثابت لم أجده.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٣١١)، وابن الجعد في «مسنده» (٢/ ١١١٤-١١١٥ رقم ٣٢٦٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٥٩) من طريق حماد قال: رأيتُ المغيرة بن عبدالله أمير الكوفة قد شدّ أسنانه بالذهب فذكرتُ ذلك لإبراهيم فقال: لا بأس به.

[٥٩١٨] **إسناده: رجاله ثقات والحديث صحيح.**

• أبوالحسن العلوي هو محمد بن الحسين بن داود العلوي.

(٣) في الصلاة (١/ ٣٤٩ رقم ٢١٢).

وبنفس هذا الوجه أخرجه أبويعلى في «مسنده» (١/ ٤٥١ رقم ٦٠٣، ٦٠٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٦٠).

وأخرجه النسائي في التطبيق (٢/ ٢١٧)، وفي الزينة (٨/ ١٦٧) من طريق أبي علي الحنفي عن عثمان بن عمر به.

كما أخرجه في الزينة (٨/ ١٦٧) من طريق الضحاك عن إبراهيم بن حنين به.

[٥٩١٩] وأخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا أبوجعفر محمد بن عمرو الرزاز، حدثنا أحمد بن الوليد الفحام، حدثنا حجاج بن محمد، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ نهى عن خاتم الذهب.

أخرجاه[1] في الصحيح من حديث شعبة.

[٥٩٢٠] أخبرنا أبوالحسن العلوي، أخبرنا عبدالله بن محمد بن الحسن بن الشرقي، حدثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم، حدثنا عبدالرحمن بن مهدي أبوسعيد، حدثنا يحيى، عن ابن عجلان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أن رسول الله ﷺ رأى في يد رجل من أصحابه خاتما من ذهب، فأعرض عنه، فذهب فألقاه، ثم جاء وقد اتخذ خاتما من فضة، فسكت عنه.

[٥٩١٩] إسناده: صحيح.

• النضر بن أنس بن مالك الأنصاري أبومالك البصري. ثقة، من الثالثة (ع).

(١) أخرجه البخاري في اللباس (٧/ ٥١) - ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٥٤) عن محمد بن جعفر - غندر، ومسلم في اللباس (٢/ ١٦٥٤ رقم ٥١) من طريق عبيدالله بن معاذ عن أبيه، كلاهما عن شعبة به،

وأخرجه النسائي في الزينة (٨/ ١٩٢) من طريق محمد بن جعفر، وأحمد في «مسنده» (٢/ ٤٦٨) عن محمد بن جعفر وحجاج، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٤١١ رقم ٥٤٦٣) من طريق النضر بن شميل: ثلاثتهم عن شعبة به، وأخرجه الطيالسي في «مسنده» (ص٣٢٢) - ومن طريقه ابن الجعد في «مسنده» ولم يسق لفظه - (١/ ٥٠٩ رقم ١٠٠٣) عن شعبة به، وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٦١) عن علي بن معبد، وابن الجعد في «مسنده» (١/ ٥٠٨ رقم ١٠٠٢) عن أحمد بن إبراهيم العبدي، كلاهما عن حجاج بن محمد به.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٧١) عن حجاج بن محمد بنفس السند.

ورواه المؤلف في «السنن» (٤/ ١٤٥)، وفي «الآداب» (رقم ٧٣٤) عن أبي الحسين بن بشران، بنفس الإسناد.

[٥٩٢٠] إسناده: رجاله ثقات.

• يحيى هو ابن سعيد القطان،

• ابن عجلان هو محمد.

والحديث أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٦١) من طريق أبي غسان عن ابن عجلان به، وزاد فيه «قصة لبس خاتم الحديد».

[٥٩٢١] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوبكر بن إسحاق، أخبرنا عبيد بن عبدالواحد - ح

وقال وحدثنا محمد بن صالح، حدثنا الفضل بن محمد قالا:

حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا محمد بن جعفر بن أبي كثير، أخبرني إبراهيم بن عقبة، عن كريب مولى ابن عباس، عن عبدالله بن عباس: أن رسول الله ﷺ رأى خاتما من ذهب في يد رجل، فنزعه فطرحه، وقال: «**يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده**» فقيل للرجل بعدما ذهب رسول الله ﷺ: خذ خاتمك انتفع به، فقال: والله لا آخذه أبدا، وقد طرحه رسول الله ﷺ.

[٥٩٢٢] وأخبرنا أبوالقاسم على بن محمد بن علي الإيادي، أخبرنا أحمد بن يوسف بن خلاد، حدثنا عبيد بن عبدالواحد بن شريك، حدثنا سعيد بن الحكم بن أبي مريم . . . فذكره بإسناده مثله.

ورواه مسلم[1] في الصحيح عن ابن عسكر عن ابن أبي مريم.

ولا بأس بذلك للنساء لما روينا في حديث علي وغيره في إباحة الحرير والذهب للنساء.

[٥٩٢١] إسناده: رجاله موثقون.

- ابن أبي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم الجمحي، المصري.
- إبراهيم بن عقبة بن أبي عياش المدني، الأسدي مولاهم، أخو موسى، ثقة، من السادسة (م د س ق).

والحديث رواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٧٣٥) بنفس الطريق الأولى.

[٥٩٢٢] إسناده: كسابقه.

(١) في اللباس (٢/ ١٦٥٥ رقم٥٢) من طريق محمد بن سهل بن عسكر عن سعيد بن أبي مريم به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١١/ ٤١٤ رقم ٢١٧٥) من طريق يحيى بن أيوب العلاف، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (١/ ١٠٩ رقم ١٥) من طريق محمد بن يحيى الذهلي، كلاهما عن ابن أبي مريم به.

وروينا عن عائشة أنها قالت: قدمت على النبي ﷺ حلية من عند النجاشي أهداها له، فيها خاتم من ذهب فيه فصّ حبشي، قالت: فأخذه رسول الله ﷺ بعود معرضا عنه أو ببعض أصابعه، ثم دعا أمامة بنت أبي العاص ابنة ابنته فقال: «تحلي هذا يا بنية».

وقد ذكرنا إسناده في «السنن»[١].

وأما التختم بالفضة فإنه جائز لما.

[٥٩٢٣] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرني عبدالرحمن بن الحسن القاضي، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك قال: لما أراد رسول الله ﷺ أن يكتب إلى الروم، قيل: إنّهم لن يقرءوا كتابك إذا لم يكن مختومًا، فاتّخذ خاتماً من فضّة، ونقشه «محمد رسول الله»، قال أنس: فكأنّما أنظر إلى بياضه في يده.

رواه[٢] البخاري في الصحيح عن آدم.

وأخرجه[٣] مسلم من وجه آخر عن شعبة.

---

(١) راجع «السنن الكبرى» (٤/ ١٤١).

وأخرجه أبوداود في الخاتم (٤/ ٤٣٥ رقم ٤٢٣٥) من طريق محمد بن سلمة، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٧٧ - ٢٧٨) - وعنه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١٢٠٢ رقم ٣٦٤٤) - عن ابن نمير، كلاهما عن محمد بن إسحاق عن يحيى بن عباد بن عبدالله عن أبيه عن عائشة، وساقه المؤلف في «الآداب» (رقم ٧٣٧) عن عائشة.

[٥٩٢٣] إسناده: رجاله ثقات والحديث صحيح.

• آدم هو ابن أبي إياس.

(٢) في اللباس (٧/ ٥٣) - ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٦٠ رقم ٣١٣١).

(٣) في اللباس (٢/ ١٦٥٧ رقم ٥٦) من طريق محمد بن جعفر - هو غندر - عن شعبة به.

ومن هذا الوجه أخرجه البخاري في الأحكام (٨/ ١١٠)، وأحمد في «مسنده» (٣/ ١٦٩، ١٨٠، ٢٥٧)،

وأخرجه البخاري في العلم (١/ ٢٤) عن عبدالله، والنسائي في الزينة (٨/ ١٧٤، ١٩٣) من طريق بشر بن المفضل، وأحمد في «مسنده» (٣/ ١٦٩، ٢٥٧) عن حجاج، و (٣/ ١٨٠) عن وكيع، و (٣/ ٢٢٣) عن هاشم، وأبويعلى في «مسنده» (٦/ ٣٠ رقم ٣٢٧١) من طريق وهب ابن جرير، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٧١) عن يزيد بن هارون وهاشم بن القاسم، =

[٥٩٢٤] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرني أبوالنضر الفقيه، حدثنا عثمان [بن سعيد الدارمي، حدثنا مسدّد - ح

وأخبرني أبوالنضر الفقيه] أخبرنا أبوبكر بن رجاء، حدثنا أبوالربيع الزهراني، قالا: حدثنا حماد بن زيد، عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتما من فضة ونقش فيه «محمد رسول الله» وقال: «**إني اتخذت خاتما من فضة ونقشت فيه «محمد رسول الله» فلا ينقش أحد على نقشه**».

رواه البخاري[١] في الصحيح عن مسدد،

ورواه مسلم[٢] عن أبي الربيع الزهراني.

= وأبويعلى في «مسنده» (٦/ ٣٠ رقم ٣٢٧٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٦٤) من طريق شبابة، كلهم عن شعبة به، وأخرجه ابن الجعد في «مسنده» (١/ ٤٩٦ رقم ٩٥٥) وعنه البخاري في الجهاد (٣/ ٢٣٥) وفي «خلق أفعال العباد» (ص ٦٢)، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص١٣٩) عن شعبة - بنفس السند.

ورواه المؤلف في «سننه» (١٠/ ١٢٨) من طريق جعفر بن محمد القلانسي عن آدم به.

وأخرجه مسلم في اللباس (٢/ ١٦٥٧ رقم ٥٧)، والترمذي في الاستئذان (٥/ ٦٩ رقم ٢٧١٨)، وفي «الشمائل» (ص٦١)، وأبويعلى في «مسنده» (٥/ ٣٦٤ رقم ٣٠٠٩، ٥/ ٤٠٣ رقم ٣٠٧٥)، وابن الجعد في «المسند» (١/ ٤٩٦-٤٩٧ رقم ٩٥٦) من طريق معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة به.

[٥٩٢٤] إسناده: **رجاله ثقات وما بين الحاصرتين سقط من «ن»**.

- أبوالنضر الفقيه هو محمد بن محمد بن يوسف الطوسي،
- أبوبكر بن رجاء هو محمد بن محمد بن رجاء بن السندي أبوبكر الإسفراييني مصنّف الصحيح المخرج على كتاب مسلم، تقدم.
- أبوالربيع الزهراني هو سليمان بن داود الزهراني.

(١) في اللباس (٧/ ٥٣)، وفي «خلق أفعال العباد» (ص٦٢).

(٢) في اللباس (٢/ ١٦٥٦) عن يحيى بن يحيى وخلف بن هشام وأبي الربيع العتكي، ثلاثتهم عن حماد بن زيد به.

وأخرجه أبويعلى في «مسنده» (٧/ ٨ رقم ٣٨٩٦) عن أبي الربيع - بنفس السند.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ١٨٦-١٨٧) عن يونس، وأبويعلى في «مسنده» (٧/ ٣١ رقم ٣٩٣٦) - وعنه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص١٣٩) عن إسحاق بن أبي إسرائيل، والمؤلف في «السنن» (١٠/ ١٢٨) من طريق يحيى بن يحيى، ثلاثتهم عن حماد بن زيد به. =

[٥٩٢٥] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن ثابت، عن أنس: أنّ النّبي ﷺ صنع خاتماً من ورق فنقش فيه «محمد رسول الله»، وقال: «لا تنقشوا عليه».

[٥٩٢٦] أخبرنا أبوالحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار، حدثنا عبيد بن شريك، وابن ملحان قالا: حدثنا يحيى، حدثنا الليث، حدثنا يونس، عن ابن شهاب، قال حدثني أنس بن مالك: أنه رأى رسول الله ﷺ في يده خاتم من ورق يومًا واحدًا، ثم إنّ النّاس اصطنعوا الخواتم من ورق، ولبسوها، فطرح رسول الله ﷺ خاتمه فطرح الناس خواتيمهم.

رواه[1] البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير.

= وأخرجه مسلم في اللباس - ولم يسق لفظه - (٢/ ١٦٥٦)، وابن ماجه في اللباس (٢/ ١٢٠١ رقم ٣٦٤٠)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٤١٤) من طريق إسماعيل بن علية، وأحمد في «مسنده» (٣/ ٢٩٠)، وأبويعلى في «مسنده» (٧/ ٣٥ رقم ٣٩٤٣)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٤١٤) من طريق همام بن يحيى، والنسائي في الزينة (٨/ ١٧٦) من طريق ابن المبارك، ثلاثتهم عن عبدالعزيز بن صهيب به.

[٥٩٢٥] إسناده: صحيح.

والحديث في «مصنف عبدالرزاق» (١٠/ ٣٩٣-٣٩٤).

وأخرجه الترمذي في اللباس (٤/ ٢٢٩ رقم ١٧٤٥) عن الحسن بن علي الخلال،

وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص١٣٩) عن نوح بن حبيب القومسي، كلاهما عن عبدالرزاق به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ١٦١) عن عبدالرزاق - بنفس السند.

وأخرجه المؤلف في «السنن» (١٠/ ١٢٨) والبغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٦٤ رقم ٣١٣٧) عن أبي الحسين بن بشران، بنفس الإسناد.

[٥٩٢٦] إسناده: رجاله ثقات والحديث صحيح.

- عبيد بن شريك هو عبيد بن عبدالواحد بن شريك البغدادي البزار،
- ابن ملحان هو أحمد بن إبراهيم بن ملحان البلخي،
- يحيى هو ابن عبدالله بن بكير المصري،
- الليث هو ابن سعد الإمام، تقدموا.

(١) في اللباس (٧/ ٥١-٥٢).

قال البخاري: تابعه إبراهيم بن سعد وشعيب بن أبي حمزة وزياد بن سعد عن الزهري.

وأخرجه[١] مسلم من حديث إبراهيم وزياد في الصحيح ويشبه[٢] أن يكون ذكر الورق في هذا الحديث وهما سبق إليه لسان الزّهري فحملوه عنه على الوهم.

---

(١) في اللباس (٢/ ١٦٥٧ - ١٦٥٨ رقم ٥٩) من طريق إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب به.
ومن هذا الوجه أخرجه أبوداود في الخاتم (٤/ ٤٢٦ رقم ٤٢٢١)، والنسائي في الزينة (٨/ ١٩٥)، وأحمد في «مسنده» (٣/ ١٦٠، ٢٢٣)، وأبويعلى في «مسنده» (٦/ ٢٤٣، ٢٦٢ رقم ٣٥٣٨، ٣٥٦٥)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٤١٢ رقم ٥٤٦٦)، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٧٢)، كما أخرجه مسلم في «صحيحه» في اللباس (٢/ ١٦٥٨ رقم ٦٠) من طريق زياد بن سعد عن ابن شهاب به.
ومن طريقه أخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٢٠٦)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٤١٢ رقم ٥٤٦٨).
وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص١٣٨) ولكن في رواية ابن حبان «خاتما من ذهب» موضع «فضة».
وأخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٢٢٥) من طريق بشر بن شعيب عن أبيه عن ابن شهاب به.

(٢) كذا قال المؤلف: وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١٠/ ٣١٩-٣٢٠): هكذا روى الحديث الزهري عن أنس واتفق الشيخان على تخريجه من طريقه ونسب فيه إلى الغلط لأن المعروف أنّ الخاتم الذي طرحه النبي ﷺ بسبب اتخاذ الناس مثله إنّما هو خاتم الذهب كما صرح به في حديث ابن عمر.
وقال النووي رحمه الله تبعًا للقاضي عياض: قال جميع أهل الحديث: هذا وهم من ابن شهاب، فوهم من خاتم الذهب إلى خاتم الورق، والمعروف من روايات أنس من غير طريق ابن شهاب اتخاذه ﷺ خاتم فضة ولم يطرحه وإنّما طرح خاتم الذهب، ومنهم من تأوّل حديث ابن شهاب وجمع بينه وبين الروايات فقال: لما أراد النبي ﷺ تحريم خاتم الذهب اتخذ خاتم فضة فلما لبس خاتم الفضة أراه الناس في ذلك اليوم ليعلمهم إباحته ثم طرح خاتم الذهب وأعلمهم تحريمه فطرح الناس خواتمهم من الذهب، فيكون قوله «فطرح الناس خواتمهم» أي خواتم الذهب وهذا التأويل هو الصحيح وليس في الحديث ما يمنعه، وأما قوله «فصنع الناس الخواتم من الورق فلبسوه ثم قال: فطرح خاتمه فطرحوا خواتمهم، فيحتمل أنهم لما علموا أنه ﷺ يصطنع لنفسه خاتم فضة اصطنعوا لأنفسهم خواتيم فضة وبقيت معهم خواتيم الذهب كما بقي مع النبي ﷺ إلى أن طرح خاتم الذهب، واستبدلوا الفضة» والله أعلم.
راجع «الفتح» (١٠/ ٣٢٠-٣٢١)، و«شرح مسلم» للنووي (١٤/ ٧٠-٧١).

[٥٩٢٧] فقد أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالحسن علي بن محمد بن سختويه، حدثنا أبوالمثنى، ويوسف بن يعقوب القاضي قالا: حدثنا محمد بن المنهال، حدثنا يزيد ابن زريع، حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس: أنّ رسول الله ﷺ أراد أن يكتب إلى بعض الأعاجم، قال فقيل: إنّهم لا يقبلون كتابًا إلا بخاتم، قال: فاتّخذ خاتمًا من فضّة نقشه «محمد رسول الله».

[٥٩٢٨] وأخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس بمعنى حديث يزيد بن زريع زاد: فكان في يده حتى قبض ﷺ، وفي يد أبي بكر حتّى قبض، وفي يد عمر حتى قبض، وفي يد عثمان فبينما هو عند بئر أريس إذ سقط في البئر فأمر بها فنزحت فلم يقدر عليه.

أخرجه[١] البخاري مختصرًا من حديث يزيد بن زريع، وأخرج هذه الزيادة عن أحمد[٢] عن محمد بن عبدالله الأنصاري، عن أبيه، عن ثمامة، عن أنس بن مالك.

وروينا عن عبدالله بن عمر عن النّبي ﷺ ما.

[٥٩٢٧] إسناده: لم أعرف شيخ الحاكم وبقية رجاله ثقات.

- أبوالمثنى هو معاذ بن المثنى العنبري.

والحديث أخرجه أبوعوانة في «مسنده» (٥/ ٤٩٠-٤٩١) ورواه المؤلف في «كتاب الجامع في الخاتم» (ص٣٠ -٣١ رقم ٣) بنفس الإسناد.

[٥٩٢٨] إسناده: صحيح.

- خالد هو ابن عبدالله الواسطي الطحان،
- سعيد هو ابن أبي عروبة تقدما.

والحديث في «سنن أبي داود» في الخاتم (٤/ ٤٢٤ رقم ٤٢١٥) ورواه المؤلف في «كتاب الجامع في الخاتم» (رقم ٤).

(١) في اللباس (٧/ ٥٢) عن عبدالأعلى عن يزيد بن زريع به مختصرًا.

وأخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٤٢٣ رقم ٤٢١٤) من طريق عيسى، وأحمد في «مسنده» (٣/ ١٧٠) عن محمد بن جعفر ومحمد بن بكر، و (٣/ ١٩٨) عن محمد بن بشر، وأبويعلى في «مسنده» (٥/ ٤٤٥-٤٤٦)، وابن الجعد في «مسنده» (١/ ٤٩٧ رقم ٩٥٨) من طريق خالد بن الحارث، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٦٣)، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٧١) من طريق عبدالوهاب، كلهم عن سعيد بن أبي عروبة به.

(٢) رواه البخاري في اللباس (٧/ ٥٣-٥٤) عن محمد بن عبدالله الأنصاري وقال: زاد أحمد. =

[٥٩٢٩] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوالفضل بن إبراهيم، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا محمد بن بشار، حدثنا يحيى، حدثنا عبيدالله، أخبرني نافع، عن ابن عمر: أنّ النّبي ﷺ اتّخذ خاتماً من ذهب، وجعل فصّه ممّا يلي كفه، فاتّخذ النّاس، فرمى به، واتّخذ خاتماً من ورق.

أخرجاه[١] في الصحيح من حديث يحيى القطان.

[٥٩٣٠] وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعبدالله بن يعقوب، حدثنا جعفر بن محمد، حدثنا يحيى بن يحيى، حدثنا عبدالله بن نمير، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر قال: اتّخذ رسول الله ﷺ خاتما من ورق، فكان في يده، ثم كان في يد أبي بكر من بعده، ثم كان في يد عمر، ثم كان في يد عثمان، حتّى وقع منه في بئر أريس.

ورواه مسلم[٢] في الصحيح عن يحيى بن يحيى.

ورواه البخاري[٣] عن محمد بن سلام عن ابن نمير ولم يقل «منه».

= ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٧٤٥) من طريق ثمامة بن عبدالله عن أنس به، وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٧١، ٤٧٦-٤٧٧)، عن محمد بن عبد الله الأنصاري وأخرجه الترمذي في اللباس(٤/ ٣٢٠ رقم١٧٤٨)، وفي «الشمائل» (ص٦٢) عن محمد بن بشار ومحمد بن يحيى وغير واحد، كلهم عن محمد بن عبدالله الأنصاري بدون ذكر الزيادة.

[٥٩٢٩] إسناده: رجاله ثقات.

● يحيى هو ابن سعيد القطان.

(١) أخرجه البخاري في اللباس (٧/ ٥١) عن مسدد، ومسلم في اللباس - ولم يسق لفظه - (٢/ ١٦٥٥) عن زهير بن حرب، كلاهما عن يحيى بن سعيد القطّان به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ١٨) عن يحيى بن سعيد به - بنفس السند.

ورواه المؤلف في «السنن» (٤/ ١٤٢) من طريق مسدّد عن يحيى بن سعيد به.

[٥٩٣٠] إسناده: صحيح.

(٢) في اللباس (٢/ ١٦٥٦ رقم ٥٤).

(٣) في اللباس (٧/ ٥٣) - ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٦٢ رقم ٣١٣٤).

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (ص٧٠) عن إسحاق بن منصور عن ابن نمير به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٢٢، ١٤١)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٧٥)، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٧٢-٤٧٣) عن عبدالله بن نمير - بنفس الإسناد.

ورواه المؤلف في «السنن» (٤/ ١٤٢) من طريق إسماعيل بن قتيبة عن يحيى بن يحيى به. كما رواه في «الجامع في الخاتم» (رقم ٨) بنفس الإسناد هنا.

ورواه البخاري[١] عن يوسف بن موسى، عن أبي أسامة، عن عبيدالله وقال: حتى وقع من عثمان الفضة في بئر أريس.

قال الشيخ: فهذا وما قبله يدل على أن النبي ﷺ لم يطرح الخاتم الذي اتخذه من ورق، وإنما طرح الخاتم الذي اتخذه من ذهب، وهو بيّن في رواية نافع وغيره، عن ابن عمر.

[٥٩٣١] وأخبرنا أبوالحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي، حدثنا علي بن عبدالله، حدثنا سفيان بن عيينة، عن أيّوب بن موسى، عن نافع، عن ابن عمر قال: اتخذ النّبي ﷺ خاتماً من ذهب، ثم ألقاه فاتخذ خاتماً من ورق، ونقش فيه «محمد رسول الله»، وقال: «**لا ينقش أحد على خاتمي هذا**» وكان إذا لبسه جعل فصّه في بطن كفه، قال: فهو الذي سقط من معيقيب في بئر أريس.

قال سفيان: هذه الكلمة لم يجئ بها غير أيوب بن موسى، قيل لسفيان: سقط من معيقيب؟ قال: نعم.

أخرجه[٢] مسلم في الصحيح عن جماعة عن سفيان.

---

(١) في اللباس (٧/ ٥١).

وأخرجه أبوداود في الخاتم (٤/ ٤٢٥ رقم ٤٢١٨) عن نصير بن الفرج عن أبي أسامة به.

[٥٩٣١] إسناده: رجاله موثقون.

(٢) في اللباس (٢/ ١٦٥٦ رقم ٥٥) عن أبي بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد ومحمد بن عباد وابن أبي عمر، كلهم عن سفيان بن عيينة به.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (ص٦٢) من طريق محمد بن سلام، وأبوداود في الخاتم (٤/ ٤٢٥ - ٤٢٦ رقم ٤٢١٩) ولم يسق لفظه بتمامه - عن عثمان بن أبي شيبة، والترمذي في «الشمائل» ولم يذكر «خاتم الذهب» (ص٧٣-٧٤) - ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٦١ رقم ١٣٣٣) عن محمد بن أبي عمر، والنسائي في الزينة - ولم يسق قصة سقوطه في بئر أريس (٨/ ١٧٨) عن محمد بن عبدالله بن يزيد، وابن سعد في «الطبقات» - ببعض الاختصار - (١/ ٤٧٣) عن الفضل بن دكين، كلهم عن سفيان بن عيينة به.

وأخرجه الحميدي في «مسنده» (٢/ ٢٩٧ رقم ٦٧٦) - بكامله - وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٦٧ - ٢٦٨، ٢٧٤، ٢٨٣) - وعنه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١٢٠١ رقم ٣٦٤٠، ٢/ ١٢٠٢ رقم ٣٦٤٥) مقطعًا - ولم يذكر فيه قصة سقوطه في بئر أريس - عن سفيان بن عيينة بنفس السند.

قال الشيخ: وخالف أيوب بن موسى أيضًا غيره في قوله «خاتم الورق جعل فصه في بطن كفّه».

فسائر الرواة إنّما ذكروه في خاتم الذّهب الذي طرحه.

[٥٩٣٢] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد ابن منصور، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن أيوب - وهو ابن تميمة السختياني -، عن نافع، عن ابن عمر قال: اتخذ رسول الله ﷺ خاتما من ذهب وصنع فصّه من داخل قال: فبينا هو يخطب ذات يوم قال: « **إنّي كنتُ صنعتُ خاتماً، وكنتُ ألبسه، وأجعل فصّه من داخل، وإني والله لا ألبسه أبدًا**» قال: فنبذه فنبذ النّاس خواتيمهم.

وبهذا المعنى رواه عبيدالله بن عمر، وموسى بن عقبة، والليث بن سعد، وأسامة ابن زيد عن نافع وكل ذلك مخرج في كتاب مسلم(١).

[٥٩٣٣] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، وأبوزكريا بن أبي إسحاق، أخبرنا أبوالحسن أحمد ابن محمد بن عبدوس، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا القعنبي فيما قرأ على

[٥٩٣٢] إسناده: رجاله ثقات.

والحديث في «مصنف عبدالرزاق» (١٠/ ٣٩٥ رقم ١٩٤٧٤)، وسقط من النسخة المطبوعة «للمصنف» نافع بين أيوب وابن عمر.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ١٤٦) عن عبدالرزاق بنفس السند.

ورواه أبوعوانة في «مسنده» (٥/ ٤٨٧) ورواه المؤلف في «الجامع في الخاتم» (رقم ٢٠) بنفس الإسناد.

(١) في اللباس (٢/ ١٦٥٥ رقم ٥٣) من طريق الليث بن سعد عن نافع به.

ومن هذه الطريق أخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١٣٨)، وابن سعد في «الطبقات» (٤٧٠١) كما أخرجه مسلم في اللباس - ولم يسق لفظه - (٢/ ١٦٥٥) من طريق أيوب عن موسى بن عقبة وأسامة قالوا: حدثنا نافع، وأخرجه أيضًا من طريق عبيدالله بن عمر عن نافع به ولم يسق لفظه (٢/ ١٦٥٥) - ومن طريقه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٤١٣)، وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٧٠) من طريق أسامة بن زيد وموسى بن عقبة وغيرهما عن نافع به.

[٥٩٣٣] إسناده: رجاله موثقون.

مالك، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر أنّ رسول الله ﷺ كان يلبس خاتماً من ذهب، ثم قام رسول الله ﷺ فنبذه، وقال: «لا ألبسه أبدًا» فنبذ الناس خواتيمهم.

رواه البخاري[1] في الصحيح عن القعنبي.

«فصل فيما ورد في خاتم الحديد والشبَه»

[٥٩٣٤] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا أبوجعفر محمد بن عمرو الرزاز، حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر، حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا محمد بن عجلان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ: أنه نهى عن خاتم الذهب وعن خاتم الحديد.

---

(١) في اللباس (٧/ ٥).

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/ ١٧٠) من طريق يزيد بن سنان عن القعنبي به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٧٢) من طريق أبي سلمة عن مالك به وهو في «الموطأ» في صفة النبي ﷺ (ص٩٣٦).

وأخرجه البخاري في الاعتصام (٨/ ١٤٤)، وأحمد في «مسنده» (٢/ ١١٦)، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٧٠) من طريق سفيان، والنسائي في الزينة (٨/ ١٦٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٧/ ٤١٢)، وأحمد في «مسنده» (٢/ ١١٠) من طريق إسماعيل بن جعفر، وأحمد في «مسنده» (٢/ ١٠٧)، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٧٠) من طريق عبدالعزيز بن مسلم، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٧٠) من طريق سليمان بن بلال، كلهم عن عبدالله بن دينار به.

[٥٩٣٤] إسناده: صحيح.

• همام هو ابن يحيى بن دينار الحَوْذِي.

والحديث رواه الطبراني في «الأوسط» (٣/ ٤٩ رقم ٢٠٩٣) من طريق عمرو بن عاصم عن همّام به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ١٧٩) عن يحيى بن سعيد القطان عن ابن عجلان بنحوه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٦١) من طريق أبي غسان عن ابن عجلان به.

وذكره السيوطي في «الجامع الصغير» وعزاه للمؤلف في «الشعب» والطبراني في «الأوسط» عن ابن عمرو بن العاص.

وقال المناوي: قال الهيثمي: ورجاله ثقات «فيض القدير» (٦/ ٣٢٩).

وصححه الألباني، راجع «صحيح الجامع الصغير» (٦٨٣٢)، وانظر «الصحيحة» رقم (١٢٤١).

[٥٩٣٥] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا الحسن بن علي، ومحمد بن عبدالعزيز بن أبي رزمة المعنى أن زيد بن الحباب أخبرهم عن عبدالله بن مسلم أبي طيبة السلمي المروزي، عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه: أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ وعليه خاتم من شبه، فقال: «**ما لي أجد منك ريح الأصنام؟**».

فطرحه، ثم جاء وعليه خاتم من حديد، فقال: «**ما لي أرى عليك حلية أهل النار؟**»

فطرحه، قال: يا رسول الله من أي شيء أتخذه؟ قال: «**اتخذه من ورق ولا تتمه مثقالا**».

ولم يقل محمد: عبدالله بن مسلم، ولم يقل الحسن: السلمي المروزي.

وروى عن عبدالله بن عمرو مرفوعا في كراهية التختم بالحديد وقوله حين اتخذه: «**هذا أخبث وأخبث**» وليس بالقوي.

قال الشيخ: ويشبه أن يكون هذا النهي نهي كراهية وتنزيه فكره الخاتم من الشبه وقال: «**أجد منك ريح الأصنام**». لأن الأصنام كانت تتخذ من الشبه وكره الخاتم من الحديد من أجل ريحه.

[٥٩٣٥] إسناده: حسن.

عبدالله بن مسلم السلمي أبوطيبة (بفتح المهملة بعدها تحتانية ساكنة ثم موحدة) المروزي، قاضيها، صدوق يهم، وهو الفَدَكي على الصواب، نسب إلى جَدّه، من الثامنة (د ت س).

والحديث في «سنن أبي داود» في الخاتم (٤/ ٤٢٨ رقم ٤٢٢٣).

وأخرجه الترمذي في اللباس (٤/ ٢٤٨ رقم ١٧٨٥) عن محمد بن حُمَيد حدثنا زيد بن حُباب وأبوتُمَيلَة يحيى بن واضح عن عبدالله بن مسلم به ذكر فيه «صفر» بدل «شبه» وزاد ثم أتاه وعليه خاتم من ذهب فقال: «ارم عنك حلية أهل الجنّة» قال: من أيّ شيء أتخذه؟ قال: «من ورق» وقال: هذا حديث غريب.

وأخرجه النسائي في الزينة (٨/ ١٧٢) عن حمد بن سليمان، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» بتقديم وتأخير (٧/ ٤١١ رقم ٥٤٦٤) من طريق محمد بن العلاء الهمداني، كلاهما عن زيد بن الحبَاب به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٥/ ٣٥٩) من طريق يحيى بن واضح عن عبدالله بن مسلم أبي طيبة السلمي به.

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٧٤٨) عن أبي علي الروذباري - بنفس الإسناد هنا.

وقال الألباني: صحيح «صحيح الجامع الصغير» (٥٥٤٠).

وقال: «**أرى عليك حلية أهل النار**» أي أنه زي بعض الكفار الذين هم أهل النار والله أعلم.

فقد روينا في الحديث الثابت[1] عن سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ قال للذي أراد أن يزوجه:

«**التمس ولو خاتماً من حديد**».

[٥٩٣٦] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا

---

(١) حديث سهل بن سعد أخرجه البخاري في النكاح (٦/ ١٢٢، ١٣١، ١٣٦، ١٣٨)، وفي فضائل القرآن (٦/ ١٠٨، ١٠٩)، وفي اللباس (٧/ ٥٢)، ومسلم في النكاح (٢/ ١٠٣٩-١٠٤٠ رقم ٧٦) وبدون ذكر اللفظ (٢٠/ ١٠٤٠ رقم ٧٧)، والنسائي في النكاح (٦/ ٥٤)، ومالك في «الموطأ» (ص٥٢٦) - ومن طريقه البخاري في النكاح (٦/ ١٣٥)، وأبوداود في النكاح (٢/ ٥٨٦ رقم ٢١١١)، والترمذي في النكاح (٣/ ٤٢١ رقم ١١١٤)، وابن ماجه في النكاح (١/ ٥٣٨ رقم ١٨٨٩)، والدارمي في النكاح (ص ٥٣٨)، وأحمد في مسنده (٥/ ٣٣٠، ٣٣٦) في قصة هبة المرأة نفسها لرسول الله ﷺ

[٥٩٣٦] إسناده: حسن.

- ابن المثنّى هو محمد.
- أبومَكين (بفتح الميم وكسر الكاف) نوح بن ربيعة الأنصاري مولاهم، البصري، صدوق، من السادسة، وهم وكيع في اسم أبيه فقال: نوح بن أبان ووهم من جعله اثنين (د س ق)،
- إياس بن الحارث بن مُعَيْقِيب بن أبي فاطمة الدُّوسي حجازي، صدوق، من الثالثة (د س).
- مُعَيْقِيب (بقاف مكسورة وبعدها مثناة تحتانية وآخره موحدة مصغرًا) ابن أبي فاطمة الدوسي، وقال ابن شاهين: ويقال معيقب بغير الياء الثانية، حليف بني أمية،

أسلم قديماً، وشهد المشاهد، وكان مجذومًا، قاله ابن شاهين ونقل عن ابن أبي داود أنّه من ذي أصبح،

ويقال: إنّه من بني سدوس، وشهد بيعة الرضوان، والمشاهد كلّها، وقال ابن سعد: مُعَيقِيب ابن أبي فاطمة حليف بني عبد شمس أسلم بمكة، ويقال: كان من مهاجرة الحبشة وكان على بيت المال لعمر بن الخطاب، ثم كان على خاتم عثمان بن عفان: ومات في خلافته، وقيل: عاش إلى بعد الأربعين، روى عن النبي ﷺ أحاديث،

روى عنه ابناه محمد والحارث وابن ابنه إياس بن الحارث وأبوسلمة بن عبدالرحمن قال أبوعمر: كان به داء الجذام وقيل البرص فعولج بأمر عمر بن الخطاب حتى وقف. راجع «الإصابة» (٣/ ٤٣٠)، «الطبقات» (٤/١١٦-١١٧)، «ثقات الصحابة» لابن حبان (٣/ ٤٠٤) و«التهذيب» (١٠/ ٢٥٤).

=

ابن المثنى، وزياد بن يحيى، والحسن بن علي، قالوا: حدثنا سهل بن حماد[١] أبوعتاب، حدثنا أبومكين نوح بن ربيعة، حدثني إياس بن الحارث بن معيقيب، وجده - من قبل أمه - أبوذباب، عن جده قال: كان خاتم النبي ﷺ من حديد ملويّ عليه فضّة، قال: فربما كان في يده، وقال: وكان المعيقيب على خاتم النبي ﷺ.

ورواه محمد بن بشار عن سهل وقال جده المعيقيب وقال: فربما كان في يدي.

وهذا لأنّ الفضة التي لويت عليه لا يوجد ريح الحديد فيشبه أن ترتفع الكراهية بذلك.

وروينا عن ابن مسعود[٢] أنه رئي وفي يده خاتم من حديد.

وروينا[٣] عن عمر بن الخطاب أنّه كرهه.

[٥٩٣٧] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد ابن منصور، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين: أنّ عمر ابن الخطاب رأى على رجل خاتما من ذهب، فأمره أن يلقيه، قال زياد: يا أمير المؤمنين إنّ خاتمي من حديد قال: ذاك أنتن أنتن.

= والحديث عند أبي داود في «سننه» في الخاتم (٤/ ٤٢٩ رقم ٤٢٢٤)، وأخرجه النسائي في الزينة (٨/ ١٧٥) عن عمرو بن علي عن أبي عتّاب سهل بن حماد به.

وأخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص١٤٠) عن محمد بن الحسن بن علي بن بحر عن زياد بن يحيى الحسّاني عن أبي عتاب به.

ورواه الطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٣٥٢ رقم ٨٣١) عن زكريا بن يحيى الساجي ثنا محمد بن المثنى، وعن الحسين بن إسحاق التستري ثنا أبوالخطاب زياد بن يحيى، وعن محمد بن عثمان بن أبي شيبة حدثنا الحسن بن علي الحلواني: قالوا: حدثنا سهل بن حماد أبوعتاب الدلال وأخرجه النسائي في الزينة أيضًا (٨/ ١٧٥) عن أبي داود الحراني عن أبي مكين به.

(١) وقع في نسخة «ل» سهل بن محمد وهو خطأ.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٧٥) من طريق إبراهيم قال: أخبرني من رأى على عبدالله خاتماً من حديد.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٧٦) عن وكيع عن سفيان عن طارق عن حكيم بن جابر أن عمر رأى على رجل خاتم حديد فكرهه.

[٥٩٣٧] إسناده: رجاله ثقات.

- أيوب هو السّختياني.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٠/ ٣٩٥ رقم ٩٤٧٣).

«فصل في فص الخاتم ونقشه»

[٥٩٣٨] أخبرنا أبوعمرو محمد بن عبدالله الأديب، أخبرنا أبوبكر الإسماعيلي، أخبرني الحسن هو ابن سفيان، حدثنا أمية بن بسطام، حدثنا المعتمر، قال سمعت حميدا يحدث عن أنس أن نبي الله ﷺ كان خاتمه من فضّة وكان فصّه منه.

رواه البخاري[1] في الصحيح عن إسحاق عن معتمر بن سليمان.

[٥٩٣٩] وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوبكر بن إسحاق، أخبرنا بشر بن موسى، حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان، حدثنا أيوب بن موسى، عن نافع، عن ابن عمر قال: اتخذ رسول الله ﷺ خاتما من ذهب ثم ألقاه، واتخذ خاتما من فضّة فصّه منه، وكان يجعل فصه في باطن كفه، ونقش فيه «محمد رسول الله»، ونهى أن ينقش أحد عليه، وهو الذي سقط من معيقيب في بئر أريس.

قال الشيخ: لم يذكر أكثر أصحاب ابن عيينة في هذا الحديث «وكان فصه منه» وحفظه الحميدي وهو حجّة ثقة.

[٥٩٣٨] إسناده: صحيح.

(١) في اللباس (٧/ ٥٢) - ومن طريقه البغوي في «شرح السنّة» (١٢/ ٦٥ رقم ٣١٣٩) - وأخرجه النسائي في الزينة (٨/ ١٧٤) عن أبي بكر بن علي عن أميّة بن بِسطَام به.

وأخرجه أبويعلى في «مسنده» (٦/ ٤٤٣ رقم ٣٨٢٧) عن محمد بن المنهال عن معتمر بن سليمان به.

وأخرجه أبوداود في الخاتم (٤/ ٤٢٤ رقم ٤٢١٧)، والترمذي في اللباس (٤/ ٢٢٧ رقم ١٧٤٠)، وفي «الشمائل» (ص٦١)، والنسائي في الزينة (٨/ ١٧٤)، وأحمد في «مسنده» (٣/ ٢٦٦)، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١٣٧)، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٧٢) من طريق زهير بن معاوية، والنسائي في الزينة (٨/ ١٧٣)، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١٣٧) من طريق عاصم الأحول، كلاهما عن حميد الطويل به ورواه المؤلف، في «الجامع في الخاتم» (رقم ١٦) بنفس السند.

[٥٩٣٩] إسناده: رجاله موثقون.

• سفيان هو ابن عيينة.

والحديث عند الحميدي في «مسنده» (٢/ ٢٩٧ رقم ٦٧٦) وفي «الجامع في الخاتم» (رقم ١٩) وقد مرّ الحديث قريبًا برقم (٥٩٣١) فراجع تخريجه هناك.

[٥٩٤٠] وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا علي بن حمشاذ، حدثنا محمد بن نعيم، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك قال: كان لرسول الله ﷺ خاتم من ورق وكان فصه حبشيا.

رواه مسلم في الصحيح عن[1] يحيى بن أيوب عن ابن وهب.

[٥٩٤٠] إسناده: صحيح.

(١) في اللباس (٢/ ١٦٥٨ رقم ٦١).

أخرجه أبوداود في الخاتم (٤/ ٤٢٤ رقم ٤٢١٦) عن قتيبة وأحمد بن صالح كلاهما عن ابن وهب به.

وأخرجه الترمذي في اللباس (٤/ ٢٢٧ رقم ١٧٣٩)، وفي «الشمائل» (ص ٥٩-٦٠) - ومن طريقه البغوي في «شرح السنّة» (١٢/ ٦٥ رقم ٣١٤٠) - عن قتيبة وغير واحد كلهم عن ابن وهب به.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

وأخرجه النسائي في الزينة (٨/ ١٩٣) عن قتيبة بن سعيد، بنفس السند.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٢٢٥) عن معاوية بن عمرو، وأبويعلى في «مسنده» (٦/ ٢٤٣ رقم ٣٥٣٧) - وعنه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص١٣٦) - عن يحيى بن أيوب ومحمد بن قدامة، ثلاثتهم عن عبدالله بن وهب به.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٧٢) عن عبدالله بن وهب به.

وأخرجه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١٢٠١ رقم ٣٦٤١)، وأحمد في «مسنده» (٣/ ٢٠٩)، والنسائي في الزينة (٨/ ١٧٣-١٩٢) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٧٥)، وأبويعلى في «مسنده» (٦/ ٢٤٨ رقم ٣٥٤٤)، وابن سعد في «الطبقات» (ص٤٧٢) من طريق عثمان بن عمر عن يونس بن يزيد به وزاد «ونقشه محمد رسول الله».

وقوله «وكان فصه حبشيا»، قال العلماء: يعني حجرًا حبشيا أي فصا من جزع أو عقيق فإنّ معدنهما بالحبشة واليمن، وقيل: لونه حبشي أي أسود، كذا قال النووي في شرح مسلم.

وقال الحافظ: إما يحمل على التعدد وحينئذ فمعنى قوله حبشي أي كان حجرًا من بلاد الحبشة أو على لون الحبشة أو كان جزعًا أو عقيقًا لأن ذلك قد يؤتى به من بلاد الحبشة، ويحتمل أن يكون هو الذي فصّه منه ونسب إلى الحبشة لصفة فيه إمّا الصياغة وإما النقش.

فلا تعارض بين هذا الحديث وبين الحديث الذي جاء في صحيح البخاري من رواية حميد عن أنس فصه منه أي من ورق.

وقال ابن عبدالبر: هذا أصح - أي حديث البخاري - وقال غيره: كلاهما صحيح وكان لرسول الله ﷺ في وقت خاتم فصه منه وفي وقت خاتم فصه حبشي، وفي حديث آخر فصّه منه عقيق.

راجع «شرح مسلم» للنووي (١٤/ ٧١)، «فتح الباري» (١٠/ ٣٢٢).

قال الشيخ: وفي هذا الحديث دلالة على أنّه كان له خاتمان أحدهما فصه حبشي والآخر فصه منه.

[إن كان الزهري حفظ في حديثه من ورق والأشبه بسائر الروايات أن الذي كان فصه حبشيا هو الخاتم الذي اتخذه من ذهب ثم طرحه، واتخذ خاتماً من ورق فصه منه والله أعلم][1].

وفي حديث معيقيب أنه كان له خاتم من حديد ملوي عليه فضة، وربما كان في يده وليس في شيء من الأحاديث أنه ظاهر بينهما.

وكان أبوسليمان الخطابي رحمه الله يكره لبس الخاتم في اليدين، ولبس خاتمين في يد واحدة، وزعم أنّه مستهجن في حميد العادات، ورضا الشمائل، وليس من لباس العلية من النّاس، ولم يستحسن أن يتختم الرجل إلا بخاتم واحد منقوش فيلبس للحاجة إلى نقشه لا لحسنه وبهجة لونه.

[٥٩٤١] أخبرنا أبوسعد الماليني، أخبرنا أبوأحمد بن عدي، حدثنا عبدالله بن موسى،

---

(١) ما بين الحاصرتين سقط من «الأصل»، و«ن» فأضفتها من نسخة «ل».

[٥٩٤١] إسناده: ضعيف جدا.

- عبدالله بن موسى بن الصقر السكري، لم أجد له ترجمة وقد تقدم.
- يعقوب بن إبراهيم الزهري، المدني.

كذا في الأصل، و«ن» ووقع في نسخة «ل» يعقوب بن محمد الزهري وهو خطأ.

قال ابن عدي: ليس بالمعروف.

راجع «الكامل في الضعفاء» (٧/ ٢٦٠٤)، «الميزان» (٤/ ٤٤٨)، «اللسان» (٦/ ٣٠٢).

والحديث عند ابن عدي في «الكامل» (٧/ ٢٦٠٤) في ترجمة يعقوب بن إبراهيم الزهري.

وأورده الذهبي في «الميزان» (٤/ ٤٤٨)، والحافظ في «اللسان» (٦/ ٣٠٢) من طريق الصلت ابن مسعود به.

وقال ابن عدي: هذا يعرف بيعقوب هذا وقد سرقه منه يعقوب بن الوليد الأزدي المدني أيضًا فرواه عن هشام بن عروة كما رواه هو، ويعقوب بن إبراهيم الزهري لم أعرف له غير هذا ومن طريق يعقوب بن الوليد المدني الأزدي رواه الخطيب في «تاريخه» (١١/ ٢٥١)، والمحاملي في «الأمالي» (٢/ ٤١)، وابن عدي في «الكامل» (٧/ ٢٦٠٥)، وابن حبان في «المجروحين» (٣/ ١٠٥)، والعقيلي في «الضعفاء» (٤/ ٤٤٩) وقال العقيلي: لا يثبت في هذا عن النبي ﷺ شيء ومن طريق العقيلي ذكره ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٥٧)، وقال: قال أحمد =

وعمران بن موسى قالا: حدثنا الصلت بن مسعود، حدثنا يعقوب بن إبراهيم الزهري، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت، قال رسول الله ﷺ: **«تختموا بالعقيق فإنّه مبارك»**.

«فصل في الإصبع التي يجعل فيها الخاتم والتي لا يُجعل»

[٥٩٤٢] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعبدالله محمد بن يعقوب، حدثنا عبدالله ابن محمد، حدثنا عمران بن موسى، حدثنا عبدالوارث، حدثنا عبدالعزيز، عن أنس قال: اصطنع النّبي ﷺ خاتماً، ونقش فيه نقشًا، وقال: **«إني اتخذتُ خاتماً، فلا ينقش أحد عليه»**.

قال: فكأني أنظر إلى بريقه في خنصره.

رواه البخاري[1] في الصحيح عن أبي معمر عن عبدالوارث.

= ابن حنبل: هو من الكذابين الكبار وكان يضع الحديث، وقال يحيى بن معين: ليس بشيء، وقال ابن حبان: يضع الحديث على الثقات وقد تعقبه السيوطي كعادته في «اللآلئ المصنوعة» (٢/ ٢٧١-٢٧٢) فقال: وللحديث طريق آخر عن هشام أخرجه الخطيب وابن عساكر ثم ذكر الطرق وكلها واهية.

وقال السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص١٥٣-١٥٤ رقم ٣٢١): له طرق كلها واهية ثم ذكر جميع الطرق.

وقال الشيخ ملا علي القاري في «الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة» (ص٩٤): له طرق كلها واهية كما قاله ابن الربيع لكن رواه الديلمي من حديث أنس، وعُمر، وعلي، وعائشة رضي الله عنهم بأسانيد متعددة فيدل على أن الحديث له أصل فقوله ذهول عن قول السخاوي أنها كلها باطلة.

وأورده شيخنا الألباني في «الضعيفة» (٢٢٦)، وقال: موضوع وانظر «ضعيف الجامع الصغير» رقم (٢٤٠٩).

[٥٩٤٢] **إسناده: رجاله ثقات والحديث صحيح.**

- عبدالله بن محمد هو ابن عبدالله بن يونس بن عبدالله السِمْنَانِي أبوالحسين.
- عبدالعزيز هو ابن صهيب.

(١) في اللباس (٧/ ٥٣)، وفي «خلق أفعال العباد» (ص٦٢).

وأخرجه النسائي في الزينة (٨/ ١٩٣) عن عمران بن موسى بنفس السند.

[٥٩٤٣] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، وأبوبكر أحمد بن الحسن القاضي قالا: حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا حميد بن عياش الرملي، حدثنا مؤمّل بن إسماعيل، حدثنا شعبة - ح

وحدثنا أبوبكر بن فورك، أخبرنا عبدالله بن جعفر الأصبهاني، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبوداود الطيالسي، حدثنا شعبة، عن عاصم بن كليب، قال سمعتُ أبا بردة يقول سمعتُ عليا يقول: كنتُ مع رسول الله ﷺ في بيت فقال: «**يا علي سل الله الهدى، واذكر بالهُدى هدايتك الطريق، وسل الله السّداد، واذكر بالسداد تسديدك سهمك**».

قال فنهاني رسول الله ﷺ أن أتختم في الوسطى والتي تليها.

هذا لفظ حديث الطيالسي وحديث المؤمل بمعناه، وقال في آخره: ونهاني عن الخاتم في هذه وهذه، وأشار بالوسطى والمسبحة.

أخرجه مسلم[1] في الصحيح من حديث غندر عن شعبة.

[٥٩٤٣] إسناده: رجاله ثقات.

(١) في اللباس (٢/ ١٦٥٩) ولم يسق لفظه.

ومن هذا الوجه أخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ١٣٨).

وهو في «مسند الطيالسي» (ص٢٣، ٢٤) متفرقًا.

وأخرجه أبوداود في الخاتم (٤/ ٤٣٠ رقم ٤٢٢٥)، والنسائي في الزينة (٨/ ١٧٧)، وأبويعلى في «مسنده» (١/ ٣٣٢) من طريق بشر بن المفضل بسياق أتم منه، والنسائي في الزينة (٨/ ١٧٧) من طريق سفيان، وأحمد في «مسنده» (١/ ١٥٤) من طريق أبي عوانة، و(١/ ١٣٤) عن علي بن عاصم بسياق طويل، كلهم عن عاصم بن كليب به.

وأخرجه أحمد في «مسنده»- مقتصرًا على ذكر الجزء الأخير منه - (١/ ١٠٩) عن هاشم عن شعبة به. وأخرجه مسلم في اللباس (٢/ ١٦٥٩ رقم ٦٤)، وابن ماجه في اللباس (٢/ ١٢٠٣ رقم ٣٦٤٨) بذكر الشق الأخير فقط، ومسلم في الذكر والدعاء (٣/ ٢٠٩٠)، والنسائي في الزينة (٨/ ٢١٩- ٢٢٠) بذكر الجزء الأول فقط من طريق ابن إدريس عن عاصم بن كليب به. وأخرجه مسلم في اللباس (٢/ ١٦٥٩)، والترمذي في اللباس (٤/ ٢٤٩ رقم ١٧٨٦)، والنسائي في الزينة (٨/ ١١٧)، وأبويعلى في «مسنده» (١/ ٢٤٢، ٣٣٣) من طريق سفيان عن عاصم بن كليب به مقتصرًا على ذكر الجزء الأخير منه.

وأخرجه مسلم في اللباس (٢/ ١٦٥٩ رقم ٦٥)، والنسائي في الزينة (٨/ ١٩٤) من طريق أبي الأحوص عن عاصم بن كليب بذكر الجزء الأخير فقط.

وأخرجه أحمد في «مسنده»- مقتصرًا على ذكر الجزء الأول منه - (١/ ٨٨) من طريق خالد عن عاصم بن كليب به.

«فصل في اليد التي يجعل فيها الخاتم»

[٥٩٤٤] أخبرنا أبوالحسين بن الفضل القطان، أخبرنا أبوسهل بن زياد القطان، حدثنا الحسن بن العباس، حدثنا سهل بن عثمان، حدثنا عقبة بن خالد، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن النّبي ﷺ: أنّه أتي بخاتم من ذهب فجعله في يده اليمنى، وجعل فصّه مما يلي كفّه، فاتخذ النّاس خواتيم من ذهب، فلما رأى ذلك نزعه، وقال: «**لا ألبسه أبدًا**» فاتخذه من ورق.

رواه مسلم[1] في الصحيح عن سهل بن عثمان.

[٥٩٤٥] وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى ابن أبي طالب، حدثنا أبوبكر الحنفي، حدثنا أسامة بن زيد - ح.

[٥٩٤٤] إسناده: صحيح.

● الحسن بن العباس بن أبي مهران أبوعلي المقرئي الرازي، يُعرف بالجمّال، البغدادي (م ٢٨٩هـ).
قال الخطيب: وكان ثقة.
انظر ترجمته في «تاريخ بغداد» (٧/ ٣٩٧)، «الأنساب» (٣/ ٣٢٤)، «الوافي بالوفيات» (١٢/ ٦٢)، «غاية النهاية» ٠١/ ٢١٦).

(١) في اللباس (٢/ ١٦٥٥ رقم ٥٣).
وأخرجه النسائي الزينة (٨/ ١٧٨) من طريق المعتمر وخالد عن عبيدالله بن عمر به، وأخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١٣٣) من طريق أبي يحيى الرازي عن سهل بن عثمان به.
ورواه المؤلف في «السنن» (٤/ ١٤٢)، وفي «الآداب» (رقم ٧٣٩) من طريق أحمد بن عبيد الصفار عن الحسن بن العباس الرازي به.
وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٤١٤ رقم ٥٤٧٥) عن الحسن بن سفيان عن سهل بن عثمان العسكري به.
ورواه المؤلف في «الجامع في الخاتم» (رقم ٧) بنفس الإسناد هنا.

[٥٩٤٥] إسناده: رجاله ثقات.

● أبوبكر الحنفي هو عبدالكبير بن عبدالمجيد بن عبيدالله البصري (م ٢٠٤هـ)، ثقة، من التاسعة (ع).
والحديث أخرجه مسلم في اللباس (٢/ ١٦٥٥) عن هارون الأيلي عن ابن وهب عن أسامة بن زيد به ولم يسق لفظه، وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٧٠) عن عبدالوهاب بن عطاء العجلي عن أسامة بن زيد به. وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ١٥٣) من طريق صفوان بن عيسى عن أسامة بن زيد به. هذا سند صحيح على شرط مسلم.

وأخبرنا أبوالقاسم عبدالخالق بن علي بن عبدالخالق المؤذن، أخبرنا أبوبكر محمد ابن أحمد بن خنب البغدادي، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثنا سليمان بن بلال، عن أسامة بن زيد، عن نافع، عن عبدالله بن عمر قال: تختم رسول الله ﷺ بخاتم من ذهب، فلبسه بيمينه، وفصّه من داخل، فتختم النّاس الذهب قال: فصعد المنبر فرمى به ثم نهاهم عن تختم الذهب.

[لفظ حديث سليمان وفي رواية الحنفي أن رسول الله ﷺ تختم وقال في آخره: فصعد النّبي ﷺ فرمى به ونهى عن تختم الذهب][1].

وكذلك قال جويرية[2] بن أسماء وابن إسحاق[3] عن نافع في يمينه.

[٥٩٤٦] وأخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا نصر بن علي، قال حدثني أبي، حدثنا عبدالعزيز بن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر: أنّ رسول الله ﷺ كان يتختم في يساره وكان فصّه في باطن كفّه.

وروى عبيدالله بن عمر، عن نافع أنّ ابن عمر كان يلبس خاتمه في يده اليسرى.

---

(١) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل و«ن».

(٢) رواه البخاري في اللباس (٧/ ٥٣) عن موسى بن إسماعيل، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٧٠) عن مسلم بن إبراهيم، كلاهما عن جويرية بن أسماء به.

(٣) أخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص١٣٣) من طريق سلمة بن الفضل عن محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يتختّم في يمينه.

[٥٩٤٦] إسناده: حسن.

- نصر بن علي هو الجهضمي.
- وأبوه هو علي بن نصر بن علي الجهضمي (بفتح الجيم وسكون الهاء بعدها معجمة مفتوحة) البصري (م ١٨٧هـ)، ثقة، من كبار التاسعة (ع).

والحديث في «سنن أبي داود» في الخاتم (٤/ ٤٣١ رقم ٤٢٢٧).

وأخرجه الخطيب في «الجامع» (١/ ٣٨٧ رقم ٨٩٩) من طريق محمد بن أحمد اللؤلؤي عن أبي داود به، وأخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص١٣٥) ومن طريقه البغوي في «شرح السنّة» (١٢/ ٦٩ رقم ٣١٤٨) عن أحمد بن عمر عن إسماعيل بن أبي أويس به.

ورواه المؤلف في «الآداب» (٧٤١) وفي «الجامع في الخاتم» (رقم ٩) عن أبي علي الروذباري بنفس الإسناد كما ساقه في «السنن الكبرى» (٤/ ١٤٢) من طريق عبدالعزيز بن أبي رواد به.

قال الألباني: صحيح «صحيح الجامع الصغير» (٤٧٧٥).

[٥٩٤٧] أخبرناه أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا هناد، عن عبدة، عن عبيدالله. . . فذكره.

[٥٩٤٨] وأخبرنا أبوالقاسم علي بن محمد بن علي بن يعقوب الإيادي ببغداد، حدثنا أبوبكر أحمد بن يوسف بن خلاد، حدثنا أبوالربيع الرازي الحسين بن الهيثم، أخبرنا زكريا بن يحيى كاتب العمري، حدثنا المفضل بن فضالة، عن يحيى بن أيوب، عن عبيدالله بن عمر بن حفص بن عمر بن الخطاب، عن نافع، عن ابن عمر: أنه كان يختم بخاتم من ورق يلبسه في يده اليسرى.

وهذا يؤكد رواية عبدالعزيز، فيحتمل أن يكون الذي جعله في يمينه ما اتخذه من ذهب، ثم طرحه والذي جعله في يساره ما اتخذه من ورق جمعا بين الروايتين والله أعلم.

وقد روي من وجه آخر ما يؤكد هذا.

[٥٩٤٧] إسناده: رجاله موثقون.

- عبدة هو ابن سليمان الكِلابي أبومحمد الكوفي.

والخبر في «سنن أبي داود» في الخاتم (٤/ ٤٣١ رقم ٤٢٢٨).

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٨٤) عن عبدة بنفس السند.

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٧٤٢) بنفس الإسناد هنا وفيه تصحف «عبدة» إلى «عبيدة» كما ساقه في «السنن الكبرى» (٤/ ١٤٢) من طريق عبيدالله بن عمر عن نافع به. وانظر كتاب «الجامع في الخاتم» للمؤلف (رقم ١٠).

[٥٩٤٨] إسناده: حسن.

- أبوالربيع الحسين بن الهيثم بن ماهان الكسائي الرازي، البغدادي.

ذكره الخطيب في «تاريخه» (٨/ ١٤٥) وقال: قال الدارقطني: لا بأس به.

- زكريا بن يحيى بن صالح القضاعي، أبويحيى المصري الحَرَسي كاتب العُمري (م٢٤٢هـ). ثقة، من العاشرة (م).
- المفضل بن فُضالة هو ابن عبيد القِتبَاني، أبومعاوية القاضي.
- يحيى بن أيوب هو الغافقي، المصري.

لم أجد هذا الخبر من خرجه أو ذكره غير المؤلف.

[٥٩٤٩] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ وأبوسعيد محمد بن موسى قالا حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا الربيع [بن سليمان، حدثنا ابن وهب][(١)] عن سليمان بن بلال، عن جعفر بن محمد، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ تختم خاتما من ذهب فجعله في يده اليمنى على خنصره، حتى رجع إلى البيت فرماه، فما لبسه، ثم تختم خاتما من ورق، فجعله في يساره، وأن أبا بكر الصديق وعمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب وحسنا وحسينا رضي الله عنهم كانوا يتختمون في يسارهم.

قال الشيخ: ورواه أيضا معن[(٢)] بن عيسى والقعنبي عن سليمان بن بلال ببعض معناه.

[٥٩٤٩] إسناده: مرسل.

والحديث أخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص١٣٤) من طريق هشام بن عبيدالله عن سليمان بن بلال به.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» مقتصرًا على الجزء الأول منه (١/ ٤٧١) عن عبدالله بن أبي أويس وخالد بن مخلد كلاهما عن سليمان بن بلال به، وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» مختصرًا (٨/ ٢٧٨ - ٢٧٩) عن حاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد عن أبيه، وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» - بذكر الجزء الأول منه - (١/ ٤٧٣) عن أبي بكر عبدالله بن أبي أويس عن جعفر بن محمد عن أبيه.

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٧٤٦) عن أبي عبدالله الحافظ عن أبي العباس به كما أخرجه في «السنن الكبرى» (٤/ ١٤٣) وفي «الجامع في الخاتم» (رقم ١١) عن أبي عبدالله الحافظ وأبي سعيد بن أبي عمرو، كلاهما عن أبي العباس محمد بن يعقوب بنفس الإسناد هنا.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٦٦) من طريق الوحاظي عن سليمان بن بلال به بلفظ: كان الحسن والحسين يتختمان في يسارهما، وزاد في طريق المدائني وكان في خواتمهما ذكر الله.

قال الحافظ في «الفتح» (١٠/ ٣٢٧): أخرجه ابن سعد من طريق جعفر بن محمد عن أبيه وهذا مرسل أو معضل.

(١) ما بين الحاصرتين سقط من نسخة «ن».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٨٤) عن معن بن عيسى عن سليمان بن بلال عن جعفر عن أبيه أن أبا بكر وعمر وعثمان تختموا في يسارهم.

ولم أجده من طريق القعنبي عن سليمان بن بلال وكذلك لم أقف على من خرجه من طريق خارجة بن مصعب.

ورواه أيضا خارجة بن مصعب عن جعفر ببعض معناه وقرأت في كتاب[1] أبي عيسى الترمذي عن قتيبة، عن حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد، عن أبيه قال: كان الحسن والحسين يتختمان في يسارهما، قال أبوعيسى: هذا حديث حسن صحيح وهو فيما.

[٥٩٥٠] أنبأنا أبوعبدالله الحافظ إجازة، أخبرني محمد بن محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد، عن أبيه قال: كان في خاتم الحسن والحسين ذكر الله، وكانا يتختمان في يسارهما.

واختلفوا في ذلك عن أنس بن مالك.

[٥٩٥١] أخبرنا أبونصر محمد بن علي بن محمد الفقيه الشيرازي، حدثنا أبوعبدالله محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن محمد، حدثنا إسماعيل بن أبي أويس إملاء علينا، حدثنا سليمان بن بلال، عن يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك: أن النّبي ﷺ تختم بخاتم فضّة فلبسه في يمينه فصّه حبشي، كان يجعل فصه مما يلي بطن كفّه.

---

(١) في «سنن الترمذي» في اللباس (٤/ ٢٢٨ رقم ١٧٤٣) وفي «الشمائل» (ص٧٤) ورواه المؤلف في «الجامع في الخاتم» (رقم ١٢).

[٥٩٥٠] إسناده: رجاله ثقات لكنه منقطع.

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٨٣) عن حاتم بن إسماعيل بنفس السند.

ورواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٦٦) من طريق محمد بن جعفر المدائني عن حاتم ابن إسماعيل به.

[٥٩٥١] إسناده: لم أعرف شيخ المؤلف وبقية رجاله ثقات

• يحيى بن محمد هو الذهلي

رواه المؤلف في السنن (٤/ ١٤٢) عن أبي عبد الله الحافظ وأبي زكريا بن أبي إسحاق، كلاهما عن أبي عبد الله محمد بن يعقوب به كما رواه في الجامع في الخاتم (رقم ١) بنفس الإسناد.

[٥٩٥٢] وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالحسن علي بن محمد بن سختويه، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا إسماعيل بن أبي أويس. . . فذكره بإسناد نحوه.

رواه مسلم(١) في الصحيح عن زهير بن حرب عن ابن أبي أويس.

وكذلك قاله طلحة(٢) بن يحيى، عن يونس بن يزيد.

ورواه ابن وهب(٣) عن يونس دون ذكر اليمين.

[٥٩٥٣] أخبرنا أبوالحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان، أخبرنا أبوسهل بن عثمان الأهوازي، حدثنا أبوبكر بن خلاد الباهلي، حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس قال: كان خاتم النّبي ﷺ في هذه، وأشار إلى خنصره من يده اليسرى.

رواه مسلم(٤) في الصحيح عن أبي بكر بن خلاد.

[٥٩٥٢] إسناده: لم أعرف شيخ الحاكم وبقية رجاله موثقون.

(١) في اللباس - ولم يسق لفظه - (٢/ ١٦٥٨).

ومن هذا الوجه أخرجه أبويعلى في «مسنده» (٦/ ٢٤٢ رقم ٣٥٣٦)،

وأخرجه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١٢٠٢ رقم ٣٦٤٦) عن محمد بن يحيى، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص١٣١-١٣٢)، ومن طريقه البغوي في «شرح السُّنَّة» (١٢/ ٦٧-٦٨ رقم ٣١٣٥) من طريق حفص بن عمر المهرقاني، كلاهما عن إسماعيل بن أبي أويس به.

(٢) أخرجه مسلم في اللباس (٢/ ١٦٥٨ رقم ٦٢)، والنسائي في الزينة (٨/ ١٧٣)، وأبويعلى في «مسنده» (٦/ ٢٧٦ رقم ٣٥٨٤) - وعنه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١٣٧) - والبغوي في «شرح السنّة» (١٢/ ٦٦ رقم ٣١٤١)، والمؤلف في «السنن» (٤/ ١٤٢) من طرق عن طلحة بن يحيى به.

(٢) حديث عبدالله بن وهب عن يونس مرّ قريبًا برقم (٥٩٤٠) فراجع هناك تخريجه مستوفى.

[٥٩٥٣] إسناده: صحيح.

• أبوبكر بن خلاد هو محمد بن خلاد بن كثير الباهلي، البصري (م ٢٤٠هـ)، ثقة، من العاشرة (م د س ق).

(٤) في اللباس (٢/ ١٦٥٩ رقم ٦٣) - ومن طريقه أخرجه البغوي في «شرح السّنة» (١٢/ ٦٨ رقم ٣١٤٦)ورواه المؤلف في «السنن» (٤/ ١٤٣)، وفي «الآداب» (رقم ٧٤٣) وفي «الجامع في الخاتم» (٥) بنفس الإسناد المذكور هنا.

وخالفه أبوالشيخ فرواه في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١٣٤) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٦٨-٦٩) عن محمد بن رستة عن أبي بكر بن خلاد عن حماد بن زيد عن ثابت عن أنس به وإسناده صحيح.

قال الشيخ: وقد رويناه في «كتاب[1] السُّنن» من حديث أبي الوليد عن حماد عاليًا.

[٥٩٥٤] وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعبدالله بن يعقوب، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا أبوبكر بن نافع، حدثنا بهز العمي، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت: أنهم سألوا أنس بن مالك عن خاتم رسول الله ﷺ فذكر الحديث في تأخير صلاة العشاء ثم قال قال أنس: كأني أنظر إلى وبيص خاتمه من فضّة ورفع أصبعه اليسرى الخنصر.

[٥٩٥٥] وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، حدثنا أحمد بن عبيد، حدثنا هشام بن علي، حدثنا محمد بن كثير، حدثنا حماد، عن ثابت، عن أنس قال: سئل هل كان لرسول الله ﷺ خاتم؟ قال: نعم، أخّر رسول الله ﷺ العشاء ذات ليلة، وقد كاد يذهب شطر الليل أو عند شطر الليل ثم جاء، فقال: «**إن النّاس قد صلوا وناموا، وإنكم لن تزالوا في صلاة ما انتظرتم الصلاة**» قال أنس: كأني أنظر إلى وبيص خاتمه من فضة وأشار بيده اليسرى ووصف.

---

(١) راجع «السنن الكبرى» (٤/ ١٤٢).

وفيه حمّاد هو ابن سلمة.

[٥٩٥٤] إسناده: رجاله ثقات.

- بهز العمي هو بهز بن أسد العمي أبوالأسود البصري (م بعد ٢٠٠هـ)، ثقة ثبت، من التاسعة (ع).

والحديث رواه مسلم في المساجد (١/ ٤٤٣ رقم ٢٢٢)، والنسائي في الزينة - بدون ذكر تأخير صلاة العشاء (٨/ ١٩٤) عن أبي بكر بن نافع بنفس السند.

[٥٩٥٥] إسناده: حسن.

- محمد بن كثير هو المصيصي، صدوق، كثير الغلط،
- حماد هو ابن سلمة.

والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٢٦٧)، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٧١-٤٧٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ١٥٧)، وأبوعوانة في «المسند» (١/ ٣٦٣)، عن عفان، وأبويعلى في «مسنده» (٦/ ٦٤ رقم ٣٣١٣) - وعنه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٣/ ٣٩ - ٤٠ رقم ١٥٣٥) - عن إبراهيم بن الحجاج السامي، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٣/ ١٢٣ رقم ١٧٤٧) من طريق هدبة بن خالد، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة به.

قال الشيخ: وهذا أصح من رواية الزهري، وقد روى الزهري عن أنس أنه طرح ما اتخذه من ورق وذلك غلط بالإجماع فيشبه أن يكون ذكر اليمين في الذي اتخذه من ذهب، وهو الذي طرحه كما روينا في حديث[1] ابن عمر.

[٥٩٥٦] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، وأبوعبدالرحمن السلمي، قالا: أخبرنا أبوعلي الحسين بن علي الحافظ، أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس بمصر، حدثنا أبومعمر صالح بن حرب، حدثنا عيسى بن شعيب، حدثنا قرة بن خالد، حدثنا قتادة، عن أنس بن مالك قال: اتخذ رسول الله ﷺ خاتماً من فضة، وكتب عليه «محمد رسول الله»، وجعله في أصبعه اليسرى.

وفي هذا تأكيد لرواية حماد عن ثابت عن أنس، والذي يؤكده أيضًا ما.

[٥٩٥٧] أخبرنا أبوعبدالرحمن السلمي من أصل سماعه، أخبرنا أبوعلي الحسين بن علي الحافظ، أخبرنا أبوعبدالرحمن النسائي أحمد بن شعيب بن بحر بمصر، حدثنا الحسين

---

(١) مرّ برقم (٥٩٢٩) وما بعده.

[٥٩٥٦] إسناده: لا بأس به.

- أبومعمر صالح بن حرب بن خالد مولى سليمان بن علي بن عبدالله الهاشمي البغدادي، ذكره ابن حبان في «كتاب الثقات» (٨/ ٣١٨) وقال: يعتبر حديثه إذا روى عن الثقات، وذكر الحافظ كنيته «أبومحمد» بدل «أبومعمر».

وترجمته في «تاريخ بغداد» (٩/ ٣١٦-٣١٧)، وفي «اللسان» (٣/ ١٦٨).

- عيسى بن شعيب بن إبراهيم النحوي البصري، الضرير، أبوالفضل، صدوق، له أوهام، من التاسعة (س).

لم أقف على هذا الحديث من خرجه.

[٥٩٥٧] إسناده: حسن.

- الحسين بن عيسى بن حُمُران الطَّائي، أبوعلي البسطامي، القومسي نزيل نيسابور (م٢٤٧هـ)، صدوق، صاحب حديث، من العاشرة (خ م د س ت).

والحديث في «السنن» للنسائي في الزينة (٨/ ١٩٣-١٩٤).

وقال الحافظ في «النكت الظراف» (تحفة - ١/ ٣٣٥) قلت: ذكر الدارقطني في «العلل» أنّ النسائي رواه عن الحسين بن عيسى بهذا الإسناد بلفظ «كان يتختم في يمينه» وأنّ علي بن أحمد الجرجاني رواه عن الحسين بن عيسى بهذا الإسناد «كان يتختم في يساره».

ابن عيسى البسطامي، حدثنا سلم بن قتيبة، عن شعبة، عن قتادة عن أنس قال: كأني أنظر إلى بياض خاتم النّبي ﷺ في إصبعه اليسرى.

[٥٩٥٨] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا الربيع ابن سليمان، حدثنا ابن وهب، حدثنا سليمان يعني ابن بلال، عن شريك بن أبي نمر، عن إبراهيم بن عبدالله بن حنين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب قال شريك: وحدثني أبوسلمة: أن النبي ﷺ كان يلبس خاتمه في يمينه.

قال الشيخ رواه أبو داود في «كتاب السنن» عن أحمد بن صالح عن ابن وهب وقال: عن علي عن النبي ﷺ ثم قال قال شريك: وأخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه.

[٥٩٥٩] أخبرناه أبوعلي، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا أحمد بن صالح... فذكرهما وحديث أبي سلمة منقطع.

[٥٩٥٨] إسناده: حسن.

والحديث أخرجه النسائي في الزينة (٨/ ١٧٤-١٧٥) عن الربيع بن سليمان بنفس السند.

وأخرجه الخطيب في «الجامع» (١/ ٣٨٦) عن أبي سعيد محمد بن موسى بن الفضل عن أبي العباس به.

وأخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١٣٣) عن أحمد بن هارون بن روح عن الربيع ابن سليمان به.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (ص٧١)، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص١٣٣) من طريق يحيى بن حسان عن سليمان بن بلال به.

ورواه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٤١٥ رقم ٥٤٧٧) من طريق حرملة بن يحيى عن ابن وهب به ورواه المؤلف في «الجامع في الخاتم» (رقم ١٣) بنفس السند.

وقال الحافظ في «الفتح» (١٠/ ٣٢٦): أخرجه أبوداود والنسائي والترمذي في «الشمائل» وصححه ابن حبان.

[٥٩٥٩] إسناده: كسابقه.

والحديث في «سنن أبي داود» في الخاتم (٤/ ٤٣١ رقم ٤٢٢٦).

ورواه الترمذي في «الشمائل» (ص٧١) عن محمد بن يحيى عن أحمد بن صالح به - ولم يسق لفظه -.

وذكره الدارقطني في «العلل» (٣/ ٨٥-٨٦): تفرد به سليمان بن بلال عنه بهذا الإسناد، وخالفه إبراهيم بن أبي يحيى فرواه عن شريك بن أبي نمر عن إبراهيم بن عبدالله بن حنين عن أبيه عن ابن عباس عن علي «أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه». =

وأما رواية ابن حنين عن علي فإن أراد هذا الحديث فهي موصولة من تلك الجهة لكني أخشى أن يكون أراد حديث النّهي عن تختم الذهب ولبس القسي، والمعصفر، والقراءة في الركوع فسقط متنه والله أعلم.

[٥٩٦٠] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا

= وذكر الدارقطني في «الأفراد» هذا الحديث وقال: غريب من حديث إبراهيم بن عبدالله بن حنين عن أبيه عن ابن عباس تفرد به شريك بن عبدالله بن أبي نمر عنه، لم يروه عنه غير إبراهيم ابن أبي يحيى.

(قلتُ) في هذا الإسناد إبراهيم بن أبي يحيى أبوإسحاق الأسلمي المدني متروك كما ذكره الحافظ في «التقريب».

[٥٩٦٠] إسناده: حسن.

● عبدالله بن سعيد هو الأشج أبوسعيد الكوفي.

● الصلت بن عبدالله بن نوفل بن الحارث بن عبدالمطّلب ابن عم عبدالله بن الحارث، الملقّب ببّه، مقبول، من السادسة (د ت).

والحديث رواه أبوداود في «سننه» في الخاتم (٤/ ٤٣٢ رقم ٤٢٢٩).

وأخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» من طريق ابن نمير عن يونس بن بكير به.

وأخرجه الترمذي في اللباس (٤/ ٢٢٨ رقم ١٧٤٢)، وفي «الشمائل» (ص٧٣) من طريق جرير، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٨٥) عن ابن نمير، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص١٣١) من طريق أحمد بن خالد الوهبي وأبي شهاب الحنّاط، أربعتهم عن محمد بن إسحاق به.

(فائدة) هكذا وردت الأحاديث الكثيرة في موضع لبس الخاتم يدل بعضها على جواز لبس الخاتم في اليد اليمنى وبعضها على لبسه في اليسرى وبعضها على لبسه في الخنصر من اليد اليسرى فاختلف العلماء في هذه المسألة لاختلاف الروايات الواردة في هذا الباب فلابدّ من التطبيق والترجيح بين الروايات.

قال الحافظ: قال الداودي: وعمل الناس - أي أهل المدينة - على لبس الخاتم في اليسار وهذه الدعوى للداودي فكأنه توهمه من استحباب مالك للتختم وهو يرجح عمل أهل المدينة فظن أنه عمل أهل المدينة وفيه نظر فإنه جاء عن أبي بكر وعمر وجمع جم من الصحابة والتابعين بعدهم من أهل المدينة وغيرهم التختم في اليمنى.

وقال المؤلف في «الآداب»: يجمع بين هذه الأحاديث بأن الذي لبسه في يمينه هو خاتم الذهب كما صرح به في حديث ابن عمر، والذي لبسه في يساره هو خاتم الفضّة، وأما رواية الزهري عن أنس التي فيها التصريح بأنّه كان فضة ولبسه في يمينه فكأنها خطأ، انتهى قوله ملخصًا.

وجمع غيره بأنّه لبس الخاتم أولا في يمينه، ثم حوله إلى يساره واستدلّ له بما أخرجه أبوالشيخ وابن عدي من رواية عبدالله بن عطاء عن نافع عن ابن عمر: أن النّبي ﷺ تختّم في يمينه، ثم إنّه حوله في يساره. =

عبدالله بن سعيد، حدثنا يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق قال: رأيت على الصلت ابن عبدالله بن نوفل بن عبدالمطلب خاتماً في خنصره اليمنى، فقلتُ: ما هذا؟ قال رأيتُ ابن عباس يلبس خاتمه هكذا، وجعل فصه على ظهرها، قال ولا يخال ابن عباس إلا قد كان يذكر: أنّ رسول الله ﷺ كان يلبس خاتمه كذلك[1].

= فلو صح هذا لكان قاطعًا للنزاع ولكن سنده ضعيف، وأخرج ابن سعد من طريق جعفر بن محمد عن أبيه قال: «طرح رسول الله ﷺ خاتمه الذّهب، ثم تختم خاتما من ورق، فجعله في يساره» وهذا مرسل أو معضل وقد جمع البغوي في «شرح السنة» بذلك أنه تختم أولا في يمينه ثم تختم في يساره وكان ذلك آخر الأمرين.

وقال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (١/ ٤٨١) سألت أبا زرعة عن حديث النبي ﷺ في تختمه أفي يمينه أصح أم في يساره؟ قال: في يمينه الحديث أكثر ولم يصح هذا ولا هذا.

قال الترمذي بعدما ذكر حديث عبدالله بن جعفر: قال البخاري: إن حديث عبدالله بن جعفر أصح شيء ورد فيه وصرح فيه بالتختم في اليمين، وفي المسألة عند الشافعية اختلاف والأصح اليمين.

قال الحافظ: ويظهر لي أن ذلك يختلف باختلاف القصد فإن كان اللبس للتزين فاليمين أفضل وإن كان للتختم به فاليسار أولى؛ لأنه كالمودع فيها ويحصل تناوله منها باليمين، وكذا وضعه فيها، ويترجح التختم في اليمين مطلقًا لأن اليسار آلة الاستنجاء فَيُصان الخاتم إذا كان في اليمين عن أن تصيبه النجاسة.

ويترجح التختم في اليسار بما أشرت إليه من التناول، وجنحت طائفة إلى استواء الأمرين وجمعوا بذلك بين مختلف الأحاديث، وإلى ذلك أشار أبوداود حيث ترجم «باب التختم في اليمين واليسار» ثم أورد الأحاديث مع اختلافها في ذلك بغير ترجيح.

وقال الإمام النووي: وأما الحكم في المسألة عند الفقهاء فأجمعوا على جواز التختم في اليمين وعلى جوازه في اليسار ولا كراهة في واحدة منهما، واختلفوا أيتهما أفضل؟

فتختم كثيرون من السلف في اليمين، وكثيرون في اليسار، واستحبّ مالك اليسار وكره اليمين، وفي مذهبنا وجهان لأصحابنا، الصحيح أن اليمين أفضل؛ لأنه زينة واليمين أشرف وأحقّ بالزّينة والإكرام.

وقال البغوي: كان آخر الأمرين التختم في اليسار وتعقبه الطبري بأن ظاهره النّسخ وليس ذلك مراده بل الإخبار بالواقع اتفاقًا.

وقال شيخنا المحدث الألباني جمعًا بين الروايات: إنه قد صح عن النبي ﷺ التختم في اليمين وفي اليسار فيحمل اختلاف الأحاديث في ذلك على أنّه ﷺ كان يفعل هذا تارة وهذا تارة فهو من الاختلاف المباح الذي يخيّر فيه الإنسان.

راجع «فتح الباري» (١٠/ ٣٢٦-٣٢٧)، «شرح مسلم» للنووي (١٤/ ٧٢-٧٣)، «إرواء الغليل» (رقم ٨١٩، ٨٢٠).

(١) وهاهنا ينتهي الجزء الخامس والثلاثون من نسخة «ل» حسب تجزئته المؤلف.

آخر الجزء الخامس والثلاثين يتلوه في السادس والثلاثين حديث أبي الحسين بن الفضل القطان، =

[٥٩٦١] أخبرنا أبوالحسين بن الفضل القطان، أخبرنا عبدالله بن جعفر بن درستويه،

= أخبرنا عبدالله بن جعفر بن درستويه، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا سعيد بن أبي مريم وأبوالأسود الحديث، الحمد لله وحده وصلواته على خير خلقه سيدنا محمد وآله وسلّم كثيرًا إلى يوم الدّين، بلغنا المقابلة.

وجاء في غلاف الجزء المذكور:

الجزء السادس والثلاثون من «الجامع لشعب الإيمان».

تصنيف الشيخ الإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي الحافظ رحمه الله.

رواية الشيخ أبي القاسم زاهر بن طاهر بن محمد النيسابوري الشحامي عنه، وجاء في بدايته.

بسم الله الرّحمن الرّحيم.

والحمد لله وصلى الله وسلم على سيّدنا محمد وآله أجمعين.

أخبرنا الشيخ الفقيه الإمام الثقة الحافظ صدر الحفّاظ أبوالقاسم علي بن الحسين بن هبة الله الشافعي رضي الله عنه، قال أخبرنا الشيخ زاهر بن طاهر بن محمد بن محمد الشحامي بقراءتي عليه بنيسابور فأقرّ به، قال أخبرنا الشيخ أبوبكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي الحافظ قراءة عليه قال.

[٥٩٦١] إسناده: لا بأس به.

- أبوالأسود هو النضر بن عبدالجبار المصري.
- أبوزيد هو عبدالرحمن بن أبي الغمر أبوزيد المصري الفقيه واسم أبي الغمر عمر بن عبدالعزيز (م٢٣٤هـ).

ذكره ابن حبان في «الثقات» (٨/ ٣٨٠) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلا.

وقال الحافظ في «التهذيب» (٦/ ٢٤٩-٢٥٠): قال الدارقطني: حديثه عند المصريين قال ابن يونس: اسم أبي الغمر عمر بن عبدالعزيز وكان من موالي بني سهل.

- أبوالحصين الحجري الهيثم بن شَفِيّ الرّعيني، المصري، ثقة، من الثانية (د س ق).
- أبوعامر الحجري (بفتح المهملة وسكون الجيم) الأزدي، المعافري، المصري اسمه عبدالله بن جابر وقيل اسمه عامر والصحيح أبوعامر مقبول، من الثالثة (د س).
- أبوريحانة الأزدي، شمعون بن زيد المصري ويقال الأنصاري.

حليف الأنصار ويقال مولى رسول الله ﷺ صحابي شهد فتح دمشق (د س ق).

والحديث في «المعرفة والتاريخ» للفسوي (٢/ ٥١٦-٥١٧) وذكر تسعًا من المنهيات ولم يذكر العاشرة.

وأخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٣٢٥-٣٢٦ رقم ٤٠٤٩) عن يزيد بن خالد بن عبدالله بن موهب بنفس السند.

وقال: الذي تفرّد به من هذا الحديث ذكر الخاتم.

وأخرجه النسائي في الزينة (٨/ ١٤٣-١٤٤) عن عبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالحكم عن أبيه وأبي الأسود النضر بن عبدالجبار كلاهما عن المفضّل بن فضالة به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٤/ ١٣٤) عن يحيى بن غيلان عن المفضل بن فضالة به.

كما أخرجه في «مسنده» (٤/ ١٣٤)، والدارمي في الاستئذان - بدون ذكر الوشر ولبوس الخاتم =

حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا سعيد بن أبي مريم، وأبوالأسود، وأبوزيد، ويزيد ابن خالد بن يزيد بن عبدالله بن موهب، قالوا أخبرنا المفضل بن فضالة، حدثني عياش بن عباس، عن أبي الحصين الهيثم بن شفي سمعه يقول: خرجتُ أنا وأبوعامر المعافري لنصلّي بإيلياء، وكان قاصّهم رجل من الأزد يقال له أبوريحانة من الصحابة قال أبوالحصين: فسبقني صاحبي إلى المسجد ثم أدركته فجلستُ إلى ناحيته، فسألني هل أدركت قصص أبي ريحانة؟ فقلتُ له: لا فقال: سمعته يقول: نهى رسول الله ﷺ عن عشر: الوشر، والوشم، والنّتف، وعن مكامعة الرجل الرجل بغير شعار،

= - (ص٦٧٦) من طريق يحيى بن أيوب الحضرمي، وأحمد في «مسنده» (٤/ ١٣٥) من طريق حيوة بن شريح، كلاهما عن عياش بن عباس القتباني به.

ورواه المؤلف في «السنن الكبرى» (٣/ ٢٧٧) عن أبي الحسين بن الفضل القطان، بنفس الإسناد هنا.

والحديث أعلّه ابن القطان بالهيثم بن شفي وقال: روى عنه جماعة ولا يعرف حاله وقال ابن المواق: بل هو معروف الحال ثقة وذكره ابن حبان في «الثقات».

وقال الحافظ ابن حجر: في إسناده رجل متّهم فلم يصحّ الحديث يعني شيخ الهيثم.

كذا نقل المناوي قول الحافظ في «فيض القدير» (٦/ ٢٣٦).

وقال الشيخ الألباني: ضعيف «ضعيف الجامع الصغير» (٦٠٨٥).

غريب الحديث:

قوله «الوشر» (بفتح واو فسكون شين معجمة وراء مهملة) هو معالجة الأسنان بما يحدّدها ويرقق أطرافها تفعله المرأة الكبيرة السّن تتشبه بالشوابّ الحديثات السنن.

«الوشم» هو أن يغرز الجلد بإبرة ثم يحشى كحلا أو غيره من خضرة أو سواد.

«مكامعة الرجل بغير شعار» المكامعة: قال ابن الأثير في «النهاية» (٤/ ٢٠٠) هو أن يضاجع الرجل صاحبه في ثوب واحد، لا حاجز بينهما والكميع: الضجيع، وزوج المرأة: كميعها.

وقال أبوسليمان الخطابي: المكامعة هي المضاجعة وروى أبوالعباس أحمد بن يحيى عن ابن الأعرابي قال: المكامعة: مضاجعة العراة المجرمين، والمكاعمة: تقبيل أفواه المحظورين وأخذ الأول من الكميع والكميع هو الضجيع والأخرى من الكعم: وهو شد فم البعير لئلا يعض وفم الكلب لئلا ينبح و «نهى عن ركوب النمور» أي جلودها وإنما نهى عن استعمالها لما فيها من الزينة والخيلاء ولأنّه زي العجم ولأن شعره لا يقبل الدباغ عند أحد الأئمة إذا كان غير ذكي ولعل أكثر ما كانوا يأخذون جلود النمور إذا ماتت لأن اصطيادها عسير.

ومكامعة المرأة المرأة بغير شعار، وأن يجعل الرجل أسفل ثيابه حريرًا مثل الأعاجم، أو يجعل على منكبيه حريرًا مثل الأعاجم، وعن النّهبى، وركوب النمور، ولبوس الخاتم إلا لذي سلطان.

قال الحليمي[١] رحمه الله: ولعل النهي يعني أن يجعل أسفل ثيابه أو على منكبيه حريرًا إذا أكثر الحرير وصار المقصود من ذلك الثوب ما فيه من الحرير، وأما جلد النمر فإنّما حرمه لشعره، فإنّ شعر الميتة نجس، والدباغ إنما يكون للجلد فلا يطهر غيره وأما الخاتم لغير ذي سلطان فيحتمل أن يكون المراد به ذا السلطان، ومن في معناه؛ لأنّ السلطان يحتاج إلى الخاتم ليختم به كتبه، ويختم به على أموال العامة، والطينة التي ينفذها إلى الذين يستعدي عليهم، فكل من كانت بينه وبين الناس معاملات يحتاج لأجلها إلى المكاتبة، وعنده من ماله أو من مال غيره ما يحتاج إلى الختم عليه للمبالغة في حفظه، فهو في معنى السلطان، وله إمساك الخاتم، فأما من لا يمسك الخاتم إلا للتحلّي به دون غرض آخر يكون له، فهذا الحديث أوجب أن يكون ذلك من الفعل الذي يدخله معنى الخيلاء فينهى عنه والله أعلم.

قال الشيخ: ويحتمل أن يكون النهي عن لبوس الخاتم إلا لذي سلطان تنزيهًا وقد ذكر الحليمي[٢] معناه.

قال الحليمي[٣] رحمه الله: ولا ينبغي لأحد أن يحلي لجام فرسه بذهب، ولا فضّة، وذلك مخالف لأن يتختم بالفضة، أو يحلي سيفه أو منطقته بفضة فيجوز لأنه إنما جعل له من حلية الفضة في سيفه، ومنطقته ما قلّ، ولم يدخل في حد السرف، ونفس مجاوزة ذلك إلى حلية الدابة سرف؛ لأن الدابة حاملته فلا تكون حليتها حلية له، وهو يحمل مصحفه، وسيفه، ومنطقته، فكانت حليتها حلية له كالخاتم، وقد ذكرنا ما ورد في معناه في «كتاب السنن»[٤].

---

(١) انظر «المنهاج» (٣/ ٨٢-٨٣).
(٢) المصدر السابق (٣/ ٨٣).
(٣) أيضًا (٣/ ٨٣).
(٤) انظر «السنن الكبرى» (٤/ ١٤٢-١٤٤).

«فصل في تحريم الأكل والشرب من آنية الذهب والفضّة على الرجال والنساء لعموم الخبر»

[٥٩٦٢] أخبرنا أبوبكر بن فورك، أخبرنا عبدالله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبوداود، حدثنا شعبة - ح.

وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوبكر بن إسحاق، أخبرنا إسماعيل بن إسحاق، حدثنا حفص بن عمر، حدثنا شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى قال: كان حذيفة بالمدائن فاستسقى، فأتاه دهقان بقدح من فضّة، فرماه به، وقال: إنّي لم أرمه به إلا أنّي قد نهيتُه، فلم ينته، إنّ رسول الله ﷺ نهانا عن لبس الحرير، والديباج، والشرب في آنية الذّهب والفضّة، وقال: «**هي لهم في الدنيا، وهي لكم في الآخرة**».

لفظ حديث حفص.

رواه البخاري[١] في الصحيح عن حفص بن عمر.

وأخرجه مسلم[٢] من وجه آخر عن شعبة.

ورويناه من حديث مجاهد عن ابن أبي ليلى عن حذيفة أنه قال في هذا الحديث: إنّ رسول الله ﷺ نهانا أن نشرب في آنية الذهب والفضّة، وأن نأكل فيها، وعن لبس الحرير والديباج، وأن نجلس عليه وقال: «**هو لهم في الدنيا ولكم في الآخرة**».

[٥٩٦٢] إسناده: رجاله موثقون والحديث صحيح.

- أبوداود هو الطيالسي.
- ابن أبي ليلى هو عبدالرحمن.

(١) في الأشربة (٦/ ٢٥١) ومن طريقه أخرجه أبوداود في الأشربة (٤/ ١١٢ رقم ٣٧٢٣).

(٢) في اللباس (٢/ ٣٧ -١٦ رقم ٤) عن عبيدالله بن معاذ العنبري حدثنا أبي حدثنا شعبة به. وهو في «مسند الطيالسي» (ص٥٧).

وقد مرّ الحديث برقم (٥٦٨٦) فراجع تخريجه هناك مستوفًى.

[٥٩٦٣] أخبرناه أبوعمرو الأديب، حدثنا أبوبكر الإسماعيلي، أخبرنا القاسم بن زكريا، أخبرنا الحسن بن عبدالعزيز الجروي، والجرجاني قالا: حدثنا وهب بن جرير ابن حازم، حدثنا أبي، قال سمعتُ ابن أبي نجيح، يحدث عن مجاهد... فذكره.

أخرجه البخاري[١] في الصحيح.

[٥٩٦٤] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، وأبوزكريا بن أبي إسحاق، أخبرنا أبوالحسن أحمد ابن محمد بن عبدوس، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا القعنبي فيما قرأ على مالك، عن نافع مولى عبدالله بن عمر، عن زيد بن عبدالله بن عمر، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق، عن أم سلمة زوج النّبي ﷺ أنّ رسول الله ﷺ قال: «**إنّ الذي يشرب في آنية الفضّة، إنّما يجرجر في بطنه نار جهنّم**».

رواه مسلم[٢] في الصحيح عن يحيى بن يحيى عن مالك.

[٥٩٦٣] إسناده: صحيح

- أبوعمرو الأديب هو محمد بن عبدالله بن أحمد الرُزجاهي البسطامي الأديب.
- أبوبكر الإسماعيلي هو أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الجرجاني.
- الجرجاني هو الحسن بن أبي الربيع أبوعلي الجرجاني، صدوق.
- ابن أبي نَجِيح هو عبدالله، أبويسار الثقفي مولاهم، تقدّموا.

(١) في اللباس (٧/ ٤٥) عن علي هو ابن المديني عن وهب بن جرير به.

كما أخرجه هو في الأطعمة (٦/ ٢٠٧)، ومسلم في اللباس (٢/ ١٦٣٨ رقم ٥) من طريق سيف بن أبي سليمان، والبخاري في الأشربة (٦/ ٢٥١)، ومسلم في اللباس - ولم يسق لفظه - (٢/ ١٦٣٨)، والدارمي في الأشربة (ص٥١٧) من طريق عبدالله بن عون، ومسلم في اللباس - بدون ذكر اللفظ - (٢/ ١٦٣٨)، وأحمد في «مسنده» (٥/ ٤٠٤) من طريق منصور، وابن ماجه في الأشربة (٢/ ١١٣٠ رقم ٣٤١٤) - بدون ذكر لبس الديباج والحرير - من طريق أبي بشر، أربعتهم عن مجاهد به.

ورواه المؤلف في «السنن» (٢/ ٤٢٢) من طريق أبي مسلم عبدالرحمن بن سعيد بن هارون الأصبهاني عن الجرجاني به.

أورده الشيخ الألباني في «إرواء الغليل» (رقم ٣٢) وصححه.

[٥٩٦٤] إسناده: رجاله ثقات.

(٢) في اللباس (٢/ ١٦٣٤ رقم ١).

وأخرجه البخاري في الأشربة (٦/ ٢٥١) عن إسماعيل، والطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٣٨٨ =

. . . . . .

= رقم ٩٢٧) - ولم يسق لفظه - من طريق عبدالله بن يوسف، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٦٤-٣٦٥ رقم ٥٣١٨) من طريق أحمد بن أبي بكر، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/ ١٧٣ -١٧٤) من طريق ابن وهب، أربعتهم عن مالك به.

وهو في «الموطأ» في صفة النبي ﷺ (ص٩٢٤).

وأخرجه مسلم في اللباس - ولم يسق لفظه - (٢/ ١٦٣٤)، وابن ماجه في الأشربة (٢/ ١١٣٠ رقم ٣٤١٣) والدارمي في الأشربة (ص ٥١٧)، وأحمد في «مسنده» (٦/ ٣٠١، ٣٠٢، ٣٠٤، ٣٠٦)، والطيالسي في «مسنده» (ص٢٢٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٢٨٨ رقم ٦٣٣، ٦٣٤، ٦٣٥، ٢٣/ ٣٨٨ رقم ٩٢٧، ٢٣/ ٣٨٨-٣٨٩ رقم ٩٢٨)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٦٤ رقم ٥٣١٧)، وابن أبي شيبة في «المصنف» - ولم يسق لفظه - (٨/ ٢١-٢٢)، وابن الجعد في «مسنده» (٢/ ١٠٨٣-١٠٨٥ رقم ٣١٣٧-٣١٤٤)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/ ١٧٤) ولم يسق لفظه، من طرق عن نافع به.

ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢١)، وعنه مسلم في اللباس ولم يسق لفظه (٢/ ١٦٣٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٣٨٧-٣٨٨ رقم ٩٢٦)، والمؤلف في «السنن» (٤/ ١٤٥) من طريق علي بن مسهر عن عبيدالله بن عمر عن نافع به ولفظه «إن الذي يأكل أو يشرب في آنية الفضة والذهب إنما يجرجر في بطنه نار جهنّم».

ولم يذكر أحد غير علي بن مسهر «لفظ الأكل والذهب» في الحديث.

فقال الألباني: فهذه الزيادة شاذة من جهة الرواية وإن كانت صحيحة في المعنى من حيث الدراية لأن الأكل والذهب أعظم وأخطر من الشرب والفضة، كما هو ظاهر على أنّ للفضة طريقا أخرى عند مسلم من رواية عثمان بن مرة حدثنا عبدالله بن عبدالرحمن عن خالته أم سلمة قالت فذكره بلفظ «من شرب في إناء من ذهب أو فضة فإنّما يجرجر في بطنه نارًا من جهنّم».

راجع «إرواء الغليل» (١/ ٦٩).

وقوله «يجرجر» قال النووي: اتفق العلماء من أهل الحديث واللغة والغريب وغيرهم على كسر الجيم الثانية من يُجَرْجِرُ واختلفوا في راء النّار في الرواية الأولى فنقلوا فيها النصب والرفع وهما مشهوران في الرواية وفي كتب الشارحين وأهل اللغة والغريب النصب والصحيح المشهور الذي جزم به الأزهري وآخرون من المحققين ورجحه الزجاج والخطابي والأكثرون ويؤيده الرواية الثالثة «يجرجر في بطنه نارًا» فمعناها على رواية النصب الفاعل، هو الشارب المضمر في يجرجر أي يلقيها في بطنه بجرع متتابع يسمع له جرجرة وهو الصوت لتردده في حلقه، وعلى رواية الرفع تكون النار فاعله ومعناه: تصوت النار في بطنه والجرجرة هي التصويت وسمي المشروب نارًا لأنه يئول إليها، راجع «شرح مسلم» للنووي (١٤/ ٢٧-٢٨).

(فائدة) قال القاضي رحمه الله: واختلفوا في المراد بالحديث فقيل: هو إخبار عن الكفار من ملوك العجم وغيرهم الذين عادتهم فعل ذلك كما قال في الحديث الآخر «هي لهم في الدنيا =

[٥٩٦٥] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، قال سمعتُ أبا الفضل بن يعقوب يقول: دخل أبوالنضر على محمد بن عبدالرزاق، وهو يشرب الماء في كوز من فضّة، فقال: أيها الأمير كأنّي بنار جهنّم وهو ذا يتجرجر في بطنك، فقال: لماذا أتيها الشيخ؟ فحدّثه بالحديث الوارد فيها، فقال محمد: قد عاهدتُ الله أن لا أشرب في فضّة أبدًا.

قال الشيخ: فروينا في المضبب بالفضة إذا كان كثيرًا عن ابن عمر[1] مرفوعًا.

= ولكم في الآخرة» أي هم المستعملون لها في الدنيا.

قال وقيل: المراد نهي المسلمين عن ذلك وأن من ارتكب هذا النهي استوجب هذا الوعيد وقد يعفو الله عنه، هذا كلام القاضي، وقال النووي رحمه الله: والصواب أن النّهي يتناول جميع من يستعمل إناء الذهب أو الفضة من المسلمين والكفار لأن الصحيح أن الكفار مخاطبون بفروع الشرع والله أعلم.

وأجمع المسلمون على تحريم الأكل والشرب في إناء الفضة والذهب على الرجل والمرأة ولم يخالف في ذلك أحد من العلماء إلا ما حكاه أصحابنا العراقيون أن للشافعي قولا قديما أنه يكره ولا يحرم وحكوا عن داود الظاهري تحريم الشرب وجواز الأكل وسائر وجوه الاستعمال وهذان النقلان باطلان.

انظر «فتح الباري» (١٠/ ٩٧) و «شرح مسلم للنووي» (١٤/ ٢٨-٢٩).

[٥٩٦٥] إسناده: فيه من لم أعرفه.

- أبوالفضل بن يعقوب هو الحسن بن يعقوب بن يوسف النجاري ثم النيسابوري.
- أبوالنضر هو محمد بن محمد بن يوسف الطوسي.
- محمد بن عبدالرزاق لم أعثر على ترجمته.

ولم أقف على هذا الأثر من خرّجه.

(١) رواه المؤلف في «السنن الكبرى» (١/ ٢٨-٢٩)، والحافظ الذهبي في «الميزان» (٤/ ٤٠٦)، والدارقطني في «سننه» (١/ ٤٠)، والسهمي في «تاريخ جرجان» (ص١٣٦)، وابن بشران في «الأمالي» من طريق يحيى بن محمد الجاري ثنا زكريا بن إبراهيم بن عبدالله بن مطيع عن أبيه عن ابن عمر به.

وقال الدارقطني: إسناده حسن فتعقبه الألباني وقال: وهذا قول مردود فإن الجاري هذا قال البخاري: يتكلمون فيه وقال ابن عدي: ليس به بأس، ولما أورده الذهبي في «الميزان» (٤/ ٤٠٦) ساق له هذا الحديث، وقال: هذا حديث منكر (أخرجه الدارقطني) وزكريا ليس بالمشهور.

(قُلتُ) - أي الألباني - ومثله أبوه إبراهيم مجهول، راجع «إرواء الغليل» (١/ ٧٠).

وقال الحافظ في «الفتح» (١٠/ ١٠١): حديث معلول بجهالة حال إبراهيم بن مطيع وولده، وقال البيهقي: الصواب ما رواه عبيدالله العمري عن نافع عن ابن عمر موقوفًا: أنه كان يشرب في قدح فيه ضبة فضة، وإسناد هذا الموقوف على شرط الصحيح كما قال في «التلخيص» (١/ ٥٤).

فقال الألباني: ولكنه مخالف للحديث الآتي بعده في الكتاب فلا حجة فيه.

«من شرب في إناء ذهب أو فضة أو إناء فيه شيء من ذلك، فإنما يجرجر في بطنه نار جهنم».

وروينا فيه عن عائشة[١] وأنس بن مالك وذلك في كتاب الطهارة من «كتاب السنن»[٢] مذكور.

[٥٩٦٦] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعبدالله الصنعاني، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن ابنة أبي عمرو قالت: سألنا عائشة عن الحلي، والأقداح المفضضة فنهتنا عنها، قالت: فأكثرنا عليها، فرخّصت لنا في شيء من الحلي، ولم ترخص لنا في الأقداح المفضضة.

[٥٩٦٧] وبه عن أيوب، عن القاسم بن محمد، عن عائشة: أنها كرهت الشراب في الإناء المفضض.

---

(١) حديث عائشة.

أخرجه ابن ماجه في الأشربة (٢/ ١١٣٠ رقم ٣٤١٥)، وأحمد في «مسنده» (٦/ ٩٨) من طريق سعد بن إبراهيم عن نافع عن امرأة ابن عمر عن عائشة مرفوعًا.

رجال هذا الإسناد كلهم ثقات وامرأة ابن عمر هي صفية بنت أبي عبيد وقد أخرج الشيخان لها أيضًا، فالإسناد صحيح.

ورواه المؤلف في «السنن الكبرى» (١/ ٢٩) من طريق ابن سيرين عن عمرة أنها قالت كنا مع عائشة رضي الله عنها فما زلنا بها حتى رخصت لنا في الحلي ولم ترخص لنا في الإناء المفضض.

(٢) راجع «السنن الكبرى» (١/ ٣١).

[٥٩٦٦] إسناده: فيه من لم نعرفه.

- أبوعبدالله الصنعاني هو محمد بن علي الصنعاني، لم أجد له ترجمة.
- أيوب هو السختياني.
- ابن سيرين هو محمد.
- ابنة أبي عمرو لم أهتد إلى تعيينها.

والحديث في «مصنف عبدالرزاق» (١١/ ٦٩ رقم ١٩٩٣٣).

ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٧) عن عبدالوهاب بن عطاء عن أيوب عن محمد عن أم عمرو بنت عمر عن عائشة به.

وأخرجه المؤلف في «السنن» (١/ ٢٩) من طريق عبدالوهاب بن عطاء عن سعيد عن ابن سيرين عن عمرة عن عائشة.

[٥٩٦٧] إسناده: لم أعرف شيخ الحاكم وبقية رجاله ثقات.

والحديث رواه عبدالرزاق في «مصنفه» (١١/ ٧٢ رقم ١٩٩٤٥) بنفس الإسناد.

[٥٩٦٨] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعبدالله الصنعاني، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا عبدالرزاق، عن معمر، عن قتادة، عن الحسن قال: كان يكره المفضّض، فإن سُقي فيه شرب، قال: وكان ابن عمر إذا سقي فيه كسره.

«فصل في كراهية نتف الشيب»

[٥٩٦٩] أخبرنا أبوعلي الروذباري، وأبوعبدالله بن برهان، وأبوالحسين بن الفضل

[٥٩٦٨] إسناده: صحيح.

والأثر في «مصنف عبدالرزاق» (١١/ ٧٠ رقم ١٩٩٣٦).

[٥٩٦٩] إسناده: حسن.

- أبوعبدالله بن برهان هو الحسين بن عمر بن بَرهان البغدادي، الغَزَّال، البزاز (م٤١٢هـ). قال الخطيب: وكان شيخا ثقة، صالحًا كثير البكاء.

وقع في نسخة «ن» أبوعبدالله بن هارون مصحفًا.

- يحيى هو ابن سعيد القطان.
- سفيان هو ابن عيينة، تقدموا.

والحديث في «جزء الحسن بن عرفة» (ص٦٥ رقم ٤٣) بلفظ «نهى عن نتف الشيب» وقال: «هو نور الإسلام»، وبهذا اللفظ في «سنن أبي داود» في الترجل (٤/ ٤١٤ رقم ٤٢٠٢)، وكذا رواه المؤلف في «السنن» (٧/ ٣١١) من طريق أبي المثنى عن مسدد عن يحيى عن محمد بن عجلان به كما رواه في «الآداب» (رقم ٧٥٨) من طريق يحيى بن حكيم عن يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن عجلان به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٢١٢) من طريق عبدالرحمن بن أبي الزناد عن عبدالرحمن بن الحارث به.

وأخرجه أيضًا في «مسنده» (٢/ ٢١٠)، والبغوي في «شرح السنّة» (١٢/ ٩٥ رقم ٣١٨١)، والمؤلف في «الآداب» رقم (٧٥٨) من طريق عبدالحميد بن جعفر، وأحمد في «مسنده» (٢/ ١٧٩) من طريق ليث، كلاهما عن عمرو بن شعيب به وسياقه: لا تنتفوا الشيب إلى آخر الحديث.

وأخرجه الترمذي في «الأدب» (٥/ ١٢٥ رقم ٢٨٢١) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٤٨٩) - وعنه ابن ماجه في الأدب (٢/ ١٢٢٦ رقم ٣٧٢١) - وأحمد في «مسنده» (٢/ ٢٠٧) من طريق محمد بن إسحاق، والنسائي في الزينة (٨/ ١٣٦) من طريق عمارة بن غزية، والمؤلف في «سننه» (٧/ ٣١١) من طريق المغيرة بن عبدالرحمن عن أبيه، ثلاثتهم عن عمرو بن شعيب به. =

القطان، قالوا: أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا الحسن بن عرفة، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن عبدالرحمن بن الحارث، عن عمرو بن شعيب - ح

وأخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا مسدد، حدثنا يحيى وسفيان المعني، عن ابن عجلان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال قال رسول الله ﷺ: **«لا تنتفوا الشيب، ما من مسلم يشيب شيبة في الإسلام»** - قال سفيان - **«إلا كانت له نورًا يوم القيامة»**.

وقال في حديث يحيى **«إلا كتب الله له بها حسنة، وحط عنه بها خطيئة»**.

وفي رواية ابن الحارث قال: نهى رسول الله ﷺ عن نتف الشيب وقال **«إنه نور الإسلام»**.

[٥٩٧٠] وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، وأبوسعيد محمد بن موسى، قالا: حدثنا أبوالعباس هو الأصم، حدثنا أحمد بن عبدالحميد، حدثنا أبوأسامة، عن الوليد يعني ابن كثير، حدثني عبدالرحمن بن الحارث، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبدالله ابن عمرو قال قال رسول الله ﷺ: **«الشيب نُور المؤمن، لا يشيب رجل شيبة في الإسلام إلا كانت له بكل شيبة حسنة، ورُفع بها درجة»**.

= ولفظه: نهى عن نتف الشيب وقال: «إنّه نور الإسلام».

قال الألباني: صحيح «صحيح الجامع الصغير» (٧٣٤٠، ٦٨٥٨)، وانظر «الصحيحة» (رقم ١٢٤٣).

[٥٩٧٠] إسناده: **كإسناد سابقه**.

- أبوأسامة هو حماد بن أسامة الكوفي.

والحديث ذكره السيوطي في «الجامع الصغير» ونسبه للمؤلف وحده ورمز له بضعفه.

وقال المناوي: وفيه الوليد بن كثير أورده الذهبي في «الضعفاء» وقال ابن سعيد: ليس بذلك.

- وعبدالرحمن بن الحارث قال أحمد: متروك الحديث «فيض القدير» (٤/ ١٨٤).

وحسّنه الشيخ الألباني راجع «صحيح الجامع الصغير» (رقم ٣٦٤٢).

[٥٩٧١] وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا إسماعيل بن الفضل البلخي، حدثنا قتيبة، حدثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب - ح.

وأخبرنا أبوعبدالله الحسين بن محمد بن الحسن البجلي المقرئ بالكوفة، أخبرنا أبوبكر أحمد بن محمد بن أبي دارم، حدثنا أحمد بن سعيد بن شاهين، حدثنا يحيى بن معين، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي، قال: سمعت يحيى بن أيوب، يحدث عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبدالعزيز بن أبي الصعبة عن حنش، عن فضالة بن عبيد أن رسول الله ﷺ قال: **«من شاب شيبة في الإسلام كانت له نورًا يوم القيامة»**.

فقال رجل: إن رجالا ينتفون الشيب، فقال رسول الله ﷺ: **«من شاء نتف شيبه»** أو قال **«نوره»** - وفي رواية ابن لهيعة - **«من شاء فلينتف نوره»**.

[٥٩٧١] إسناده: حسن.

- أبوعبدالله الحسين بن محمد بن الحسن البجلي المقرئ، لم أظفر له بترجمة.
- أحمد بن سعيد بن شاهين أبوالعباس البغدادي (م٢٩٣هـ).

ذكره الخطيب في «تاريخه» (٤/ ١٧١) وقال: وكان ثقة.

- حَنَش هو ابن عبدالله أبورشدين الصنعاني، مرّ.

والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (٦/ ٢٠) عن قتيبة بن سعيد، بنفس السند.

وأخرجه الطبراني في« الكبير» (١٨/ ٣٠٤-٣٠٥ رقم ٧٨٣) عن محمد بن العباس المؤدب عن قتيبة به.

كما أخرجه في «الكبير» (١٨/ ٣٠٤ رقم ٧٨٢) من طريق علي بن المديني ويحيى بن معين، كلاهما عن وهب بن جرير به. وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٤/ ١٤٧٠) من طريق محمد ابن معاوية عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن عبدالعزيز بن أبي الصعبة عن فضالة به فأسقط حنشًا من السند.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ١٥٨) وقال: رواه الطبراني في «الكبير والأوسط» والبزار، وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات.

قال الشيخ الألباني: فالحديث حسن بهذا الإسناد وهو صحيح بدون قوله: فقال رجل إلخ. راجع «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (رقم ١٢٤٤).

[٥٩٧٢] أخبرنا أبوبكر بن فورك، أخبرنا عبدالله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبوداود، حدثنا عبدالجليل بن عطية، عن شهر بن حوشب، عن عمرو بن عبسة السّلمي قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**من شاب شيبة في الإسلام**» - أو قال - «**سبيل الله كانت له نورًا يوم القيامة ما لم يخضبها أو ينتفها**».

قلتُ لشهر: إنهم يصفرون ويخضبون بالحنّاء قال: أجل كأنه يعني بالسواد.

[٥٩٧٣] أخبرنا أبوعبدالله البجلي المقرئ بالكوفة، أخبرنا أبوبكر بن أبي دارم، أخبرني الحسين بن جعفر بن محمد القرشي، حدثنا عبدالحميد، حدثنا وكيع، عن سفيان، عن رجل عن طلق بن حبيب أنّ حجامًا أخذ من شارب النّبي ﷺ فرأى شيبة في لحيته، فأهوى إليها فأمسك النّبي ﷺ بيده.

[٥٩٧٤] وأخبرنا أبوطاهر الفقيه، أخبرنا أبوبكر القطان، حدثنا أحمد بن يوسف،

[٥٩٧٢] **إسناده: ضعيف وفيه انقطاع.**

- عبدالجليل بن عطية القيسي أبوصالح البصري، صدوق يهم، من السابعة (بخ د س).
- وشهر بن حوشب الأشعري الشامي، صدوق كثير الإرسال والأوهام، قال أبوحاتم: شهر بن حوشب لم يسمع من عمرو بن عبسة يحدث.

والحديث في «مسند الطيالسي» (ص١٥٧) عن أبي طيبة عن عمرو بن عبسة وقال أبوزرعة: شهر بن حوشب لم يلق عمرو بن عبسة «المراسيل» (٧٧-٧٨).

[٥٩٧٣] **إسناده: فيه من لم أعرفه.**

- أبوعبدالله البجلي هو الحسين بن محمد بن الحسن المقرئ.
- الحسين بن جعفر بن محمد بن حبيب القتات (بفتح القاف وتشديد التاء الأولى المعجمة) كوفي. ذكره السمعاني في «الأنساب» (١٠/ ٣٣٦) وقال: يروي عن يزيد بن مهران بن أبي خالد الخباز ومنجاب بن الحارث وعبدالحميد بن صالح.
- سفيان هو الثوري.

والحديث أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٣٣)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٤٨٩-٤٩٠) عن وكيع عن سفيان عن أيوب السختياني عن يوسف عن طلق بن حبيب به. وعندهما زيادة في آخره وقال: «من شاب شيبة في الإسلام كانت له نورًا يوم القيامة».

[٥٩٧٤] **إسناده: رجاله ثقات وهو مرسل.**

- أبوبكر القطان هو محمد بن الحسين بن الحسن بن خليل النيسابوري القطان.
- سفيان هو الثوري، تقدما.

لم أجد من خرج أو ذكره غير المؤلف.

حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا سفيان، عن أيوب السختياني قال: أراد حجام أن يأخذ شيبا من رأس النّبي ﷺ فنهاه.

[٥٩٧٥] أخبرنا أبوزكريا بن أبي إسحاق، أخبرنا أبوالحسن الطرائفي، حدثنا عثمان بن سعيد، حدثنا القعنبي فيما قرأ على مالك، عن يحيى بن سعيد، أنّه سمع سعيد بن المسيب يقول: كان إبراهيم النّبي ﷺ أول الناس أضاف الضّيف، وأول النّاس اختتن، وأول الناس قص شاربه، وأول الناس رأى الشيب فقال: يا رب ما هذا؟ فقال الله تبارك وتعالى: وقارًا يا إبراهيم، قال: رب زدني وقارًا.

«فصل في الخضاب»

[٥٩٧٦] أخبرنا أبوعمرو محمد بن عبدالله الأديب، أخبرنا أبوبكر الإسماعيلي، حدثنا أبوبكر جعفر بن محمد الفريابي، حدثنا قتيبة وإسحاق بن راهويه قالا: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة وسليمان بن يسار سمعا أبا هريرة يحدث عن رسول الله ﷺ: «**إنّ اليهود والنصارى لا يصبغون، فخالفوهم**».

قال الفريابي، وحدثنا أبوبكر بن أبي شيبة، وعبدالأعلى، ومحمد بن الصباح قالوا: أخبرنا سفيان مثله.

[٥٩٧٥] إسناده: رجاله موثقون.

وهو في «الموطأ» في صفة النبي ﷺ (ص٩٢٢) وفيه زيادة: وقال يحيى وسمعت مالكًا يقول: يؤخذ من الشارب حتى يبدو طرف الشَّفة وهو الإطار ولا يجزه فيمثّل بنفسه.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (ص٣٢٢) من طريق حماد بن زيد، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٩/ ٥٨) عن عبدة، ومتفرقًا - (١٤/ ٦٩، ٧٠) عن ابن نمير، وعبدالرزاق في «مصنفه» (١١/ ١٧٥ رقم ٢٠٢٤٥) عن معمر، كلهم عن يحيى بن سعيد به.

وذكره ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢/ ١٤٩) من طريق مالك.

[٥٩٧٦] إسناده: صحيح.

- أبوبكر الإسماعيلي هو أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل.
- سفيان هو ابن عيينة، تقدما.

ورواه البخاري[١] في الصحيح عن الحميدي عن سفيان.

ورواه[٢] مسلم عن يحيى بن يحيى وأبي بكر بن أبي شيبة وغيرهما.

[٥٩٧٧] وأخبرنا أبوزكريا بن أبي إسحاق، حدثنا أبوالعباس الأصم، حدثنا بحر بن نصر، حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، أخبرني أبوسلمة بن عبدالرحمن، أن أبا هريرة قال إنّ رسول الله ﷺ قال: **«إنّ اليهود والنصارى لا يصبغون، فخالفوهم»**.

[٥٩٧٨] أخبرنا أبوالحسن علي بن محمد بن علي المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن

---

(١) في اللباس (٧/ ٥٧) وهو في «مسند الحميدي» (٢/ ٤٧١).

(٢) في اللباس (٢/ ١٦٦٣ رقم ٨٠) عن يحيى بن يحيى وأبي بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير ابن حرب جميعًا عن سفيان بن عيينة به.

وأخرجه أبوداود في الترجل (٤/ ٤١٥ رقم٤٢٠٣) عن مسدد، والمؤلف في «السنن» (٧/ ٣٠٩) ولم يسق لفظه من طريق يحيى بن يحيى، وفي «السنن» أيضًا (٧/ ٣٠٩)، وفي «الآداب» (رقم ٧٦١) من طريق الحميدي، ثلاثتهم عن سفيان به.

ورواه ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٤٠) عن الفضل بن دكين عن ابن عيينة به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٢٤٠)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٤٣) - وعنه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٩٦ رقم ٣٦٢١) - عن سفيان بن عيينة بنفس السند.

وأخرجه البخاري في الأنبياء (٤/ ١٤٥-١٤٦)، والنسائي في الزينة (٨/ ١٣٧)، وابن سعد في الطبقات (١/ ٤٣٩) من طريق صالح عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة به،

كما أخرجه النسائي في الزينة (٨/ ١٣٧)، والخطيب في «الجامع» (١/ ٣٧٨ رقم ٨٧١) من طريق الأوزاعي عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة وسليمان بن يسار عن أبي هريرة به.

[٥٩٧٧] **إسناده: رجاله ثقات.**

والحديث أخرجه النسائي في الزينة (٨/ ١٣٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٨٨-٨٩ رقم ٣١٧٤) من طريق يونس بن عبدالأعلى، وأحمد في «مسنده» (٢/ ٤٠١) عن علي بن إسحاق، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٤٠٦ رقم ٥٤٤٦) من طريق حرملة ابن يحيى، كلهم عن عبدالله بن وهب به.

[٥٩٧٨] **إسناده: حسن.**

• محمد بن أبي بكر هو المقدّمي أبوعبدالله الثقفي، تقدم.

والحديث أخرجه النسائي في الزينة (٨/ ١٣٧) من طريق الفضل بن موسى، وأحمد في =

إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أن النّبي ﷺ قال: «**غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى**».

[٥٩٧٩] أخبرنا أبوالحسن المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف ابن يعقوب، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا يحيى بن سعيد، وعمر بن علي، عن الأجلح، عن ابن بريدة، عن أبي الأسود، عن أبي ذر، عن النّبي ﷺ قال: «**أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم**».

= «مسنده» (٢/ ٢٦٠، ٣٠٩) من طريق عبدالأعلى، كلاهما عن معمر به.

وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١١/ ١٥٣-١٥٤ رقم ٢٠١٧٥)، ومن طريقه النسائي في الزينة - ولم يسق لفظه - (٨/ ١٣٧)، وأحمد في «مسنده» (٢/ ٣٠٩) عن معمر به.

وأخرجه الترمذي في اللباس (٤/ ٢٣٢ رقم ١٧٥٢)، وأحمد في «مسنده» (٢/ ٣٥٦) من طريق عمر بن أبي سلمة، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٤٠٧)، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص٢٠٨)، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٣٩)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٨٩ رقم ٣١٧٥) من طريق محمد بن عمرو، كلاهما عن أبي سلمة به.

وقال الشيخ الألباني: صحيح، «صحيح الجامع الصغير» (٤٠٤٤).

[٥٩٧٩] إسناده: حسن.

- الأجلح هو ابن عبدالله بن حجية صدوق.
- أبوالأسود الدئلي هو ظالم بن عمرو بن سفيان، تقدما.

والحديث أخرجه النسائي في الزينة (٨/ ١٣٩) عن يعقوب بن إبراهيم عن يحيى بن سعيد عن الأجلح به، وأخرجه أحمد في «مسنده» (٥/ ١٥٦) عن يحيى بن سعيد به، وأخرجه الترمذي في اللباس (٤/ ٢٣٢ رقم ١٧٥٣) من طريق ابن المبارك، والنسائي في الزينة (٨/ ١٣٩) من طريق ابن أبي ليلى وعبثر بن القاسم، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٤٤) - وعنه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٩٦ رقم ٣٦٢٢) - وأحمد في مسنده (٥/ ١٥٠) عن عبدالله بن إدريس، وأحمد في «مسنده» (٥/ ١٥٤، ١٦٩)، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٣٩) عن ابن نمير، والخطيب في «الجامع» (١/ ٣٧٨-٣٧٩ رقم ٨٧٣) من طريق سفيان، كلهم عن الأجلح به.

وأخرجه أبوداود في الترجّل (٤/ ٤١٧ رقم ٤٢٠٩) عن محمد بن عبيد، وأحمد في «مسنده» (٣/ ٢٢٧) عن يونس، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٣٢) - بدون ذكر أبي بكر وعمر -عن سليمان بن حرب وعارم بن الفضل، والمؤلف في «الدلائل» - بدون ذكر عمر - (١/ ٢٣٠) من طريق سليمان بن حرب، كلهم عن حماد بن زيد به.

كذا قال أنس أنّه لم يخضب وروينا عن غيره أنّه خضب.

وكذلك رويناه[١] عن الجريري عن ابن بريدة.

[٥٩٨٠] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالحسن علي بن محمد بن سختويه، حدثنا محمد بن أيوب، أخبرنا أبوالربيع، حدثنا حماد، عن ثابت قال: سُئل أنس بن مالك عن خضاب النّبي ﷺ؟ فقال: لو [شئت أن][٢] أعد شمطات كنّ في رأسه فعلتُ، وقال: لم يختضب، وقد اختضب أبوبكر بالحناء والكتم، واختضب عمر بالحناء بحتًا.

---

(١) رواه عبدالرزاق في «مصنفه» (١١/ ١٥٣ رقم ٢٠١٧٤)، ومن طريقه أبوداود في الترجل (٤/ ٤١٦ رقم ٤٢٠٥)، وأحمد في «مسنده» (٥/ ١٤٧، ١٥٠)، والطبراني في «الكبير» (٢/ ١٥٣ رقم ١٦٣٨)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٣٠٧ رقم ٥٤٥٠) وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص٣٠٧) والبغوي في «شرح السّنة» (١٢/ ٩١)، والمؤلف في «السنن» (٧/ ٣١٠)، وفي «الآداب» (رقم ٧٦٢) عن معمر عن سعيد الجريري عن عبدالله ابن بُريدة به.
وقال الألباني: صحيح، «صحيح الجامع الصغير» (١٥٤٢).

[٥٩٨٠] **إسناده: لم أعرف شيخ الحاكم وبقية رجاله موثقون.**

- أبوالربيع هو الزهراني سليمان بن داود.
- حماد هو ابن زيد.

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من «الأصل»، و«ن».

قوله «شمطات» أي الشعرات اللاتي ظهر فيهن البياض فكأنّ الشعرة البيضاء مع ما يجاورها من شعرة سوداء ثوب أشمط والأشمط الذي يخالطه بياض وسواد راجع «الفتح» (١٠/ ٣٥٢).

«الكتم» قال أبوعبيد: مشددة التاء والمشهور التّخفيف، وهو نبت يخلط مع الوسمة ويصبغ به الشعر أسود، وقيل: هو الوسمة. راجع «النهاية» (٤/ ١٥٠-١٥١).

وقال في «المصباح»: الكتم (بفتحتين) نبت فيه حمرة يخلط بالوسمة ويخضب به للسواد، وفي كتب الطب: الكتم من نبات الجبل ورقه كورق الآس يخضب به مدقوقا وله ثمر كقدر الفلفل ويسود إذا نضج، وقد يعتصر منه دهن يستصبح به في البوادي.

وقوله «بحتًا» قال ابن الأثير: البحت الخالص الذي لا يخالطه شيء (١/ ٩٩).

(ف) قد ثبت بهذا الحديث أنه ﷺ لم يختضب، وروي من حديث ابن عمر قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يخضب بالصفرة، وكذا من حديث أبي رمثة، وفيه وله شعر قد علاه الشيب وشيبه أحمر مخضوب بالحناء فوقع التعارض بينه وبين حديث أنس هذا.

فقال الحافظ: والجمع بينه وبين حديث أنس بن مالك أن يحمل نفي أنس على غلبة الشيب حتى يحتاج إلى خضابه ولم يتفق أنّه رآه وهو مخضب ويحمل حديث من أثبت الخضب - أي حديث ابن عمر وأبي رمثة - على أنه فعله لإرادة بيان الجواز ولم يواظب عليه.

وقد أنكر الإمام أحمد إنكار أنس أنه خضب وذكر حديث ابن عمر المذكور - وهو في الصّحيح ووافق مالك أنسًا في إنكار الخضاب «فتح الباري» (٦/ ٥٧٢).

رواه البخاري[١] في الصحيح عن سليمان بن حرب عن حماد.

ورواه[٢] مسلم عن أبي الربيع.

[٥٩٨١] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا عبيدالله بن إياد [حدثنا إياد بن لقيط] عن أبي رمثة، قال انطلقت مع أبي نحو النبي ﷺ [فإذا هو ذو وفرة بها ردع حناء وعليه بردان أخضران][٣].

---

(١) في اللباس (٧/ ٥٧) ولم يذكر فيه «اختضاب أبي بكر وعمر» وفيه «اللحية» بدل «الرأس».

(٢) في الفضائل (٢/ ١٨٢١ رقم ١٠٣).

ومن هذا الوجه أخرجه أبويعلى في «مسنده» (٦/ ١٠٢-١٠٣ رقم ٣٣٦٤).

وأخرجه المؤلف في «السنن» (٧/ ٣١٠)، وفي «دلائل النبوة» (١/ ٢٣١) من طريق يوسف بن يعقوب عن أبي الربيع به.

[٥٩٨١] إسناده: حسن.

• عبيدالله بن إياد بن لقيط السدوسي أبوالسّليل (بفتح المهملة وكسر اللام وآخره لام أيضًا) الكوفي.

كان عريف قومه صدوق لينه البزار وحده، من السابعة (بخ م د ت س).

والحديث في سنن أبي داود في الترجّل (٤/ ٤١٦ رقم ٤٢٠٦).

وأخرجه الترمذي في الأدب (٥/ ١١٩ رقم ٢٨١٢) بدون ذكر «ردع الحناء» من طريق عبدالرحمن بن مهدي، وأحمد في «مسنده» (٢/ ٢٢٦) عن هشام بن عبدالملك وعفّان، وعبدالله ابن أحمد في «زوائد المسند» (٢/ ٢٢٧-٢٢٨) عن جعفر بن حميد الكوفي، وابن حبان في صحيحه (رقم ١٥٢٢- موارد) من طريق أبي الوليد الطيالسي، والطبراني في «الكبير» - مطولا - (٢٢/ ٢٨١-٢٨٢ رقم ٧٢٠) من طريق أبي نعيم وأبي الوليد الطيالسي وعاصم بن علي، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٣٨) ببعض الاختصار عن عفان بن مسلم وهشام بن عبدالملك وسعيد بن منصور، والمؤلف في «دلائل النبوة» (١/ ٢٣٧) من طريق أبي نعيم، كلهم عن عبيدالله بن إياد به.

وأخرجه أحمد في مسنده (٢/ ٢٢٧ - ٢٢٨)، والترمذي في «الشمائل» (ص٣٩)، والمؤلف في «الدلائل» (١/ ٢٣٧) مطولا من طريق عبدالملك بن عمير، وأحمد في «مسنده» (٢/ ٢٢٦) من طريق المسعودي، والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٢٨١ رقم ٧١٩) من طريق الشيباني، و (٢٢/ ٢٨٢-٢٨٣ رقم ٧٢٢-٧٢٣) من طريق صدقة بن أبي عمران، و (٢٢/ ٢٨٣ رقم ٧٢٤) من طريق عبدالله بن عمير، كلهم عن إياد بن لقيط به.

(٣) ما بين الحاصرتين في الموضعين ساقط من «ن»

[٥٩٨٢] وأخبرنا أبوالحسن المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف ابن يعقوب، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان، عن إياد بن لقيط، عن أبي رمثة: أتيتُ النّبي ﷺ فقال لرجل: «من هذا؟» قال: ابني، قال: «أما إنه لا يجني عليك ولا تجني عليه» قال: فرأيته لطخ لحيته بالحناء.

وروينا[1] عن غيلان بن جامع، عن إياد في هذا الحديث كان يخضب بالحناء والكتم وحديث أنس بن مالك أصح من هذا.

[٥٩٨٣] وأخبرنا أبوعمرو الأديب، أخبرنا أبوبكر الإسماعيلي، أخبرنا إبراهيم بن

[٥٩٨٢] إسناده كسابقه.

• سفيان هو الثوري.

والحديث أخرجه أبو داود في الترجل (٤/ ٤١٧رقم٤٢٠٨)، والنسائي في الزينة (٨/ ١٤٠) عن محمد بن بشار والنسائي أيضا في الزينة (٨/ ١٤٠) عن عمرو بن علي، كلاهما عن عبد الرحمن ابن مهدي به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٢٢٦) عن وكيع، وهو أيضا في «مسنده» (٢/ ٢٢٦) والطبراني في الكبير (٢/ ٢٨٠رقم٧١٧) من طريق أبي نعيم، كلاهما عن سفيان به.

(١) بهذا الوجه رواه المؤلف في «دلائل النبوة» (١/ ٢٣٨)، وأحمد في «مسنده» (٤/ ١٦٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٢٨٤ رقم ٧٢٦).

جاء الحديث من عدة طرق وهناك أورده المؤلف من طريقين، ففي الطريق الأولى قال: انطلقتُ مع أبي نحو النبي ﷺ ... فذكره وفي الثانية لم يذكر أباه.

وجاء في أكثر الروايات «أن أبا رمثة جاء إلى النبي ﷺ مع أبيه، أو أنّ أبا رمثة جاء إلى النبي ﷺ ومعه ابنه» وبعض الروايات مختصرة لم يذكر فيها هذا وذاك فلابدّ من البحث عن أرجح الروايتين وأصحهما، أكان أبورمثة حاضرا مع أبيه، أم كان أبورمثة هو الكبير حضر معه ابنه؟ هكذا ذكر الأستاذ أحمد محمد شاكر ثم استقصى أسانيد القصة كلها وقال بعدما بين الأسانيد مع اختلافها: فالنقد الصحيح على طريقة أهل العلم بهذا الشأن وهم أئمة الدنيا في نقد الروايات وقد أعدهم في ذلك أعلى القواعد وأدقها وأوثقها: الترجيح بالحفظ والتثبت أولا، ثم بالكثرة ثانيًا، تم بفحص سياق الروايات وترجيح أقربها إلى التوافق لا إلى التعارض، وإلى المفهوم المعقول، لا إلى النابي الشاذ، فالذي يثبت على النقد والذي يكاد يجزم به الناقد العارف، والذي هو الراجح عند الموازنة أن أبا رمثة كان مع أبيه وأن من ذكر من الرواة غير ذلك فقد وهم.

راجع لتمام البحث «مسند أحمد» (١٢/ ٦٠-٦٢ بتحقيق أحمد شاكر).

[٥٨٨٣] إسناده: رجاله موثقون والحديث صحيح.

• أبوعمرو الأديب هو محمد بن عبدالله بن أحمد الرزجاهي. =

هاشم البغوي، حدثنا إبراهيم بن الحجاج، حدثنا سلام بن أبي مطيع، عن عثمان بن عبدالله بن موهب قال: دخلتُ على أم سلمة فأخرجت إلي شعرًا من شعر رسول الله ﷺ مخضوبًا بالحناء والكتم.

أخرجه[1] البخاري.

وقال[2] أبوبكر الإسماعيلي هذا لم يبين أنّ النّبي ﷺ هو الذي خضب ولعله لون بعده أو وضع في طيب فيه صفرة فغلبته.

[٥٩٨٤] أخبرنا أبوالحسن علي بن محمد بن علي بن محمد بن علي المقرئ، أخبرنا الحسن

= • أبوبكر الإسماعيلي هو أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الجرجاني.

• عثمان بن عبدالله بن موهب التّيمي مولاهم المدني، الأعرج، ثقة، من الرابعة (خ م ت س ق).

(١) في اللباس (٧/ ٥٧) عن موسى بن إسماعيل عن سلام بن أبي مطيع - بدون ذكر قوله «بالحنّاء والكتم» - ومن طريقه أخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٩٠ رقم ٣١٧٧)، والمؤلف في «دلائل النبوّة» (١/ ٢٣٦)، وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٤٦)، وعنه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٩٦ رقم ٣٦٢٣) عن يونس بن محمد، وأحمد في «مسنده» (٦/ ٣٢٢) عن عفان، و (٦/ ٢٩٦، ٣١٩) عن عبدالرحمن بن مهدي، والطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٣٣٢ رقم ٧٦٤) من طريق مسلم بن إبراهيم ومعلى بن أسد، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٣٧) عن عفان بن مسلم ومسلم بن إبراهيم ويونس بن محمد المؤدّب، والمؤلف في «السنن» (٧/ ٣١٠) من طريق معلى بن أسد، كلهم عن سلام بن أبي مطيع به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٦/ ٢٩٦) عن أبي معاوية شيبان، والطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٣٣٢ رقم ٧٦٥) من طريق منصور بن دينار، كلاهما عن عثمان بن عبدالله بن موهب به.

(٢) قول الإسماعيلي هذا ذكره الحافظ في «فتح الباري» (١٠/ ٣٥٣-٣٥٤).

[٥٩٨٤] إسناده: رجاله موثقون.

• يحيى بن سعيد هو القطّان.

• عبيد بن جُرَيج التّيمي مولاهم، المدني، ثقة، من الثالثة (خ م د تم س ق).

والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» - في سياق طويل - (٢/ ١٧-١٨) عن يحيى بن سعيد بنفس السند.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٤/ ١٧٩) عن عبدالله بن نُمير، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٥٥)، وعنه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٩٨ رقم ٣٦٢٦) - مقتصرًا - على ذكر تصفير اللحية عن أبي أسامة، كلاهما عن عبيدالله بن عمر به. =

ابن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا يحيى ابن سعيد، عن عبيدالله بن عمر، قال حدثني سعيد بن أبي سعيد، عن جريج أو ابن جريج قال: قلتُ لابن عمر: خلال رأيتك تصنعهن، قال: وما هن[١]؟ قلتُ: رأيتك تلبس هذه النعال السبتية، رأيتك تصفر لحيتك، فقال: أما لبسي هذه النعال السبتية، فإني رأيت رسول الله ﷺ [يلبسها، ويتوضأ فيها ويستحبها، وأما تصفيري لحيتي فإني رأيتُ رسول الله ﷺ][٢] يصفر لحيته.

هذا عبيد بن جريج.

وروينا[٣] عن ابن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعا: أنه كان يلبس النعال السبتية ويصفر لحيته بالورس والزعفران وكان ابن عمر يفعل ذلك.

[٥٩٨٥] وأخبرنا أبوزكريا بن أبي إسحاق، حدثنا أبوالعباس الأصم، حدثنا بحر بن نصر، حدثنا ابن وهب، أخبرني عبدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: أنّه كان يصفر لحيته بالخلوق، ويحدث أنّ رسول الله ﷺ كان يصفر.

قال الشيخ: وحديث أنس عن النّبي ﷺ في نهي الرجل عن التزعفر أصح إسنادًا والله أعلم ويحتمل أن يكون النّهي عن التزعفر في غير اللحية.

= ورواه مالك في «الموطأ» (ص ٣٣٣)، ومن طريقه البخاري في الوضوء (١/ ٤٩-٥٠) وفي اللباس (٧/ ٤٨-٤٩)، ومسلم في الحج (١/ ٨٤٤ رقم ٢٥)، وأبوداود في المناسك (٢/ ٣٧٤ رقم ١٧٧٢)، وأحمد في «مسنده» (٢/ ٦٦) - مطولا - والترمذي في «الشمائل» (ص٥٦-٥٧)، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص١٤٣) مقتصرًا على ذكر لبس النعال السبتية عن سعيد بن أبي سعيد المقبري به.

(١) كذا في الأصل و «ن» وفي نسخة «ل» «وما هي».

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل.

(٣) رواه المؤلف في «دلائل النبوة» (١/٢٣٨)، وأبوداود في الترجّل (٤/ ٤١٧-٤١٨ رقم ٤٢١٠)، والنسائي في الزينة (٨/ ١٨٦) من طريق عمرو بن محمد عن عبدالعزيز بن أبي رواد به.

[٥٩٨٥] إسناده: ضعيف لأجل ضعف عبدالله بن عمر العمري.

والحديث رواه المؤلف في «السنن» (٧/ ٣١٠) عن أبي زكريا بن أبي إسحاق - بنفس الإسناد هنا.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٣٨) عن خالد بن خداش عن عبدالله بن وهب به.

[٥٩٨٦] أخبرنا أبوالحسن المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف ابن يعقوب، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا محمد بن طلحة، عن حميد بن وهب، عن بني طاوس، عن أبيهم، عن عبدالله بن عباس قال: مرّ رجل بالنّبي ﷺ مخضوب بحمرة، فقال: «**ما أحسن هذا**» ثم مر به رجل يخضب بحناء وكتم، فقال: «**هذا أحسن**» ثم مرّ به رجل يخضب بصفرة، فقال: «**هذا أحسن من هذا كله**» [وكان طاوس يخضب بصفرة][(١)].

[٥٩٨٦] إسناده: ليس بالقوي.

• أبوالحسن المقرئ هو علي بن محمد بن علي المقرئ الإسفراييني.

• حميد بن وهب القرشي أبووهب المكّي أو الكوفي، ليّن الحديث، من الثامنة (د ق)،

وقال البخاري: منكر الحديث، وقال ابن حبان: يروي عن ابن طاوس، روى عنه محمد بن طلحة الكوفي ممن يخطئ حتى خرج عن حد التعديل ولم يغلب خطأه صوابه حتى استحق الجرح وهو ممّن يحتجّ به إلا بما انفرد،

وقال الذهبي: مُقل صويلح، وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه وحميد مجهول في النقل.

راجع «التاريخ الكبير» (١ /٢/ ٣٥٩)، «المجروحين» (١/ ٢٥٧ - ٢٥٨)، «الميزان» (١/ ٦١٧)، «الجرح والتعديل» (٣/٢٣٠) «الكامل في الضعفاء» (٢/ ٦٩٢)، «الضعفاء» للعقيلي (١/ ٢٦٩).

والحديث أخرجه أبوداود في الترجل (٤/ ٤١٨ رقم ٤٢١١)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٤٤-٢٤٥)، وعنه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٩٨ رقم ٣٦٢٧)، والخطيب في «الجامع» (١/ ٣٧٩) من طريق إسحاق بن منصور، والطبراني في «الكبير» (١١/ ٢٤ رقم ١٠٩٢٢)، والمؤلف في «السنن» (٧/ ٣١٠)، وفي «الآداب» (رقم ٧٦٧) من طريق حجاج بن منهال، وابن عدي في «الكامل» (٢/ ٦٩٢) من طريق عاصم بن علي وجبارة، والعقيلي في «الضعفاء» (١/ ٢٦٩) من طريق عفان، كلهم عن محمد بن طلحة به.

ورواه ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٤٠) عن عفان بن مسلم وهاشم بن القاسم وأحمد بن عبدالله بن يونس قالوا أخبرنا محمد بن طلحة عن حميد بن وهب القرشي عن بني طاوس عن أبيهم طاوس عن عبدالله بن عباس به.

(١) ما بين المعقوفتين سقط من «ن».

[٥٩٨٧] أخبرنا أبوالحسن بن أبي بكر الأهوازي، أخبرنا أبوبكر بن محمويه العسكري، حدثنا أحمد بن عثمان السكوني، حدثنا عيسى بن هلال، حدثنا زيد بن عبيد، حدثنا عَبدالله بن العلاء بن زبر، قال سمعتُ القاسم مولى ابن يزيد، يحدث عن أبي أمامة قال: خرج رسول الله ﷺ على قوم من الأنصار بيض لحاهم، فقال: **«يا معشر الأنصار حمروا وصفروا، وخالفوا أهل الكتاب»**.

[٥٩٨٧] إسناده: حسن.

- أبوالحسن بن أبي بكر الأهوازي هو علي بن أحمد بن عبدان،
- أبوبكر بن محمويه العسكري هو محمد بن أحمد بن محمويه العسكري،
- أحمد بن عثمان السّكوني هو أحمد بن عثمان بن عبدالرحمن أبوعبدالرحمن النّسوي تقدّموا.
- عيسى بن هلال هو عيسى بن أبي عيسى بن يحيى الطائي وقيل السَّليحي (بفتح المهملة وكسر اللام والمهملة) الحِمصي، المعروف بابن البرّاد، صدوق، من الحادية عشرة (د س).
- زيد بن عبيد هو زيد بن يحيى بن عُبَيد الخزاعي، أبوعبدالله الدمشقي (م ٢٠٧هـ)، ثقة، من التاسعة (د س ق).

وفي الأصل و «ن» «عبيدالله بن العلاء بن زيد» وهو خطأ والتصويب من نسخة «ل».

- القاسم مولى ابن يزيد هو القاسم بن عبدالرحمن الشامي أبوعبدالرحمن الدمشقي.

والحديث رواه أحمد في «مسنده» (٥/ ٢٦٤-٢٦٥) عن زيد بن يحيى بن عبيد بنفس السند بزيادة ذكر «السراويل والإزار».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨ - ٢٨٢ رقم ٧٩٢٤) من طريق سليمان بن سلمة الخبائري عن زيد بن يحيى بن عبيد به.

وعنده «عبدالله بن العلاء بن زيد» بدل «زَبر».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ١٣١) بزيادة السراويل والإزار وقال: رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح خلا القاسم وهو ثقة وفيه كلام لا يضر.

وذكره الحافظ في «الفتح» (١٠/ ٣٥٤) وعزاه لأحمد بسند حسن وقال الشيخ ناصر الدين الألباني: حسن، راجع «صحيح الجامع الصغير» (رقم ٦٩٩١) و«الصحيحة» (رقم ١٢٤٥).

قوله «عثانينكم»: جمع عثنون وهي اللحية «النهاية» (٣/ ١٨٣).

«سبالكم» والسِبال جمع السَّبلَة (بالتحريك) قال ابن الأثير: الشارب، وكذا قال الجوهري، وقال الحربي حكاية عن الأزهري: هي الشعرات التي تحت اللحى الأسفل والسَّبَلَة عند العرب مقدم اللحية وما أسبل منها على الصّدر، «النهاية» (٢/ ٣٣٩).

فقالوا: يا رسول الله إن أهل الكتاب يقصرون عثانينهم، ويوفرون سبالهم فقال رسول الله ﷺ: «**وفروا عثانيكم، وقصوا**[1] **سبالكم**» فقالوا: يارسول الله إن أهل الكتاب يتخففون ولا ينتعلون، قال «**انتعلوا وتخففوا، وخالفوا أهل الكتاب**».

[٥٩٨٨] أخبرنا أبوبكر أحمد بن الحسن، وأبوزكريا بن أبي إسحاق، قالا: حدثنا أبوالعباس الأصم، حدثنا بحر بن نصر، حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، والليث بن سعد، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن: أنّ عبدالرحمن بن الأسود بن عبديغوث كان شديد بياض الرأس واللحية، وكان لا يصبغ، فخرج عليهم كأن رأسه ولحيته ياقوتتان حمرةً، فقيل له في ذلك فقال: إنّ أمي عائشة أرسلت إلي بعزيمة أن أصبغ وأخبرتني أنّ أبا بكر كان يصبغ.

---

(١) وقع في الأصل و «ن» «قصّروا».

[٥٩٨٨] إسناده: رجاله ثقات.

- يحيى بن سعيد هو الأنصاري.
- محمد بن إبراهيم هو التيمي، المدني.
- عبدالرحمن بن الأسود بن عبد يغوث بن وهب بن عبد مناف بن زهرة الزهري، وُلد على عهد رسول الله ﷺ ومات أبوه في ذلك الزمان فعُدّ لذلك في الصحابة.

وقال العجلي: من كبار التابعين (خت بخ م - ٤).

وفي «الأصل» و «ن» عبدالرحمن بن أبي الأسود بن عبد يغوث وهو خطأ.

والخبر رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/٢٤٧-٢٤٨)، وابن سعد في «الطبقات» (٣/ ١٨٩) عن يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد به.

وأخرجه الخطيب في «الجامع» (١/ ٣٧٨) من طريق القاضي أبي بكر الحيري عن محمد بن يعقوب أبي العباس الأصم به.

ورواه مالك في «الموطأ» في الشعر (٩٤٩-٩٥٠) عن يحيى بن سعيد بنحوه.

وقال يحيى: سمعتُ مالكًا يقول: في صبغ الشعر بالسواد لم أسمع في ذلك شيئًا معلوما وغير ذلك من الصّبغ أحبّ إليّ وقال: وترك الصّبغ كله واسع إن شاء الله ليس على الناس فيه ضيق.

قال: وسمعت مالكًا يقول: في هذا الحديث بيان أن رسول الله ﷺ لم يصبغ ولو صبغ رسول الله ﷺ لأرسلت بذلك عائشة إلى عبدالرحمن بن الأسود.

[٥٩٨٩] وأخبرنا أبوزكريا، حدثنا أبوالعباس الأصم، حدثنا بحر بن نصر، حدثنا ابن وهب، أخبرني سعيد بن أبي أيوب، عن الوليد بن أبي الوليد قال: رأيتُ أنس بن مالك مصبوغًا شعره بالحناء.

[٥٩٩٠] وبإسناده عن الوليد قال: ورأيتُ عمرو بن الجموح الأنصاري يصبغ لحيته بالصُّفرة.

[٥٩٩١] وبهذا الإسناد قال أخبرني سعيد بن أبي أيوب، قال حدثني أبي: أنّه رأى عبدالله بن عمر، وأبا هريرة يصفران لحاهما حتى إن كان للصفرة موضع اللحية من القميص.

[٥٩٩٢] أخبرنا أبوزكريا، وأبوبكر، قالا: حدثنا أبوالعباس، حدثنا بحر، حدثنا ابن

[٥٩٨٩] إسناده: لا بأس به.

- أبوزكريا هو يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى.
- أبوالعباس الأصم هو محمد بن يعقوب الأصم.
- الوليد أبي الوليد عثمان المدني، ليّن الحديث، تقدموا.

رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٤٥) عن إسماعيل قال «رأيت أنسا يخضب بالحناء».

[٥٩٩٠] إسناده: كإسناد سابقه.

- عمرو بن الجموح (بفتح الجيم وتخفيف الميم) ابن زيد بن حرام بن كعب بن غنم بن سلمة الأنصاري السلمي أبومعاذ من سادات الأنصار واستشهد بأحد، وقال ابن حبان: له صحبة.

وقال محمد بن إسحاق في «المغازي»: كان عمرو بن الجموح سيدا من سادات بني سلمة وشريفا من أشرافهم، وقال ابن الكلبي: كان عمرو بن الجموح آخر الأنصار إسلامًا.

له ترجمة في «الإصابة» (٢/ ٥٢٢-٥٢٣)، «ثقات الصحابة» لابن حبان (٣/ ٢٧٦).

لم أقف على هذا الخبر من خرجه.

[٥٩٩١] إسناده: فيه مستور.

- والد سعيد بن أبي أيوب هو مقلاص المصري الخزاعي،

ترجمه ابن حبان في «الثقات» (٥/ ٤٦٢) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلا، وله ترجمة في «الجرح والتعديل» (٨/ ٤٣٣).

لم أجد من خرج هذا الخبر.

[٥٩٩٢] إسناده: ضعيف.

- أبوبكر هو أحمد بن الحسن بن أحمد بن محمد الحيري القاضي.
- أبوالعباس هو الأصم.

=

وهب، أخبرني معاوية بن صالح، عن حدير بن كريب، وابن عبدالله بن بسر أنهما رأيا عبدالله بن بسر وأبا أمامة وغيرهما من أصحاب رسول الله ﷺ يصبغون لحاهم.

[٥٩٩٣] قال معاوية: وحدثني أبوالربيع، عن القاسم مولى معاوية: أنّه رأى سهل بن الحنظلية صاحب النّبي ﷺ شيخًا مصفر اللحية.

[٥٩٩٤] أخبرنا محمد بن موسى، حدثنا أبوالعباس الأصم، حدثنا يحيى بن أبي طالب، أخبرنا يزيد بن هارون، أخبرنا شيبان، عن عبدالملك بن عمير قال: رأيتُ جرير بن عبدالله والمغيرة بن شعبة يصبغان لحاهما بالصّفرة.

= • ابن عبدالله بن بسر عن أبيه لا يعرف ولا يسمى، من الخامسة (س).

والخبر رواه ابن سعد في «الطبقات» (٧/ ٤١٣) من طريق إسماعيل بن عياش عن جرير بن عثمان وصفوان بن عمرو أنهما رأيا عبدالله بن بسر صاحب النبي ﷺ يصفّر رأسه ولحيته وهو حاسر عن رأسه.

كما أخرجه في «الطبقات» أيضًا (٧/ ٤١٢) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٥٣) عن الفضل ابن دكين قال حدثنا حماد بن سلمة عن أبي غالب قال: «رأيت أبا أمامة يصفّر لحيته».

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٥٣-٢٥٤) من طريق إسحاق بن سليمان عن جرير قال: «رأيت عبدالله بن بُسر يصفر لحيته ورأسه».

[٥٩٩٣] معاوية هو ابن صالح.

• أبوالربيع هو سليمان.

قال عبدالله بن أحمد قال أبي: هو سليمان بن عبدالرحمن الذي روى عنه شعبة وليث بن سعد (مسند ٤/ ١٨٠)، إن كان كما جزم به الإمام أحمد فقد ذكره الحافظ في «التقريب» وقال: ثقة ولكن الإمام البخاري رحمه الله ترجمه في «تاريخه» (٢/ ٢/ ١٢-١٣) وقال: أبوالربيع سليمان وقال بعضهم: هو سليمان بن عبدالرحمن لم يصح ويقال سليمان بن عبدالرحمن أبوعمر الأسدي، فقال الإمام أحمد: إن كانت له كنيتان فلا مانع أن تكون له كنيتان فأكثر.

• القاسم مولى معاوية هو أبوعبدالرحمن.

والخبر ساقه البخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ٢/ ١٢-١٣) عن معاوية بن صالح بسياق أتم منه.

[٥٩٩٤] إسناده: رجاله ثقات.

• شيبان هو ابن عبدالرحمن التميمي النحوي أبومعاوية.

والخبر أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٥٥) عن المحاربي عن عبدالملك بن عمير به.

ورواه ابن سعد في «الطبقات» (٦/ ٢٠) عن عبدالرحمن بن محمد المحاربي قال سمعتُ عبدالملك ابن عُمير قال رأيتُ المغيرة بن شعبة يخطب الناس في العيد على بعير ورأيته يخضب بالصُّفرة.

[٥٩٩٥] أخبرنا أبومحمد بن يوسف، أخبرنا أبوالحسن علي بن محمد بن عقبة، حدثنا الحسين بن الحكم الحبري، حدثنا أبوحفص الأعشى قال سمعتُ جعفر بن محمد يقول: الخضاب مكيدة للعدو مرضاة للزوجة.

قال الشيخ: وهذا إن أراد بغير السواد فهو سُنّة وإن أراد بالسّواد فقد ورد النّهي عنه.

وأما الخضاب بالسّواد.

[٥٩٩٦] فأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر ابن نصر، حدثنا عبدالله بن وهب، قال - ح

وأخبرنا أبوعمرو بن أبي جعفر، حدثنا عبدالله بن محمد بن يونس، حدثنا أبوالطاهر، أخبرنا ابن وهب، أخبرني ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله قال: أتي بأبي قحافة يوم فتح مكّة، ورأسه ولحيته كالثّغامة بياضًا، فقال رسول الله ﷺ: «**غيروا هذا بشيء، واجتنبوا السّواد**».

رواه[1] مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر.

[٥٩٩٥] إسناده: فيه من لم أعرفه.

• أبوحفص الأعشى لم أظفر له بترجمة وقد تقدم.

كذا في نسخة «ل» ووقع في «الأصل» و «ن» «حفص الأعشى».

لم أقف على من خرّجه.

[٥٩٩٦] إسناده: صحيح.

• أبوالطاهر هو أحمد بن عمرو بن السرح.

(١) في اللباس (٢/ ١٦٦٣ رقم ٧٩).

وأخرجه أبوداود في الترجّل (٤/ ٤١٥ رقم ٤٢٠٤) عن أحمد بن عمرو بن السرح وأحمد بن سعيد الهمداني، والنسائي في الزينة (٨/ ١٣٨) عن يونس بن عبدالأعلى، ثلاثتهم عن عبدالله ابن وهب به.

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٤٠٦-٤٠٧ رقم ٥٤٤٧) عن عبدالله ابن أحمد بن موسى عن أبي الطاهر بن السرح به.

وأخرجه المؤلف في «الآداب» (رقم ٧٦٤) عن أبي عبدالله الحافظ وأبي زكريا بن أبي إسحاق كلاهما عن أبي العباس به. =

. . . . . .

= وأخرجه أحمد في «مسنده» (٣/ ٣١٦)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٤٤)، وعنه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٩٧ رقم ٣٦٢٤)، وعبدالرزاق في «مصنفه» (١١/ ١٥٤ رقم ٢٠١٧٩) - ومن طريقه أحمد في «مسنده» (٣/ ٣٢٢)، والطبراني في «الكبير» (٩/ ٢٩ رقم ٨٣٢٤، ٨٣٢٥)، والبغوي في «شرح السنّة» (١٢/ ٩١-٩٢) من طريق ليث، ومسلم في اللباس (٢/ ١٦٦٣ رقم ٧٨)، وأحمد في «مسنده» (٣/ ٣٣٨) والطبراني في «الكبير» (٩/ ٣٠ رقم ٨٣٢٧)، وابن الجعد في «مسنده» (٢/ ٩٥٤) من طريق أبي خيثمة زهير، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ٢٤٥) من طريق عزرة بن ثابت، وأبويعلى في «مسنده» (٣/ ٣٥٢ رقم ١٨١٩) من طريق الأجلح، والطبراني في «الكبير» (٩/ ٢٩ رقم ٨٣٢٥) من طريق مطر الوراق، و (٩/ ٢٩-٣٠ رقم ٨٣٢٦) من طريق أيوب، كلهم عن أبي الزبير به.

وقوله «ثغامة» قال أبوعبيد: هو نبت أبيض الزهر والثمر شبه بياض الشيب به، وقال ابن الأعرابي: شجرة تبيض كأنها الثّلج راجع «غريب الحديث» (٢/ ٢٧٨)، «النهاية» (١/ ٢١٤).

(ف) اختلف العلماء في الخضاب وفي جنسه فقال النووي رحمه الله: ومذهبنا استحباب خضاب الشيب للرجل والمرأة بالصفرة أو حمرة ويحرم خضابه بالسواد على الأصح وقيل: يكره كراهة تنزيه والمختار التحريم لقوله ﷺ «واجتنبوا السواد» وهذا مذهبنا.

وقال القاضي عياض: إختلف السلف من الصحابة والتابعين في الخضاب وفي جنسه، فقال بعضهم ترك الخضاب أفضل، ورووا حديثا عن النبي ﷺ في النهي عن تغيير الشيب، وقال آخرون: الخضاب أفضل وخضب جماعة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم للأحاديث التي ذكرها مسلم وغيره ثم اختلف هؤلاء فكان أكثرهم يخضب بالصفرة منهم ابن عمر وأبوهريرة وآخرون وروي ذلك عن علي.

وخضب جماعة منهم بالحناء والكتم، وبعضهم بالزعفران، وخضب جماعة بالسواد وروي ذلك عن عثمان، والحسن والحسين ابني علي، وعقبة بن عامر وابن سيرين وأبي بردة وآخرين.

قال القاضي: قال الطبراني: الصواب أنّ الآثار المروية عن النبي ﷺ بتغيير الشيب وبالنهي عنه كلها صحيحة وليس فيها تناقض بل الأمر بالتغيير لمن شيبه كشيب أبي قحافة، والنّهي لمن له شمط فقط قال: واختلاف السلف في فعل الأمرين بحسب اختلاف أحوالهم في ذلك مع أن الأمر والنهي في ذلك ليس للوجوب بالإجماع، ولهذا لم ينكر بعضهم على بعض خلافه في ذلك.

قال: ولا يجوز أن يُقال فيها ناسخ ومنسوخ قال القاضي وقال غيره: هو على حالين فمن كان في موضع عادة أهل الصبغ أو تركه فخروجه عن العادة شهرة ومكروه والثاني: أنه يختلف باختلاف نظافة الشيب فمن كان شيبته تكون نقية أحسن منها مصبوغة، فالترك أولى، ومن كان شيبته تستبشع فالصبغ أولى هذا ما نقله القاضي والأصح الأوفق للسنة ما قدمناه عن مذهبنا والله أعلم. راجع «شرح مسلم» للنووي (١٤/ ٨٠). =

[٥٩٩٧] وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا عبدالرحمن بن حمدان الجلاب بهمذان، حدثنا هلال بن العلاء الرقي، حدثنا أبي، وعبدالله بن جعفر قالا: حدثنا عبيدالله بن عمرو، عن عبدالكريم الجزري، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس عن النّبي ﷺ قال: **«يكون قوم يخضبون بالسواد في آخر الزمان، كحواصل الحمام، لا يريحون رائحة الجنّة»**.

رواه أبوداود في «كتاب السنن»(١) عن أبي توبة عن عبيدالله بن عمرو.

= وقال الحافظ في «الفتح» (١٠/ ٣٥٤-٣٥٥): إن من العلماء من رخص في الخضاب بالسواد في الجهاد، ومنهم من رخص فيه مطلقًا وإن الأولى كراهته وجنح النووي إلى أنّه كراهة تحريم وقد رخص فيه طائفة من السلف منهم سعد بن أبي وقاص وعقبة بن عامر والحسن والحسين وجرير وغير واحد واختاره ابن أبي عاصم في «كتاب الخضاب» له وأجاب عن ابن عباس - الآتي - رفعه، بأنه لا دلالة فيه على كراهة الخضاب بالسواد بل فيه الإخبار عن قوم هذه صفتهم وعن حديث جابر هذا بأنّه في حق من صار شيب رأسه مستبشعًا ولا يطرد ذلك في حق كل أحد.

وقال أيضًا مستدلا بهذا الحديث: فمن كان في مثل حال أبي قحافة استحب له الخضاب لأنّه لا يحصل به الغرور لأحد، ومن كان بخلافه فلا يستحب في حقه ولكن الخضاب مطلقا أولى، لأنه فيه امتثال الأمر في مخالفة أهل الكتاب، وفيه صيانة للشعر عن تعلق الغبار وغيره به إلا إن كان من عادة أهل البلد ترك الصبغ وأن الذي ينفرد بدونهم بذلك يصير في مقام الشهرة فالترك في حقه أولى انتهى قوله.

[٥٩٩٧] إسناده: **ضعيف، والحديث حسن**.

• العلاء بن هلال بن عمرو بن هلال الباهلي، أبومحمد الرقي،

فيه لين، من التاسعة (س) قال أبوحاتم: منكر الحديث ضعيف الحديث راجع «الجرح والتعديل» (٦/ ٣٦١) «التهذيب» (٨/ ٢٩٣-٢٩٤).

(١) في الترجّل (٤/ ٤١٨ رقم ٤٢١٢) عن أبي توبة - هو الربيع بن نافع الحلبي - عن عبيدالله بن عمرو به.

وأخرجه أبويعلى في «مسنده» (٤/ ٤٧١ رقم ٢٦٠٣) عن زهير عن عبدالله بن جعفر به وأخرجه النسائي في الزينة (٨/ ١٣٨) عن عبدالرحمن بن عبيدالله الحلبي، وأحمد في «مسنده» (١/ ٢٧٣) عن حسين وأحمد بن عبدالملك، والطبراني في «الكبير» (١١/ ٤٤٢ رقم ١٢٢٥٤)، والبغوي في «شرح السنّة» (١٢/ ٩٢ رقم ٣١٨٠)، والمؤلف في «الآداب» (رقم ٧٦٥) من طريق عمرو بن خالد، والطبراني في «الكبير» (١١/ ٤٤٢ رقم ١٢٢٥٤) عن جندل بن والق، كلهم عن عبيدالله بن عمرو به.

وذكره «الحافظ» في «القول المسدّد» (ص٤٨-٤٩) برواية الإمام أحمد وقال: أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٥٥) من طريق أبي القاسم البغوي عن هاشم بن الحارث عن عبيدالله بن عمرو الرقي به. =

[٥٩٩٨] وأخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفّار، حدثنا أحمد ابن منصور، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن أبي إسحاق قال: رأيتُ عليًّا رضي الله عنه على المنبر أبيض اللحية والرأس عليه إزار ورداء.

[٥٩٩٩] قال عبدالرزاق: وسمعتُ معمرًا يقول: سأل رجل فرقد السبخي عن السواد قال: بلغنا أنّه يشتعل في رأسه ولحيته يوم القيامة.

وأما الخلوق فقد روينا[1] عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس قال: نهى رسول الله ﷺ أن يتزعفر الرجل.

= وقال: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، والمتهم به عبدالكريم بن أبي المخارق أبوأمية البصري، ثم نقل تجريحه عن جماعة قلتُ - أي الحافظ - وأخطأ في ذلك فإنّ الحديث من رواية عبدالكريم الجزري الثقة المخرج له في الصحيح وقد أخرج الحديث المذكور من هذا الوجه أبوداود والنسائي وابن حبان في صحيحه وغيرهم...

وأخرجه النسائي في الزينة وابن حبان والحاكم في صحيحيهما من هذا الوجه وقال أبويعلى في «مسنده» حدثنا زهير وساق هذا الإسناد وأخرجه الحافظ ضياء الدين المقدسي في «الأحاديث المختارة» مما ليس في الصحيحين من هذا الوجه أيضًا.

وقال الألباني: صحيح «صحيح الجامع الصغير» (٨٠٠٩).

قوله «كحواصل الحمام» أي صدور الحمام وقيل: المراد كحواصل الحمام في الغالب لأن حواصل بعض الحمامات ليست بسود، وَقيل يريد بالتشبيه أن المراد السواد الصرف غير مشوب بلون آخر.

[٥٩٩٨] إسناده: رجاله ثقات.

• أبوإسحاق هو عمرو بن عبدالله الهمداني، السبيعي.

هو في «مصنف عبدالرزّاق» (١١/ ١٥٦ رقم ٢٠١٨٨).

ورواه الطبراني في «الكبير» (١/٩٣ رقم ١٥٣) عن إسحاق بن إبراهيم الدبري عن عبدالرزاق به.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٣/ ١٨٩-١٩٠)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (١/ ٩٣ رقم ١٥٥) من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق به في سياق طويل.

كما أخرجه الطبراني في «الكبير» (١/ ٩٣ رقم ١٥٤) من طريق سفيان الثوري عن أبي إسحاق به ولم يذكر فيه الإزار والرداء.

[٥٩٩٩] إسناده: رجاله موثقون.

والأثر في «مصنف عبدالرزاق» (١١/ ١٥٦ رقم ٢٠١٨٩) بنفس الإسناد.

(١) مرّ الحديث برقم (٥٩١٣) فراجع تخريجه هناك مستوفى.

وروينا عن ابن[1] عمر مرفوعًا وموقوفًا في تصفير اللحية بالورس والزعفران.

وروينا عن غيره في تصفيرها مطلقًا فإن صح التصفير بالزعفران فيحتمل أن يكون تصفير اللحية به مستثنى عن النهي غير أن في حديث أنس في نهي الرجل عن التزعفر مطلقًا أصح من حديث تصفير اللحية بالزعفران، والله أعلم.

[٦٠٠٠] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا الحارث بن أبي أسامة، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا شعبة، عن عطاء بن السائب، قال سمعتُ أبا حفص بن عمر أو أبا عمر بن حفص الثقفي، قال سمعتُ يعلى بن مرّة الثقفي قال: رآني رسول الله ﷺ متخلقًا، قال: «**ألك امرأة**»؟ قلتُ: لا، قال: «**اغسله، ثم اغسله ثم اغسله ثم لا تعد**».

[٦٠٠١] أخبرنا علي، أخبرنا أحمد، حدثنا معاذ بن المثنى العنبري، حدثنا محمد بن

---

(١) راجع ما مرّ قريبًا.

[٦٠٠٠] **إسناده: ضعيف.**

- أبوحفص بن عمر أو أبوعمر بن حفص الثقفي اسمه عبدالله بن حفص وقيل حفص بن عبدالله مجهول، لم يرو عنه غير عطاء بن السائب من الرابعة (س).
- يعلى بن مُرّة بن وهب بن جابر الثقفي أبومُرَازِم (بضم أوله وتخفيف الراء وكسر الزاي). صحابي، شهد الحديبية وما بعدها (بخ قد ت س ق).

والحديث أخرجه الترمذي في الأدب (٥/ ١٢١ رقم ٤٨١٦) عن أبي داود الطيالسي، والنسائي في الزينة (٨/ ١٥٢) من طريق خالد بن الحارث، وأحمد في «مسنده» (٤/ ١٧١) عن محمد بن جعفر، والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٢٦٧ رقم ٦٨٣) من طريق عفان، والبغوي في «شرح السنّة» (١٢/ ٧٩ رقم ٣١٦١) من طريق علي بن الجعد، كلهم عن شعبة به.

ورواه أحمد في «مسنده» (٤/ ١٧٣) من طريق عبيدة بن حميد، والحميدي في «مسنده» (٢/ ٣٦٢ رقم ٨٢٢) عن سفيان بن عيينة، والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٢٦٧ رقم ٦٨٤) من طريق ورقاء ابن عمر، و (رقم ٦٨٥) من طريق حماد بن سلمة، (٢٢/ ٦٨٥ رقم ٦٨٦) - ولم يسق لفظه- من طريق محمد بن فضيل، و (رقم ٦٨٧) من طريق قيس بن الربيع، و (رقم ٦٨٨) من طريق موسى ابن أعين، كلهم عن عطاء بن السائب به.

[٦٠٠١] **إسناده: ضعيف لأجل ضعف عبدالرحمن بن إسحاق الواسطي.**

- محمد بن المنهال العطار البصري، أخو الحجاج (م ٢٣١هـ)، ثقة، من العاشرة (التقريب - ٢/ ٢١٠).
- عبدالله بن يعلى بن مُرّة ويقال ابن همام النهدي، الكوفي، مقبول، من الثالثة (عس).

والحديث رواه الطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٢٦٦ رقم ٦٨١) عن إبراهيم بن نائلة الأصبهاني عن محمد بن المنهال به.

المنهال، حدثنا عبدالواحد، حدثنا عبدالرحمن بن إسحاق، حدثنا عبدالله بن يعلى بن مرّة الثقفي، عن أبيه قال: اطليتُ ثّم تخلقتُ ثم أتيتُ النّبي ﷺ، فقلتُ: يا رسول الله صل علي، قال: «**ما هذا الذي على يديك**»؟ قلتُ: إني اطليتُ ثم تخلقتُ، فقال: «**هل لك امرأة؟**» قلتُ لا قال: «**فهل لك شيء؟**» قلتُ لا قال: «**اذهب فاغسله، ثم اغسله ثم لا تعد**» قال: فذهبت فغسلته ثلاث مرات، ثم أتيت النبي ﷺ فصلى عليّ.

قال الشيخ: حديث أنس في نهي الرجل عن التزعفر مطلقا أصح من حديث يعلى والله أعلم.

«فصل في خضاب النساء»

[٦٠٠٢] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا محمد بن محمد الصُّوري، حدثنا خالد بن عبدالرحمن، حدثنا مطيع بن ميمون، عن صفية بنت عصمة، عن عائشة قالت: أومأت امرأة من وراء ستر بيدها كتاب إلى رسول الله ﷺ، فقبض النبي ﷺ (يده)[1] فقال: «**ما أدري أيد رجل أم يد امرأة؟**» قالت: بل يد امرأة، قال: «**لو كنت امرأة لغيرت أظفارك بالحناء**».

[٦٠٠٢] إسناده: ضعيف.

- محمد بن مُصْعَب الصُّوري، لقبه وَحشي (بمهلة ساكنة ثم معجمة)، صدوق، من الحادية عشرة (د س).
- خالد بن عبدالرحمن الخُراساني، أبوالهيثم، نزيل ساحل دمشق، صدوق له أوهام من التاسعة (د س).
- مُطيع بن ميمون العنبري، أبوسعيد البصري، لين الحديث، من السابعة (د س).
- صفية بنت عصمة، لا تعرف من الثالثة (د س).

(١) زيادة من «سنن أبي داود» و «كتاب الآداب» للمؤلف وليست في جميع النسخ المتوفرة لدينا، والحديث في «سنن أبي داود» في الترجّل (٤/ ٣٩٦ رقم ٤١٦٦)،
وأخرجه النسائي في الزينة (٨/ ١٤٢) من طريق المعلى بن أسد، وأحمد في «مسنده» (٦/ ٢٦٢) عن حسين بن موسى، وابن عدي في «الكامل» (٦/ ٢٤٥٤-٢٤٥٥)، ومن طريقه المؤلف في «الآداب» (رقم ٧٦٩) من طريق طالوت بن عباد، ثلاثتهم عن مطيع بن ميمون به.
قال الألباني: ضعيف راجع «ضعيف الجامع الصغير» (٤٨٤٦).

وروينا[١] عن عائشة: أنها سئلت عن خضاب الحناء؟ فقالت: لا بأس به، ولكنّي أكرهه كان حبّي رسول الله ﷺ يكره ريحه.

وفي رواية أخرى وليس يحرم عليكن[٢] أخواتي أن تختضبن.

[٦٠٠٣] وأخبرنا أبوبكر بن الحسن، وأبوزكريا بن أبي إسحاق، حدثنا أبوالعباس الأصم، حدثنا بحر بن نصر، حدثنا ابن وهب، أخبرني عبدالرحمن بن سلمان، عن عقيل ابن خالد، عن مكحول: أنّ أزواج النّبي ﷺ كُنّ يختضبن بعد صلاة العشاء الآخرة.

[٦٠٠٤] أخبرنا أبوطاهر الفقيه، أخبرنا أبوبكر القطان، حدثنا أحمد بن يوسف السلمي، حدثنا محمد بن يوسف، قال ذكر سفيان عن ابن جريج قال: كان طاوس لا يدع أحدًا من أهله ونسائه وخدمه إلا أمرهم أن يختضبوا في العيدين.

---

(١) رواه المؤلف في «السنن الكبرى» (٧/ ٣١١ - ٣١٢)، وفي «الآداب» (رقم ٧٧١) من طريق كريمة بنت همام قالت كنت عند عائشة . . . فذكر الحديث.
كما أخرجه أبوداود في الترجل (٤/ ٣٩٥ رقم ٤١٦٤)، والنسائي في الزينة (٨/ ١٤٢)، وأحمد في «مسنده» (٦/ ١١٧) من طريق كريمة عن عائشة به بدون ذكر الزيادة،
وضعفه الألباني، راجع «ضعيف الجامع الصغير» (رقم ٤٦١٧).

(٢) وقع في الأصل «على المؤمن» وفي «ن» «على لهن» والتصويب من «ل».

[٦٠٠٣] إسناده: لا بأس به.

- عبدالرحمن بن سلمان الحَجْري (بفتح المهملة وسكون الجيم) الرّعيني، المصري، لا بأس به، من السابعة (م مد س).

لم أقف على من خرج هذا الخبر.

[٦٠٠٤] إسناده: رجاله ثقات.

- أبوبكر القطان هو محمد بن الحسين بن الحسن القطان.
- سفيان هو الثوري.

أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٥/ ٥٤٠) عن حجاج بن محمد عن ابن جريج عن علي بن أبي حميد عن طاوس أنّه كان لا يدع جارية له سوداء ولا غيرها إلا أمرهن فخضبن أيديهنّ وأرجلهنّ يوم الفطر ويوم الأضحى ويقول: إنّه يوم عيد.

«فصل في الطّيب»

[٦٠٠٥] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا علي بن محمد بن سختويه، حدثنا إسحاق ابن الحسن بن ميمون، حدثنا أبونعيم، حدثنا عزرة بن ثابت، حدثني ثمامة بن عبدالله ابن أنس: أنّ أنسًا كان لا يرد الطيب، وزعم أنّ رسول الله ﷺ كان لا يردّ الطيب.

رواه[1] البخاري في الصحيح عن أبي نعيم.

[٦٠٠٦] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، ومحمد بن موسى قالا: حدثنا أبوالعباس هو الأصم، حدثنا عبدالرحمن بن عبدالرحمن بن الفضل الهاشمي بحلب، حدثنا آدم،

[٦٠٠٥] إسناده: لم أعرف شيخ أبي علي الروذباري وبقية رجاله ثقات.

• أبونعيم هو الفضل بن دكين.

(١) في اللباس (٤/ ٦١)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنّة» (١٢/ ٨٦-٨٧)، مرّ الحديث بتخريجه برقم (٥٦٦٨) فراجعه.

[٦٠٠٦] إسناده: فيه جهالة ما.

• عبدالرحمن بن عبدالرحمن بن الفضل الهاشمي، لم أظفر له بترجمة.

وترجمه الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٣٠٧) عبدالرحمن بن عبيدالله بن عبدالعزيز بن الفضل بن صالح بن علي بن عبدالله بن عباس، ولكن لا أدري أهو أو غيره لأنه متأخر ذكره المزي في «تهذيب الكمال» وعنه ابن حجر في «التهذيب» ولم يذكرا له الرواية عن آدم ولا لأبي العباس الأصم عنه.

• ابن أبي ذئب هو محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب، تقدم.

• عثمان بن عبيدالله بن أبي رافع مولى سعيد بن العاص المديني ويقال مولى سعد بن أبي وقاص، ذكره ابن حبان في «الثقات» (٧/ ١٩٠) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلا، وله ترجمة في «التاريخ الكبير» (٣/ ٢/ ٢٣٢-٢٣٥)، «الجرح والتعديل» (٦/ ١٥٦).

والخبر أخرجه البخاري في «تاريخه» (٣/ ٢/ ٢٣٣) وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٦/ ١٥٦) عن آدم عن أبي ذئب عن عثمان بن عبيدالله مولى سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه رأى أبا هريرة وأبا قتادة وابن عمر وأبا أسيد رضي الله عنهم يصفرون لحاهم.

وقال الهيثمي في «المجمع» (٥/ ١٦٤): ورجاله رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣/ ٢٧٠-٢٧١ رقم ٣٢٧٢) من طريق عاصم بن علي عن ابن أبي ذئب به وفيه «العبير» موضع «العنبر».

حدثنا ابن أبي ذئب، حدثنا عثمان بن عبيدالله مولى سعد بن أبي وقاص، قال: رأيتُ أبا هريرة وأبا قتادة وعبدالله بن عمر بن الخطاب وأبا أسيد الساعدي يمرون علينا ونحن في الكتاب فنجد منهم ريح العنبر(١).

[٦٠٠٧] أخبرنا أبومحمد بن يوسف، قال سمعتُ أبا سعيد بن الأعرابي، يقول حدثنا أبويعلى الساجي، قال سمعتُ الأصمعي يقول: كان لأبي عمرو بن العلاء من غلّته كلّ يوم فلسان، يشتري بفلس ريحانًا وكوزًا جديدًا بفلس فيشرب فيه يومه، وإذا أمسى تصدق به، ويشم الريحان يومه فإذا أمسى، قال للجارية: جفّفيه ودقّيه في الأسنان.

«فصل في الكحل»

[٦٠٠٨] أخبرنا أبوبكر محمد بن الحسن بن فورك، أخبرنا عبدالله بن جعفر الأصبهاني، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبوداود، حدثنا عباد يعني ابن منصور،

---

(١) كذا وقع في الأصل و «ن» وفي نسخة «ل» «ريح العبير».

[٦٠٠٧] إسناده: رجاله ثقات.

- أبوسعيد بن الأعرابي هو أحمد بن محمد بن زياد البصري،
- أبويعلى الساجي هو زكريا بن يحيى بن خلاد الساجي،
- الأصمعي هو عبدالملك بن قريب، تقدموا.

وهذا الأثر أورده الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٦/ ٤١٠)، وابن خلكان في «وفيات الأعيان» (٣/ ٤٦٨) عن الأصمعي،

وأشار إلى هذا الأثر ابن كثير في «البداية والنهاية» (١٠/ ١١٢).

[٦٠٠٨] إسناده: حسن.

- أبوداود هو الطيالسي.

والحديث في «مسند الطيالسي» (ص٣٤٩)، وأخرجه الترمذي في اللباس (٤/ ٢٣٤ رقم ١٧٥٧)، وفي «الشمائل» (ص٤١)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنّة» (١٢/ ١١٦ رقم ٣٢٠١)، عن محمد بن حميد الرازي عن أبي داود الطيالسي به.

وقال الترمذي: حديث حسن.

ورواه المؤلف في «السنن» (٤/ ٢٦١، ٩/ ٣٤٦)، وفي «الآداب» (رقم ٨٧٣) بنفس الإسناد هنا.

وأخرجه أبونعيم في «الحلية» (٣/ ٣٤٣) عن يونس بن حبيب عن أبي داود به - مقتصرًا على ذكر المتن الأول - =

عن عكرمة، عن ابن عباس أنّ النّبي ﷺ قال: «**عليكم بالإثمد، فإنّه يجلو البصر وينبت الشعر**»

وزعم: أن رسول الله ﷺ كانت له مكحلة يكتحل منها كل ليلة ثلاثًا في هذه، وثلاثًا في هذه.

المتن الأول قد رواه أيضًا[1] عبدالله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النّبي ﷺ، والمتن الثاني من أفراد عباد بن منصور عن عكرمة.

[٦٠٠٩] أخبرنا أبوسعد الماليني، أخبرنا أبوأحمد بن عدي، حدثنا عبدالملك بن محمد

= وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (ص٤٢)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ١١٧ رقم ٣٢٠٣)، وأحمد في «مسنده» (١/ ٣٥٤)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٤٠٨) من طريق إسرائيل، والترمذي في «الشمائل» (ص٤٢)، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٨٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٤١١-٤١٢)، وعنه ابن ماجه في الطب (٢/ ١١٥٧ رقم ٣٤٩٩)، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص١٨٢) عن يزيد بن هارون، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص١٨٢) من طريق أبي عبيدة الحداد، ثلاثتهم عن عباد بن منصور به مقتصرًا على ذكر المتن الثاني وقال الحاكم: صحيح الإسناد وعباد لم يتكلم فيه بحجة، فتعقبه الذهبي بقوله: قلت: ولا هو حجة.

وصححه الألباني، راجع «صحيح الجامع الصغير» (رقم ٣٩٣٥).

(١) أخرجه النسائي في الزينة (٨/ ١٤٩-١٥٠)، وابن ماجه في الطب (٢/ ١١٥٧ رقم ٣٤٩٧)، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٨٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٤١٠)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٤٠٨)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأقره الذهبي.

وللحديث شاهد من حديث جابر بن عبدالله:

أخرجه الترمذي في «الشمائل» (ص٤٢)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنّة» (١٢/ ١١٦-١١٧ رقم ٣٢٠٢)، وأبويعلى في «مسنده» (٤/ ٤٨ رقم ٢٠٥٨)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٤١١)، وعنه ابن ماجه في الطب (٢/ ١١٥٦ رقم ٣٤٩٦).

[٦٠٠٩] إسناده: ضعيف.

- عبدالملك بن محمد هو أبوقلابة الرقاشي، البصري، صدوق يخطئ.
- إبراهيم بن مرزوق بن دينار الأمويّ، البصري نزيل مصر (م ٢٧٥هـ)، ثقة، عمي قبل موته، فكان يخطئ ولا يرجع، من الحادية عشرة (س).
- عمر بن حبيب بن محمد العدوي البصري القاضي، ضعيف، من التاسعة (ق).
- ابن عون هو عبدالله الفقيه المشهور. =

سنة ثلاث وتسعين[1] ومائتين، حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عمر بن حبيب، حدثنا ابن عون، عن محمد بن سيرين قال: سألت أنسًا عن كحل رسول الله ﷺ؟ قال: كان يكتحل في اليمنى اثنتين، وفي اليسرى اثنتين، وواحدة بينهما.

قال ابن سيرين: هكذا الحديث، وأنا أحب أن يكون في هذه ثلاث، وفي هذه ثلاث وواحدة بينهما.

قال الشيخ: وهذا يعد في أفراد عمر بن حبيب عن ابن عون وروي من وجه آخر عن أنس كما.

[٦٠١٠] أخبرنا أبوعلي بن شاذان البغدادي بها، أخبرنا عبدالله بن جعفر، حدثنا

= والحديث رواه ابن عدي في «الكامل» في ترجمة عمر بن حبيب، (٥/ ١٦٩٦) بنفس الإسناد.
وقال الحافظ ابن عدي: وهذا لا أعلم يرويه بهذا الإسناد عن ابن عون غير عمر بن حبيب ولعمر بن حبيب غير ما ذكرت وهو حسن الحديث ومع ذلك يكتب حديثه مع ضعفه.

(١) كذا في جميع النسخ المتوفرة لدينا ولكن في «الكامل» سنة ثلاث وسبعين ومائتين.

[٦٠١٠] إسناده: ضعيف.

- محمد بن أبي الوليد الفحام هو محمد بن الوليد بن أبي الوليد الفحّام أبوجعفر البغدادي وهو أخو أحمد بن الوليد (م ٢٥٢هـ)، صدوق، من العاشرة (د)،
وقال أبوعبدالرحمن النسائي: لا بأس به.
راجع «تاريخ بغداد» (٣/ ٣٢٩)، «الأنساب» (١٠/ ١٤٩).
- وضّاح بن حسان الأنباري،
ذكره الفسوي فقال: كان مغفلا، وذكر الخطيب أن الوضاح هذا كان عابدا، وقال الحافظ: مجهول،
وأشار ابن عدي في ترجمة جارية بن هرم إلى أنه يسرق الحديث.
انظر «تاريخ بغداد» (١٣/ ٤٦٥-٤٦٦)، «الميزان» (٤/ ٣٣٣)، «اللسان» (٦/ ٢٢٠)، «الكامل في الضعفاء» (٢/ ٥٩٧)، «الجرح والتعديل» (٩/ ٤١).
- أبوالأحوص هو سلام بن سليم الحنفي.
- حفصة بنت سيرين أم الهذيل الأنصارية البصرية، ثقة، من الثالثة (ع).

والحديث أخرجه الخطيب في «تاريخه» (١٣/ ٤٦٤-٤٦٧) من طريق محمد بن سعد العوفي عن وضاح بن حسان الأنباري به.
ولم أجد هذا الحديث في «المعرفة والتاريخ» للفسوي لعله سقط من النسخة المطبوعة المحققة.

يعقوب بن سفيان، حدثنا محمد بن أبي الوليد الفحام، حدثنا وضاح بن حسان، حدثنا أبوالأحوص، عن عاصم بن سليمان، عن حفصة بنت سيرين، عن أنس بن مالك: أن النّبي ﷺ كان يكتحل وترًا.

قال ابن سيرين: يكتحل مرتين في كل عين ويقسم بينهما واحدة.

[٦٠١١] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوجعفر أحمد بن عبيد بهمدان، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا عتيق بن يعقوب الزبيري، حدثني عقبة بن علي بن عقبة مولى بني هاشم، عن عبدالله بن عمر بن حفص، عن نافع مولى ابن عمر، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان إذا اكتحل يجعل في العين اليمنى ثلاثة مراود، وفي اليُسرى مرودين يجعله وترا.

«فصل في الأخذ من اللّحية والشّارب»

[٦٠١٢] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرني أبوالنضر الفقيه، وأبوالحسن بن عبدوس قالا: حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا القعنبي فيما قرأ على مالك [عن أبي بكر ابن نافع، عن أبيه، عن عبدالله بن عمر: أن رسول الله ﷺ أمر بإحفاء الشوارب وإعفاء اللحى][(١)].

[٦٠١١] إسناده: كإسناد سابقه.

- عقبة بن علي بن عقبة مولى بني هاشم،

قال العقيلي: لا يتابع على حديثه، وربما حدث بالمنكر عن الثقات،

راجع «الضعفاء» (٣/ ٣٥٢)، «الميزان» (٣/ ٨٧).

- عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم هو العمري، المدني، ضعيف.

والحديث رواه الطبراني في «الكبير» (١٢/ ٣٦٤ رقم ١٣٣٥٣) عن العباس بن الفضل وفي «الأوسط» (١/ ٤٨٤ رقم ٨٨١) عن أحمد، كلاهما عن عتيق بن يعقوب الزبيري به.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ٩٦) وقال: رواه الطبراني والبزار أيضا وفيه عقبة بن علي وهو ضعيف.

[٦٠١٢] إسناده: صحيح ورجاله ثقات.

- أبوالنضر الفقيه هو محمد بن محمد بن يوسف الطوسي.
- القعنبي هو عبدالله بن مسلمة بن قعنب الحارثي، تقدما.

(١) ما بين الحاصرتين سقط من «الأصل» و «ن» وأضفته من نسخة «ل».

رواه مسلم[١] في الصحيح عن قتيبة عن مالك.

وأخرجاه[٢] من حديث عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النّبي ﷺ قال **«اعفوا اللحى وأحفوا الشّوارب»**.

وفي رواية أخرى: **«انهكوا الشّوارب، وأعفوا اللّحى»**.

[٦٠١٣] أخبرنا بالرواية الأولى أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالفضل بن إبراهيم، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا محمد بن بشار ومحمد بن المثنى قالا حدثنا يحيى، حدثنا عبيدالله... فذكره.

[٦٠١٤] أخبرنا بالرواية الأخرى أبوعمرو الأديب، أخبرنا أبوبكر الإسماعيلي، حدثنا الفريابي، حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا عبدة بن سليمان، عن عبيدالله... فذكره.

رواه[٣] مسلم في الصحيح عن ابن المثنى.

---

(١) في الطهارة (١/ ٢٢٢ رقم ٥٣) كما أخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ١٠٧ رقم ٣١٩٣) من طريق أبي مصعب عن مالك به.

مرّ الحديث برقم (٢٥٠٧) فراجع تخريجه هناك مستوفى.

(٢) انظر تخريجه في الحديث التالي.

[٦٠١٣] إسناده: رجاله موثقون.

- يحيى هو ابن سعيد القطان.

أخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ١٦) عن يحيى بن سعيد بنفس السند.

ورواه المؤلف في «سننه» (١/ ١٤٩) من طريق محمد بن أبي بكر عن يحيى بن سعيد به.

[٦٠١٤] إسناده: صحيح.

- أبوعمرو الأديب هو محمد بن عبدالله بن أحمد الرزجاهي.
- أبوبكر الإسماعيلي هو أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الجرجاني.
- الفريابي هو جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض الفريابي أبوبكر القاضي، تقدموا.

(٣) في الطهارة (١/ ٢٢٢ رقم ٥٢).

كما أخرجه مسلم في الطهارة (١/ ٢٢٢ رقم ٥٢)، والترمذي في الأدب (٥/ ٩٥ رقم ٢٧٦٣) من طريق عبدالله بن نمير، والنسائي في الطهارة (١/ ١٦)، وفي الزينة (٨/ ١٨١-١٨٢) من طريق عبيدالله بن سعيد، كلاهما عن عبيدالله بن عمر به.

ورواه أحمد في «مسنده» (٢/ ١٥٦) من طريق نافع عن ابن عمر به.

ورواه[١] البخاي عن محمد عن عبدة.

وأخرجه[٢] مسلم من حديث العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**جزوا الشوارب، وأرخوا اللحى وخالفوا المجوس**».

---

(١) في اللباس (٧/ ٥٦) عن محمد عن عبدة به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٣٧٦) عن عبدة بن سليمان بنفس السند.

قوله «انهكوا» أي بالغوا في إحفاء الشوارب. وقد جاء بلفظ احفوا الشوارب وأعفوا اللحى، قال الحافظ في «الفتح»: الإحفاء بالحاء المهملة والفاء، الاستقصاء، ومنه حتى أحفوه بالمسألة، فكل هذه الألفاظ الواردة تدل على أن المطلوب المبالغة في الإزالة لأن الجزّ قص الشعر والصوف إلى أن يبلغ الجلد، والنهك: المبالغة في الإزالة ومنه قوله ﷺ «أشمي و لاتنهكي» أي لا تبالغي في ختان المرأة.

قال الطحاوي: لم أر عن الشافعي في ذلك شيئا منصوصا وأصحابه الذين رأيناهم كالمزني والربيع كانوا يحفون وما أظنهم أخذوا ذلك إلا عنه وكان الإمام أبوحنيفة رحمه الله وأصحابه يقولون: الإحفاء أفضل من التقصير، وخالفه مالك، فقال ابن القاسم عن مالك: إحفاء الشارب عندي مثلة.

وقال الأثرم: كان الإمام أحمد بن محمد بن حنبل يحفي شاربه إحفاء شديدا ونصّ على أنه أولى من القص، وأغرب ابن العربي: فنقل عن الشافعي: المختار في قص الشارب أنه يقص حتى يبدو طرف الشفة ولا يحفيه من أصله.

وأما قوله: «احفوا» فمعناه: أزيلوا ما طال على الشفتين، وقال ابن دقيق العيد: ما أدري هل نقله عن المذهب أو قاله اختيارا منه لمذهب مالك؟

فقال الحافظ: قلت: صرح في «شرح المذهب» بأن هذا مذهبنا.

وقال القاضي عياض: ذهب كثير من السلف إلى سنية استئصال الشارب وحلقه لظاهر قوله ﷺ «احفوا وانهكوا» وهو قول الكوفيين وذهب كثير منهم إلى منع الحلق وقاله مالك وذهب بعض العلماء إلى التخيير بين الأمرين، قال الحافظ: هو الطبري فإنه حكى قول مالك وقول الكوفيين ونقل عن أهل اللغة أن الإحفاء: الاستئصال ثم قال: دلت السنة على الأمرين ولا تعارض فإن القصّ يدل على أخذ البعض والإحفاء يدل على أخذ الكل وكلاهما ثابت فيتخير فيما شاء، وقال ابن عبدالبر: الإحفاء محتمل لأخذ الكل والقصّ مفسّر للمراد، والمفسر مقدم على المجمل، وقال الحافظ ابن حجر: ويرجح قول الطبري ثبوت الأمرين معا في الأحاديث المرفوعة.

راجع «فتح الباري» (١٠/ ٣٤٦-٣٤٩)، «شرح مسلم» للنووي (٣/ ١٤٩).

(٢) في الطهارة (١/ ٢٢٢ رقم ٥٥).

من هذا الوجه أخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٣٦٥، ٣٦٦)، والمؤلف في «السنن» (١/ ١٥٠).

قال الحليمي[١] رحمه الله: فقد يحتمل أن يكون لعفو اللحى حدّ وهو ما جاء عن الصّحابة في ذلك فروي عن ابن عمر: أنه كان يقبض على لحيته فما فضل عن كفّه، أمر بأخذه، وكان الذي يحلق رأسه يفعل ذلك بأمره، ويأخذ من عارضيه، ويسوي أطراف لحيته، وكان أبوهريرة يأخذ بلحيته، ثم يأخذ ما يجاوز القبضة.

[٦٠١٥] أخبرنا أبوعمرو محمد بن عبدالله الأديب، أخبرنا أبوبكر الإسماعيلي، حدثنا الهيثم الدوري، حدثنا أحمد بن إبراهيم الموصلي، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا عمر بن محمد بن زيد، عن نافع عن ابن عمر عن النّبي ﷺ قال: «**خالفوا المشركين، وفروا اللحى، وأحفوا الشّوارب**»

وكان ابن عمر إذا حجّ أو اعتمر قبض على لحيته فما فضل أخذه.

رواه[٢] البخاري في الصحيح عن محمد بن المنهال عن يزيد بن زريع.

وأخرجه[٣] مسلم دون فعل ابن عمر.

ورواه عمرو بن علي عن يزيد بن زريع وقال: أخذ بلحيته فمدها فإذا بقي بيده شيء من طولها أخذه.

---

(١) انظر «المنهاج» (٣/ ٨٦-٨٧).

أما خبر ابن عمر

فرواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٣٧٥)، وابن سعد في «الطبقات» (٤/ ١٧٨) من طريق نافع عن ابن عمر بمثله.

وخبر أبي هريرة رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٣٧٤، ٣٧٥) من طريق أبي زرعة.

[٦٠١٥] إسناده: **حسن والحديث صحيح**.

- أحمد بن إبراهيم بن خالد الموصلي (بفتح الميم وسكون الواو وكسر الصاد المهملة) أبوعلي، نزيل بغداد (م ٢٣٦هـ)،

صدوق، من العاشرة (د فق).

(٢) في اللباس (٧/ ٥٦)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ١٠٧ رقم ٣١٩٤)، والمؤلف في «سننه» (١/ ١٥٠) ورواه أبوعوانة في «مسنده» (١/ ١٨٩) من طريق يزيد بن زريع به.

(٣) في الطهارة (١/ ٢٢٢ رقم ٥٤) عن سهل بن عثمان عن يزيد بن زريع به ولم يذكر قول ابن عمر وعنده «وأوفوا» بدل «وفروا».

[٦٠١٦] أخبرنا أبوعمرو الأديب أخبرنا أبوبكر الإسماعيلي أخبرنا الفريابي حدثنا عمرو. . . فذكره ولم يذكر السند.

[٦٠١٧] وأخبرنا أبوعمرو الأديب، أخبرنا أبوبكر الإسماعيلي، أخبرني الحسن بن سفيان، حدثنا حبان، حدثنا عبدالله، عن عبدالعزيز بن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر: أنه كان إذا حلق في الحجّ أو العمرة قبض على لحيته ثم أمر فسوى أطراف لحيته.

وروينا عن مروان[١] المقفع قال: رأيتُ ابن عمر يقبض على لحيته فيقطع ما زاد على الكف.

وروينا[٢] عن عبدالله العمري عن نافع عن ابن عمر أنّه لم يكن يأخذ من لحيته إلا لحل.

[٦٠١٦] إسناده: كإسناد سابقه وسقط السند بكامله من «ن».

والخبر رواه ابن سعد في «الطبقات» (٤/ ١٨١) بلفظ آخر من طريق ابن جريج عن نافع قال: ترك ابن عمر الحلق مرة أو مرتين فقصّر نواحي مؤخر رأسه.

[٦٠١٧] إسناده: رجاله ثقات.

- حبان هو ابن موسى بن سوّار السلمي أبومحمد المروزي.
- عبدالله هو ابن المبارك، تقدما.

والخبر رواه ابن سعد في الطبقات (٤/ ١٧٨) من طريق عيسى بن جعفر وحفص، كلاهما عن نافع قال: كان ابن عمر يعفي لحيته إلا في حج أو عمرة.

(١) مروان المقفع (بقاف ثم فاء ثقيلة).

ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» (٤/ ١/ ٣٧٤) ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا،

وذكر ابن حبان في «الثقات» (٥/ ٤٢٤) مروان بن المقفع.

وأفرده الحافظ في «التهذيب» (١٠/ ٩٣) فسماه مروان بن سالم المقفع، وحكى ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» في ترجمة مروان مولى هند عن أبيه أنه قال: مروان المقفع روى عن ابن عمر حديثا مرفوعا روى عنه حسين بن واقد ولا أدري هو مروان مولى هند أم غيره (٨/ ٢٧١).

والخبر ذكره ابن حبان في «الثقات» (٥/ ٤٢٤) عن الحسين بن واقد عن مروان المقفع به.

(٢) عبدالله العمري هو عبدالله بن عمر بن حفص بن سالم بن عاصم أبوعبدالرحمن العمري، ضعيف.

كذا في الأصل، و «ن» وفي نسخة «ل» «عبدالعزيز العمري» وهو خطأ.

والخبر رواه ابن سعد في «الطبقات» (٤/ ١٨١) من طريق محمد بن عجلان عن نافع قال: كان ابن عمر يعفي لحيته إلا في حج أو عمرة.

[٦٠١٨] أخبرنا أبوطاهر الفقيه، حدثنا أبوعثمان البصري، حدثنا محمد بن عبدالوهاب، أخبرنا يعلى بن عبيد، حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم قال: كانوا يأخذون من جوانبها وينطفونها يعني اللحية.

[٦٠١٩] أخبرنا أبوسعد أحمد بن محمد الماليني، أخبرنا أبوأحمد بن عدي الحافظ، حدثنا مغيرة الخاركي، وزكريا السّاجي قالا: حدثنا أبوكامل، حدثنا عمر بن هارون، حدثنا أسامة بن زيد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، أن رسول الله ﷺ كان يأخذ من عرض لحيته وطولها بالسوية.

[٦٠١٨] إسناده: رجاله ثقات.

- أبوعثمان البصري هو عمرو بن عبدالله البصري.
- سفيان هو الثوري.

والأثر أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٣٧٦) عن وكيع عن منصور به.

وفيه «ينطبون»، مصحفا.

[٦٠١٩] إسناده: ليس بالقوي.

- مغيرة الخاركي (بفتح الخاء المعجمة والراء المهملة بعد الألف) لم أظفر له بترجمة.

والخاركي نسبة إلى خارك، وهي جزيرة في البحر قريبة من عمان وهي بليدة بها يقال لها خارك.

وقال أبوعبيد القاسم بن سلام: وخارك ورأس هر موضعان من ساحل فارس يرابط فيهما، راجع «الأنساب» (٥/ ١٠-١١).

- أبوكامل هو الجحدري فضيل بن حسين بن طلحة البصري.
- عمر بن هارون بن يزيد البلخي متروك الحديث، تقدما.

والحديث عند ابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٦٨٩) في ترجمة عمر بن هارون البلخي.

وأخرجه الترمذي في الأدب (٥/ ٩٤ رقم ٢٧٦٢)، والعقيلي في «الضعفاء» في ترجمة عمر بن هارون البلخي (٣/ ١٩٥)، والذهبي في «الميزان» (٣/ ٢٢٩) من طريق هناد بن السري عن عمر بن هارون به.

وقال الترمذي: هذا حديث غريب وسمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول: عمر بن هارون مقارب الحديث، لا أعرف له حديثا ليس إسناده أصلا أو قال: ينفرد به إلا هذا الحديث فذكر الحديث وقال: لا نعرفه إلا من حديث عمر بن هارون ورأيته حسن الرأي في عمر.

وأخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص٣٠٦) عن عبدان عن أبي كامل به.

وحكم شيخنا الألباني عليه بالوضع، راجع «ضعيف الجامع الصغير» (رقم ٤٥٢٢) و«الضعيفة» (رقم ٢٨٨).

قال أبوأحمد: وقد روى هذا عن أسامة غير عمر بن هارون.

قال الشيخ: عمر بن هارون البلخي غير قوي ولا أدري من رواه عن أسامة غيره.

[٦٠٢٠] أخبرنا أبوعبدالرحمن السلمي، ومحمد بن موسى بن الفضل، حدثنا أبوالعباس الأصم، حدثنا يحيى بن أبي طالب، حدثنا شبابة، حدثنا أبومالك النخعي، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله قال: رأى النّبي[١] ﷺ رجلا مجفل الرأس واللحية، فقال: «**على ما يشوه أحدكم [نفسه][٢] أمس**» قال: وأشار رسول الله ﷺ إلى لحيته ورأسه، يقول: «**خذ من لحيتك ورأسك**».

قال الشيخ: أبومالك عبدالملك بن الحسين النخعي غير قوي.

وقد روينا عن حسان[٣] بن عطية عن ابن المنكدر عن جابر بن عبدالله عن النّبي ﷺ في الشعث والوسخ لم يذكر الأخذ من اللحية والرأس والله أعلم.

وأما الأخذ[٤] من الشارب فليس كالأخذ من اللحية والرأس لكنه سنة مؤكدة.

[٦٠٢١] أخبرنا أبوالحسن علي بن أحمد بن الحمامي المقرئ ببغداد، حدثنا محمد بن عبدالله الشافعي - ح

[٦٠٢٠] إسناده: ضعيف.

• أبومالك النخعي هو الواسطي اسمه عبدالملك، وقيل عبادة بن الحسين وقيل ابن أبي الحسين، ويقال له ابن ذر، متروك، من السابعة (ق).

والحديث أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» بنحوه (٥/ ١٦٤) عن جابر بن عبدالله وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» عن شيخه موسى بن زكريا التستري وهو ضعيف.

وقوله: مجفل الرأس أي: ثائر الرأس.

يشوه: أي يقبح.

(١) وفي نسخة «ل» «قال رآني النبي ﷺ مجفل الرأس واللحية».

(٢) زيادة من نسخة «ل».

(٣) مرّ الحديث برقم (٥٨١٣) قد استوفينا تخريجه هناك فراجعه.

(٤) كذا قال الحليمي في «المنهاج» (٣/ ٨٧).

[٦٠٢١] إسناده: صحيح.

وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوبكر محمد بن عبدالله الشافعي، حدثنا أحمد ابن عبيدالله النرسي، حدثنا مكي بن إبراهيم، حدثنا حنظلة بن أبي سفيان، عن نافع، عن عبدالله بن عمر أنّ رسول الله ﷺ قال: «**إنّ من الفطرة قص الشارب، والظفر، وحلق العانة**»

لفظهما سواء.

رواه[١] البخاري في الصحيح عن مكي بن إبراهيم.

[٦٠٢٢] أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ، أخبرنا أبوالحسن أحمد بن محمد بن عبدوس، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**الفطرة خمس: الختان، والاستحداد، وقصّ الشارب، وتقليم الأظفار، ونتف الإبط**».

رواه[٢] البخاري في الصحيح عن أحمد بن يونس.

وأخرجاه[٣] من حديث ابن عيينة وغيره عن الزهري.

---

(١) في اللباس (٧/ ٥٦) - مقتصرًا على ذكر قص الشارب -.

كما أخرجه في اللباس بتمامه (٧/ ٥٦)، وأحمد في «مسنده» (٢/ ١١٨) عن إسحاق بن سليمان، والنسائي في الطهارة (١/ ١٥) من طريق عبدالله بن وهب، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٤٠٨ رقم ٥٤٥٤) من طريق الوليد بن مسلم، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٢٩٦) من طريق يونس، أربعتهم عن حنظلة بن أبي سفيان به، ولكن في «الإحسان» تصحف «نافع» إلى «مالك».

ورواه المؤلف في «سننه» (٣/ ٢٤٤) عن أبي عبدالله الحافظ - بنفس السند.

[٦٠٢٢] **إسناده: رجاله موثقون**.

(٢) في اللباس (٧/ ٥٦).

مرّ الحديث بهذه الطريق في الجزء السادس برقم (٢٥٠٤) قد استوفينا تخريجه هناك فراجعه.

(٣) أخرجه البخاري في اللباس (٧/ ٥٦) عن علي، ومسلم في الطهارة (١/ ٢٢١ رقم ٤٩) عن أبي بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب، كلهم عن سفيان بن عيينة به، وهو في «مسند الحميدي» (٢/ ٤١٨ رقم ٩٣٦).

وراجع تخريجه مستوفى برقم (٢٥٠٣).

[٦٠٢٣] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، وأبوسعيد بن أبي عمرو قالا حدثنا أبوالعباس محمد ابن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد، حدثنا يحيى بن أبي بكير، عن الحسن بن صالح، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يقص شاربه، وكان أبوكم إبراهيم ﷺ يقص شاربه.

[٦٠٢٤] أخبرنا أبوطاهر الفقيه، أخبرنا أبوطاهر المحمداباذي، حدثنا علي بن الحسن يعني الدارابجردي، حدثنا عبيدالله بن موسى ويعلى بن عبيد الطنافسي، عن يوسف بن صهيب، عن حبيب بن يسار - ح.

[٦٠٢٣] إسناده: رجاله موثقون.

والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ٣٠١) عن يحيى بن أبي بكير، بنفس السند.

وأخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص٢٧٩-٢٨٠) من طريق فضل بن سهل وابن أبي الثلج، كلاهما عن يحيى بن أبي بكير به.

وأخرجه الترمذي في الأدب (٥/ ٩٣ رقم٢٧٦٠) من طريق إسرائيل، وابن أبي شيبة في «المصنف» - بدون ذكر الشطر الأخير - (٨/ ٣٧٩) من طريق زائدة، كلاهما عن سماك بن حرب به.

[٦٠٢٤] إسناده: رجاله موثقون.

- يوسف بن صهيب الكندي، الكوفي، ثقة، من السادسة (د ت س).
- حبيب بن يسار الكندي، الكوفي، ثقة، من الثالثة (ت س).
- أبونعيم هو الفضل بن دكين تقدم.

والحديث في «المعرفة والتاريخ» للفسوي (٣/ ٢٣٣).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥/ ٢٠٨ رقم ٥٠٣٣) عن علي بن عبدالعزيز عن أبي نعيم به.

وأخرجه الترمذي في الأدب (٥/ ٩٣ رقم ٢٧٦١)، والنسائي في الطهارة (١/ ١٥)، وفي الزينة (٨/ ١٢٩-١٣٠)، وأحمد في «مسنده» (٤/ ٣٦٦، ٣٦٨)، والطبراني في «الكبير» (٥/ ٢٠٨ رقم ٥٠٣٤، ٥٠٣٦)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٤٠٨)، والخطيب في «الجامع» (١/ ٣٧٥)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٣٧٦-٣٧٧)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/ ١٣٨)، والمؤلف في «الآداب» (رقم ٧٧٦) من طرق عن يوسف بن صهيب به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥/ ٢٠٨ رقم ٥٠٣٥) من طريق الزبرقان السراج عن حبيب بن يسار به.

وقال الألباني: صحيح. «صحيح الجامع الصغير» (٦٤٠٩).

وأخبرنا أبوالحسين بن الفضل القطان، أخبرنا عبدالله بن جعفر النّحوي، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا أبونعيم، حدثنا يوسف بن صهيب - وهو ثقة - حدثني حبيب بن يسار، عن زيد بن أرقم قال قال رسول الله ﷺ: «**من لم يأخذ من شاربه فليس منّا**».

قوله «وهو ثقة» من قول يعقوب بن سفيان.

[٦٠٢٥] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، حدثنا أبوجعفر محمد بن عمرو الرزاز، حدثنا أحمد بن الخليل البرجلاني، حدثنا أبوالنضر هاشم بن القاسم، حدثنا المسعودي.

وأخبرنا أبوالحسن علي بن محمد بن علي المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي، حدثنا عمرو بن مرزوق، أخبرنا المسعودي، عن أبي عون، عن المغيرة بن شعبة: أن رسول الله ﷺ رأى رجلا طويل الشارب، قال: فدعا بسواك وشفرة، ووضع السّواك تحت شارب الرجل فقطعه وفي رواية ابن بشران فدعا بسواك، فوضعه تحت شاربه، ثم دعا بشفرة فقصّه عليه.

[٦٠٢٦] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا أبوجعفر الرزاز، حدثنا يحيى بن جعفر،

[٦٠٢٥] إسناده: منقطع.

- المسعودي هو عبدالرحمن بن عبدالله.
- أبوعون هو محمد بن عبدالله بن أبي سعيد الثقفي، الكوفي الأعور، تقدما.

لم يسمع من المغيرة بن شعبة.

والحديث رواه الطيالسي في «مسنده» (ص٩٥ رقم ٦٩٨)، ومن طريقه المؤلف في «السنن» (١/ ١٥٠-١٥١) عن المسعودي، بنفس الإسناد.

[٦٠٢٦] إسناده: حسن.

- إسحاق بن منصور هو السلولي.
- غالب بن نجيح بن بشر الكوفي، مقبول من السابعة (ت).
- المغيرة بن عبدالله بن أبي عقيل اليشكري، الكوفي، ثقة من الرابعة (م د تم س).

والحديث رواه الطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٤٣٥-٤٣٦ رقم ١٠٦١) عن إبراهيم بن أحمد بن عمرو الوكيعي عن أبيه، وغيلان بن عبدالصمد ماغمه حدثنا القاسم بن دينار كلاهما عن إسحاق بن منصور السلولي به. =

حدثنا إسحاق بن منصور، حدثنا غالب بن نجيح، عن جامع بن شدّاد، عن المغيرة بن عبدالله، عن المغيرة بن شعبة [قال: تسحرتُ مع النّبي ﷺ][(١)] فكان لحم وكان يقطعه بالعنزة فقال: «**لقد وفى شاربك يا مغيرة**» فقصّ لي منه على سواك.

[٦٠٢٧] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوبكر محمد بن جعفر المزكي، حدثنا أبوعبدالله محمد بن إبراهيم البوشنجي، حدثنا النفيلي، قال قرأتُ على معقل بن عبيدالله، عن ميمون بن مهران، عن عبدالله بن عمر قال: ذكر رسول الله ﷺ المجوس فقال: «**إنّهم يوفرون سبالهم، ويحلقون لحاهم فخالفوهم**».

قال: فكان ابن عمر يستعرض سبلته فيجزّها كما تجزّ الشاة أو يجزّ البعير.

[٦٠٢٨] أخبرنا أبوطاهر الفقيه، أخبرنا أبوحامد بن بلال، حدثنا يحيى بن الربيع،

= وأخرجه أبوداود في «الطهارة» (١/ ١٣١-١٣٢ رقم ١٨٨)، والترمذي في «الشمائل» (ص١١١-١١٢)، والنسائي في الوليمة من «الكبرى» «تحفة الأشراف» (٨/ ٤٩٢)، وأحمد في «مسنده» (٤/ ٢٥٢-٢٥٣، ٢٥٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٤٣٥ رقم ١٠٥٨، ١٠٥٩) من طريق مسعر عن أبي صخرة جامع بن شداد بنحوه مطولا.

«العنزة» أي مثل نصف الرّمح أو أكبر شيئا وفيها سنان مثل سنان الرّمح، راجع «النهاية» (٣/ ٣٠٨).

(١) سقط ما بين المعقوفتين من «ن».

[٦٠٢٧] إسناده: **لم أعرف شيخ الحاكم وبقية رجاله موثقون**.

● النفيلي هو عبدالله بن محمد بن علي بن نفيل.

والحديث رواه المؤلف في «السنن الكبرى» (١/ ١٥١) بنفس الإسناد هنا.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٣٧٨-٣٧٩) عن وكيع عن معقل بن عبيدالله بنحوه مختصرا.

[٦٠٢٨] إسناده: **فيه من لم أعرفه**.

● سفيان هو ابن عيينة.

● عثمان بن إبراهيم بن محمد بن حاطب الحاطبي، شيخ من أهل الكوفة.

ذكره ابن حبان في «كتاب الثقات» (٥/ ١٥٩) وقال: يروي عن ابن عمر، روى عنه ابنه عبدالرحمن بن عثمان، وذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٦/ ١٤٤) وقال قال أبي: يكتب حديثه وهو شيخ.

وله ترجمة في «التاريخ الكبير» (٣/ ٢/ ٢١٢). =

المكي [حدثنا سفيان][1] عن عثمان بن إبراهيم الحاطبي شيخ من أهل الكوفة قال: رأيتُ ابن عمر يحفي شاربه ويرفع إزاره.

[٦٠٢٩] أخبرنا أبوبكر بن الحسن، وأبوزكريا بن أبي إسحاق قالا: حدثنا أبوالعباس الأصم، أخبرنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم، أخبرنا ابن وهب قال.

وحدثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبدالله بن وهب، أخبرك عبدالله بن عمر، عن نافع: أنّ عبدالله بن عمر كان يأخذ من شاربه من فوق، ومن تحت، ويترك ما بين ذلك مثل الطُرة، وأنّه لم يكن يأخذ من لحيته إلا لحل.

[٦٠٣٠] وأخبرنا أبوبكر وأبوزكريا، حدثنا أبوالعباس، أخبرنا محمد، أخبرنا ابن وهب قال

وحدثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب، أخبرك إسماعيل بن عياش، قال حدثني إسماعيل بن أبي خالد قال: رأيت أنس بن مالك وواثلة بن الأسقع يحفيان شواربهما ويعفيان لحاهما ويصفرانها.

= والخبر أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٤/ ١٧٦) عن عبدالحميد بن عبدالرحمن الحماني عن عثمان بن إبراهيم الحاطبي به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٣٧٧) عن عبدة بن سليمان، وابن سعد في «الطبقات» (٤/ ١٧٦) عن محمد بن كناسة، و(٤/ ١٧٦-١٧٧) عن يعلى ومحمد ابني عبيد الطنافسيان، أربعتهم عن عثمان بن إبراهيم الحاطبي به مقتصرا على ذكر إحفاء الشارب.

(١) ما بين المعقوفتين سقط من «الأصل»، و«ن».

[٦٠٢٩] إسناده: ضعيف لأجل عبدالله بن عمر العمري.

لم أقف على هذا الخبر من خرجه.

قوله «الطّرّة» هو قطعة من السحاب تبدو من الأفق مستطيلة ومنه طرة الشعر والثوب أي طرفه، راجع «النهاية» (٢/ ١١٨).

[٦٠٣٠] إسناده: لا بأس به.

• محمد هو ابن عبدالله بن عبدالحكم المصري.

لم أجد من خرّجه.

[٦٠٣١] قال إسماعيل بن عياش وحدثني عثمان بن عبيدالله بن رافع المدني قال: رأيتُ عبدالله بن عمر وأبا هريرة وأبا سعيد الخدري وأبا أسيد الساعدي، ورافع بن خديج، وجابر بن عبدالله، وأنس بن مالك، وسلمة بن الأكوع يفعلون ذلك.

[٦٠٣٢] قال إسماعيل وحدثني شرحبيل بن مسلم الخولاني قال: رأيتُ خمسة نفر قد صحبوا النّبي ﷺ واثنين قد أكلا الدّم في الجاهلية، فلم يصحبا النّبي ﷺ يقصّون شواربهم، ويعفون لحاهم، ويصفرونها، أبوأمامة الباهلي، وعبدالله بن بسر المازني، وعتبة بن عبد السلمي، والمقدام بن معدي كرب الكندي، والحجاج بن عامر الثمالي وأما اللذان لم يصحبا النّبي ﷺ فأبو عتبة الخولاني وأبوفالج الأنماري.

هكذا قال عثمان بن عبيدالله بن رافع، وقيل ابن أبي رافع وقيل غير ذلك.

[٦٠٣٣] أخبرنا أبوالحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق،

[٦٠٣١] إسناده: كإسناد سابقه.

والخبر أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢/ ٢٤١ رقم ٦٦٨) من طريق إبراهيم بن سويد عن عثمان ابن عبيدالله بن أبي رافع بدون ذكر أبي هريرة.

ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» بنحوه (٨/ ٣٧٧-٣٧٨)، والمؤلف في «السنن» (١/ ١٥١) من طريق سفيان عن محمد بن عجلان عن عبيدالله بن أبي رافع ولم يذكر فيه أبا هريرة وأنس بن مالك.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ١٦٦) وقال: رواه الطبراني في «الكبير» وعثمان هذا لم أعرفه وبقية أحد الإسنادين رجاله رجال الصحيح.

[٦٠٣٢] إسناده: حسن.

• شرحبيل بن مسلم بن حامد الخولاني هو الشامي، صدوق، فيه لين.

وذكره ابن حبان في «كتاب الثقات» (٤/ ٣٦٣) ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا.

رواه المؤلف في «السنن» (١/ ١٥١) من طريق عبدالوهاب بن نجدة عن إسماعيل بن عياش به.

ولم يذكر اثنين من الذين لم يصحبا النبي ﷺ، أي أبو عتبة وأبوفالج الأنماري.

وأبوفالج الأنماري ذكره ابن حبان في «الثقات» (٥/ ٥٧١) وقال: يروي عن معاذ بن جبل، روى عنه محمد بن زياد الألهاني ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا.

[٦٠٣٣] إسناده: حسن.

• زائدة هو ابن قدامة.

• سماك هو ابن حرب، تقدما.

ولم أعثر على هذا الأثر.

أخبرنا يوسف بن يعقوب، حدثنا عمرو بن مرزوق أخبرنا زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: أخذ الشارب من الدين.

[٦٠٣٤] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا أبوعمرو بن السماك، حدثنا حنبل بن إسحاق، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا يحيى بن العلاء، حدثنا يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب: أن أبا أيوب أخذ من لحية النّبي ﷺ شيئًا، فقال له النّبي ﷺ: «**لا يصيبك السّوء أبا أيوب**» [وقال مرّة أخرى: «**يا أبا أيوب**».

وروي عن حرمي[(١)] بن عمارة عن يحيى بن العلاء عن يحيى بن سعيد عن أبي أيوب][(٢)] تفرد به يحيى بن العلاء.

وروي من وجه آخر ضعيف عن أنس بن مالك.

[٦٠٣٥] أخبرنا محمد بن موسى حدثنا أبوالعباس الأصم، حدثنا يحيى بن أبي طالب،

[٦٠٣٤] إسناده: ضعيف جدا.

• يحيى بن العلاء الرازي البجلي أصله مديني أبوعمرو أو أبوسلمة.
رمي بالوضع، من الثامنة (د ق).
قال البخاري والنسائي وغيرهم: متروك الحديث، وضعفه غيرهم.
وقال أبوحاتم: ليس بالقوي، وقال يحيى بن معين: ليس بثقة وقال أحمد بن حنبل: كذاب يضع الحديث.
وقال الدارقطني: ضعيف، وقال ابن حبان: كان ممن ينفرد عن الثقات بالمقلوبات التي إذا سمعها من الحديث صناعته سبق إلى قلبه أنه كان المتعمد لذلك، لا يجوز الاحتجاج به.
راجع «التاريخ الكبير» (٤/ ٢/ ٢٩٧)، «الضعفاء والمتروكين» للنسائي (ص٢٤٩)، «الجرح والتعديل» (٩/١٧٩- ١٨٠)، «الضعفاء والمتروكون» للدارقطني (ص٣٩٤)، «الميزان» (٤/ ٣٩٧ -٣٩٨)، «اللسان» (٧/ ٣٣٩)، «المجروحين» (٣/ ٧٩)، «الكامل في الضعفاء» (٧/ ٢٦٥٥)، «التهذيب» (١١/ ٢٦١)، «المغني في الضعفاء» (٢/ ٧٤١).
والحديث لم أجده بهذا الطريق.

(١) وبهذا الوجه أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٧/ ٢٦٥٦)، والذهبي في «الميزان» (٤/ ٣٩٨) وفي الكامل تصحف «حرمي» إلى «جرقي».

(٢) ما بين الحاصرتين سقط من «الأصل» و «ن» فأضفته من نسخة «ل».

[٦٠٣٥] إسناده: ليس بالقوي.

• بكر بن بكار هو القيسي أبوعمرو البصري ضعفه يحيى بن معين والنسائي وغيرهما، تقدم.
لم أجد هذا الأثر من خرّجه غير المؤلف.

حدثنا بكر بن بكار، أخبرنا الربيع بن صبيح قال: كان محمد بن سيرين إذا أخذ عنه الشيء يقول: لا عدمت نافعًا.

وروي من وجه آخر ضعيف عن أنس بن مالك في الثالث بعد المائة من التاريخ.

«فصل في إكرام الشَّعر وتدهينه وإصلاحه»

[٦٠٣٦] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفّار، حدثنا معاذ بن المثنى، حدثنا سعيد بن منصور، وداود بن عمرو، حدثنا ابن أبي الزناد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «**من كان له شعر فليكرمه**».

[٦٠٣٧] وأخبرنا أبوالحسن بن عبدان، حدثنا أحمد بن عبيد، حدثنا ابن أبي قماش، حدثنا عياش الرقام، عن محمد بن يزيد يعني الواسطي، عن محمد بن إسحاق، عن عمارة بن غزية، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «**إذا كان لأحدكم شعر فليكرمه**».

[٦٠٣٦] إسناده: حسن.

• ابن أبي الزناد هو عبدالرحمن المدني.

والحديث أخرجه أبوداود في الترجل (٤/ ٣٩٤ رقم ٤١٦٣) من طريق ابن وهب عن ابن أبي الزناد به.

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٧٨٣) بنفس الإسناد المذكور هنا.

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٤/ ٣٢٢) عن محمد بن الورد البغدادي حدثنا داود بن عمرو الضبي حدثنا عبدالرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن الأعرج عن أبي هريرة به.

قال الحافظ: في «فتح الباري» إسناده حسن، وصححه الألباني في «الصحيحة» (رقم ٥٠٠). وانظر «صحيح الجامع الصغير» (٦٣٦٩).

[٦٠٣٧] إسناده: حسن.

• ابن أبي قماش هو محمد بن عيسى بن سكن الواسطي.

• محمد بن يزيد الكلائي مولى خولان، أبوسعيد أو أبويزيد أو أبوإسحاق، الواسطي أصله شامي ثقة ثبت عابد، من كبار التاسعة (د ت س).

والحديث أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٤/ ٣٢١) عن ابن أبي داود عن العياش بن الوليد الرقام به، وذكره السيوطي في «الجامع الصغير» ونسبه للمؤلف وحده ورمز له بصحته.

قال المناوي: فيه ابن إسحاق وعمارة بن غزية وفيهما خلف «فيض القدير» (١/ ٤٢٥).

قال الألباني: صحيح «صحيح الجامع الصغير» (٧٨٢).

[٦٠٣٨] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفّار، حدثنا أحمد ابن منصور، حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن سعيد بن عبدالرحمن الجحشي، عن أشياخهم أن النّبي ﷺ قال لأبي قتادة: «**إن اتخذت شعرًا فأكرمه**»قال: فكان أبوقتادة حسبتُ يرجّله كُل يوم مرّتين.

[٦٠٣٩] وأخبرنا أبوالحسن المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف ابن يعقوب، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن المنكدر أن أبا قتادة اتّخذ شعرًا، فقال له النّبي ﷺ: «**أكرمه أكرمه أو افعل به**».

قال: فكان يترجل كل يوم كذا قال.

[٦٠٤٠] أخبرنا أبوالحسن بن عبدان، أخبرنا أبوالقاسم الطبراني، حدثنا معاذ هو ابن المثنى، حدثنا محمد بن كثير، حدثنا سفيان، عن محمد بن المنكدر قال: كان لأبي قتادة شعر، فقال النّبي ﷺ: «**أحسن إليه**» وكان يدهنه يومًا ويدعه يومًا.

[٦٠٤١] أخبرنا أبونصر بن قتادة، أخبرنا أبوعلي الرفاء الهروي، حدثنا أبومحمد عبدالله

[٦٠٣٨] **إسناده: ضعيف لأجل الجهالة فيه.**

• سعيد بن عبدالرحمن بن جحش الجحشي حجازي. صدوق، من الخامسة (بخ).

وفي جميع النسخ المتوفرة لدينا سعيد بن عبدالرحمن الجرشي، وهو خطأ.

والحديث في «مصنف» عبدالرزاق (١١/٢٧٠ رقم ٢٠٥١٦) ولكن أسقط من السند «عن أشياخهم» ولم ينبه عليه الفاضل المحقق ولم يشر إليه في التعليق.

[٦٠٣٩] **إسناده: لم أعرف شيخ المؤلف وبقية رجاله ثقات.**

والحديث رواه النسائي في الزينة (٨/ ١٨٤) من طريق عمرو بن علي بن مقدم عن يحيى بن سعيد به.

وحسنه شيخنا المحدث الألباني، راجع «صحيح الجامع الصغير» (١٢٢٩).

[٦٠٤٠] **إسناده: مرسل ورجاله ثقات.**

• أبوالقاسم الطبراني هو سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي، صاحب «المعاجم».

• سفيان هو الثوري.

والحديث ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ١٦٤) وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» عن شيخه علي بن سعيد الرازي، قال الدارقطني: ليس بالقوي وبقية رجاله رجال الصحيح.

[٦٠٤١] **إسناده: لا بأس به.**

• أبوعلي الرفاء هو حامد بن محمد بن عبدالله بن محمد بن معاذ الهروي الواعظ.

لم أجد بهذه الطريق من خرجه.

ابن أحمد الدّحيمي الضرير بهمدان، حدثنا منصور بن أبي مزاحم، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن هشام بن عروة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: كانت لأبي قتادة جمة، فقال له رسول الله ﷺ: «أكرمها» فكان يرجّلها غبًّا.

هكذا روي بهذا الإسناد موصولا وما قبله بإرساله أصح ووصله ضعيف.

وقيل عن منصور عن إسماعيل كما.

[٦٠٤٢] أخبرنا ابن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا أحمد بن علي الأبار، حدثنا منصور بن أبي مزاحم.

[وأخبرنا أبوسعد الماليني، أخبرنا أبوأحمد بن عدي، حدثنا إبراهيم بن أسباط، حدثنا منصور بن أبي مزاحم][(١)] حدثنا إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله، قال: كان لأبي قتادة وفرة فسأل النبي ﷺ عنها فقال النبي ﷺ: «ادّهنها وأكرمها».

[٦٠٤٢] إسناده: حسن لشواهد.

• يحيى بن سعيد هو الأنصاري.

• إبراهيم بن أسباط بن السكن أبوإسحاق البزاز كوفي الأصل (م٣٠٢هـ).

نقل الأزهري عن أبي الحسن الدارقطني أنه قال: إبراهيم بن أسباط، بغدادي ثقة.

وقال حمزة بن يوسف: سألت الدارقطني عن إبراهيم بن أسباط فقال: ثقة.

راجع «تاريخ بغداد» (٦/ ٤٤-٤٥)، «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ١١٨).

والحديث في «الكامل» لابن عدي (١/ ٢٩٥) في ترجمة إسماعيل بن عياش.

وقال: وهذا الحديث موصولا هكذا لم يروه عن يحيى غير ابن عياش وجماعة غيره رووه عن يحيى عن ابن المنكدر قال: «كان لابن قتادة وفرة» ولم يذكر في الإسناد جابرًا.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١/ ٣٨٧ رقم ٦٧٥) عن أحمد بن القاسم عن منصور بن أبي مزاحم به. وقال: لم يرو هذا الحديث عن يحيى إلا إسماعيل، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ١٦٤) ونسبه للطبراني في «الأوسط» وقال: رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين وهي ضعيفة وبقية رجاله ثقات.

(١) ما بين المعقوفتين سقط من «الأصل» و«ن».

[٦٠٤٣] أخبرنا أبوزكريا بن أبي إسحاق، أخبرنا أبوالحسن بن عبدوس، حدثنا عثمان ابن سعيد، حدثنا القعنبي فيما قرأ على مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار أنّه أخبره أنّه قال: كان رسول الله ﷺ في المسجد، فدخل رجل ثائر الرأس واللحية، فأشار إليه رسول الله ﷺ بيده أن اخرج فأصلح رأسك، ولحيتك، ففعل ثم رجع، فقال رسول الله ﷺ: «**أليس هذا خيرًا من أن يلقى أحدكم ثائر الرأس كأنّه شيطان**».

[٦٠٤٤] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، وأبوطاهر الفقيه، ومحمد بن موسى، وأبومحمد بن يوسف، قالوا: حدثنا أبوالعباس هو الأصم، حدثنا العباس هو الدُّوري، حدثنا قبيصة، حدثنا سفيان الثوري، عن الربيع بن صبيح، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك: أن النّبي ﷺ كان يكثر دهن رأسه [ويسرح][(١)] لحيته بالماء.

قالوا سوى ابن يوسف قال العباس: ولم نسمعه إلا من قبيصة.

[٦٠٤٥] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، حدثنا أحمد بن عبيد، حدثنا محمد بن حيان

[٦٠٤٣] إسناده: رجاله ثقات والحديث مرسل.

والحديث عند مالك في «الموطأ» (ص٩٤٩) وعنده «يأتي» موضع «يلقى».

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٧٨٥) من طريق ابن بكير عن مالك به وقال: هذا مرسل جيد.

[٦٠٤٤] إسناده: ضعيف.

- قبيصة هو ابن عقبة بن محمد بن سفيان السُّوائي الكوفي.
- يزيد الرقاشي هو يزيد بن أبان الرقاشي أبوعمرو البصري، زاهد ضعيف، تقدما.

والحديث أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٨٤) عن قبيصة بن عقبة بنفس السند.

وأخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص١٨٥) من طريق يحيى بن أبي كثير عن يزيد الرقاشي به وسياقه «كان رسول الله ﷺ يكثر دهن رأسه».

كما أخرجه في «أخلاق النبي ﷺ» من طريق وكيع عن الربيع بن صبيح به بلفظ: كان يكثر تسريح رأسه ولحيته بالماء ثم يتقنع كأن ثوبه ثوب زيات (ص١٨٦).

(١) زيادة من نسخة «ل».

[٦٠٤٥] إسناده: ضعيف.

- ابن كثير هو محمد.
- سفيان هو الثوري.

والحديث أخرجه الترمذي في «الشمائل» (ص٣٣)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنّة» (١٢/ ٨٢)، من طريق وكيع عن الربيع بن صبيح به وسياقه: كان رسول الله ﷺ يكثر =

التمار، حدثنا ابن كثير، حدثنا سفيان، عن الربيع بن صبيح، عن يزيد الرقاشي، عن أنس: أن النّبي ﷺ كان يكثر القناع حتى كأن رأسه رأس دهان.

[٦٠٤٦] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا أبوبكر محمد بن هارون بن عيسى الأزدي، حدثنا مسلم[١] بن إبراهيم، حدثنا مبشّر بن مكسّر، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد قال: كان رسول الله ﷺ يكثر القناع ويكثر دهن رأسه ويسرح لحيته بالماء.

[٦٠٤٧] أخبرنا أبوعبدالله الحسين بن الحسن الغضائري، حدثنا عثمان بن أحمد بن السماك، حدثنا إبراهيم بن دنوقا، حدثنا الأحوص بن جواب، حدثنا عمار بن رزيق، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يعجبه التيمن في كل شيء من أمره في وضوئه إذا توضأ، وفي نعله إذا انتعل، وفي رجلته إذا ترجل.

أخرجاه[٢] في الصحيح من حديث شعبة وغيره عن أشعث.

= دهن رأسه وتسريح لحيته ويكثر القناع حتّى كأنّ ثوبه ثوب زيات.

كما أخرجه الترمذي في «الشمائل» (٨٨) عن يوسف بن عيسى عن وكيع عن الربيع بن صبيح بلفظ: كان رسول الله ﷺ يكثر القناع كأنّ ثوبه ثوب زيات.

قال الألباني: ضعيف. «ضعيف الجامع الصغير» (٤٦٠٤).

قوله القناع: أي الخرقة التي تجعل على الرأس من الدّهن.

[٦٠٤٦] إسناده: لا بأس به.

• أبوحازم هو سلمة بن دينار.

والحديث ذكره السيوطي في «الجامع الصغير» ونسبه للمؤلف وحده ورمز له بحسنه.

قال المناوي: وكذا الترمذي في «الشمائل» عن سهل بن سعد، وقال الحافظ العراقي: وسنده ضعيف «فيض القدير» (٥/ ٢٤١).

وحكم عليه الألباني بضعفه راجع «ضعيف الجامع الصغير» (رقم ٤٦٠٥).

(١) وقع في نسخة «ن» حدثنا مسلم بن هارون حدثنا إبراهيم حدثنا بشر بن مكسر وهو تصحيف.

[٦٠٤٧] إسناده: صحيح.

(٢) أخرجه البخاري في الوضوء (١/ ١١٠)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١/ ٤٢٣ رقم ٢١٦)، ومسلم في الطهارة (١/ ٢٢٦ رقم ٦٧) من طريق شعبة به.

والحديث مرّ برقم (٥٨٦٧) فراجع تخريجه هناك مستوفىً.

«فصل فيمن كره الإفراط في التنعم والتدهين والترجل وأحب القصد في ذلك»

[٦٠٤٨] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، حدثنا محمد بن عبدالله الأنصاري، حدثنا هشام، عن الحسن، عن عبدالله بن مغفل قال: نهى رسول الله ﷺ عن الترجل[١] إلا غبًّا.

رواه أبوداود[٢] عن مسدد عن يحيى القطان عن هشام بن حسان.

[٦٠٤٩] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا الحسن بن علي، حدثنا يزيد، حدثنا الجريري، عن عبدالله بن بريدة: أنّ رجلا من أصحاب النبي ﷺ رحل إلى فضالة بن عبيد وهو بمصر، فقدم عليه فقال: إني لم آتك زائرًا ولكني سمعتُ أنا وأنت حديثًا من رسول الله ﷺ رجوتُ أن يكون عندك منه

[٦٠٤٨] إسناده: رجاله ثقات.

- هشام هو ابن حسان الأزدي.
- الحسن هو ابن أبي الحسن البصري، تقدما.

(١) كذا في الأصل و«ن» وفي نسخة «ل» «الترجيل».

(٢) في كتاب الترجل من «سننه» (٤/ ٣٩٢ رقم ٤١٥٩)، وأخرجه الترمذي في اللباس (٤/ ٢٣٤ رقم ١٧٥٦)، وفي «الشمائل» (ص٣٤)، والنسائي في الزينة (٨/ ١٣٢)، وأحمد في «مسنده» (٤/ ٨٦)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٤١٠ رقم ٥٤٦٠) من طرق عن يحيى بن سعيد القطان عن هشام به.

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٧٨٦) بنفس الإسناد هنا وعنده «الترجيل» وصححه الألباني «صحيح الجامع الصغير» (٦٧٤٧).

[٦٠٤٩] إسناده: رجاله موثقون.

- يزيد هو ابن هارون.
- وقع في «الأصل» و «ن» «زيد» محرفًا.
- الجريري هو سعيد بن إياس تقدما.

والحديث في «سنن أبي داود» في الترجّل (٤/ ٣٩٢ رقم ٤١٦٠).

ورواه أحمد في «مسنده» (٦/ ٢٢) عن يزيد بن هارون، بنفس السند.

علم، قال: ما هو؟ قال: كذا وكذا قال فما لي أراك شعثًا وأنت أمير الأرض؟ قال: إنّ رسول الله ﷺ كان ينهانا عن كثير من الإرفاه قال: فما لي لا أرى عليك حذاء؟ قال: كان النبي ﷺ يأمرنا أن نحتفي أحيانًا.

قال أبوسليمان[١]: معنى الإرفاه: الاستكثار من الزينة وأصله من الرفه وهو أن ترد الإبل الماء كل يوم، فإذا وردت يومًا ولم ترد يومًا، فذلك الغبّ، ومنه أخذت الرفاهية وهي الخفض والدعة فكره الإفراط في التنعم وأمر بالقصد.

[٦٠٥٠] أخبرنا أبوالحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن سلمة، عن سعيد الجريري، عن عبدالله بن بريدة: أن رجلا من أصحاب النّبي ﷺ كان أميرًا، وكان يمشي حافيا، ولا يدهن إلا أحيانًا، فقيل له: أنت أمير المؤمنين تمشي حافيًا ولا تدهن، فقال: كان رسول الله ﷺ ينهانا عن كثير من الإرفاه وهو الإدهان كل يوم، ويأمرنا أن نحتفي أحيانًا.

قال الشيخ: ورواه[٢] في الاحتفاء زهير بن حرب عن ابن علية عن الجريري عن عبدالله بن بريدة أنّ رجلا سمع من رسول الله ﷺ حديثًا وقد سمعه معه رجل يقال له عبيد فأتاه فقال: إن النّبي ﷺ كان يأمرنا بالاحتفاء.

[٦٠٥١] أخبرنا أبوعلي الروذباري أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا ابن

---

(١) هو الخطابي راجع قوله في «غريب الحديث» (١/ ٥١٠) وفي هامش «سنن أبي داود».

[٦٠٥٠] إسناده: كإسناد سابقه.

والحديث رواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٧٨٧) بنفس الإسناد والمتن.

(٢) أخرجه النسائي في الزينة (٨/ ١٨٥) عن يعقوب بن إبراهيم عن ابن علية بنحوه.

[٦٠٥١] إسناده: حسن.

- ابن نُفيل هو عبدالله بن محمد بن نُفيل النُّفيلي، مر.
- عبدالله بن أبي أمامة بن ثعلبة الأنصاري، الحارثي، المدني، يقال كنيته أبوزيد. صدوق، من الرابعة (د ق).

والحديث رواه أبوداود في الترجل (٤/ ٣٩٣ رقم ٤٢٦١) بنفس الإسناد. =

نفيل، حدثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عبدالله بن أبي أمامة، عن عبدالله بن كعب بن مالك، عن أبي أمامة قال: ذكر أصحاب رسول الله ﷺ يومًا عنده الدُّنيا، فقال رسول الله ﷺ: «**ألا تسمعون [ألا تسمعون أن البذاذة من الإيمان]**[1] **أن البذاذة من الإيمان**» يعني التقحل.

قال أبوسليمان: البذاذة سوء الهيئة والتجوز في الثياب ونحوها.

قال الحليمي[2]: وإنّما هو والله أعلم أن لا تقعده البذاذة عن الطاعات، فلا يمتنع إذا ساءت حاله عن الجمعة والجماعات، ولا عن مجالس العلم لأجل رثاثة كسوته، وسوء هيئة لباسه، ولكنّه يصبر على ما هو فيه، ويحمد الله عليه، ولا يستشعر منه خجلا ولا حياء فذاك إن شاء الله هو الإيمان دون الرثاثة بعينها والله أعلم.

[٦٠٥٢] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوقتيبة سلم بن الفضل الأدمي بمكة، حدثنا

= وأخرجه الخطيب في «الجامع» (١/١٥٣ رقم ٢٠١)، والمؤلف في «الآداب» (ص١٠٣، ١٠٤) من طريق عثمان بن سعيد الدارمي عن عبدالله بن محمد النّفيلي به.

نقل الشيخ المناوي في «شرح الجامع الصغير» «فيض القدير» (٣/ ٢١٧) تصحيحه عن ابن حجر والدّيلمي وتحسينه عن العراقي.

قوله «التقحّل»، قال الخطابي: تكلّف القحول، والقحول هو اليبس والجفاف يقال: أرض قحلة: يابسة لا نبات فيها، وقال المنذري، المتقحل: الرجل اليابس الجلد السيئ الحال.

(١) ما بين الحاصرتين سقط من الأصل، ووقع في نسخة «ن» «ألا تسمعون» مرّة.

(٢) راجع «المنهاج» (٣/ ٧٨).

[٦٠٥٢] إسناده: فيه من لم أجد ترجمته.

- محمد بن عبدالمجيد المروزي، لم أظفر له بترجمة ولكن المزي قد ذكره فيمن روى عن الوليد بن عقبة بن المغيرة الطحان الكوفي.
- الوليد بن عقبة بن المغيرة، أو ابن كثير الشيباني، الكوفي الطحان. صدوق، من التاسعة (د).
- داود الطائي هو داود بن نصير الطائي أبوسليمان الكوفي، تقدم.

والخبر أخرجه الخطيب في «تاريخه» (٨/٣٥٠) عن أبي الحسين أحمد بن عمر بن عبدالعزيز بن محمد عن جدّه عن خلف بن عمرو العكبري به.

ورواه أبونعيم في «الحلية» (٧/٣٣٩) من طريق أحمد بن عمران الأخنسي عن الوليد بن عقبة به. وعنده تصحف الوليد بن عقبة إلى الوليد بن عتبة.

كما رواه أبونعيم في «الحلية» أيضًا (٧/ ٣٣٩) من طريق عبدالله بن داود الخريبي قال قيل لداود الطائي: لم لا تسرح لحيتك؟ قال: «إني إذا لفارغ».

خلف بن عمرو العكبري، حدثنا محمد بن عبدالحميد المروزي، حدثنا الوليد بن عقبة قال: رأيتُ داود الطائي وقال له رجل: ألا تسرح لحيتك؟ قال: إنّي عنها مشغول.

«فصل في تطويل الجمّة»[١]

[٦٠٥٣] أخبرنا أبوالحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء وذكر النّبي ﷺ فقال: كان مربوعًا، بعيد ما بين المنكبين، كان شعره يبلغ شحمة أذنيه، لقد رأيته في حلة حمراء، ما رأيتُ شيئًا أحسن منه.

أخرجاه[٢] في الصحيح من حديث شعبة.

---

(١) في «ن» اللحية وهو خطأ.

[٦٠٥٣] إسناده: صحيح ورجاله ثقات.

(٢) أخرجه البخاري في المناقب (٤/ ١٦٥)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ١٩ رقم ٣٠٨٩)، عن حفص بن عمر، وفي اللباس (٧/ ٤٨) عن أبي الوليد، ومسلم في الفضائل (٢/ ١٨١٨ رقم ٩١) من طريق محمد بن جعفر، ثلاثتهم عن شعبة به.

وأخرجه أبوداود في اللباس (٤/ ٣٣٧-٣٣٨ رقم ٤٠٧٢) عن حفص بن عمر، والنسائي في الزينة (٨/ ١٨٣) من طريق أمية بن خالد، و (٨/ ٢٠٣) من طريق هشيم، والترمذي في «الشمائل» (ص٩-١٠)، وأبوالشيخ في «أخلاق النّبي ﷺ» (ص١٢٠) من طريق محمد بن جعفر، كلهم عن شعبة به. وأخرجه أبوداود الطيالسي في «مسنده» (ص٩٨)، ومن طريقه المؤلف في «دلائل النبوة» (١/ ٢٤٠)، عن شعبة به.

ورواه عن أبي إسحاق عدة منهم.

١ - سفيان الثوري.

أخرجه من طريقه مسلم في الفضائل (٢/ ١٨١٨ رقم ٩٢)، وأبوداود في الترجل (٤/ ٤٠٥-٤٠٦ رقم ٤١٨٣)، والترمذي في اللباس (٤/ ٢١٩ رقم ١٧٢٤)، وفي المناقب (٥/ ٥٩٨ رقم ٣٦٣٥)، وفي «الشمائل» (ص١٠)، والنسائي في الزينة (٨/ ١٨٣)، وأحمد في «مسنده» (٤/ ٢٩٠، ٣٠٠).

٢ - إسرائيل.

أخرجه من طريقه البخاري في اللباس (٧/ ٥٧)، والترمذي في «الشمائل» (ص٤٨)، والنسائي في الزينة (٨/ ١٣٣)، وأحمد في «مسنده» (٤/ ٢٩٥).

٣ - شريك.

رواه من طريقه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ١٧٧)، وعنه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١٩٩٠ =

[٦٠٥٤] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا أبوعمرو بن السماك وأبوالحسن المصري قالا: حدثنا محمد بن أحمد بن أبي العوام الرياحي حدثنا أبوالجواب، حدثنا عمار بن رزيق، عن أبي إسحاق، عن شمر بن عطية، عن خريم بن فاتك قال قال لي رسول الله ﷺ: «**نعم المرء أنت، لولا خلتان فيك**» فقلتُ: ما هما يا رسول الله تكفيني واحدة قال «**إرخاؤك شعرك وإسبالك إزارك**».

[٦٠٥٥] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار، حدثنا تمتام

= رقم ٣٥٩٩)، وأبويعلى في «مسنده» (٣/ ٢٥٣ رقم ١٦٩٩، ٣/ ٢٥٨ رقم ١٧٠٥)، وابن الجعد في «مسنده» (٢/ ٨١٥-٨١٦ رقم ٢٢٠٢)، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (ص١٢١).

٤ - الأجلح.

رواه من طريقه أحمد في «مسنده» (٤/ ٣٠٣).

[٦٠٥٤] إسناده: حسن.

- أبوالحسن المصري هو علي بن محمد بن أحمد البغدادي.
- أبوالجواب هو الأحوص بن جواب الضبي كوفي، صدوق ربما وهم، تقدما.

والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (٤/ ٣٢٢، ٣٤٥)، والطبراني في «الكبير» (٤/ ٢٤٧ رقم ٤١٥٧) من طريق أبي بكر بن عياش، وعبدالرزاق في «المصنف» (١١/ ٨٣ رقم ١٩٩٨٦) - وعنه أحمد في «مسنده» (٤/ ٣٢١)، عن معمر بنحوه، والطبراني في «الكبير» (٤/ ٢٤٧ رقم ٤١٥٦) من طريق إسرائيل، ثلاثتهم عن أبي إسحاق به.

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٧٩٠) بنفس الإسناد هنا.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ١٢٣) وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح.

[٦٠٥٥] إسناده: حسن.

- أبوحذيفة هو النّهدي موسى بن مسعود البصري.
- سفيان هو الثوري، تقدما.

والحديث رواه الطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٤٠ رقم ٩٩) عن علي بن عبدالعزيز عن أبي حذيفة به، وفيه ذباب في الموضعين.

وأخرجه أبوداود في الترجل (٤/ ٤٠٨ رقم ٤١٩٠) من طريق معاوية بن هشام وسفيان بن عقبة وحميد بن خوار، والخطابي في «غريب الحديث» (١/ ٤٩٣)، والنسائي في الزينة (٨/ ١٣١)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٦٧)، وعنه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١٢٠٠ رقم ٣٦٣٦) عن سفيان بن عقبة ومعاوية بن هشام، والنسائي أيضًا في الزينة (٨/ ١٣٥) من طريق القاسم، كلهم عن سفيان به وعند جميعهم «لم أعنك». =

محمد بن غالب، حدثنا أبوحذيفة، حدثنا سفيان، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حجر الحضرمي قال: أتيتُ النّبي ﷺ ولي شعر فقال: «ذباذب» قال: فذهبتُ فأخذتُ من شعري، فلما جئتُه قال: «لم أخذت من شعرك؟» قلتُ: سمعتُك تقول: «ذباذب» فظننتُ، قال: «ما عبتُك، وهذا أحسن».

قال الشيخ: كذا في روايتنا، ذباذب، ويقال: تذبذب الشيء إذا اضطرب، وقد قيل إنّما قيل ذباذب أي هذا شؤم.

[٦٠٥٦] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، حدثنا ابن عقبة الأزرق، حدثنا سفيان، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حجر قال: أتيتُ النّبي ﷺ وشعري طويل، فقال النّبي ﷺ «ذباذب» فأخذتُ من شعري، فقال: «لم أعبك وهذا أحسن».

«فصل في فرق الشعر»

[٦٠٥٧] حدثنا أبومحمد عبيدالله بن محمد بن محمد بن مهدي القشيري، أخبرنا أبوبكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أخبرنا بشر بن موسى، حدثنا الحسن يعني الأشيب، عن إبراهيم بن سعد.

= وفي رواية أبي داود «ذباب ذباب» وعند النسائي وابن ماجه وابن أبي شيبة «ذباب» قال الخطابي في «غريب الحديث» (١/ ٤٩٣): الذباب: الشؤم، وقال ابن الأثير في «النهاية» (٢/ ١٥٣): وقيل: الشر الدائم.

أما الذباذب فقد قال ابن الأثير: منه حديث جابر: كان على بردة لها ذباذب أي أهداب وأطراف واحدها ذبذب، «النهاية» (٢/ ١٥٤).

[٦٠٥٦] إسناده: رجاله ثقات.

- ابن عقبة الأزرق هو أحمد بن محمد بن الوليد بن عقبة بن الأزرق بن عمرو الغساني أبومحمد أو أبوالوليد، ثقة، من العاشرة (خ).

وفي جميع النسخ «أبوعقبة الأزرق» والصواب ما أثبتناه.

- سفيان هو ابن عيينة.

والحديث أورده المؤلف في «الآداب» (رقم ٧٨٩).

[٦٠٥٧] إسناده: صحيح.

- أبومحمد عبيدالله بن محمد بن محمد بن مهدي القُشيري لم أجد له ترجمة، وقد تقدم.

وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أحمد بن محمد بن سلمة العنزي، حدثنا عثمان ابن سعيد الدارمي، حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس قال: كان أهل الكتاب يسدلون أشعارهم، وكان المشركون يفرقون رءوسهم، وكان رسول الله ﷺ يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه فسدل رسول الله ﷺ ناصيته ثم فرق بعد ذلك.

رواه[1] البخاري في الصحيح عن أحمد بن يونس.

ورواه[2] مسلم عن منصور بن أبي مزاحم والوركاني عن إبراهيم.

---

(١) في اللباس (٧/ ٥٩)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنّة» (١٢/ ٩٦ رقم ٣١٨٢).

(٢) في الفضائل (٢/ ١٨١٧-١٨١٨ رقم ٩٠) عن منصور بن أبي مزاحم ومحمد بن جعفر بن زياد هو الوركاني معًا عن إبراهيم بن سعد به.
وأخرجه أبوداود في الترجل (٤/ ٤٠٧ - ٤٠٨ رقم ٤١٨٨) عن موسى بن إسماعيل، وأحمد في «مسنده» (١/ ٢٤٦) عن إسحاق بن عيسى، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٦١) وعنه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١١٩٩ رقم ٣٢٣٢)، عن يحيى بن آدم، ثلاثتهم عن إبراهيم بن سعد به.
وأخرجه البخاري في المناقب (٤/ ١٦٦)، وفي مناقب الأنصار (٤/ ٢٦٩)، ومسلم في الفضائل - ولم يسق لفظه - (٢/ ١٨١٨)، والنسائي في الزينة (٨/ ١٨٣)، والترمذي في «الشمائل» (ص٣٢)، وأحمد في «مسنده» (١/ ٢٨٧، ٣٢٠)، وأبويعلى في «مسنده» (٤/ ٤٢٨-٤٢٩ رقم ٢٥٥٤)، وعنه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٤١٠ رقم ٥٤٦١) - من طريق يونس عن ابن شهاب الزهري به.
وأخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ٢٤٦، ٢٦١)، وأبويعلى في «مسنده» (٤/ ٢٦٤-٢٦٥ رقم ٢٣٧٧) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه.
ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٧٩٢) عن أبي عبدالله الحافظ بنفس السند الثاني كما أخرجه في «دلائل النبوة» (١/ ٢٢٥) من طريق علي بن عبدالعزيز عن أحمد بن يونس به.
قوله يفرقون من الفرق وهو فصل أبعاض الشيء، والمفرق المكان الذي يفرق فيه الشعر، ويسدلون من سدل يسدل، أي أرسله وأرخاه.
(ف) قال القاضي عياض: وفرق الشعر سنّة؛ لأنّه الذي رجع إليه النّبي ﷺ، والظاهر أنه بوحي لقوله «يحب موافقتهم فيما لم يؤمر فيه بشيء فسدل ثم فرق» فظاهره أنه بأمر حتى جعله بعضهم نسخًا فعلى هذا لا يجوز السدل واتخاذ الناصية والجمة، ويروى عن عمر بن عبدالعزيز كان إذا انصرف من الجمعة يقيم عند الباب حرسًا يجزون كل من لم يفرق، ويحتمل أن الحديث يدل على جواز الفرق لا على وجوبه، ويحتمل أن لا تكون مخالفته لهم بوحي بل باجتهاده، ويكون الفرق ندبًا، ويشهد لذلك اختلاف السلف فقد فرق منهم جماعة، واتخذ الجمة =

[٦٠٥٨] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبوداود، حدثنا يحيى

= منهم آخرون، وكانت له ﷺ لمة، فإن انفرقت فرقها وإلا تركها وتعقبه القرطبي بأن الظاهر أن الذي كان ﷺ يفعله، إنما هو لأجل استئلافهم فلما لم ينجع فيهم أحب مخالفتهم فكانت مستحبة لا واجبة عليه، وقول الراوي «فيما يؤمر فيه بشيء» أي لم يطلب منه والطلب يشمل الوجوب والندب وأما توهم النسخ في هذا فليس بشيء لإمكان الجمع، بل يحتمل أن لا يكون الموافقة والمخالفة حكماً شرعيا إلا من جهة المصلحة.

قال: ولو كان السدل منسوخا لصار إليه الصحابة أو أكثرهم والمنقول عنهم أن منهم من كان يفرق ومنهم من كان يسدل ولم يعب بعضهم على بعض وقد صح أنه كانت له ﷺ لمة فإن انفرقت فرقها وإلا تركها، فالصحيح أن الفرق مستحب لا واجب وهو قول مالك والجمهور.

قال الحافظ: قلت: وقد جزم الحازمي بأن السدل نسخ بالفرق واستدل برواية معمر التي أشرت إليها.

وقال النووي: الصحيح المختار جواز السدل والفرق وأن الفرق أفضل والله أعلم.

وقال القاضي: واختلف العلماء في تأويل موافقة أهل الكتاب فيما لم ينزل عليه شيء فقيل فعله استئلافًا لهم على مخالفة عبدة الأوثان فلما أغنى الله تعالى عن استئلافهم وأظهر الإسلام على الدين كله صرح بمخالفتهم في غير شيء منها صبغ الشيب وقال آخرون: يحتمل أنه أمر باتباع شرائعهم فيما لم يوح إليه شيء وإنما كان هذا فيما علم أنهم لم يبدلوه، واستدل بعض الأصوليين بهذا الحديث أن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد شرعنا بخلافه، وعكس بعضهم فاستدل به على أنه ليس بشرع لنا لأنه لو كان كذلك لم يقل يحب، بل كان يتحتم الاتباع، انتهى قول النووي.

وقال الحافظ: والحق أن لا دليل في هذا على المسألة لأن القائل به يقصره على ما ورد في شرعنا أنه شرع لهم لا ما يؤخذ عنهم إذ لا وثوق بنقلهم والذي جزم به القرطبي أنه كان يوافقهم لمصلحة التأليف محتمل، ويحتمل أيضًا - وهو أقرب - أن الحالة تدور بين الأمرين لا ثالث لهما إذا لم ينزل على النّبي ﷺ شيء كان يعمل فيه بموافقة أهل الكتاب لأنهم أصحاب شرع بخلاف عبدة الأوثان فإنهم ليسوا على شريعة فلما أسلم المشركون انحصرت المخالفة في أهل الكتاب فأمر بمخالفتهم.

راجع «فتح الباري» (١٠/ ٣٦٢)، «شرح مسلم» للنووي (١٥/ ٩٠-٩١)، «كتاب الاعتبار» للحازمي (ص١٩٣-١٩٤).

[٦٠٥٨] إسناده: حسن.

- يحيى بن خلف الباهلي، أبوسلمة البصري، الجوباري (بجيم مضمومة وواو ساكنة ثم موحدة) (م٢٤٢هـ). صدوق، من العاشرة (م د ت ق).
- عبدالأعلى هو ابن عبدالأعلى السامي.
- محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام الأسدي، المدني. ثقة، من السادسة (ع).

والحديث في «سنن أبي داود» في الترجل (٤/ ٤٠٨ رقم ٤١٨٩).

ورواه أبويعلى في «مسنده» (٨/ ٥٥-٥٦ رقم ٤٥٧٧) عن جعفر بن مهران عن عبدالأعلى به. =

ابن خلف، حدثنا عبدالأعلى، عن محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة، عن عائشة، قالت: كنتُ إذا أردت أن أفرق رأس رسول الله ﷺ صدعتُ الفرق من يافوخه، وأرسل ناصيته بين عينيه.

[٦٠٥٩] وأخبرنا أبوالحسن بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا تمتام، حدثنا عبدالعزيز بن أبي سلمة العمري، وعمر بن عبدالوهاب الرياحي قالا: حدثنا إبراهيم ابن سعد، عن محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد بن عبدالله، عن أبيه، عن عائشة قالت: كنتُ أصدع فرق رسول الله ﷺ من فوق يافوخه وأسدله له إذا دهنت ناصيته.

[٦٠٦٠] قال وأخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا أحمد بن الهيثم الشعراني، حدثنا العمري

= وأخرجه أحمد في «مسنده» (٦/ ٩٠) من طريق إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق به.
كما أخرجه في «المسند» (٦/ ٢٧٥)، وأبويعلى في «مسنده» (٨/ ٢٤١-٢٤٢ رقم ٤٨١٧)، والسهمي في «تاريخ جرجان» (ص٢٥٨)، والبغوي في «شرح السنّة» (١٢/ ٩٧)، والمؤلف في «دلائل النبوة» (١/ ٢٣٦) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن محمد بن إسحاق به.
سند هذا الحديث رجاله ثقات غير محمد بن إسحاق وهو مدلس وقد صرح بالتحديث هنا فالإسناد حسن.

[٦٠٥٩] إسناده: حسن.

- عبدالعزيز بن أبي سلمة بن عبيدالله بن عبدالله بن عمر بن الخطاب أبوعبدالرحمن المدني.
نزيل بغداد لا بأس به، من العاشرة (س).
وقال الخطيب: ورواياته مستقيمة، وقال الدارقطني: ليس به بأس.
وراجع ترجمته في «تاريخ بغداد» (١٠/ ٤٤٧-٤٤٨).
- عمر بن عبدالوهاب بن رياح بن عَبِيدَة الرياحي، البصري (م٢٢١هـ). ثقة، من العاشرة (م س).
- والد يحيى بن عباد هو عباد بن عبدالله بن الزبير بن العوام.
كان قاضي مكة زمن أبيه وخليفته إذا حج، ثقة، من الثالثة (ع).
والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٢٦٢)، وعنه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١٢٠٠ رقم ٣٦٣٣) عن إسحاق بن منصور عن إبراهيم بن سعد به، غير أنه ذكر «خلف يافوخ رسول الله ﷺ».

[٦٠٦٠] إسناده: كالسند الذي قبله.
والحديث رواه أبويعلى في «مسنده» (٧/ ٣٨٦-٣٨٧ رقم ٤٤١٣) عن عبدالعزيز العمري بنفس الإسناد.

عبدالعزيز بن أبي سلمة بن عبيدالله بن عبدالله بن عمر بن الخطاب إملاء. . . فذكره بإسناده غير أنّه قال: من قرن يافوخه.

«فصل في حلق جميع الرأس وما ورد من النّهي عن القزع»

[٦٠٦١] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب إملاء، حدثنا محمد بن عبيدالله المنادي، حدثنا يونس بن محمد، حدثنا عبدالله بن المثنّى أبوالمثنّى الأنصاري، حدثنا عبدالله بن دينار، عن ابن عمر: أنّ رسول الله ﷺ نهى عن القزع.

رواه[١] البخاري في الصحيح عن مسلم بن إبراهيم عن عبدالله بن المثنى.

[٦٠٦٢] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد ابن منصور، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: أن النّبي ﷺ رأى غلامًا قد حلق بعض رأسه، وترك بعضه، فنهاهم عن ذلك، قال: **«إما أن تحلقوه كلّه، وإما أن تتركوه كلّه»**.

رواه[٢] مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع وغيره عن عبدالرزاق.

[٦٠٦١] إسناده: رجاله موثقون.

(١) في اللباس (٧/ ٦٠)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٩٨ رقم ٣١٨٥).
وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٨٢، ١٥٤) عن عبدالصمد وأبوسعيد، كلاهما عن عبدالله بن المثنى به.
وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٣١٣) - وعنه ابن ماجه في اللباس (٢/ ١٢٠١ رقم ٣٦٣٨)، والخطيب في «تاريخه» (٩/ ٢٥-٢٦)، والمؤلف في «السنن» (٩/ ٣٠٥) من طريق شعبة، وأحمد في «مسنده» (٢/ ٦٧، ١٥٤) من طريق ورقاء، و(٢/ ١١٨) من طريق مبارك ابن فضالة، ثلاثتهم عن عبدالله بن دينار به.

[٦٠٦٢] إسناده: صحيح ورجاله ثقات.
• أيوب هو السختياني.

(٢) في اللباس (٢/ ١٦٧٥ رقم ١١٣) عن محمد بن رافع وحجاج بن الشاعر وعبد بن حميد جميعا عن عبدالرزاق به.
وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ٨٨)، وعنه أبوداود في الترجل (٤/ ٤١١ رقم ٤١٩٥) عن عبدالرزاق به.
وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٠/ ٤٢١ رقم ١٩٥٦٤).
وأخرجه النسائي في الزينة (٨/ ١٣٠)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٤١٧ =

[٦٠٦٣] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوأحمد الحافظ، أخبرنا أبوالليث سلم بن معاذ بن سلم التميمي، حدثنا أبويعقوب يوسف بن سعيد بن مسلم، حدثنا حجاج بن محمد الأعور، عن ابن جريج، قال أخبرني عبيدالله بن عمر بن حفص أظنّه عن عمر بن نافع، عن نافع، أنّه سمع ابن عمر يقول: سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن القزع، قلتُ: وما القزع؟ قال: فأشار لنا عبيدالله قال: إذا حلق لصبي ترك هاهنا شعر، وهاهنا شعر، وهاهنا وهاهنا، فأشار لنا عبيدالله إلى ناصيته، وناحيتي رأسه، فقيل لعبيدالله: الجارية والغلام؟ قال: لا أدري هكذا قال لصبي: قال عبيدالله: وعاودته وقال: أما القُصّة والقفا للغلام فلا بأس بهما، ولكنّ القزع أن يترك بناصيته شعر، وليس في رأسه غيره، وكذلك شقّي رأسه هذا وهذا.

رواه[1] البخاري في الصحيح عن محمد بن سلام عن مخلد عن ابن جريج.

وأما «الذؤابة»:

= رقم ٥٤٨٤) من طريق إسحاق بن إبراهيم الدبري عن عبدالرزاق به.

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٧٩٣)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٩٩ رقم ٣١٨٦) عن أبي الحسين بن بشران، بنفس الإسناد هنا.

[٦٠٦٣] إسناده: **فيه أبوالليث لم أعرفه وبقية رجاله ثقات.**

- أبوأحمد الحافظ هو محمد بن محمد بن إسحاق النيسابوري الكرابيسي، الحاكم الكبير تقدم.
- أبوالليث سلم بن معاذ بن سلم التميمي، لم نظفر له بترجمة.

وفي «ن» مسلم بن معاذ بن سالم التميمي وهو خطأ.

(١) في اللباس (٧/ ٦٠).

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٨/٤١٦-٤١٧) من طريق أبي قرة عن ابن جريج به. وأخرجه مسلم في اللباس (٢/ ١٦٧٥ رقم ١١٣)، والمؤلف في «السنن» (٩/ ٣٠٥)، وأحمد في «مسنده» (٢/ ٥٥) من طريق يحيى بن سعيد عن عبيدالله به مختصرًا.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٣١٣)، وعنه مسلم في اللباس - ولم يسق لفظه - (٢/ ١٦٧٥)، وابن ماجه في اللباس (٢/ ١٢٠١ رقم ٣٦٣٧) عن أبي أسامة عن عبيدالله بن عمرو به مختصرا.

كما أخرجه مسلم في اللباس - بدون ذكر اللفظ- (٢/ ١٦٧٥)، وأحمد في «مسنده» (٢/ ١٤٣) من طريق ابن نمير، والنسائي في الزينة (٨/ ١٣٠) من طريق سفيان، وأحمد في «مسنده» (٢/ ٣٩) عن محمد بن بشر، والنسائي في الزينة أيضًا (٨/ ١٨٢) من طريق حماد، والمؤلف في السنن (٩/ ٣٠٥)، وفي «الآداب» (ص ٣٠٣) من طريق شجاع بن الوليد، كلهم عن =

[٦٠٦٤] فأخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبوداود، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد - ح

وأخبرنا أبوعلي الروذباري، حدثنا الحسين بن الحسن بن أيوب الطوسي، حدثنا أبوخالد يزيد بن محمد بن حماد العقيلي بمكّة، حدثنا حجاج الأنماطي، أخبرنا حماد بن سلمة، أخبرنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر أنّ رسول الله ﷺ نهى عن القزع وهو أن يحلق رأس الصبي ويترك له ذؤابة.

هكذا رواه حماد بن سلمة عن أيوب، ولا أدري هذا التفسير من قول نافع أو أيوب.

وقد رويناه من حديث[1] معمر عن أيوب ليس فيه ذكر الذّؤابة إلا أنّ معناها فيما رواه.

[٦٠٦٥] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبوداود، حدثنا الحسن بن علي، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا الحجاج بن حسان قال: دخلنا على أنس ابن مالك فحدثتني أختي عن المغيرة قالت: وأنت يومئذ غلام، ولك قرنان أو قصّتان، فمسح رأسك وبرك عليك، وقال: احلقوا هذين، أو قصّوهما، فإن هذا زيّ اليهود.

= عبيدالله بن عمر به ببعض الاختصار.

وأخرجه مسلم في اللباس - ولم يسق لفظه - (٢/ ١٦٧٥)، وأحمد في «مسنده» (٢/ ٤) وعنه أبوداود في الترجل (٤/ ٤١٠ رقم ٤١٩٣)، والنسائي في الزينة (٨/ ١٣٠، ١٨٢)، وابن الجعد في «المسند» (٢/ ٩٦٤-٩٦٥)، وأبونعيم في «الحلية» (٩/ ٢٣١) من طرق عن عمر بن نافع عن أبيه ببعضه من الاختصار.

[٦٠٦٤] **إسناده: فيه من لم أعرفه وبقية رجاله ثقات.**

- أبوخالد يزيد بن محمد بن حماد العقيلي، لم أجد له ترجمة.
- حجاج الأنماطي هو ابن المنهال أبومحمد السلمي، تقدما.

والحديث عند أبي داود في الترجل من «سننه» (٤/٤١٠-٤١١ رقم ٤١٩٤).

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٢/ ١٠١) عن عفان عن حماد بن سلمة به.

(١) راجع ما مر قريبا برقم (٦٠٦٢).

[٦٠٦٥] **إسناده: لا بأس به.**

- حجاج بن حسان القيسي، البصري. لا بأس به، من الخامسة (مد).
- وأخته المغيرة بنت حسّان التميمية. مقبولة، من الخامسة، وهي من مستغربات الأسماء في النساء (د).

والحديث رواه أبوداود في الترجل (٤/ ٤١٢ رقم ٤١٩٧) بنفس الإسناد هنا.

وروينا[١] عن منصور عن تميم بن سلمة أو عن بعض أصحابه عن عائشة أنّها أدخل عليها صبي أو قال صبية لها ذؤابتان، فقالت: أخرجوا عنّي هذه اليهودية.

[٦٠٦٦] وقد أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبوداود، حدثنا محمد بن العلاء، حدثنا زيد بن الحباب، عن ميمون بن عبدالله، عن ثابت البناني عن أنس بن مالك قال: كانت لي ذؤابة فقالت لي أمي: لا أجزّها، كان رسول الله ﷺ يمدّها، ويأخذ بها.

[٦٠٦٧] وأخبرنا أبوعبدالله الحسين بن عمر بن برهان في آخرين قالوا: أخبرنا إسماعيل ابن محمد الصفّار، حدثنا الحسن بن عرفة، حدثنا هشيم، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: بتُّ ذات ليلة عند خالتي ميمونة بنت الحارث، قال: فقام النّبي ﷺ يصلي من اللّيل، قال: فقمتُ عن يساره أصلّي بصلاته، قال: فأخذ بذؤاب كان لي أو برأسي، فأقامني عن يمينه.

رواه البخاري[٢] في الصحيح عن عمرو بن محمد عن هشيم، وقال في الحديث: بذؤابتي أو برأسي وهذا بالشك، والنّهي عن القزع صحيح فتركها أولى، وبالله التوفيق.

---

(١) لم أقف على من خرجه بهذا الوجه غير المؤلف.

[٦٠٦٦] إسناده: ضعيف.

• ميمون بن عبدالله عن ثابت. مجهول، من السابعة ولعله ميمون بن أبان (د).

وقال الحافظ: في «التهذيب» (١٠/٣٩٠) وميمون بن عبدالله عن ثابت البناني، وعنه زيد بن الحباب كذا وقع في نسخ أبي داود وكأنه عن ميمون بن أبي عبدالله وهو ميمون بن أبان معروف بالرواية عن ثابت وزيد بن الحباب معروف بالرواية عنه والله أعلم.

وميمون بن أبان قال الحافظ في «التقريب»: وهو مستور.

والحديث عند أبي داود في الترجل في «سننه» (٤/ ٤١١-٤١٢ رقم ٤١٩٦).

وأورده المؤلف في «الآداب» (رقم ٧٩٤) عن أنس بن مالك.

[٦٠٦٧] إسناده: رجاله موثقون.

• هشيم هو ابن بشير بن القاسم بن دينار السلمي.

• أبوبشر هو جعفر بن إياس أبي وحشية، تقدما.

(٢) في اللباس (٧/ ٦٠).

وهو في «جزء الحسن بن عرفة» (ص٨٩ رقم ٨١).

كما أخرجه البخاري في اللباس (٧/ ٥٩-٦٠) من طريق الفضل بن عنبسة وقتيبة بن سعيد.

وأبوداود في الصلاة (١/ ٤٠٧ رقم ٦١١) عن عمرو بن عون، ثلاثتهم عن هشيم بن بشير به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ٢٥١) عن هشيم بهذا الإسناد.

«فصل في دفن ما يزيله عن نفسه من الشَّعر والظّفر والدّم»

[٦٠٦٨] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا حميد بن داود بن إسحاق القيسي القماح، حدثني زيد بن المبارك، حدثني محمد بن سليمان بن

[٦٠٦٨] إسناده: واه جدا.

• حميد بن داود بن إسحاق القيسي القماح، لم أجد من ترجمه، تقدم.

وفي نسخة «ن» «شهيد بن داود بن إسحاق القيسي القمام» وهو خطأ.

• محمد بن سليمان بن مشمول وقيل بالمهملة مسمول، المشمولي، المخزومي حجازي.

قال البخاري: منكر، سمعت الحميدي يتكلم فيه، وقال النسائي: مكي ضعيف.

وقال أبوحاتم: ليس بالقوي ضعيف الحديث كان الحميدي يتكلم فيه، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه متنا أو إسنادًا، قال ابن حبان: كان كثير الخطأ فاحش الوهم لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد، كان الحميدي شديد الحمل عليه، وذكره ابن حبان وابن شاهين في الثقات وزعم ابن شاهين أن يحيى بن معين وثقه، وذكره العقيلي والساجي والدولابي وابن الجارود في الضعفاء.

وقال ابن حزم: منكر الحديث.

راجع «التاريخ الكبير» (١/ ١/ ٨٦)، «الضعفاء الصغير» (ص١٠١)، «الضعفاء والمتروكين» للنسائي (٢١٢)، «الجرح والتعديل» (٧/ ٢٦٧)، «الكامل في الضعفاء» (٦/ ٢٢١٣-٢٢١٤)، «المجروحين» (٢/ ٢٥٧-٢٥٨)، «الميزان» (٣/ ٥٦٩-٥٧٠)، «اللسان» (٥/ ١٨٥-١٨٦)، «الضعفاء» للعقيلي (٤/ ٦٩-٧٠)، «كتاب الثقات» لابن حبان (٧/ ٤٣٩).

• عبيدالله بن سلمة بن وهرام عن أبيه.

روى الكتاني عن أبي حاتم تليينه، وقال ابن المديني: لا أعرف، وقال الأزدي: منكر الحديث.

انظر «الجرح والتعديل» (٥/ ٣١٨)، «الميزان» (٣/ ٩)، «اللسان» (٤/ ١٠٥).

• ميل بنت مشرح الأشعرية، لم نجد لها ترجمة.

• وأبوها مشرح (بكسر أوله وسكون المعجمة وفتح الراء بعدها مهملة) الأشعري، قال البغوي: ذكره البخاري في الصحابة.

راجع «التاريخ الكبير» (٤/ ٢/ ٤٥)، «الإصابة» (٣/ ٤٠١).

والحديثُ أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٤/ ٢/ ٤٥) عن يحيى بن موسى عن محمد بن سليمان بن مسمول به.

وذكره الذهبي في «الميزان» (٣/٥٧٠)، والحافظ في «اللسان» (٥/ ١٨٦) عن إبراهيم بن عبدالرحمن بن مهدي عن محمد بن مسمول المكي عن عبيدالله بن سلمة بن وهرام عن أبيه عن ميل بن مشرح الأشعري عن أبيه. =

مشمول، حدثني عبيدالله بن سلمة بن وهرام، عن أبيه، قال حدثتني ميل بنت مشرح الأشعرية أنّ أباها مشرح وكان من أصحاب النّبي ﷺ قصّ أظفاره فجمعها ثم دفنها ثم قال: هكذا رأيتُ رسول الله ﷺ فعله.

[٦٠٦٩] أخبرنا أبوبكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه، أخبرنا أبومحمد بن حيان الأصبهاني، حدثنا علي بن سعيد العسكري، حدثنا عمر بن محمد بن الحسن، حدثنا

= وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٦/ ٢٢١٤) من طريق إبراهيم بن عبدالرحمن عن محمد بن مشمول المكي عن عبيدالله بن سلمة عن أبيه عن ميل بنت مشرح الأشعري عن أبيها.

وأورده الحافظ في «الإصابة» في ترجمة - مشرح الأشعري - (٣/ ٤٥)، وقال: وأخرج ابن أبي عاصم وابن السكن وغيرهما من طريق سلمة بن وهرام حدثتني ممل (الصواب ميل) بنت مشرح الأنصارية فذكر الحديث وقال: وفي سنده محمد بن سليمان بن سموال وهو ضعيف جدا وأخرجه البيهقي - المؤلف - في أواخر الباب الأربعين من «شعب الإيمان» من هذا الوجه، وقال ابن السكن: لم يرو عنه غيره.

(قلت) وفي «الإصابة» سموال كذا قال وإنّما هو مشمول.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٣٢٢ رقم ٧٦٢) من طريق يونس بن موسى السامي وسليمان بن داود الشاذكوني، كلاهما عن محمد بن سليمان بن مسمول ببعض الاختصار.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ١٦٨) وقال: رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» ورواه البزار من طريق عبيدالله بن سلمة بن وهرام عن أبيه وكلاهما ضعيف وأبوه وثق.

[٦٠٦٩] إسناده: ضعيف لأجل قيس بن الربيع.

- أبومحمد بن حيان الأصبهاني هو عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان المعروف بأبي الشيخ الإمام الزاهد.
- عمر بن محمد بن الحسن بن الزبير الأسدي، المعروف، بابن التل (بفتح المثناة بعدها لام) (م ٢٠٥هـ). صدوق ربما وهم، من الحادية عشرة (خ س).
- وأبوه محمد بن الحسن بن الزبير الأسدي الكوفي لقبه التَلّ(م٢٠٠هـ). صدوق فيه لين، من التاسعة (خ س ق).

والحديث أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٣٢ رقم ٧٣) عن علان بن عبدالصمد الطيالسي عن محمد بن الحسن الأسدي حدثنا أبي حدثنا قيس به.

وساقه المؤلف في «الآداب» (رقم ٧٩١) بإسناد ضعيف.

وأورده السيوطي في «الجامع الصغير» وعزاه للطبراني ورمز له بضعفه.

وسكت عليه المناوي «فيض القدير» (٥/ ١٩٨).

قال الألباني: ضعيف «ضعيف الجامع الصغير» (٤٥٢٩).

أبي، حدثنا قيس بن الربيع، عن عبدالجبار بن وائل، عن أبيه: أنّ النّبي ﷺ كان يأمر بدفن الشّعر والأظفار.

هذا إسناد ضعيف، وروي من أوجه أخر كلها ضعيفة.

[٦٠٧٠] أخبرنا أبوبكر بن الحارث، أخبرنا أبومحمد بن حيان، حدثنا أبوحريش الكلابي، حدثنا محمد بن عمر بن الوليد، حدثنا ابن أبي فديك، عن يزيد بن عمر بن سفينة، عن أبيه، عن جده قال: احتجم رسول الله ﷺ، فقال لي: «**خُذ هذا الدم فادفنه من الدواب، والطير والناس**» فتغيبت به، فشربته، ثم سألني فأخبرته، فضحك.

تابعه[1] سريج بن يونس عن ابن أبي فديك.

[٦٠٧٠] إسناده: ليس بالقوي.

- أبوحريش الكلابي، لم أعرفه.
- محمد بن عمر بن الوليد الكندي أبوجعفر الكوفي (م٢٥٧هـ). صدوق، من الحادية عشرة (ت س ق).
- ابن أبي فديك هو محمد بن إسماعيل بن مسلم، صدوق.
- بريه بن عمر بن سفينة واسمه إبراهيم أبوعبدالله المدني وبريه لقب غلب عليه مولى رسول الله ﷺ.

قال البخاري: إسناده مجهول، وقال ابن عدي: أحاديثه لا يتابعه عليها الثقات وأرجو أنه لا بأس به، وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه ولا يعرف إلا به.

وقال ابن حبان يخالف الثقات في الروايات ويروي عن أبيه ما لا يتابع عليه من رواية الأثبات، فلا يحل الاحتجاج بخبره بحال، وذكره أيضا في «الثقات» وقال: كان ممن يخطئ.

راجع ترجمته في «التاريخ الكبير» (١/ ٢/ ١٤٩)، «الكامل» (٢/ ٤٩٦-٤٩٧)، «الضعفاء» للعقيلي (١/ ١٦٧) «المجروحين» (١/ ٩٨)، «الثقات» (٦/ ١١٩)، «الميزان» (١/ ٣٠٦)، «الجرح والتعديل» (٢/ ١١٥).

وقع في الأصل و«ن» «يزيد بن عمر بن سفينة» محرفا.

والحديث أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧/ ٩٤-٩٥ رقم ٦٤٣٤) من طريق إبراهيم بن حمزة وأحمد بن صالح كلاهما عن محمد بن إسماعيل بن أبي فديك عن بُريه بن عمر بن سفينة به.

ورواه ابن حبان في «المجروحين» (١/ ٩٨) من طريق إبراهيم بن عبدالرحمن بن مهدي عن إبراهيم بن عمرو بن سفينة عن أبيه عن جده بنحوه.

(١) رواه المؤلف في «السنن» (٧/ ٦٧) وابن عدي في «الكامل» (٢/ ٤٩٦-٤٩٧) ومن طريقه الذهبي في «الميزان»(١/ ٣٠٦).

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/٢٧٠) وقال: رواه الطبراني والبزار باختصار الضحك ورجال الطبراني ثقات.

[٦٠٧١] حدثنا أبو محمد بن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبو بكر أحمد بن سعيد الإخميمي بمكّة، حدثنا محمد بن عمرو بن خالد، حدثنا أبي، حدثنا محمد بن سلمة، عن ابن أرقم، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عائشة قالت: كان لا يفارق مسجد رسول الله سواكه ومشطه، وكان ينظر في المرآة أحيانًا، [ويسرح لحيته][1] ويأمر به.

قال الشيخ: سليمان بن أرقم ضعيف.

[٦٠٧٢] أخبرنا أبو محمد جناح بن نذير بن جناح بالكوفة، حدثنا أبو القاسم عبدالرحمن

[٦٠٧١] إسناده: ضعيف.

• ابن أرقم هو سليمان أبو معاذ البصري، ضعيف، مر.

والحديث أخرجه ابن عدي في «الكامل» في ترجمة سليمان بن أرقم (٣/ ١١٠٢) عن الخضر بن أحمد حدثنا محمد بن الحارث عن محمد بن سلمة به وقال: عامة أحاديث سليمان بن أرقم لا يتابع عليه.

(١) ما بين الحاصرتين سقط من الأصل و«ن» والزيادة من «ل».

[٦٠٧٢] إسناده: ضعيف جدا.

• سليمان بن داود بن بشر بن زياد الشاذكوني، المنقري، البصري أبو أيوب (م٢٣٤هـ).

قال البخاري: فيه نظر، وكذبه ابن معين في حديث ذكر له عنه، وقال عبدان الأهوازي: معاذ الله أن يتهم إنما كانت كتبه قد ذهبت فكان يحدث من حفظه، قال أبو حاتم: متروك الحديث، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال صالح بن محمد الحافظ: ما رأيت أحفظ من الشاذكوني، وكان يكذب في الحديث.

انظر «التاريخ الصغير» (ص٢٣٢)، «الميزان» (٢/٢٠٥)، «اللسان» (٣/ ٨٤-٨٨)، «الجرح والتعديل» (٤/١١٤-١١٥)، «الكامل في الضعفاء» (٣/١١٤٢-١١٤٥)، «تاريخ بغداد» (٩/ ٤٠ -٤٨)، «الضعفاء» للعقيلي (٢/ ١٢٨) «تذكرة الحفاظ» (٢/ ٤٨٨)، «العبر» (١/ ٣٢٨)، «الشذرات» (٢/٨٠).

• أيوب بن واقد أبو الحسن - ويقال أبو سهل - كوفي نزل البصرة، متروك، من الثامنة (ق).

وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه، قال البخاري: منكر الحديث.

وقال أحمد: ضعيف.

وقال ابن معين: ليس بثقة، وقال ابن حبان: كان يروي المناكير عن المشاهير حتى يسبق إلى القلب أنه كان يتعمد لها لا يجوز الاحتجاج بروايته. =

ابن الحسن الهمداني، حدثنا أبوإسحاق إبراهيم بن هاشم، حدثنا سليمان بن داود الشاذكوني، حدثنا أيوب بن واقد، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: خمس لا يفارقهنّ رسول الله ﷺ في حضر ولا سفر المشط، والمكحلة، والمرآة، والسواك والمدرى.

أخبرنا أبوسعد[1] الماليني قال قال أبوأحمد بن عدي الحافظ: وهذا الحديث لم يحدث به عن هشام بن عروة إلا ضعيف.

= راجع «الكامل في الضعفاء» (١/ ٣٤٧-٣٤٨)، «الميزان» (١/ ٢٩٤-٢٩٥)، «المجروحين» (١/ ١٥٧)، «الضعفاء» للعقيلي (١/ ١١٥).

والحديث أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (١/ ١١٦) عن محمد بن عبدالله الحضرمي عن سليمان ابن داود المنقري به.

وقال: لا يتابع عليه ولا يحفظ هذا المتن بإسناد جيد.

وأخرجه الخطيب في «الجامع» (١/ ٣٨٧ رقم ٩٠١)، وابن عدي في «الكامل» (١/٣١٠) من طريق أبي أمية بن يعلى الثقفي عن هشام بن عروة به.

وقال الحافظ ابن عدي: وهذا الحديث لا أعلم يرويه عن هشام بن عروة غير أبي أمية بن يعلى وعبيد بن واقد شيخ بصري وهو أيضا في جملة الضعفاء.

وذكره السيوطي في «الجامع الصغير» برواية المؤلف وحده ورمز له بضعفه، وقال المناوي: فيه يعقوب بن الوليد الأزدي قال في «الميزان»: كذبه أبوحاتم ويحيى وحرق أحمد حديثه، وقال: كان من الكذابين الكبار يضع الحديث، ورواه أيضا ابن طاهر في كتاب «صفة التصوف» من حديث أبي سعيد، ورواه الخرائطي من حديث أم سعد الأنصارية، قال الحافظ العراقي: وسندهما ضعيف، قال في موضع آخر طرقه كلها ضعيفة وأعله ابن الجوزي من جميع طرقه «فيض القدير» (٥/ ١٨٨).

ورواه الخرائطي في «المنتقى من مكارم الأخلاق» (رقم ٤٢٦) من طريق عبدالكريم الجزري عن هشام بن عروة به وسياقه: أن رسول الله ﷺ كان إذا سافر سافر بستّ بالمرآة والقارورة، والمشط والمقراض والسواك والمكحلة.

وضعفه شيخنا الألباني: راجع «ضعيف الجامع الصغير» (رقم ٤٥٠٦).

(١) وقع في نسخة «ن» «أبوعبدالله المازني» وهو خطأ.

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١/ ٣٤٨) عن يوسف بن عاصم الرازي عن سليمان الشاذكوني به ثم ذكر هكذا.

[٦٠٧٣] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفّار، حدثنا محمد ابن إسحاق الصاغاني، حدثنا يعلى بن عبيد، حدثنا محمد بن عون، عن ابن سيرين قال: كان ابن عمر يكثر النظر في المرآة، وتكون معه في الأسفار قلتُ: ولم؟ قال: أنظر فما كان في وجهي من زين هو في وجه غيري شين أحمد الله عليه.

ومحمد بن عون هذا غير قويّ.

[٦٠٧٣] إسناده: ليس بالقوي.

- يعلى بن عبيد هو الطنافسي.
- محمد بن عون هو الخراساني، متروك، تقدما.

وهذا الأثر لم أجد من خرجه أو ذكره غير المؤلف.

(٤١) الحادي والأربعون من شعب الإيمان

«وهو باب في تحريم الملاعب والملاهي»

قال الله تعالى: ﴿قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾[١]

[٦٠٧٤] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا عبدالله بن محمد الكعبي، حدثنا محمد بن أيوب، أخبرنا أبوبكر بن أبي شيبة، حدثنا عبدالله بن إدريس، عن حصين، عن سالم، عن جابر قال: أقبلت عير بتجارة يوم الجمعة، ورسول الله ﷺ يخطب، فانصرف[٢] الناس ينظرون، وبقي رسول الله ﷺ في اثني عشر رجلا فنزلت هذه الآية ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾[٣].

رواه[٤] مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة.

وأخرجه[٥] البخاري ومسلم من أوجه عن حصين.

---

(١) سورة الجمعة (٦٢/ ١١).

[٦٠٧٤] إسناده: رجاله ثقات والحديث صحيح.

- حصين هو ابن عبدالرحمن السلمي.
- سالم هو ابن الجعد الغطفاني، الكوفي، تقدما.

(٢) وقع في «ن» «فانفض» وفي الأصل «فانصف».

(٣) سورة الجمعة (٦٢/ ١١).

(٤) في «الجمعة» (١/ ٥٩٠) ولم يسق لفظه وهو في «المصنف» (٢/ ١١٣).

(٥) أخرجه البخاري في «الجمعة» (١/ ٢٢٥)، وفي «البيوع» (٣/ ٦)، وأحمد في «مسنده» (٣/ ٣٧٠)، والمؤلف في «السنن» (٣/ ١٨٢) من طريق زائدة، ومسلم في «الجمعة» (١/ ٥٩٠ رقم ٣٦)، وابن جرير في «التفسير» (٢٨/ ١٠٥)، والمؤلف في «سننه» (٣/ ١٨١) من طريق جرير، والبخاري في «البيوع» (٣/ ٧)، والمؤلف في «السنن» (٣/ ١٨٢) من طريق محمد بن فضيل، والترمذي في التفسير - بدون ذكر اللفظ - (٥/ ٤١٤) من طريق هشام، وابن جرير في «تفسيره» (٢٨/ ١٠٤) من طريق عبثر، كلهم عن حصين بن عبدالرحمن به. =

[٦٠٧٥] وأخبرنا أبو عبدالله الحافظ، أخبرنا عبدالله بن محمد الكعبي، حدثنا إسماعيل ابن قتيبة، حدثنا يزيد بن صالح، حدثنا بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان أنّه قال في هذه الآية قال: كان يخطب النبي ﷺ ويقوم يوم الجمعة قائما، وإن دحية الكلبي كان رجلا تاجرا وكان قبل أن يسلم إذا أقبل بتجارة إلى المدينة، خرج الناس ينظرون إلى ما جاء به، فيشترون منه، فقدم ذات يوم المدينة، ووافق الجمعة، والنّاس عند رسول الله ﷺ في المسجد، وهو قائم يخطب، فاستقبل أهل دحية العير حين دخلوا المدينة بالطّبل واللهو، فذلك اللهو الذي ذكر الله، فسمع النّاس في المسجد أنّ دحية قد نزل بتجارة عند أحجار الزّيت، وهو مكان في سوق المدينة، وسمعوا أصواتا، فخرج عامة النّاس إلى دحية ينظرون إلى تجارته، وإلى اللهو، وتركوا رسول الله ﷺ قائما ليس معه كبير عدة أحد فبلغني - والله أعلم - أنّهم فعلوا ذلك ثلاث مرات، في كل مرة بعير يقدم من الشام للتجارة، وكان ذلك يوافق الجمعة وبلغنا أن العدة التي بقيت في المسجد مع النبي ﷺ عدة قليلة، فقال النبي ﷺ عند ذلك: «**لولا هؤلاء**» - يعني هؤلاء - الذين بقوا في المسجد مع النبي ﷺ «**لقصدت عليهم الحجارة من السماء**» ونزل

﴿قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾

قال الحليمي[(١)] رحمه الله: فكان خروجهم إليه ونظرهم إلى العير لهوًا؛ (لأنه)[(٢)] لا فائدة فيه إلا أنّه كان مما لا مأثم فيه، لو وقع على غير ذلك الوجه، ولكنه لما اتّصل

= وأخرجه مسلم في «الجمعة» (١/٥٩٠ رقم ٣٧)، والبخاري في التفسير (٦/ ٦٣) من طريق خالد بن عبدالله الطحان عن حصين عن سالم وأبي سفيان معًا عن جابر بن عبدالله به، كما أخرجه مسلم في «الجمعة» (١/٥٩٠ رقم ٣٨)، وابن جرير في «التفسير» (٢٨/ ١٠٤-١٠٥) من طريق هشيم عن حصين عن أبي سفيان وسالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبدالله به.

وأخرجه الترمذي في التفسير (٥/ ٤١٤ رقم ٣٣١١) من طريق حصين عن أبي سفيان عن جابر به.

وقال هذا حديث حسن صحيح.

[٦٠٧٥] **إسناده: لا بأس به.**

والحديث ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٨/ ١٦٦) وعزاه للمؤلف وحده.

(١) راجع «المنهاج» (٣/٩٠).

(٢) زيادة من «المنهاج» ومن «ل».

به الإعراض عن رسول الله ﷺ والانفضاض عن حضرته غلظ وكبر، ونزل فيه من القرآن وتهجينه باسم اللهو ما نزل.

وجاء عن رسول الله ﷺ فذكر الحديث الذي.

[٦٠٧٦] أخبرنا الشيخ أبوبكر محمد بن الحسن بن فورك، أخبرنا عبدالله بن جعفر،

[٦٠٧٦] إسناده: حسن.

- هشام هو الدستوائي.
- أبوسلام هو ممطور الحبشي، تقدما.
- عبدالله بن زيد الأزرق.

اختلف في اسمه فقال الحافظ ابن عساكر: عبدالله بن زيد، ويقال ابن يزيد ويقال خالد بن زيد القاضي، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٥/ ١٥) وقال: يروي عن عوف بن مالك عداده في أهل دمشق، وكان قاصا لمسلمة بن عبدالملك بالقسطنطينية، وقد فرق الإمام البخاري بين عبدالله بن زيد قاص القسطنطينية وبين عبدالله بن زيد الأزرق فقال في الأزرق قاله عوف وممطور يعني أبا سلام وقال في الأول - القاص - يحدث عن عوف سمع منه يعقوب بن عبدالله وابن أبي حفصة، ويقال خالد بن زيد وهو كما قال، وقال الحافظ: والذي يغلب على ظنّي أن القاص هو الراوي عن عوف لا عن عقبة بن عامر، والله أعلم.

راجع «التهذيب» (٥/ ٢٢٦-٢٢٧)، «تهذيب تاريخ ابن عساكر» (٧/٤٣٠)، «التاريخ الكبير» (٣/ ١/ ٩٣).

والحديث عند الطيالسي في «مسنده» (ص١٣٥ رقم ١٠٠٧) وأخرجه الترمذي في الجهاد (٤/ ١٧٤)، وأحمد في «مسنده» (٤/ ١٤٤) - ولم يسق لفظه - وابن أبي شيبة في «المصنف» (٥/ ٣٤٩-٣٥٠، ٩/ ٢٢-٢٣)، وعنه ابن ماجه في الجهاد (٢/ ٩٤٠ رقم ٢٨١١) عن يزيد ابن هارون عن هشام الدستوائي به بزيادة في أوله.

وأخرجه الدارمي في الجهاد (ص٦٠٠)، والحافظ الآجري في «تحريم النرد والشطرنج» (ص١٠٠-١٠١) من طريق وهب بن جرير، وأحمد في «مسنده» (٤/ ١٤٤) عن إسماعيل بن إبراهيم، والطبراني في «الكبير» (١٧/ ٣٤١ رقم ٩٤١) من طريق أبي إسحاق الفزاري به.

وأبوبكر الآجري في «تحريم النرد والشطرنج» (ص٩٩-١٠٠) من طريق مروان بن معاوية، و (ص١٠٠-١٠١) من طريق محمد بن أبي عدي، كلهم عن هشام الدستوائي.

ورواه المؤلف في «السنن» (١٠/ ١٤)، وفي «الآداب» (رقم ٨٧٤) بنفس الإسناد هنا.

وقد خالفه عبدالرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي فرواه عن أبي سلام عن خالد بن زيد عن عقبة بسياق أتم منه، فأخرجه أبوداود في الجهاد (٣/ ٢٨ رقم ٢١٥٣)، والنسائي في الخيل (٦/ ٢٢٣)، وأحمد في «مسنده» (١/ ١٤٨)، وابن الجارود في «المنتقى» (ص٣٥٥)، =

حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبوداود، حدثنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي

= والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٩٥) والطبراني في «الكبير» (١٧/ ٣٤٢ رقم ٩٤٢)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٢/ ٢٠٦-٢٠٧ رقم ٢٤٥٠)، وابن أبي شيبة في «المصنف» - ولم يسق لفظه - (٩/ ٢٣)، والآجري في «تحريم النرد والشطرنج» (ص٩٦)، وابن حبان في «صحيحه» كما ذكره الحافظ في «الفتح» (٧/ ٩١).

قال الحاكم: هذا حديث صحيح وأقره الذهبي.

وذكره المنذري في «الترغيب» (٢/ ٢٧٦-٢٧٧) وقال: رواه أبوداود والنسائي والحاكم

وقال الحاكم: صحيح الإسناد والبيهقي من طريق الحاكم وغيرها.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ١٦٩) وقال: رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله رجال الصحيح خلا عبدالوهاب بن بخت وهو ثقة.

وقال الحافظ: أخرجه أحمد والأربعة وصححه ابن خزيمة والحاكم من حديث عقبة بن عامر (الفتح ١١/ ٩١).

وضعفه شيخنا الألباني، راجع «ضعيف الجامع الصغير» (٨٨٤).

وللحديث شواهد.

١ - من حديث جابر بن عبدالله.

فأخرجه ابن راهويه والنسائي في الكبرى والبزار كما في «نصب الراية» (٤/ ٢٧٣) والطبراني في «الأوسط» كما في «مجمع البحرين» (٢/ ٢٢٦) كلهم من طريق عطاء بن أبي رباح عن جابر بلفظ: «كلّ شيء ليس من ذكر الله فهو سهو ولغو إلا أربعة، ملاعبة الرجل أهله، وتأديب الرجل فرسه، ومشي الرجل بين الغرضين، وتعليم الرجل السباحة».

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ٢٦٩): رجاله رجال الصحيح خلا عبدالوهاب بن بخت وهو ثقة.

٢ - من حديث عمر بن الخطاب:

أخرجه الطبراني في «الأوسط» كما في «مجمع البحرين» وابن حبان في «المجروحين» (٣/ ١٢) من طريق المنذر بن زياد الطائي عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب وأعله ابن حبان بالمنذر الطائي وقال: كان ممن يقلب الأسانيد وينفرد بالمناكير عن المشاهير فاستحق ترك الاحتجاج به إذا انفرد.

٣ - من حديث أبي هريرة:

فأخرجه ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (١/ ٣٠٢)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٩٥)، والمؤلف في «سننه» (١٠/ ٢١٨) وقال أبوزرعة وأبوحاتم: هذا خطأ وهم فيه سويد إنّما هو عن ابن عجلان عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي حسين مرسلا، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم وتعقبه الذهبي بقوله: سويد بن عبدالعزيز متروك. =

سلام، عن عبدالله بن زيد بن الأزرق، عن عقبة بن عامر قال قال النّبي ﷺ: «**ارموا واركبوا، وأن ترموا أحب إلي من أن تركبوا كل شيء يلهو به الرّجل باطل، إلا رمي الرجل بقوسه، أو تأديبه فرسه، أو ملاعبته امرأته، فإنّهنّ من الحق، ومن ترك الرمي بعدما علمه فقد كفر الذي علمه**».

قال الحليمي[1] رحمه الله: ومعنى هذا [والله أعلم][2] أن كل ما يتلهى به الرّجل مما لا يفيده في العاجل ولا في الآجل فائدة فهو باطل، والإعراض عنه أولى إلا هذه الأمور الثلاثة، فإنّه وإن كان يفعلها على أنّه يتلهّى بها، وليستأنس وينشط فإنّه حق لاتصالها بما قد يُفيد، فإن الرمي بالقوس وتأديب الفرس جميعا من معاون القتال

= فجملة القول أن إسناد هذا الحديث بشواهده حسن إن شاء الله.

قوله «كل شيء يلهو به الرجل باطل إلخ» اختلف العلماء في معنى هذا الحديث، هل هو عام في جميع أنواع الملاهي وأن ما عدا الثلاثة المذكورة في الحديث باطل أم أنه مخصوص بالأحاديث الأخرى التي وردت في إباحة الملاهي؟ فذهب الخطابي إلى أن جميع الملاهي باطلة ما عدا الثلاثة الواردة في الحديث وإليه مال القرطبي في «تفسيره» (٨/ ٣٥)، وابن الأثير في «النهاية» (٤/ ٢٨٢).

وقال أبوسليمان الخطابي: وفي هذا الحديث بيان أن جميع أنواع اللهو محظورة وإنما استثنى رسول الله ﷺ هذه الخلال من جملة ما حرم منها لأن كل واحدة منها إذا تأملتها وجدتها معينة على الحق أو ذريعة إليه، ويدخل في معناها، ما كان من المناظلة بالسلاح والشد على الأقدام.

وقال فأما سائر ما يتلهى به البطالون من أنواع اللهو كالنرد والشطرنج وسائر ضروب اللعب بما لا يستعان به في حق فمحظور، انتهى قوله ملخصا.

وقال ابن العربي المالكي في «عارضة الأحوذي»: قوله «كل ما يلهو به الرجل باطل» هو ليس يريد به حرام وإنما يريد به أنه عار من الثواب وأنه للدنيا محضا لا تعلق له بالآخرة والمباح منه لأنه باق والباقي كل عمل له ثواب.

وقال الحافظ في «الفتح» (١١/ ٩١): وإنما أطلق على ما عداها - الثلاثة - البطلان من طريق المقابلة لا أن جميعها من الباطل المحرم.

فالظاهر عدم حصر اللهو المباح في هذه الثلاثة المذكورة في الحديث بدليل الرواية الأخرى من حديث جابر المتقدم وفيه زيادة خصلة رابعة، فدلت هذه الزيادة على عدم الحصر وتؤيده الأحاديث الواردة في إباحة اللهو كضرب الدف والغناء في العيدين والنكاح ونحو ذلك.

(١) انظر «المنهاج» (٣/٩٠).

(٢) ما بين الحاصرتين سقط في «الأصل» و«ن».

وملاعبة الأهل قد يؤدي إلى ما يكون عنه ولد يوحد الله تعالى ويعبده، فلهذا كانت هذه الثلاثة من الحقّ قال[١]: ثم منها اللعب بالنرد والشطرنج، وقد وردت فيها أخبار وآثار، وجملة القول فيها أنّ اللعب بهما على شرط المال حرام باتّفاق، واللعب بهما على غير شرط مختلف فيه، وتحريمه عندي أشبه والله أعلم وأطال الكلام في تحريم اللعب بهما جميعًا.

[٦٠٧٧] أخبرنا أبوزكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر، حدثنا ابن وهب، قال سمعتُ سفيان الثوري يحدث عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، أنّ رسول الله ﷺ قال: «**من لعب بالنّردشير، فكأنما غمس يده في لحم خنزير ودمه**».

أخرجه مسلم[٢] في الصحيح من حديث الثوري.

---

(١) راجع «المنهاج» (٣/٩٠-٩٦).

[٦٠٧٧] **إسناده: صحيح ورجاله ثقات.**

● ابن وهب هو عبدالله.

(٢) في الشعر (٢/ ١٧٧٠ رقم ١٠) من طريق عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان به.

ومن طريقه أخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٣٨٤-٣٨٥ رقم ٣٤١٥)، وأحمد في «مسنده» (٥/ ٣٦١) والمؤلف في «السنن» (١٠/ ٢١٤)، والآجري في «تحريم النرد والشطرنج» (ص١١٠-١١١) وعند جميعهم «صبغ» بدل «غمس».

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٥٤٦ رقم ٥٨٤٣) عن عمر بن محمد الهمداني حدثنا أبوالطاهر حدثنا ابن وهب به.

وأخرجه أبوداود في الأدب (٥/ ٢٣٠ رقم ٤٩٣٩)، والبخاري في «الأدب المفرد» (رقم ١٢٧١)، وأحمد في «مسنده» (٥/ ٣٥٢، ٣٥٧، ٣٦١)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٥٤٧)، وعنه ابن ماجه في الأدب (٢/ ١٢٣٨ رقم ٣٧٦٣) والآجري في «تحريم النرد والشطرنج» (ص١١٢) من طرق عن سفيان الثوري به.

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٨٧٧) عن أبي زكريا بن أبي إسحاق بنفس الإسناد وتفرد ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (رقم ٤٠) عن بريدة بلفظ «من لعب بالنردشير فقد عصى الله ورسوله».

وقال الألباني: صحيح «صحيح الجامع الصغير» (٦٤٠٤).

«النردشير» قال النووي قال العلماء: النردشير هو النرد، فالنرد عجمي معرب وشير معناه =

. . . . . .

= حلو، وكذا في «النهاية» وقيل هو خشبة قصيرة ذات فصوص يلعب بها، وقيل: إنما سمّي بذلك الاسم لأن واضعه أردشير بن بابك من ملوك الفرس.

راجع «شرح مسلم» (١٥/ ١٥)، «النهاية» (٥/ ٣٩).

وفي هذا الحديث شبّه لعب النرد بلحم الخنزير وفيه حكمة بالغة كما قال الحافظ ابن القيم رحمه الله: سر هذا التشبيه أن اللاعب بها لما كان مقصوده بلعبه أكل المال بالباطل الذي هو حرام كحرمة لحم الخنزير وتوصل إليه بالقمار وظن أنه يفيده حل المال كان كالمتوصل إلى أكل لحم الخنزير بذكاته والنبي ﷺ شبه اللاعب بغامس يده في لحم الخنزير ودمه إذ هو مقدمة الأكل كما أن اللعب بها مقدمة أكل المال فإن أكل بها كان كأكل لحم الخنزير.

انظر «الفروسية» و«فصل الخطاب» (ص٢١٠).

(ف) قال الإمام النووي رحمه الله: وهذا الحديث حجة للشافعي والجمهور في تحريم اللعب بالنرد، وقال أبوإسحاق المروزي من أصحابنا: يكره ولا يحرم، انتهى قوله.

وجزم الخطابي بتحريمه، وكذا قال القرطبي في تفسيره (٨/ ٣٣٧).

وقال الشيخ ابن تيمية: الميسر محرم بالنص والإجماع ومنه اللعب بالنرد والشطرنج وما أشبهه ممّا يصد عن ذكر الله وعن الصلاة ويوقع العداوة والبغضاء.

وقال الذهبي في «الكبائر» (ص٩٧): اتفقوا على تحريم اللعب به لما صح عن رسول الله ﷺ من النهي عنه قال: والميسر هو القمار بأيّ نوع كان نرد أو فصوص أو كعاب أو جوز أو بيض أوحصى أو غير ذلك وهو من أكل أموال الناس بالباطل الذي نهى الله عنه، انتهى قوله ملخصًا.

وذكر ابن القيم الجوزية في «الفروسية» (ص٧٢) علّة حرمة النرد فقال: حرمته لما يشتمل عليه في نفسه من المفسدة وإن خلا عن العوض فتحريمه من جنس تحريم الخمر فإنه يوقع العداوة والبغضاء، ويصدّ عن ذكر الله وعن الصلاة وأكل المال وفيه عون وذريعة إلى الإقبال عليه واشتغال النفوس به فإن الداعي حينئذ يقوى من وجهين من جهة المغالبة ومن جهة أكل المال فيكون حراما من الوجهين، وهذا المأخذ أصح نصا وقياسًا وأصول الشريعة وتصرفاتها تشهد له بالاعتبار فإن الله قال في كتابه ﴿**يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون**﴾ الآية (المائدة ٥/ ٩٠-٩١) فقرن الميسر بالأنصاب والأزلام والخمر وأخبر أن الأربعة رجس وأنها من عمل الشيطان ثم أمر باجتنابها وعلق الفلاح باجتنابها ثم نبه على وجوه المفسدة المقتضية للتحريم فيها وقد أطال في سرد الأدلة على فساد النرد وتحريمه، انتهى.

وعد الهيثمي في «الزواجر» (٢/ ١٧٢-١٧٣) اللعب بالنرد من الكبائر فقال: (الكبيرة الرابعة والأربعون بعد الأربعمائة) اللعب بالنرد، ونقل عن إمام الحرمين قوله: الصحيح أنه من الكبائر ثم قال: وظاهر الأخبار المذكورة أنه كبيرة من الكبائر؛ إذ التشبيه بلحم الخنزير يفيد وعيدا شديدا. =

قال الحليمي[١] رحمه الله: ومعنى قوله هذا عند أهل العلم أي هو كمن غمس يده في لحم الخنزير تهيئة لأن يأكله، والجملة أنّ اللعب بالنرد كأكل لحم الخنزير.

[٦٠٧٨] أخبرنا أبوسعيد بن أبي عمرو، حدثنا أبوالعباس الأصم، حدثنا أحمد بن عبدالحميد، حدثنا أبوأسامة، عن أسامة، عن سعيد بن أبي هند - ح

= فجملة القول: تتلخص أقوال الفقهاء في حكم النرد على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أنه حرام مطلقا على أي وجه كان، سواء كان بالمال أو بغيره وعليه الجمهور.

والثاني: أنه مكروه كراهة تنزيه وليس بحرام وهو قول لبعض الشافعية كأبي إسحاق الفزاري فيما ذكره الإمام النووي.

الثالث: التفصيل بين أن يكون بالقمار أو بغيره، والراجح القول الأول وهو الذي دلت عليه الآيات والأحاديث الواردة فيه وقد ذكر الحافظ المنذري وابن قدامة وابن تيمية وغيرهم الإجماع عليه، والله أعلم.

راجع «شرح مسلم» للنووي (١٥/ ١٥)، «نيل الأوطار» (٨/ ٩٥).

(١) راجع «المنهاج» (٣/ ٩١).

[٦٠٧٨] **إسناده: ضعيف لانقطاع بين سعيد وأبي موسى والحديث حسن.**

- أبوأسامة هو حماد بن أسامة القرشي.
- أسامة هو ابن زيد الليثي.
- أبوالحسن الطرائفي هو أحمد بن محمد بن عبدوس بن سلمة.
- أبوعمرو السلمي إسماعيل بن نجيد الصوفي، تقدموا.
- موسى بن ميسرة الديلي (بكسر الدال وسكون التحتانية) مولاهم أبوعروة المدني. ثقة، من السادسة (بخ د كن).

والحديث أخرجه أبوداود في الأدب (٥/ ٢٣٠ رقم ٣٩٣٨) عن القعنبي بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (رقم ١٢٦٩) عن إسماعيل، وأحمد في «مسنده» (٤/ ٣٩٧) عن أبي نوح، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٥٤٦ رقم ٥٨٤٢) من طريق أحمد ابن أبي بكير، والبغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٣٨٤ رقم ٣٤١٤) من طريق أبي مصعب، كلهم عن مالك به.

وهو في «الموطأ» في الرؤيا (ص ٩٥٨).

وأخرجه الآجري في «تحريم النرد» (ص١١٦) من طريق ابن أبي حازم عن موسى بن ميسرة به وسياقه «من ضرب بالكعاب» وأخرجه أحمد في «مسنده» (٤/ ٣٩٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٥٤٩)، عن وكيع عن أسامة بن زيد به، وأخرجه أحمد في «مسنده» (٤/ ٤٠٠) والبخاري في «الأدب المفرد» (رقم ١٢٧٢) وابن أبي شيبة في المصنف (٨/ ٥٤٧) وعنه ابن ماجه في الأدب (٢/ ١٢٣٧ رقم ٣٧٦٢)، والطيالسي في «مسنده» -موقوفا - (ص٦٩)، =

وأخبرنا أبوزكريا بن أبي إسحاق، أخبرنا أبوالحسن الطرائفي، حدثنا عثمان بن سعيد، حدثنا القعنبي فيما قرأ على مالك - ح

= والحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٠)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (ص١٩٣ رقم ٥٤٧)، والمؤلف في «سننه» (١٠/ ٢١٥)، وابن عدي في «الكامل» (٤/ ١٤٤١) من طرق عن نافع عن سعيد بن أبي هند به.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

ورواه المؤلف في «السنن» (١٠/ ٢١٤) من طريق أبي بكر محمد بن جعفر المزكي عن محمد بن إبراهيم العبدي به.

كما أخرجه في «الآداب» (رقم ٨٧٨) عن محمد بن موسى عن أبي العباس به.

ووصله عبدالرزاق في «مصنفه» (١٠/ ٤٦٨ رقم ١٩٧٣٠) فرواه عن معمر عن أيوب عن نافع عن سعيد بن أبي هند عن رجل عن أبي موسى الأشعري به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٤/ ٣٩٢)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (ص١٩٣ رقم ٥٤٨) عن عبدالرزاق عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند عن أبيه عن رجل عن أبي موسى الأشعري به.

وإسناد هذه الرواية ضعيف لأن فيه راويًا مجهولا.

ورواه الخطيب في «تاريخه» (٧/ ٣٥٢)، والآجري في «تحريم النرد والشطرنج» (ص١١٤-١١٥) من طريق عبدالله بن المبارك عن أسامة بن زيد عن سعيد بن أبي هند عن أبي مرة - مولى أم هانئ - عن أبي موسى الأشعري به.

قال شيخنا الألباني: للحديث علة وهي الانقطاع بين سعيد وأبي موسى فقد ذكر أبوزرعة وغيره أن حديثه عنه مرسل، وقال الدارقطني في «العلل»: رواه أسامة بن يزيد الليثي عن سعيد بن أبي هند عن أبي مرة مولى أم هانئ عن أبي موسى، قال الدارقطني بعد أن أخرجه: هذا أشبه بالصواب وقال الحافظ في «التهذيب»: قلت رواه كذلك من طريق عبدالله بن المبارك عن أسامة، لكن رواه ابن وهب عن أسامة، فلم يذكر فيه أبا مرة، وهذا هو الصواب عندي، وقال: وبالجملة فعلة هذا الإسناد الانقطاع كما تقدم عن أبي زرعة ويؤيده أن بين وفاتي أبي موسى وسعيد ستة وستين سنة، لكن للحديث طريق أخرى يرويها يزيد بن خصيفة عن حميد ابن بشير بن المحرر عن محمد بن كعب عن أبي موسى الأشعري، كما سيأتي آنفا، فلذا حسنه. راجع «الإرواء» (رقم ٢٦٧٠)، و«صحيح الجامع الصغير» (٦٤٠٥).

وللحديث شاهد من حديث عبدالله بن مسعود قال: كان رسول الله ﷺ يكره عشر خلال وذكر منها «الضرب بالكعاب» وأخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ٣٨٠، ٣٩٧، ٤٣٩) وأبوداود في «سننه» في الخاتم (٤/ ٤٢٧-٤٢٨ رقم ٤٢٢٢)، والنسائي في الزينة (٨/ ١٤١).

رجاله كلهم ثقات ما عدا عبدالرحمن بن حرملة فهو مقبول.

قوله: «الكعاب» جمع كعب وكعبة وهي: فصوص النرد.

وأخبرنا أبونصر عمر بن عبدالعزيز، أخبرنا أبوعمرو السلمي، حدثنا محمد بن إبراهيم البوشنجي، حدثنا ابن بكير، حدثنا مالك، عن موسى بن ميسرة، عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى الأشعري أنّ رسول الله ﷺ قال: وفي رواية أسامة قال قال رسول الله ﷺ: **«من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله»**.

وروينا[1] من وجه آخر عن محمد بن كعب، عن أبي موسى، عن النّبي ﷺ أنّه قال: **«لا يقلب كعباتها أحد ينتظر ما تأتي به إلا عصى الله ورسوله»**.

[٦٠٧٩] وأخبرنا أبونصر بن قتادة، أخبرنا عبدالله بن محمد بن عبدالله الرازي، أخبرنا

---

(١) رواه المؤلف في «سننه» (١٠/ ٢١٥)، وأحمد في «مسنده» (٤/ ٤٠٧)، وابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (ص٤٦ رقم ٤١) من طريق حميد بن بشير بن المحرر عن محمد بن كعب عن أبي موسى الأشعري به وبهذا الوجه رواه الخرائطي في «مساوئ الأخلاق» (رقم ٧٤٧) ورجاله ثقات غير حميد بن بشير هذا قال الحافظ في «تعجيل المنفعة» (ص١٠٥): ذكره ابن حبان في «الثقات» فتعقبه بقوله قلت: ما رأيت هذا في ثقات ابن حبان وإنما في الطبقة الثالثة «حميد بن بكر» يروي عن محمد ابن كعب القرظي روى عنه يزيد بن خصيفة ثم وجدت الحديث في مسند أبي موسى فذكر الحديث ثم قال: فظهر أن الذي في نسختي من الثقات تحريف والصواب بشير.

(قلنا) ذكره ابن حبان في «الثقات» (٤/١٥٠) حميد بن بشير يروي عن أبي موسى الأشعري روى عنه يزيد بن خصيفة، في موضع آخر من الثقات (٦/ ١٩١) حميد بن بكر وقال: يروي عن محمد ابن كعب القرظي روى عنه يزيد بن خصيفة يعتبر حديثه إذا لم يكن في إسناده ضعيف.

وقال الألباني: إسناده لا بأس به، راجع «الإرواء» (رقم ٢٦٧٠).

[٦٠٧٩] إسناده: ضعيف.

- إبراهيم بن زهير هو ابن أبي خالد الحلواني، لم أظفر له بترجمة، قد تقدم.
- الجُعَيد بن عبدالرحمن، ويقال: الجعد بن عبدالرحمن بن أوس (م١٤٤هـ)، ثقة، من الخامسة (خ م د ت س).
- موسى بن عبدالرحمن الخطمي.

ذكره الحافظ في «تعجيل المنفعة» (ص٤١٥) وقال: مجهول.

وله ترجمة في «الجرح والتعديل» (٨/١٥٠)، «التاريخ الكبير» (٤/ ١/ ٢٩١).

- عبدالرحمن هو ابن أبي سعيد الخدري، مر.

والحديث رواه أحمد في «مسنده» (٥/٣٧٠) عن مكي بن إبراهيم بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٤/ ١/ ٢٩١-٢٩٢) عن محمد بن منصور البلخي، =

إبراهيم بن زهير، حدثنا مكي بن إبراهيم، حدثنا الجعيد بن عبدالرحمن، عن موسى بن عبدالرحمن يعني الخطمي، أنّه سمع محمد بن كعب، وهو يسأل عبدالرحمن فقال: أخبرني ما سمعت أباك يقول عن رسول الله ﷺ فقال عبدالرحمن: سمعتُ أبي يقول سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**مثل الذي يلعب بالنرد، ثم يقوم فيصلي، مثل الذي يتوضأ بالقيح، ودم الخنزير، ثم يقوم فيصلي يقول: الله يقبل صلاته**» يعني لا تقبل صلاته.

[٦٠٨٠] أخبرنا أبوسعد الماليني، أخبرنا أبوأحمد بن عدي، حدثنا جعفر الفريابي، حدثنا سويد بن سعيد، حدثنا أبومعاوية، عن إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبدالله قال قال رسول الله ﷺ: «**إياكم وهاتين الكعبتين الموسومتين اللتين تزجران زجرًا، فإنهما من الميسر**».

= وأبويعلى في «مسنده» (٢/ ٣٥٥-٣٥٦ رقم ١١٠٤) وبدون ذكر اللفظ بتمامه (٢/ ٣٨٢ رقم ١١٥٠) عن عبيدالله بن عمر القواريري، كلاهما عن مكي بن إبراهيم البلخي به.

وأخرجه الآجري في «تحريم النرد والشطرنج» (ص١٠٨) ببعض الاختصار من طريق حاتم بن إسماعيل، و(ص١١٠) من طريق سليمان بن بلال، كلاهما عن موسى بن عبدالرحمن الخطمي به.

ورواه المؤلف في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢١٥) من طريق أبي بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي عن إبراهيم بن زهير به.

وأورده ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (ص٤٦ رقم ٤٢).

وأورده القاضي الشوكاني في «نيل الأوطار» (٨/ ٩٤) وعزاه لأحمد.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/ ١١٣) وقال: رواه أحمد وأبويعلى وزاد «لا تقبل صلاته» والطبراني وفيه موسى بن عبدالرحمن الخطمي ولم أعرفه وباقي رجاله ثقات.

وإسناد هذا الحديث ضعيف لأنه يدور في جميع طرقه على موسى بن عبدالرحمن الخطمي وهو مجهول كما صرح بذلك الحافظ ابن حجر في «التعجيل».

[٦٠٨٠] إسناده: ضعيف.

- أبومعاوية هو محمد بن خازم الضرير.
- إبراهيم الهجري هو ابن مسلم الهجري، لين الحديث يرفع الموقوفات وضعفه ابن معين والنسائي وغيرهما.
- أبوالأحوص هو عوف بن مالك بن نضلة الأشجعي، تقدموا.

والحديث في «الكامل» لابن عدي (١/ ٢١٦) في ترجمة إبراهيم بن مسلم الهجري..

وأخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ٤٤٦) من طريق علي بن عاصم عن إبراهيم الهجري به.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/ ١١٣) وقال: رواه أحمد والطبراني ورجال الطبراني رجال الصحيح.

وكذلك رواه[1] زياد البكائي عن إبراهيم مرفوعًا.

[٦٠٨١] وأخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا الحسين بن صفوان، حدثنا عبدالله بن محمد بن أبي الدنيا، حدثنا خلف بن هشام، حدثنا أبوعوانة، عن عبدالملك بن عمير، عن أبي الأحوص، عن عبدالله قال: إياكم وهذين الكعبتين الموسومتين اللتين تزجران زجرا فإنهما من ميسر العجم.

---

(١) زياد البكّائي هو زياد بن عبدالله بن الطفيل العامري أبومحمد الكوفي، وقع في «ن» «البركائي» محرفًا.

صدوق ثبت في المغازي وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لين، من الثامنة (خ م ت ق).

أخرجه المؤلف في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢١٥).

وجاء في نسخ «المسند» لأحمد في «السنن الكبرى» وكذا في «المجمع» بألف التثنية (إياكم وهاتان الكعبتان) وهي للرفع وكان مقتضى القواعد النحوية أن يكون (إياكم وهاتين الكعبتين) بالنصب على التحذير ولعله جاء على لغة من يلزم المثنى الألف في جميع الحالات وهو جائز.

راجع «الفتح الرباني» (١٧/٢٣٠).

وإسناد هذا الحديث ضعيف لإبراهيم بن مسلم الهجري وهو لين الحديث يرفع الموقوفات كما صرح بذلك الحافظ في «التقريب».

«الموسومتين» تثنية الموسومة (بالمهملة): أي مزينة، يقال: درع موسومة أي مزينة أو من العلامة يقال درع موسومة أي معلمة، راجع «النهاية» (٥/ ١٨٦) وذكر الحافظ ابن أبي الدنيا المشئومتين (بالمعجمة) وقال إنما سماهما المشئومتين لما فيهما من النقط السود فهي فيهما كالوشم.

وقوله «تزجران زجرا»: الزجر هو المنع والنهي ويطلق على التطير والتفاؤل والعيافة.

وقال ابن أبي الدنيا: أي تخرجان النصيب بغير حق ولا أصل، وإنما هو من جهة الإنفاق كما يفعل زاجر الطير وهو الذي يأخذ الفأل من أصواتها، فيصيب ويخطئ بغير حق ولا أصل.

راجع «ذم الملاهي» (ص ٤٧).

[٦٠٨١] **إسناده: رجاله ثقات والحديث موقوف.**

• أبوعوانة هو اليشكري الوضاح بن عبدالله الواسطي، مشهور، بكنيته، مر.

والحديث أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (رقم ١٢٧٠)، والآجري في «تحريم النرد والشطرنج» (ص١٢٧) من طريق معتمر بن سليمان، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٥٤٩) عن وكيع عن مسعر وسفيان، والآجري في «تحريم النرد والشطرنج» (ص١٢٩) من طريق سفيان، ثلاثتهم عن عبدالملك بن عمير به.

ورواه المؤلف في «السنن» (١٠/ ٢١٥) من طريق جعفر بن عون عن إبراهيم الهجري عن أبي الأحوص به.

[٦٠٨٢] وأخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا إسماعيل الصفار، حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر عن يزيد بن أبي زياد، عن أبي الأحوص، قال سمعتُ ابن مسعود يقول: إياكم وزجرًا[٢] بالكعبتين أو قال بالكعبين فإنّهما من الميسر[٢].

[٦٠٨٣] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوالحسين عيسى بن حامد الرُّخَّجي

[٦٠٨٢] إسناده: فيه من لم أعرفه.

• يزيد بن أبي زياد، لم أجد ترجمته.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٠/ ٤٦٧ رقم ١٩٧٢٧) ورواه الخرائطي في «مساوئ الأخلاق» بنحوه (رقم ٧٣٩) من طريق محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد به.

(١) كذا في جميع النسخ المتوفرة لدينا وفي «المصنف» «إياكم ورحوًا».

وقال المحقق في هامشه: كذا في «ص» ولعله دحوًا.

وقوله «دحوًا» (بفتح الدال وسكون الحاء المهملتين) قال ابن الأثير في «النهاية» (٢/ ١٠٦): الدحو: رمي اللاعب بالحجر والجوز وغيره.

(٢) كذا في «ل» وفي «المصنف» وجاء في الأصل و«ن» «فإنها من ميسر العجم».

[٦٠٨٣] إسناده: ليس بالقوي.

• عمر بن أيوب هو السقطي، مرّ.

وقع في الأصل و«ن» «عمرو بن أيوب» وهو خطأ.

• عمران بن موسى بن عبدالملك بن عمير، لم أجد له ترجمة.

• وأبوه هو موسى بن عبدالملك بن عمير القرشي.

ذكره البخاري في «كتاب الضعفاء» وقال أبوحاتم: هو ضعيف الحديث.

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٧/ ٤٥٥) بدون ذكر الجرح والتعديل.

راجع «التاريخ الكبير» (٤/ ١/ ٢٩٢)، «الجرح والتعديل» (٨/ ١٥١)، «الميزان» (٤/ ٢١٣)، «اللسان» (٦/ ١٢٤)، «المغني في الضعفاء» (٢/ ٦٨٤).

• حصين بن أبي الحرّ هو حصين بن مالك بن الخشخاش التيمي العنبري، أبوالقلوص. ثقة، من الثانية (س ق).

وقع في الأصل و«ن» «حصين بن أبي الحارث» وهو خطأ.

والحديث أخرجه الآجري في «تحريم النرد والشطرنج» (ص١٢٥) عن عمر بن أيوب السقطي بهذا الإسناد لكن عنده رواية عمران بن موسى عن عبدالملك بن عمير مباشرة بدون واسطة «عن أبيه».

ببغداد، حدثنا عمر بن أيوب، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا عمران بن موسى بن عبدالملك بن عمير، عن أبيه، عن عبدالملك بن عمير، عن حصين بن أبي الحرّ، عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله ﷺ: «**إياكم وهذه الكعاب الموسومة التي تزجر زجرًا، فإنها[1] من الميسر**».

[٦٠٨٤] أخبرنا أبوزكريا بن أبي إسحاق، حدثنا أبوالحسن الطرائفي، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا القعنبي فيما قرأ على مالك، عن علقمة بن أبي علقمة، عن أمه، عن عائشة زوج النبي ﷺ أنه بلغها: أن أهل البيت كانوا سكانًا في دارها عندهم نرد، فأرسلت إليهم: لئن لم تخرجوها لنخرجنكم من داري، وأنكرت ذلك عليهم.

[٦٠٨٥] قال وحدثنا القعنبي فيما قرأ على مالك، عن نافع، أنّ عبدالله بن عمر كان إذا وجد أحدًا من أهله يلعب بالنرد ضربه، وكسرها.

---

(١) وكذا في الأصل و«ن» وفي نسخة «ل» «فإنهن».

[٦٠٨٤] إسناده: حسن.

- أبوالحسن الطرائفي هو أحمد بن محمد بن عبدوس بن سلمة.
- أم علقمة اسمها مرجانة قال العجلي: مدنية تابعية ثقة، وذكرها ابن حبان في «الثقات» (٥/ ٤٦٦) وقال الحافظ: مقبولة، من الثالثة (ي س د ت).

والحديث أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (رقم ١٢٧٤) عن إسماعيل.

والآجري في «تحريم النرد والشطرنج» (ص١٥٤) من طريق عبدالله بن يوسف.

والمؤلف في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢١٦) من طريق ابن بكير، ثلاثتهم عن مالك به.

وهو في «الموطأ» في الرؤيا (ص٩٥٨).

وأخرجه الآجري في «تحريم النرد» (ص١٥٤) من طريق عبدالله بن جعفر عن علقمة عن أمه عن عائشة ببعض الاختصار، وأورده ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (ص٦١) عن عائشة.

[٦٠٨٥] إسناده: رجاله ثقات.

والحديث أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (رقم ١٢٧٣) عن إسماعيل، والمؤلف في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢١٦) من طريق ابن بكير، كلاهما عن مالك به.

وهو في «الموطأ» في الرؤيا (ص٩٥٨).

ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٥٤٨-٥٤٩) من طريق محمد بن إسحاق عن نافع به.

وذكره ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (ص٦٠) عن ابن عمر بنحوه.

وروينا[١] عن يحيى بن سعيد عن نافع أن ابن عمر كان يقول: النّرد هي الميسر.

[٦٠٨٦] أخبرنا علي بن محمد بن عبدالله بن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة أنّ عبدالله بن عمرو بن العاص قال: من لعب بالكعبين على قمار، كأنما أكل لحم الخنزير، ومن لعب بهما على غير قمار فكأنّما ادهن بشحم خنزير.

وروياه[٢] من حديث سلام بن مسكين عن قتادة عن أبي أيوب عن عبدالله كذلك موصولا وموقوفًا.

[٦٠٨٧] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا الحسين بن صفوان، حدثنا ابن أبي الدُّنيا، حدثنا عبيدالله بن عمر، حدثنا جعفر بن سليمان، حدثنا المعلى بن زياد، عن حنظلة السدوسي، قال جعفر أحسبه عن رجل من الأنصار قال: من لعب بالنّرد فكأنّما ادهن بشحم خنزير، ومن قامر بها فكأنّما أكل لحم خنزير.

---

(١) رواه المؤلف في «السنن» (١٠/ ٢١٥)، والآجري في «تحريم النرد والشطرنج» (ص١٣١) من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري عن نافع به وإسناد هذا الحديث رجاله ثقات.

وأورده الحافظ ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (ص٦٠).

[٦٠٨٦] إسناده: رجاله موثقون.

والحديث في «مصنف» عبدالرزاق (١٠/ ٤٦٨ رقم ١٩٧٢٩).

(٢) أبوأيوب هو المراغي الأزدي اسمه يحيى، ويقال حبيب بن مالك. ثقة، من الثالثة (خ م د س ق).

أخرجه ابن الجعد في «المسند» (٢/ ١١٠٣ رقم ٣٢١٧)، ومن طريقه ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (ص٦١) ومن طريقه المؤلف في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢١٦) موقوفا.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» موقوفا (٨/ ٥٤٩) عن وكيع عن سلام بن مسكين به.

ونسبه السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ١٦٩) لابن أبي شيبة وابن أبي الدنيا.

[٦٠٨٧] إسناده: ضعيف.

- عبيدالله بن عمر هو القواريري مر.
- حنظلة السدوسي هو ابن عبدالله أو عبدالرحمن أبوعبدالرحيم، ضعيف، تقدم، لم أجد هذا الأثر في «ذم الملاهي» المطبوعة لابن أبي الدنيا.

[٦٠٨٨] أخبرنا ابن بشران، أخبرنا الحسين بن صفوان، حدثنا ابن أبي الدنيا، حدثنا يوسف بن موسى، حدثنا أبوسلمة المنقري، حدثنا ربيعة بن كلثوم، حدثني أبي قال: خطبنا ابن الزبير فقال: يا أهل مكة بلغني عن رجال يلعبون بلعبة يقال لها النردشير، وإن الله تعالى يقول في كتابه ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا[١] إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾ إلى قوله ﴿مُنْتَهُونَ﴾ وإني أحلف بالله لا أوتى بأحد يلعب بها إلا عاقبته في شعره وبشره وأعطيت سلبه من أتاني به.

وروينا[٢] في التشديد فيه عن عثمان بن عفان قال: ولقد هممت أن آمر بحزم الحطب ثم أرسل إلى بيوت الذين هي في بيوتهم فأحرقها عليهم.

وأسانيد ما لم نذكره هاهنا مذكورة في كتاب الشهادات من «كتاب السنن»[٣].

[٦٠٨٨] إسناده: لا بأس به.

- ابن بشران هو علي بن محمد بن عبدالله بن بشران.
- أبوسلمة المنقري هو موسى بن إسماعيل المنقري مولاهم.
- كلثوم بن جبر البصري، والد ربيعة. صدوق يخطئ، من الرابعة (بخ م قد س).

والحديث عند ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (ص٦١ رقم ٢٣).

وأخرجه الآجري في «تحريم النرد والشطرنج» (ص ١٥٢-١٥٣) عن إبراهيم بن موسى الجوزي عن يوسف بن موسى القطان به. وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (رقم ١٢٧٥) عن موسى، والمؤلف في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢١٦) من طريق مسلم بن إبراهيم، كلاهما عن ربيعة بن كلثوم به.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ١٦٨-١٦٩) وعزاه لعبد بن حميد وابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» وأبي الشيخ والمؤلف في «الشعب».

(١) زيادة من نسخة «ل».

(٢) رواه المؤلف في «السنن» (١٠/ ٢١٥)، والآجري في «تحريم النرد والشطرنج» (ص ١٥١، ١٥٢) من طريق موسى بن أبي سهل البناني عن زبيد بن الصلت عن عثمان بن عفان به.

وأورده ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (ص ٦٠ رقم ١٩) عن عثمان بن عفان.

وفي إسناد هذا الحديث موسى بن أبي سهل النبال ترجمه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٨/ ١٤٦) وقال: روى عن زبيد بن الصلت روى عنه الجعيد بن عبدالرحمن وعبدالأعلى ابن عبدالله.

وزبيد بن الصلت ترجمه البخاري في «التاريخ الكبير» ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا.

(٣) راجع «كتاب السنن الكبرى» (١٠/ ٢١٤-٢١٦).

[٦٠٨٩] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا الحسين بن صفوان، حدثنا عبدالله بن أبي الدنيا، حدثنا يوسف بن موسى، حدثنا عمرو بن حمران، عن سعيد، عن قتادة قال: ذكر لنا أنّ نبي الله ﷺ قال: «**الكعبتين ميسر العجم**».

[٦٠٩٠] قال وحدثنا يوسف بن موسى، حدثنا وكيع، حدثنا الفضل بن دلهم، عن الحسن قال: النّرد ميسر العجم.

[٦٠٩١] أخبرنا أبوزكريا بن أبي إسحاق، حدثنا أبوالعباس الأصم، حدثنا بحر بن نصر، حدثنا ابن وهب، أخبرني ابن لهيعة، عن عبيدالله بن أبي جعفر، أن بكيرًا، حدّثه

[٦٠٨٩] إسناده: مرسل.

● عمرو بن حمران البصري.

قال أبوحاتم: هو صالح الحديث وقال أبوزرعة: أحاديثه ليس فيها شيء.

راجع «الجرح والتعديل» (٦/ ٢٢٧).

● سعيد هو ابن أبي عروبة، تقدم.

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٥٤٧) عن إسماعيل بن علية عن سعيد بن أبي عروبة به.

ورواه الآجري في «تحريم النرد والشطرنج» - بسياق أتم منه - (ص١٦٨) من طريق شيبان بن فروخ عن قتادة به.

[٦٠٩٠] إسناده: لا بأس به.

● الفضل بن دلهم الواسطي ثم البصري القصاب. لين ورمي بالاعتزال، من السابعة (د ت ق).

وقال ابن معين ضعيف: وقال مرة: حديثه صالح، وقال أبوداود: ليس بالقوي ولا الحافظ، وقال أحمد بن حنبل: ليس به بأس، وقال أبوحاتم: صالح الحديث.

راجع «الميزان» (٣/ ٣٥١)، «الجرح والتعديل» (٧/ ٦١)، «الضعفاء» للعقيلي (٣/ ٤٤٥)، «التهذيب» (٨/ ٢٧٦)، «التاريخ الكبير» (٤/ ١/ ١١٦).

● الحسن هو البصري.

والأثر ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ١٦٩) وعزاه لابن أبي الدنيا عن الحسن.

[٦٠٩١] إسناده: ضعيف.

● بكير هو ابن عبدالله بن الأشج.

لم أجد هذا الخبر وفي إسناده رجل مجهول، فصار السند ضعيفا لأجله، وابن لهيعة هو عبدالله المصري، وإن كان ضعيفا لكن رواية ابن وهب عنه حسنة.

عن رجل، حدثه عن أبي هريرة أنّه كان يقول: كل لعبة ضرب فيها بالكعاب قمار لا يصلح اللعب بها.

[٦٠٩٢] قال وحدثنا ابن وهب، أخبرني أنس بن عياض، عن إبراهيم بن إسماعيل بن المجمع، عن عبدالكريم عن مجاهد أنّ كعبًا كان يقول: لأن أغمس يدي في دم ثم أصلي ولا أتوضأ، أحب إلي من أن ألعب بالكعبتين، ثم أصلي ولا أتوضأ.

[٦٠٩٣] قال عبدالكريم عن إبراهيم بن يزيد أنّ ابن مسعود كان يقول: لأن أقلقل جمرتين في يدي تطفأ أحب إلي من أن ألعب بكعبتين.

[٦٠٩٤] قال وحدثنا ابن وهب، حدثني يحيى بن أيوب، عن أبي قبيل عن تبيع أنّه قال: مثل الذي يلعب بالنرد مثل الذي يتلطخ بدم خنزير، ثم يقوم إلى الصلاة هل تقبل منه أم لا؟.

[٦٠٩٥] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا الحسين بن صفوان، حدثنا ابن أبي

[٦٠٩٢] إسناده: ضعيف.

- إبراهيم بن إسماعيل المجمع الأنصاري، ضعيف.
- عبدالكريم هو الجزري.
- كعب هو ابن عجرة، تقدموا.

ولم يسمع منه مجاهد بن جبر.

[٦٠٩٣] إسناده: كإسناد سابقه.

- إبراهيم بن يزيد هو النخعي لم يسمع من ابن مسعود.

[٦٠٩٤] إسناده: لا بأس به.

- يحيى بن أيوب هو الغافقي.
- أبوقبيل هو حي بن هانئ بن ناضر المعافري المصري.
- تُبَيع هو ابن عامر الحميري أبوعبيدة، تقدموا.

وفي «ن» «حتّى يشبع».

وهذا الخبر وما قبله لم أجدهما.

[٦٠٩٥] إسناده: مرسل.

والحديث رواه المؤلف في «السنن» (١٠/ ٢١٦) بنفس الإسناد هنا.

ورواه ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (ص٤٨ رقم ٤٥) عن يحيى بن أبي كثير وقوله.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ١٦٩) عن الحسن مرسلا.

الدنيا، حدثنا بشر بن معاذ العقدي، حدثنا عامر بن يساف، عن يحيى بن أبي كثير قال: مر رسول الله ﷺ بقوم يلعبون النرد، فقال: «**قلوب لاهية، وأيدي عاملة، وألسنة لاغية**».

[٦٠٩٦] قال وحدثنا ابن أبي الدنيا، حدثنا يوسف بن موسى، حدثنا جرير، عن الفضيل بن غزوان قال: مرّ مسروق بقوم يلعبون بالنّرد، فقالوا: يا أبا عائشة إنّا ربما فرغنا، فلعبنا بها قال: ما بهذا من الفراغ.

[٦٠٩٧] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا الحسين بن صفوان، حدثنا ابن أبي الدنيا، حدثنا علي بن الجعد، حدثنا أبومعاوية، عن سعد بن طريف، عن الأصبغ ابن نباتة، عن علي أنّه مرّ على قوم يلعبون بالشطرنج فقال: ﴿**مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ**﴾[1].

لأن يمس أحدكم جمرًا حتى يطفأ خير له من أن يمسها.

[٦٠٩٦] إسناده: رجاله ثقات.

• جرير هو ابن عبدالحميد الرازي.

لم أجد هذا الأثر في «ذم الملاهي» لابن أبي الدنيا لعله سقط من النسخة المطبوعة بتحقيق الأستاذ الشيخ محمد عبدالقادر عطاء.

[٦٠٩٧] إسناده: ضعيف جدًا.

• أبومعاوية هو سعيد بن زربي الخزاعي.

• سعد بن طريف الإسكاف وشيخه الأصبغ بن نباتة متروكان، تقدموا.

والخبر في «ذم الملاهي» لابن أبي الدنيا (ص٤٨ رقم ٤٧).

ورواه المؤلف في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢١٢) بنفس الإسناد هنا.

ورواه المؤلف في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢١٢)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/٥٥٠)، والآجري في «تحريم النرد والشطرنج» (ص١٣٥) من طريق ميسرة بن حبيب النهدي عن علي ابن أبي طالب به ولم يذكر فيه الجملة الأخيرة.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» (٥/ ٦٣٥-٦٣٦) وعزاه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» وابن المنذر وابن أبي حاتم والمؤلف في «الشعب».

(١) سورة الأنبياء (٢١/ ٥٢).

قال الشيخ: ولهذا شواهد عن علي ذكرناها في «كتاب الشهادات»[١].

وروينا[٢] عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي أنه كان يقول: الشطرنج[٣] هو ميسر الأعاجم.

---

(١) راجع في «السنن الكبرى» كتاب الشهادات (١٠/ ٢١٢).

(٢) رواه المؤلف في «سننه» (١٠/ ٢١٢)، وفي «الآداب» (رقم ٨٧٩) من طريق سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي به.
وأورده السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ١٦٨) برواية عبد بن حميد عن علي بن أبي طالب، وهذا السند منقطع لأن أبا جعفر محمد بن علي بن الحسين، قال أبوزرعة: لم يدرك هو ولا أبوه عليا، راجع «المراسيل» لابن أبي حاتم (ص١٥٠).

(٣) الشطرنج (بالشين المعجمة) فارسي معرب مأخوذ من المشاطرة وهي المقاسمة لأن كلا من الطرفين له شطر ما يستحقه من اللعب وهو النّصيب.
وقيل: هو بالسين المهملة (سطرنج) لأنه مأخوذ من التسطير أي التنظيم عند التعبئة للرقعة.
حكاه السخاوي عن الحريري لكنه لم يجزم به فإنه قال: يجوز أن يكون بالشين المعجمة لجواز اشتقاقه من المشاطرة ويجوز أن يكون بالمهملة لجواز اشتقاقه من التسطير عند التعبئة.
وقال صاحب اللسان: كسر الشين فيه أجود ليكون من باب (جرد حل) وهو الضخم من الإبل ولكن تعقبه المرتضى الزبيدي في «تاج العروس».
راجع «مقدمة تحريم النرد والشطرنج» (ص٦٨)، «النهاية» (٢/ ٤٩٩)، «لسان العرب» مادة (شطرنج) (٣/ ١٣٣).
كيفية اللعب به: يقال إنه يكون بين شخصين متقابلين على رقعة مربعة بها ٦٤ مربعًا ذات لونين مختلفين أحدهما لون فاتح أبيض والآخر أسود وتوضع بشكل يجعل اللون الفاتح إلى يمين اللاعب ولكل لاعب ١٦ قطعة يلعب بها ثمانية منها صغيرة تسمى بيادق أي عساكر. تصف في الصف الثاني من ناحية كل لاعب، والثمانية الأخرى مختلفة وهي الشاه أي الملك، والوزير والرخ وفرسان وفيلان، وتصف هذه في الصف الأول من جهة اللاعب ثم تحرك جميعها وفق القواعد المقررة لكل منها وتخرج من اللعبة حين يأتي حجر الخصم حسب حركته المقررة ليحل محله في المربع الذي تحته.
انظر مقدمة «تحريم النرد والشطرنج» للأستاذ محمد سعيد عمر إدريس (ص٧٠-٧٣).
وأول واضع الشطرنج هو صيصة بن داهر الهندي أحد حكماء الهند القدماء كما ذكره ابن خلكان في «تاريخه» وقد خطأ على من زعم أن أول من وضعه هو محمد بن يحيى الصولي الشطرنجي فقال: رأيت خلقًا كثيرًا يعتقدون أن الصولي المذكور هو الذي وضع الشطرنج وهو غلط فإن الذي وضعه صيصة بن داهر الهندي.
راجع «وفيات الأعيان» (٤/ ٣٥٧).

وروينا[١] عن ابن عمر أنّه سئل عن الشطرنج؟ فقال: هي شرّ من النرد.

وروينا[٢] عن ابن شهاب أنّ أبا موسى الأشعري قال: لا يلعب بالشطرنج إلا خاطئ.

وعن عبيدالله[٣] بن أبي جعفر أنّ أبا سعيد الخدري كان يكره أن يلعب بالشطرنج.

وعن ابن[٤] شهاب أنّه سئل عن لعب الشطرنج؟ فقال: هي الباطل ولا يحب الله الباطل.

وروينا مثل ذلك[٥] عن ابن المسيب.

وروينا[٦] عن مالك أنّه قال: الشطرنج من النّرد، بلغنا عن ابن عباس أنّه ولي مال يتيم فأحرقها.

[٦٠٩٨] وأخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا الحسين بن صفوان، حدثنا عبدالله بن

---

(١) رواه المؤلف في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢١٢) والآجري في «تحريم النرد والشطرنج» (١٣٧-١٣٨)، وابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (ص٤٩) من طريق عبيدالله بن عمر عن ابن عمر به، وأورده السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ١٦٩) برواية ابن أبي الدنيا فقط.

وهذا سند صحيح رجاله موثقون.

(٢) ساقه المؤلف في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢١٢)، وفي «الآداب» (رقم ٨٨٠).

(٣) رواه المؤلف في «السنن» (١٠/ ٢١٢).

(٤) أخرجه المؤلف في «السنن» (١٠/ ٢١٢) من طريق ابن وهب عن يحيى بن أيوب عن عقيل عن ابن شهاب به كما رواه من طريق ابن وهب عن معاوية بن صالح عن إبراهيم بن إسحاق عن ابن شهاب به (١٠/ ٢١٢).

(٥) رواه المؤلف في «السنن» (١٠/ ٢١٢) من طريق ابن وهب عن عبدالجبار بن عمر عن صالح ابن أبي يزيد عن ابن المسيب به.

وهذا إسناد ضعيف لأن عبدالجبار بن عمر هو الأيلي، الأموي مولاهم، ضعيف كما جزم به الحافظ ابن حجر في «التقريب».

(٦) رواه المؤلف في «السنن» (١٠/ ٢١٢)، وابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (ص٤٨) وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ١٦٩) إلى ابن أبي الدنيا وحده.

[٦٠٩٨] إسناده: رجاله ثقات.

• أبومعاوية هو محمد بن خازم الضرير. =

أبي الدنيا، حدثنا علي بن الجعد، أخبرنا معاوية، عن عبيدالله بن عمر قال: قيل للقاسم: هذه النرد تكرهونها فما بال الشطرنج؟ قال كل ما ألهى عن ذكر الله، وعن الصلاة، فهو من الميسر.

[٦٠٩٩] قال وأخبرنا أبومعاوية، عن عقبة بن أبي صالح قال: قلتُ لإبراهيم ما تقول في اللعب بالشطرنج؟ فإنّي أحبّ اللعب بها قال: فإنها ملعونة فلا تلعب بها، قال قلتُ: إنّي لا أصبر عنها، قال: فاحلف لا تلعب بها سنة، قال: فحلفتُ فصبرتُ عنها.

[٦١٠٠] قال وأخبرنا أبومعاوية، عن الحسن، عن طلحة بن مصرف، قال: كان إبراهيم وأصحابنا لا يسلمون على أحد إذا مروا به من أصحاب هذه اللّعب.

= والخبر رواه الآجري في «تحريم النرد والشطرنج» (ص١٣٦-١٣٧) من طريق محمد بن قدامة ابن أعين المصيصي عن أبي معاوية به، كما أخرجه الآجري من طريق عبدالله بن نمير عن عبيدالله بن عمر به، وأخرجه أيضًا من طريق أخرى عن عبيدالله عن زيد بن عبدالله عن القاسم به (ص١٤٧)، وساقه ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (ص٦٢) عن أبي سلمة قال: قلت للقاسم بن محمد ما الميسر؟ فقال: كل ما ألهى عن ذكر الله وعن الصلاة فهو الميسر.

وأخرجه عبدالله بن أحمد في «زوائد الزهد» (ص ٢١٣) من طريق حفص عن عبيدالله عن القاسم قال . . . فذكر قوله.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ١٦٨) وعزاه لعبد بن حميد وابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» والمؤلف في «الشعب».

[٦٠٩٩] إسناده: رجاله موثقون.

• عقبة بن أبي صالح من أهل الكوفة.

ذكره ابن حبان في «الثقات» (٧/ ٢٤٥) ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلا، وترجمه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٦/ ٣١٢) وقال قال أبي: صالح الحديث، وقال ابن معين: ثقة. وقال مرة: كوفي شيخ، وقال أبوزرعة: لا بأس به.

وفي جميع النسخ المتوفرة لدينا عقبة بن صالح، وهو خطأ لعل الصواب ما أثبتناه.

• إبراهيم هو النخعي، تقدم.

وهذا الأثر أخرجه الآجري في «تحريم النرد والشطرنج» (ص١٧٧) من طريق أبي نعيم - الفضل بن دكين - عن عقبة بن أبي صالح بسياق أتم منه.

وساقه ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (ص٤٨ رقم ٤٩) ببعض الاختصار.

[٦١٠٠] إسناده: رجاله ثقات.

• أبومعاوية هو محمد بن خازم.

• الحسن هو ابن عبيدالله بن عروة النخعي، تقدما.

لم أجد هذا الأثر.

[٦١٠١] قال وأخبرنا أبومعاوية، عن الحسن، عن نعيم، عن أبي جعفر قال: تلك المجوسية فلا تلعبوا بها يعني الشطرنج.

[٦١٠٢] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا الحسين بن صفوان، حدثنا ابن أبي الدنيا، حدثنا الفضل بن الصباح، حدثنا أبوعبيدة الحداد، عن بسام الصيرفي قال: سألتُ أبا جعفر عن الشطرنج فقال: دع المجوسية.

[٦١٠٣] أخبرنا ابن بشران، أخبرنا الحسين بن صفوان، حدثنا ابن أبي الدنيا، حدثني هارون بن سفيان، حدثنا عيسى بن صبيح مولى عمرو بن عبيدة القاضي قال: كنتُ مع أيوب السختياني، فرأى قومًا يلعبون بالشطرنج، قال حدثنا محمد بن المنكدر فقال: من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله، فقال له عمرو بن عبيدة: ليس هذا نرد هذا شطرنج، فقال أيوب: النرد والشطرنج سواء.

[٦١٠١] إسناده: فيه من لم أعرفه.
- نعيم لم أعرف من هو.
- أبوجعفر هو محمد بن علي بن الحسين الباقر، مرّ.

والأثر ساقه ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (ص٤٨).

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ١٦٩) برواية ابن أبي الدنيا فقط.

[٦١٠٢] إسناده: لا بأس به.
- الفضل بن الصباح البغدادي، السمسار، أصله من نهاوند (م٢٤٥هـ). ثقة عابد، من العاشرة (ت ق).
- أبوعبيدة الحداد هو عبدالواحد بن واصلة السدوسي مولاهم البصري.
- بسام الصيرفي هو بسام بن عبدالله الصيرفي كوفي.
- أبوجعفر هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الباقر، تقدموا.

والأثر أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/٥٥٠-٥٥١) عن وكيع عن معمر عن بسام عن أبي جعفر أنه كره اللعب بالشطرنج.

ورواه المؤلف في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢١٢) من طريق أبي شهاب عن إسماعيل عن أبي جعفر به.

[٦١٠٣] إسناده: فيه من لم أعرفه وبقية رجاله ثقات.
- عيسى بن صبيح مولى عمر بن عبيدة القاضي، لم أظفر له بترجمة.

والأثر أورده ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (ص٤٩).

[٦١٠٤] وأخبرنا ابن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة، قال: مرّ عبدالله بن غالب [- رجل من أهل البصرة - بقوم يلعبون الشطرنج، فقال للحسن: مررتُ][1] بقوم قد عكفوا[2] على أصنام لهم.

[٦١٠٥] أخبرنا أبوزكريا بن أبي إسحاق، حدثنا أبوالعباس الأصم، حدثنا بحر بن نصر، حدثنا ابن وهب، أخبرني عبدالله بن المسيب، عن يزيد بن يوسف: أنّه سأل يزيد بن أبي حبيب عن اللعب بالشطرنج؟ فقال يزيد: لو مررتُ على قوم يلعبون الشطرنج ما سلمتُ عليهم.

[٦١٠٦] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا الحسين بن صفوان، حدثنا عبدالله بن أبي الدنيا، حدثنا زياد بن أيوب، حدثنا شبابة، حدثنا حفص بن عبدالملك، قال سمعتُ محمد بن سيرين يقول: لو ردت شهادة من يلعب بالشطرنج كان لذلك أهلا.

[٦١٠٧] وأخبرنا ابن بشران، أخبرنا ابن صفوان، أخبرنا ابن أبي الدنيا، حدثنا

[٦١٠٤] إسناده حسن.

والأثر في «المصنف» لعبدالرزاق (١٠/ ٤٦٧ رقم ١٩٧٢٦).

(١) ما بين الحاصرتين سقط من «ن».

(٢) كذا في نسخة «ل»، و«مصنف عبدالرزاق» ووقع في الأصل و«ن» «يعكفون».

[٦١٠٥] إسناده: ضعيف.

- عبدالله بن المسيب القرشي مولاهم، الفارسي، أبوالسوار (بفتح المهملة وتشديد الواو) المصري. مقبول من السابعة (د).
- يزيد بن يوسف الفارسي، مصري. مجهول، من السابعة «ل».

والأثر ذكره المزي في «تهذيب الكمال» (لوحة - ١٥٤٦) في ترجمة يزيد بن يوسف.

[٦١٠٦] إسناده: فيه من لم أعرفه.

- شبابة هو ابن سوار المدائني، مرّ.
- حفص بن عبدالملك، لم أجد ترجمته.

لم أجد هذا الأثر عند غير المؤلف.

[٦١٠٧] إسناده: فيه من لم أعرفه.

- إبراهيم بن إسحاق بن راشد.

كذا في الأصل و«ن» وفي نسخة «ل» إبراهيم أبوإسحاق بن راشد. =

إبراهيم بن إسحاق بن راشد، حدثني سريج بن النعمان قال: سألتُ عبدالله بن نافع عن الشطرنج والنرد؟ فقال: ما أدركتُ أحدًا من علمائنا إلا وهو يكرههما هكذا كان مالك يقول.

قال سريج: وسألتُه عن شهادتهم فقال: لا تقبل شهادتهم ولا كرامة، إلا أن يكون يخفي ذلك، ولا يعلنه هكذا كان مالك يقول، وكذلك قوله في الغناء ولا تقبل لهم شهادة.

قال الشيخ[1]: ما لا خلاف في تحريمه وهو النرد فإنّا نرد شهادة من لعب به، وما

= لم أجد ترجمتهما ولكن ذكر المزي في «تهذيب الكمال» فيمن روى عنه أبوبكر بن أبي الدنيا إبراهيم ابن إسحاق بن أبي العنبس.

• عبدالله بن نافع هو ابن أبي نافع الصائغ المخزومي مولاهم أبومحمد، مرّ.

والأثر ذكره ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (ص٤٨).

وعنده وفي الأصل: يلعنه، وفي «ن»: يلعبه، وفي «ل»: يعلنه، وهو الصواب.

(١) كذا قال المؤلف واختلف الفقهاء في حكم الشطرنج.

فاتفق الجمهور على تحريم اللعب بالشطرنج على وجه القمار كما جزم به المؤلف هاهنا.

وقال الحليمي رحمه الله في «المنهاج» (٣/٩٠): اللعب فيهما أي النرد والشطرنج على شرط المال حرام بإيقان واللعب بهما على غير شرط المال يختلف فيه وتحريمه عندي أشبه والله أعلم.

وجزم بتحريم اللعب بالشطرنج النووي في «الزواجر»، والذهبي في «كتاب الكبائر» وحكى شيخ الإسلام ابن تيمية وابن جزي في «القوانين الفقهية» والسخاوي في «عمدة المحتج» الإجماع على تحريمه.

وذكر القرطبي في «تفسيره» (٨/ ٣٣٧) عن يونس عن أشهب قال: سئل يعني مالكا عن اللعب بالشطرنج فقال: لا خير فيه، وليس بشيء، وهو من الباطل، واللعب كله من الباطل، وإنه ينبغي لذي العقل أن تنهاه اللحية والشيب عن الباطل.

وقال ابن قدامة في «المغني» (٩/١٧٠): فأما الشطرنج فهو كالنرد في التحريم إلا أن النرد آكد منه في التحريم لورود النص في تحريمه لكن هذا في معناه فيثبت فيه حكمه قياسًا عليه.

وقال القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» (٨/ ٣٣٧-٣٣٨): اختلف العلماء في جواز اللعب بالشطرنج وغيره إذا لم يكن على وجه القمار فتحصيل مذهب مالك وجمهور الفقهاء في الشطرنج، أن من لم يقامر بها ولعب أهله في بيته مستترًا به مرة في الشهر أو العام لا يطلع عليه ولا يعلم به أنه معفو عنه غير محرم عليه ولا مكروه له وأنه إن تخلع به واشتهر فيه سقطت مروءته وعدالته =

اختلفوا في تحريمه وهو الشطرنج، فإنّا لا نرد شهادة من لعب به على الاستحلال له إذا لم يقامر عليه، ولم يغفل عن الصلاة فيكثر وأما كراهية اللعب به فقد نص الشافعي عليها وبالله التوفيق.

[٦١٠٨] أخبرنا أبوبكر أحمد بن الحسن، حدثنا أبوالعباس الأصم، حدثنا محمد بن

= وردت شهادته، وأما الشافعي فلا تسقط في مذهب أصحابه شهادة اللاعب بالنرد والشطرنج إذا كان عدلا في جميع أصحابه ولم يظهر منه سفه ولا ريبة ولا كبيرة إلا أن يلعب به قمارًا، فإن لعب به قمارًا وكان بذلك معروفًا سقطت عدالته وسفه نفسه لأكله المال بالباطل.

وقال الإمام أبوحنيفة رحمه الله: يكره اللعب بالشطرنج والنرد والأربعة عشر وكل اللهو، فإن لم تظهر من اللعب بها كبيرة وكانت محاسنه أكثر من مساوئه قبلت شهادته عندهم.

قال ابن العربي: قالت الشافعية إن الشطرنج يخالف النرد لأن فيه إكداد الفهم واستعمال القريحة والنرد قمار غرر لا يعلم ما يخرج له فيه كالاستقسام بالأزلام انتهى قوله.

وقال ابن القيم: الشطرنج سواء كان بالقمار أو بغيره محرم وحده ومع الرهان وأكل المال به ميسر وقمار سواء كان من أحدهما أو كليهما أو من ثالث وهذا باتفاق المسلمين، ثم قال: وقد نص الشافعي على تحريم النرد وتوقف في تحريم الشطرنج فلم يجزم بتحريمه وقال: إنه لم يتبين لي تحريمه، ولهذا اختلف أصحابه فمنهم من حرمه ومنهم من كرهه ولم يحرمه، ثم أطال ابن القيم في سرد أقوال الفقهاء وأدلتهم، «الفروسية» (٧١-٧٤).

وقال الحافظ ابن حجر: لم يثبت في تحريمه - الشطرنج - حديث صحيح ولا حسن، ولهذا اختلف الفقهاء في حكمه فمنهم من حرمه ومنهم من أباحه فممن حرمه أبوحنيفة ومالك وأحمد.

والذين أباحوه اشترطوا لإباحته الشروط الآتية:

١ - أن لا يشغل عن واجب من واجبات الدين.

٢ - أن لا يخالطه قمار.

٣ - أن لا يصدر أثناء اللعب ما يخالف شرع الله.

راجع «فقه السنة» (٣/ ٣٧٦)، «نيل الأوطار» (٨/ ٩٥).

[٦١٠٨] إسناده: ضعيف.

• إبراهيم بن سويد بن حيان مدني. ثقة يغرب، من الثامنة (خ د).

والحديث أورده السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ١٧٨) ونسبه للمؤلف وحده في «الشعب».

وللحديث شاهدان.

١ - من حديث علي بن أبي طالب.

أخرجه الآجري في «تحريم النرد والشطرنج» (ص١٩٤) من طريق موسى بن عمير عن جعفر =

إسحاق الصغاني، أخبرنا سعيد بن أبي مريم، أخبرنا إبراهيم بن سويد، حدثني هلال ابن زيد بن يسار بن بولا، أخبرني أنس بن مالك أنّ رسول الله ﷺ قال: «**بعثني الله رحمة وهدى للعالمين، وبعثني بمحق المعازف، والمزامير، وأمر الجاهلية، ثم قال: من شرب خمرًا في الدنيا سقاه الله كما شرب منه من حميم جهنم معذب بعد أو مغفور له**».

وقال الشيخ رضي الله عنه: قد ذكرنا شواهده في غير هذا الموضع وهو بشواهده يأخذ قوة والله أعلم وقد ذكرنا في «كتاب السنن»[1] أخبارًا في سائر أنواع ما يلعب به من أرادها رجع إليه إن شاء الله.

= ابن محمد عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب، ورواه ابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (ص٢٣٣) مختصرًا من طريق موسى بن عمير بهذا السند، وإسناد هذه الرواية ضعيف لأن موسى بن عمير القرشي مولاهم أبوهارون الكوفي متروك، وكذبه أبوحاتم، وفيه أيضًا انقطاع لأن زين العابدين علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب لم يدرك جده علي بن أبي طالب.

٢ - من حديث أبي أمامة الباهلي.

أخرجه الطيالسي في «مسنده» (ص١٥٤-١٥٥)، وأحمد في «مسنده» (٥/ ٢٥٧، ٢٦٨)، وابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (ص٤٤)، والطبراني في «الكبير» (٨/ ٢٣٢، ٢٣٣ رقم ٧٨٠٣، ٧٨٠٤)، والآجري في «تحريم النرد والشطرنج» (ص١٩٧-١٩٨) من طرق عن علي بن يزيد عن يزيد عن القاسم عنه.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ٦٩) وقال: فيه علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف، فإسناد هذا الحديث ضعيف لأنه يدور في جميع طرقه على علي بن يزيد الألهاني وقد ضعفه البخاري وأبوزرعة والنسائي والدارقطني وغيرهم.

قوله: «المعازف» جمع المعزفة كمنبر وهو آلة الملاهي التي يضرب بها ويدخل تحته أنواع من المعازف وقال ابن الأثير: العزف: اللعب بالمعازف وهي الدفوف وغيرها مما يضرب وقيل: إن كل لعب عزف، «النهاية» (٣/٢٣٠).

وقال القرطبي عن الجوهري: إن المعازف: الغناء والذي في صحاحه، آلات اللهو، وقيل صوت الملاهي.

وقال الشوكاني: هي آلات الملاهي، راجع «نيل الأوطار» (٨/ ٩٧).

المزامير: جمع مزمار: وهي الآلة التي يزمر بها، «النهاية» (٢/ ٣١٢).

(١) راجع كتاب الشهادات من «السنن الكبرى» (١٠/ ٢١١-٢١٨).

[٦١٠٩] وأخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا الحسين بن صفوان، حدثنا عبدالله بن محمد بن أبي الدنيا، حدثنا يوسف بن موسى، حدثنا جرير، عن ليث، عن مجاهد قال: مر ابن عمر على قوم يلعبون بالشهاردة فأحرقها بالنّار.

[٦١١٠] وأخبرنا أبومحمد بن يوسف، أخبرنا أبوسعيد بن الأعرابي، حدثنا سعدان، حدثنا إسحاق الأزرق، عن سفيان الثوري، عن عبدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: أنّه كان يكسر الأربعة عشر التي يلعب.

[٦١٠٩] إسناده: ضعيف.

- جرير هو ابن عبدالحميد الرازي.
- ليث هو ابن أبي سليم القرشي، صدوق اختلط أخيرًا ولم يتميز حديثه فترك، تقدما.

والخبر رواه الآجري في «تحريم النرد والشطرنج» (١٥٩) عن إبراهيم بن موسى الجوزي عن يوسف بن موسى به.

«الشهاردة» أصلها كلمة فارسية ينطقون بها (جهارده) معناها: لعبة أربعة عشر.

[٦١١٠] إسناده: ضعيف.

- سعدان هو ابن نصر بن منصور الثقفي البغدادي.
- إسحاق الأزرق هو إسحاق بن يوسف بن مرداس المخزومي الواسطي المعروف بالأزرق.
- عبدالله بن عمر هو العمري المدني ضعيف، تقدموا.

والخبر أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٤/ ١٦٤) عن محمد بن مصعب القرقساني عن عبدالله ابن عمر عن نافع قال: كان ابن عمر يكسر النرد والأربعة عشر.

ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/٥٥١) عن وكيع عن العمري عبدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه مرّ على قومه يلعبون بأربعة عشر فكسرها على رأس أحدهم.

وأخرجه الآجري في «تحريم النرد والشطرنج» (ص١٥٦) من طريق عبدالله بن وهب عن عبيدالله بن عمر عن نافع أن ابن عمر، كان إذا وجد أحدًا من أهله وولده يلعب بالنرد أو الأربعة عشر كسرها وضربهم وأقامهم، قال نافع: وإنه رأى إنسانًا من أهله يلعب بالأربعة عشر فضرب بها رأسه حتى كسرها.

وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١٠/ ٤٦٦) عن معمر عن أيوب عن نافع أن ابن عمر كان يكره أن يلعب أحد من أهله بهذه الجهارده التي يلعب بها الناس.

لعبة الأربعة عشر: هي التي تسمى «الحزة» (بالحاء المهملة وتشديد الزاي) أو بالقرق قال الهيثمي في «كف الرعاع»: هي قطعة من خشب يحفر لها حفر ثلاثة أسطر ويجعل فيها حصى صغار يلعب بها وهي المسماة في مصر (بالمنقلة).

وقال: وفسرها بعضهم بأنها خشب يحفر فيها ثمانية وعشرون حفرة أربعة عشر من جانب وأربعة عشر من الجانب الآخر ويلعب بها.

ورويناه أيضًا[١] عن نافع عن صفية عن ابن عمر أنّه دخل على بعض أهله وهم يلعبون بها فكسرها.

وروينا[٢] عن سلمة بن الأكوع أنّه نهى عنها.

[٦١١١] وأخبرنا أبوالحسين، أخبرنا الحسين، حدثنا عبدالله، حدثني إسماعيل بن أبي الحارث، حدثنا موسى بن داود، عن ابن لهيعة، عن عبدالله بن زياد، عن المنذر بن الجهم بن سويد، عن أم سلمة قالت: لأن تُضطرم نار في بيت أحدكم خير له من أن تكون في بيته الأربعة عشر.

وأما «المراجيح»

فقد روينا[٣] عن عائشة أنّها كانت على أرجوحة، ومعها صواحبها في الوقت التي صرخت بها أمها لتزفّها إلى النبي ﷺ وذلك في أول ما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة.

---

(١) صفية هي ابنة أبي عبيد الثقفية.

والخبر أخرجه المؤلف في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢١٧)، وفي «الآداب» (رقم ٨٨٤) من طريق ابن أبي الدنيا عن عبيدالله بن عمر عن حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن صفية أن ابن عمر دخل على بعض أهله وهم يلعبون بهذه الشهاردة فكسرها، وقال وسمعتُ حمادًا مرة يقول: كسرها على رأسه وهو في «ذم الملاهي» لابن أبي الدنيا (ص٦١).

وإسناد هذا الخبر صحيح ورجاله ثقات.

(٢) رواه المؤلف في «السنن» (١٠/ ٢١٧)، وفي «الآداب» (رقم ٨٨٥)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٥٥١، ٥٥٢) من طريق يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع أنه كان ينهى ولده أن يلعب بالأربعة عشر وقال: إنهم يحلفون ويكذبون وإسناد هذا الخبر رجاله ثقات.

[٦١١١] إسناده: ضعيف.

● عبدالله بن زياد وشيخه المنذر بن الجهم بن سويد لم أعرفهما.

لم أعرف من خرجه غير المؤلف.

(٣) أخرجه البخاري في مناقب الأنصار (٤/ ٢٥١)، ومسلم في النكاح (٢/ ١٠٣٨ رقم ٦٩)، وأبوداود في الأدب (٥/ ٢٢٨ رقم ٤٩٣٣)، وابن ماجه في النكاح (١/ ٦٠٣-٦٠٤ رقم ١٨٧٦)، والدارمي في النكاح (ص٥٥٥)، وأحمد في «مسنده» (٦/ ٢٨٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٢٤-٢٥ رقم ٦٠، ٢٣/ ١٧٨ رقم ٢٨١)، وأبويعلى في «مسنده» (٨/ ٧٤) =

ثم روينا[1] عن النبي ﷺ في حديث مرسل أنه أمر بقطع المراجيح.

= والبغوي في «شرح السنة» (١٠/١٣٦رقم ٣٢٢٤) والمؤلف في «السنن الكبرى» (١٠/٢٢٠)، وفي «الآداب» (رقم ٨٨٨)، والآجري في «تحريم النرد والشطرنج» (٢٥٣-٢٥٤) من طرق عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وتمام الحديث: قالت «تزوجني النّبي ﷺ وأنا بنت ست سنين، فقدمنا المدينة، فنزلنا في بني الحارث بن خزرج فوعكتُ، فتمزق شعري، فوفى جميمة فأتتني أمي أم رومان، وإنّي لفي أرجوحة ومعي صواحب لي، فصرخت بي، فأتيتها، ما أدري ما تريد منّي، فأخذت بيدي حتى أوقفتني على باب الدار، وإنّي لأنهج حتّى سكن بعض نفسي، ثم أخذت شيئًا من ماء فمسحت به وجهي، ورأسي ثم أدخلتني الدار، فإذا النسوة من الأنصار في البيت فقلن: على الخير والبركة وعلى خير طائر، فأسلمتني إليهن فأصلحن من شأني، فلم يرعني إلا رسول الله ﷺ ضحى، فأسلمتني إليه وأنا يومئذ بنت تسع سنين».

قوله «أرجوحة» بضم الهمزة، قال الإمام النووي: هي خشبة يلعب عليها الصبيان والجواري الصغار يكون وسطها على مكان مرتفع ويجلسون على طرفيها ويحركونها فيرتفع جانب منها وينزل جانب راجع «شرح مسلم» للنووي (٩/ ٢٠٧).

وهذا الحديث يدل على جواز اللعب بالمراجيح للصبيان والجواري الصغار لأن فيه نوعًا من الترفيه والتدريب على الرياضة البدنية وهذا من محاسن الإسلام وسماحته التي امتاز بها.

وقال النووي: المراد هذه اللعب المسماة بالبنات التي تلعب بها الجواري الصغار ومعناه التنبيه على صغر سنّها، قال القاضي: وفيه جواز اتخاذ اللعب وإباحة لعب الجواري بهن وقد جاء في الحديث الآخر أن النّبي ﷺ رأى ذلك فلم ينكره قالوا: وسببه تدريبهن لتربية الأولاد وإصلاح شأنهن وبيوتهن هذا كلام القاضي، ثم قال: ويحتمل أن يكون مخصوصًا من أحاديث النّهي عن اتخاذ الصور لما ذكره من المصلحة ويحتمل أن يكون هذا منهيًّا عنه وكانت قصة عائشة هذه ولعبها في أول الهجرة قبل تحريم الصور والله أعلم.

راجع «شرح مسلم» للنووي (٩/ ٢٠٧-٢٠٨).

(١) رواه المؤلف في «سننه» (١٠/ ٢٢٠)، وفي «الآداب» (رقم ٨٨٩) من طريق ابن أبي الدنيا حدثني أبي، أخبرنا هشيم عن زياد أبي عمر وعن صالح أبي الخليل مرسلا، وهو في «ذم الملاهي» عند ابن أبي الدنيا (ص٥٠ رقم ٥٥).

وفي إسناده هشيم هو ابن بشير ثقة وزياد أبو عمرو هو زياد بن مسلم أو ابن أبي مسلم أبو عمرو الفراء البصري الصفار صدوق فيه لين.

• وصالح أبو الخليل هو صالح بن أبي مريم الضبعي مولاهم أبو الخليل البصري وثقه ابن معين والنسائي وأغرب ابن عبدالله بن عبد البر فقال: لا يحتج به.

[٦١١٢] أخبرنا أبو الحسين بن بشران، حدثنا الحسين بن صفوان، حدثنا ابن أبي الدنيا، حدثني الفضل بن إسحاق، حدثنا أبو قتيبة، حدثنا الحسن بن حكيم، عن أمّه قالت: رأيتُ أبا برزة إذا رأى أحدا من أهله وولده يلعب على المراجيح ضربهم وكسرها.

[٦١١٣] قال وحدثنا ابن أبي الدنيا، حدثنا محمد بن عثمان العجلي، حدثنا ابن نمير، عن مالك بن مغول عن طلحة - يعني ابن مصرف - قال: إني لأكره المراجيح يوم النيروز وأراها شعبةً من المجوسية، ورأى إنسانًا على أرجوحة.

وذكرنا في كراهية اللعب بالحمام حديث أبي هريرة أنّ رسول الله ﷺ رأى رجلا يتبع حمامة فقال: «**شيطان يتبع شيطانة**».

[٦١١٢] إسناده: **ضعيف لأجل جهالة أم الحسن بن حكيم**.

- الفضل بن إسحاق بن حيان أبو العباس البزاز الدُّوري، البغدادي،

قال الخطيب في «تاريخه» (١٢/ ٣٦٠-٣٦١) ثقة مأمون.

- أبو قتيبة هو سلم بن قتيبة الشعيري الخراساني، مرّ.
- الحسن بن حكيم بن طهمان أبو حكيم العبدي، البارقي، الثقفي.

قال يحيى بن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: وهو ثقة.

راجع ترجمته في «الجرح والتعديل» (٣/ ٦-٧)، «التاريخ الكبير» (١/ ٢/ ٢٩١)، «كتاب الثقات» (٦/ ١٦٣).

- وأمه مولاة أبي برزة لم أجد ترجمتها.
- أبو برزة هو الأسلمي نضلة بن عبيد صحابي مشهور بكنيته.

وفي جميع النسخ المتوفرة لدينا «أبو بردة» مصحفًا.

والخبر ساقه ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (ص٥٠) وفيه «أبو بردة» مصحفًا والصحيح أبو برزة كما أثبتناه.

[٦١١٣] إسناده: **رجاله موثقون**.

- ابن نمير هو عبدالله بن نمير أبو هشام الكوفي.

ولم أجد هذا الأثر في «ذم الملاهي»، ولكن أشار إليه المؤلف في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢٢١).

[٦١١٤] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا عثمان بن عمر الضبي، حدثنا أبوالوليد، حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد[١] بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: رأى رسول الله ﷺ . . . فذكره.

وحمله[٢] بعض أهل العلم على إدمان صاحب الحمام على إطارته والاشتغال به أو ارتقائه السطوح التّي يشرف منها على بيوت الجيران وحرمهم.

[٦١١٤] إسناده: حسن.

• أبوالوليد هو هشام بن عبدالملك الباهلي مولاهم الطيالسي تقدم.

والحديث أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (رقم ١٣٠٠)، وأبوداود في الأدب (٥/ ٢٣١ رقم ٤٩٤٠) - ومن طريقه المؤلف في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢١٣) - وابن ماجه في الأدب (٢/ ١٢٣٨ رقم ٣٧٦٥)، وأحمد في «مسنده» (٢/٣٤٥)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٧/ ٥٤٦ رقم ٥٨٤٤) من طرق عن حماد بن سلمة به.

وأخرجه الآجري في «تحريم النرد والشطرنج» (ص١٨٦) من طريق ابن جريج وأبونعيم في «أخبار أصبهان» (٢/ ٧٧) من طريق محمد بن أبي ذئب، كلاهما عن محمد بن عمرو بن علقمة به.

ورواه المؤلف في «الآداب» (رقم ٨٨٣) عن أبي الحسن علي بن أحمد بن عبدان بنفس الإسناد، وأورده ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (ص٥٠).

ورجال هذا الإسناد ثقات ما عدا محمد بن عمرو فهو صدوق له أوهام وهو من رجال الجماعة وقد صححه المؤلف في «السنن الكبرى» بعدما خرج هذا الحديث فقال: خالفه شريك فيما روى عنه فقال عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن عائشة وحديث حماد أصح والله أعلم.

وصححه الألباني راجع «صحيح الجامع الصغير» (رقم ٣٦١٨).

(١) وقع في نسخة «ن» «يحيى بن عمرو» وهو خطأ.

(٢) كذا قال الحليمي رحمه الله في «المنهاج» (٣/ ٩٦).

واتفق العلماء على كراهة اللعب بالحمام لأن تسمية فاعله شيطانًا يدل على ذلك ولأن فيه سفاهة وقلة مروءة.

وقال ابن قدامة في «المغني»: واللاعب بالحمام يطيرها لا شهادة له ذلك لأنه سفه ودناءة وقلة مروءة ويتضمن أذى الجيران بطيره، وإشرافه على دورهم ورميه إياها بالحجارة، انتهى قوله ملخصًا.

ونقل الهيثمي في «كف الرعاع» عن الرافعي أن اتخاذ الحمام للبيض والفرخ أو الأنس أو حمل الكتب جائز بلا كراهة وأما اللعب به بالتطيير والمسابقة فالصحيح أنه مكروه كالشطرنج وقال: فإن انضم إليه قمار أو ما في معناه رُدت شهادته.

وقال القاضي الشوكاني في «نيل الأوطار» (٨/ ٩٤): وفيه دليل على كراهة اللعب بالحمام وأنّه =

[٦١١٥] وأخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا الحسين بن صفوان، حدثنا ابن أبي الدنيا، حدثنا علي بن الجعد، أخبرنا المبارك بن فضالة، عن الحسن قال: شهدتُ عثمان وهو يخطب وهو يأمر بذبح الحمام، وقتل الكلاب.

[٦١١٦] وأخبرنا ابن بشران، أخبرنا ابن صفوان، حدثنا ابن أبي الدنيا، حدثنا خلف ابن هشام، حدثنا خالد بن عبدالله، عن خالد يعني الحذاء، عن رجل يقال له أيوب قال: كان ملاعب آل فرعون الحمام.

[٦١١٧] أخبرنا ابن بشران، أخبرنا ابن صفوان، حدثنا ابن أبي الدنيا، حدثنا إسحاق ابن حاتم المدائني، عن شيخ من النخع، حدثه عن مغيرة، عن إبراهيم قال: من لعب بالحمام الطيارة لم يمت حتى يذوق ألم الفقر.

= من اللهو الذي لم يؤذن فيه وقد قال بكراهته جمع من العلماء ولا يبعد على فرض انتهاض الحديث تحريمه لأن تسمية فاعله شيطانًا يدل على ذلك وتسمية الحمام شيطانة إما لأنها سبب اتباع الرجل لها أو أنها تفعل فعل الشيطان حيث يتولع الإنسان بمتابعتها واللعب بها لحسن صورتها وجودة نغمتها.

فجملة القول: أن اللعب بالحمام مكروه ولا يبعد أن يكون حرامًا لأن تسمية فاعله شيطانًا يدل على تحريمه ولأنه شعار أهل السفه والفجور والله أعلم.

[٦١١٥] إسناده: حسن.

• الحسن هو البصري.

والخبر رواه البخاري في «الأدب المفرد» (ص٣٣٣) عن موسى بن إسماعيل عن مبارك به كما أخرجه من طريق يوسف بن عبدة عن الحسن به، (ص٣٣٢-٣٣٣ رقم ١٣٠١).

[٦١١٦] إسناده: فيه من لم أعرفه.

• أيوب لم أهتد إلى تعيينه.

والأثر في «ذم الملاهي» لابن أبي الدنيا (ص٥١).

[٦١١٧] إسناده: ضعيف لأجل شيخ مجهول.

• مغيرة هو ابن مقسم الضبي مولاهم.

• إبراهيم هو النخعي، تقدما.

والخبر أورده ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (ص٥١ رقم ٦٣).

[٦١١٨] قال وحدثنا ابن أبي الدنيا، حدثنا ابن جميل، حدثنا ابن المبارك، أخبرنا سفيان، قال: سمعنا أن لعبًا بالجلاهق ولعبًا بالحمام هو من عمل قوم لوط.

وأما الرقص فقد قال الحليمي[١] رحمه الله: فما كان فيه تثني وتكسر حتى يباين أخلاق الذكور فهو حرام على الرجال، وهو شر من التصفيق، وقد جعله رسول الله ﷺ للنساء، فلاينبغي للرجال أن يصفقوا، فأولى أن لا يكون لهم الرقص الذي ما فيه من التخنث أعظم مما في التصفيق [وفيه علة أخرى تعم الرّجال والنّساء وهو أنّ ذلك تله وعبث من المرء بجوارحه][٢] وليس ذلك بمملوك لأحد من نفسه لأنّه باطل كما أنّ ضرب الوجه ولطم الخدود لم يكن مملوكًا لأحد من نفسه؛ لأنّه باطل فالتلذذ بالباطل كالتألم بالباطل والله أعلم.

وأما لعب[٣] الصبايا باللعب التي نسميها بالبنات فإنّهن لا يمنعن منه ما لم تكن تلك اللعب أشباه الأوثان، وبسط الكلام في ذلك، وقد ذكرنا الأخبار في ذلك في «كتاب السنن»[٤].

[٦١١٨] إسناده: رجاله موثقون.

• ابن جميل هو أحمد بن جميل المروزي أبو يوسف البغدادي (م ٢٣٠هـ).

قال عبدالخالق بن منصور سئل يحيى بن معين عن أحمد بن جميل المروزي فقال ثقة، وقال يعقوب بن شيبة: صدوق ولم يكن بالضابط، وقال أبوحاتم: صدوق ووثقه أحمد بن حنبل وذكره ابن حبان في «الثقات» (٨/ ١١).

راجع «تاريخ بغداد» (٤/ ٧٦-٧٧)، «الجرح والتعديل» (٢/ ٤٤)، «اللسان» (١/ ١٤٧).

• ابن المبارك هو عبدالله المروزي.

والأثر في «ذم الملاهي» لابن أبي الدنيا (ص٥١ رقم ٦٤).

وقوله «الجلاهق» قال ابن أبي الدنيا: قوس البندق وكراهيتها لأجل أنها لا تسيل دم الصيد فصيدها في الغالب موقوذ.

(١) انظر «المنهاج» (٣/ ٩٦-٩٧).

(٢) ما بين الحاصرتين سقط من الأصل و«ن» أضفته من «المنهاج» لتكملة العبارة.

(٣) راجع «المنهاج» (٣/ ٩٧-٩٨).

(٤) راجع «كتاب السنن» (١٠/ ٢١٩-٢٢٠).

قال الحليمي[١] رحمه الله: ومن وجوه اللعب التحريش بين الكلاب والديوك، وقد جاء عن النبي ﷺ: أنه نهى عن التحريش بين البهائم فهو حرام ممنوع لا يؤذن لأحد فيه كل واحد من المتحارشين يؤلم الآخر ويجرحه، ولو أراد المحرش أن يفعل ذلك بيده ما حل له.

[٦١١٩] أخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا أبوبكر بن داسة، حدثنا أبوداود، حدثنا محمد بن العلاء - ح

وأخبرنا أبونصر بن قتادة، أخبرنا أبوالحسن محمد بن الحسن السراج، حدثنا مطين، حدثنا محمد بن العلاء، أخبرنا يحيى بن آدم، عن قطبة قال أبوداود بن عبدالعزيز بن سياه، عن الأعمش، عن أبي يحيى القتات، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن التحريش بين البهائم.

---

(١) انظر «المنهاج» (٣/ ٩٨).

[٦١١٩] إسناده: ضعيف.

- مطين هو محمد بن عبدالله بن سليمان الحضرمي أبوجعفر، تقدم.
- قطبة بن عبدالعزيز بن سياه (بكسر المهملة بعدها تحتانية خفيفة) الأسدي، الكوفي صدوق من الثامنة (٤).
- أبويحيى القتات هو الكوفي اسمه زاذان، لين الحديث وضعفه ابن معين والنسائي وغيرهما مرّ.

والحديث في الجهاد من «سنن أبي داود» (٣/ ٥٦ رقم ٢٥٦٢).

وأخرجه الترمذي في الجهاد (٢/ ٢١٠ رقم ١٧٠٨)، والطبراني في «الكبير» (١١/ ٨٥ رقم ١١١٢٣)، وأبويعلى في «مسنده» (٤/ ٣٨٩ رقم ٢٥٠٩) عن أبي كريب - محمد بن العلاء - بنفس الإسناد.

وأخرجه الترمذي في الجهاد (٤/ ٢١٠) -ولم يسق لفظه - وأبويعلى في «مسنده» (٤/ ٣٨٩ - ٣٩٠ رقم ٢٥١٠) من طريق شريك عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس به وأخرجه الترمذي أيضًا في «الجهاد» (٤/ ٢١٠ رقم ١٧٠٩) من طريق سفيان عن الأعمش عن أبي يحيى عن مجاهد مرسلا ولم يذكر فيه ابن عباس، وقال: ويقال هذا أصح من حديث قُطبة.

رواه المؤلف في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢٢)، وفي «الآداب» (رقم ٩٠٣) عن أبي نصر بن قتادة بنفس السند الثاني.

قال الألباني: ضعيف «ضعيف الجامع الصغير» (٦٠٤٩).

ورواه[١] زياد بن عبدالله البكائي، عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن مجاهد، عن ابن عباس.

ورواه[٢] منصور بن أبي الأسود عن الأعمش، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر.

ورواه[٣] الليث عن مجاهد عن ابن عمر.

[٦١٢٠] أخبرنا أبوالقاسم الحرفي ببغداد، حدثنا أحمد بن سلمان، حدثنا محمد بن عبدوس، حدثنا أحمد بن إبراهيم، حدثنا مؤمل، حدثنا سفيان، عن ليث، عن مجاهد

---

(١) رواه المؤلف في «السنن» (١٠/ ٢٢)، وابن عدي في «الكامل» في ترجمة زياد بن عبدالله البكائي (٣/ ١٠٤٩) وإسناد هذه الرواية حسن.

(٢) منصور بن أبي الأسود الليثي الكوفي يقال اسم أبيه حازم. صدوق رمي بالتشيع، من الطبقة الثامنة.

رواه بهذا الإسناد المؤلف في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢٢) وإسناد هذا الحديث أيضًا حسن.

(٣) الليث هو ابن أبي سليم ضعيف.

وبهذا الوجه رواه المؤلف في «سننه» (١٠/ ٢٢)، وأخرجه ابن الجعد في «مسنده» (٢/ ٨١٨ رقم ٢٢١٢) من طريق شريك عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر به وهذا الحديث ضعيف لأجل الليث بن أبي سليم.

[٦١٢٠] إسناده: ليس بالقوي.

- أبوالقاسم الحرفي هو عبدالرحمن بن عبيدالله بن عبدالله الحرفي.
- محمد بن عبدوس هو ابن كامل السراج أبوأحمد السلمي البغدادي (م٢٩٣هـ).

قال أبوالحسين بن المنادي: كان من المعدودين في الحفظ وحسن المعرفة بالحديث، أكثر الناس عنه لثقته وضبطه.

راجع ترجمته في «تاريخ بغداد» (٢/ ٣٨٠-٣٨١)، «السير» (١٣/ ٥٣١)، «تذكرة الحفاظ» (٢/ ٦٨٣-٦٨٤)، «العبر» (١/ ٤٢٥)، «الشذرات» (٢/ ٢١٥)، «طبقات الحنابلة» (١/ ٣١٤).

- أحمد بن إبراهيم هو الدورقي.
- مؤمّل هو ابن إسماعيل البصري، صدوق سيئ الحفظ.
- سفيان هو الثوري.
- الليث هو ابن أبي سليم ضعيف، تقدموا.

والأثر رواه ابن المبارك في «الزهد» (ص٣٢٩)، ومن طريقه أبونعيم في «الحلية» (٣/ ٢٨٣) عن سفيان عن ليث عن مجاهد به.

قال: ما من ميّت إلا يعرض عليه أهل مجالسته الذي كان يجالس، إن كانوا أهل اللهو [فأهل اللهو][1] وإن كانوا أهل الذكر، فأهل الذكر.

[٦١٢١] وبإسناده حدثنا أحمد بن إبراهيم، حدثنا سعيد بن نصير حدثني عباس بن غالب قال سمعتُ الربيع بن برّة وكان عابدًا بالبصرة يقول: أدركت الناس بالشام وقيل لرجل: يا فلان قُل لا إله إلا الله قال: اشرب واسقني، وقيل لرجل بالأهواز: يا فلان قل لا إله إلا الله فجعل يقول: ده يازده ده دوازده، وقيل لرجل هاهنا بالبصرة يا فلان [قل لا إله إلا الله فجعل يقول:

يا رب قائلة يومًا وقد لعبت كيف الطريق إلى حمام منجاب][2]

قال أبوبكر: هذا رجل استدلته امرأة إلى الحمام فدلّها إلى منزل فقاله عند الموت.

وأما الحديث الذي.

[٦١٢٢] أخبرنا أبونصر بن قتادة، وأبوبكر الفارسي قالا: أخبرنا أبوعمرو بن

---

(١) سقط ما بين المعقوفتين من «الأصل».

[٦١٢١] إسناده: ضعيف.

- العباس بن غالب الوراق بغدادي (م ٢٣٣هـ).
قال ابن أبي حاتم: سئل أبوزرعة عنه فقال: شيخ ثقة لا بأس به.
راجع «الجرح والتعديل» (٦/ ٢١٧)، «تاريخ بغداد» (١٢/ ١٣٦)
- الربيع بن برّة بصري.
قال العقيلي: كان يرى القدر ويدعو إليه، وليس يعلم للربيع مسند، وإنّما يروى عنه مقطعات عن الحسن وكلام له في القصص.
انظر «الضعفاء» (٢/ ٥٣-٥٤)، «الميزان» (٢/ ٣٩)، «اللسان» (٢/ ٤٤٤).

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من «الأصل».

[٦١٢٢] إسناده ضعيف.

- يحيى بن يحيى هو يحيى بن أبي زكريا الغساني أبومروان الواسطي أصله من الشام. ضعيف ما له في البخاري سوى موضع واحد متابعة من التاسعة (خ).
- المطلب هو ابن عبدالله بن المطلب بن حنطب المخزومي.

والحديث أورده الديلمي في «مسند الفردوس» (١/ ١٠٦ رقم ٣٥٧). =

مطرف، حدثنا إبراهيم بن علي، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا عبدالعزيز بن محمد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب أن رسول الله ﷺ قال: «**الهوا والعبوا فإنّي أكره أن يرى في دينكم غلظة**».

فهذا منقطع، فإن صح فإنه يرجع إلى اللهو المباح الذي ذكرناه في أول هذا الباب.

[٦١٢٣] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوجعفر بن عبيد، حدثنا إبراهيم بن

= وذكره السيوطي في «الجامع الصغير» وعزاه للمؤلف وحده ورمز له بضعفه وقال المناوي: وفيه يحيى بن يحيى الغساني قال الذهبي في «الضعفاء»: جرحه ابن حبان، وعمرو بن أبي عمرو مولى المطلب أورده أيضًا في «الضعفاء» وقال: لينه يحيى، وقال أحمد: لا بأس به. «فيض القدير» (٢/ ١٦١).

وحكم عليه الشيخ الألباني بوضعه، راجع «ضعيف الجامع الصغير» (١٣١٩).

[٦١٢٣] إسناده: ضعيف.

- أبوجعفر بن عبيد هو أحمد بن عبيد بن إبراهيم أبوجعفر الأسدي، الهمداني، مرّ.
- آدم هو ابن أبي إياس.
- شيبان هو ابن عبدالرحمن النحوي أبومعاوية.
- جابر هو ابن يزيد بن الحارث الجعفي أبوعبدالله الكوفي ضعيف.
- عامر هو ابن شراحيل الشعبي، تقدموا.

والحديث أخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة (١/ ٤١٣) - ولم يسق لفظه - عن أبي الحسن بن سلمة القطان عن ابن ديزيل به، وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/ ٢٠٩)، والمؤلف في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢١٨) من طريق محمد بن عبدالرحيم الهروي عن آدم بن أبي إياس به.

وأخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة (١/ ٤١٣) - ولم يذكر لفظه - وأحمد في «مسنده» (٣/ ٤٢٢)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/ ٢٠٩)، والمؤلف في «سننه» (١٠/ ٢١٨) من طريق إسرائيل عن جابر به، وأخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة (١/ ٤١٣ رقم ١٣٠٣) - وعنه الآجري - في «تحريم النرد والشطرنج» (ص٢٨٥) عن محمد بن يحيى عن أبي نعيم عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عامر عن قيس به، كما أخرجه أيضًا ابن ماجه في إقامة الصلاة (١/ ٤٠٣) من طريق أبي نعيم عن شريك عن أبي إسحاق عن عامر ولم يسق لفظه،

وقال البوصيري في «الزوائد»: إسناد حديث قيس صحيح ورجاله ثقات.

وقول البوصيري هذا لا يدل على صحة الحديث لأنه يحتمل أن يكون في السند انقطاع أو تدليس أو اختلاط، والله أعلم.

وقال الطحاوي بعدما خرج هذا الحديث: ما روينا من هذا الباب إنما يرجع إلى جابر الجعفي مطلقًا لا يذكر له سماع له إياه عن عامر الشعبي وما لم يكن من حديث جابر مذكور فيه =

الحسين، حدثنا آدم، حدثنا شيبان، عن جابر، عن عامر، عن قيس بن سعد قال: ما رأيتُ رسول الله ﷺ صنع شيئًا إلا وقد رأيته يعمل به إلا أمرًا واحدًا فإنّه كان يقلس له، ويلعب له يوم الفطر.

[٦١٢٤] وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوجعفر بن عبيد، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا أبونعيم، حدثنا شريك، عن جابر، عن عامر، عن قيس بن سعد قال: كل شيء قد رأيته يصنع لرسول الله ﷺ، فقد رأيتكم تصنعون به إلا التقليس.

= سماعه إياه ممن يحدث به عنه أو ما يدل على ذلك فليس بالقوي عند من يميل إليه فكيف عند من يحرف عنه، وذلك أني سمعتُ فهد بن سليمان يقول سمعتُ أبا نعيم يقول قال سفيان كلما قال لك فيه جابر سمعتُ أو حدثني أو أخبرني فاشدد به يديك وما كان سوى ذلك ففيه ما فيه انتهى قوله.

فتبين أن هذا الإسناد ضعيف وأيضًا فيه انقطاع لأن جابرًا ليس له سماع من عامر بن شراحيل الشعبي.

[٦١٢٤] إسناده: كإسناد سابقه.

- أبونعيم هو الفضل بن دكين.
- شريك هو ابن عبدالله النخعي، تقدما.

والحديث رواه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/ ٢٠٩) عن محمد بن سليمان بن الحارث الأزدي الباغندي عن أبي نعيم به.

«التقليس»: هو اللعب والضرب بالدف والرقص، وقال الطحاوي في «مشكل الآثار» (١٠/ ٢١١): لا اختلاف بين أهل اللغة وبين من سواهم ممن يؤخذ مثل هذا عنه أنه اللعب واللهو اللذان ليسا بمكروهين كمثل ما أطلق في الأعراس منهما وإن كان ما يفعل في الأعياد وفي الأعراس منهما مختلفين وذلك - والله أعلم - إنما هو ليعلم أهل الكتابين أن في دين الإسلام سماحة.

ونقل المؤلف قول يوسف بن عدي في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢١٨): التقليس أن تقعد الجواري والصبيان على أفواه الطرق يلعبون بالطبل وغير ذلك.

وقال ابن الأثير في «النهاية» (٤/ ١٠٠): المقلسون: هم الذين يلعبون بين يدي الأمير إذا وصل البلد.

وقال صاحب القاموس: القلس: الرقص في غناء، وقيل: هو الغناء الجيد فجملة القول: أن التقليس عام يدخل تحته جميع أنواع اللهو المباح كالرقص بدون التكسر والتخنث والغناء والضرب بالدف وما أشبه ذلك والله أعلم.

(٤٢) الثاني والأربعون من شعب الإيمان

«وهو باب في الاقتصاد في النّفقة وتحريم أكل المال بالباطل»

قال الله عز وجل: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا﴾[١].

وقال: ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا • إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾[٢].

وقال في صفة الذين سمّاهم عباد الرحمن.

﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾[٣].

فاشتملت[٤] هذه الآيات كلّها على الأمر بالاقتصاد، والنهي عن الإسراف، وكان ذلك موافقًا للنّهي عن الإسراف في الأكل، والشرب؛ لأنّ الله عز وجل يقول: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾[٥].

فإذا كان الإسراف في الأكل والشرب ممنوعًا، وجب أن يكون الإسراف في الإنفاق ممنوعا لأن ذلك إنما يكون بصرف المال في أكثر مما يحتاج إليه من المأكول والمشروب، وذلك الأكثر ممنوع من أكله، فينبغي أن يكون صرف المال في الممنوع ممنوعا، وحد السرف في الأكل أن يجاوز الشبع، ويثقل البدن، حتى لا يكون معه أداء واجب ولا قضاء حق إلا بحمل على البدن وليس السرف في الإنفاق كله ما ذكرنا، لكن في المسكن والملبس، والمركب، والخدام من السرف مثل ما في الطعام والشراب، فأما الإنفاق فيما يبقى وينمو فليس بسرف كشرى الضياع، والمواشي للنّسل؛ لأن هذه تغل وتنمو فيزداد بما يصرف فيها أضعافه.

---

(١) سورة الإسراء (١٧/ ٢٩).
(٢) سورة الإسراء (١٧/ ٢٦-٢٧).
(٣) سورة الفرقان (٢٥/ ٦٧).
(٤) راجع «المنهاج» (٣/ ٩٩).
(٥) سورة الأعراف (٧/ ٣١).

قال[١]: ومما يدخل في جملة التبذير والإسراف أن لا يبالي الواحد فيما يشتري ويبيع كأن يغبن أو يغبن فيبيع بوكس، ويشتري بفضل، وبسط الكلام فيه إلى أن حكى عن ابن عباس أنه قال في قول الله عز وجل: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾[٢].

قال: الرجل يشتري المتاع فيرده، ويرد معه دراهم، قال: وكل هذا ممنوع، وهذا الوجه هو الموجب للحجر، وكذلك الإنفاق في الملاهي، والشهوات المحرمة من التبذير الموجب للحجر والوقف.

فأما إذا اشترى طعامًا أكثر من حاجته أو لباسًا أو خادمًا أكثر من حاجته، فهو وإن كان سرفًا فليس من السرف الموجب للحجر؛ لأنّه يستبدل بالملك ملكًا يوازيه وإنّما يقع الإسراف منه في الانتفاع ممّا ملكه.

[٦١٢٥] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، حدثنا يعلى بن عبيد، حدثنا محمد بن سوقة، عن محمد بن عبيدالله الثقفي، عن وراد قال: كتب المغيرة بن شعبة إلى معاوية وزعم وراد أنه كتبه بيده أني سمعتُ رسول الله ﷺ قال: «**إنّ الله حرم ثلاثًا: عقوق الوالدات، ووأد البنات ولا وهات، ونهى عن ثلاث قيل وقال، وإضاعة المال، وإلحاف السؤال**».

أخرجه مسلم[٣] في الصحيح من وجه آخر عن محمد بن سوقة.

---

(١) القائل هو الحليمي رحمه الله في «المنهاج» (٣/ ٩٩-١٠٠).

(٢) سورة البقرة (٢/ ١٨٨).

[٦١٢٥] إسناده: صحيح.

(٣) في الأقضية (٢/ ١٣٤١ رقم ١٤) من طريق مروان بن معاوية الفزاري عن محمد بن سوقة به ومن هذا الوجه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٣٩٧ رقم ٩٤٢).

ورواه المؤلف في «السنن» (٦/ ٦٣)، وفي «الآداب» (رقم ٩٧) من طريق محمد بن يحيى الذهلي، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٤/ ٢٣٣) من طريق علي بن معبد، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٣٩٧ رقم ٩٤٢) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، ثلاثتهم عن يعلى بن عبيد به.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٤/ ٢٥٠) عن حسين بن علي عن ابن سوقة به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٣٩٧-٣٩٨ رقم ٩٤٣) من طريق علي بن مسهر عن محمد ابن سوقة به.

كما أخرجه في «الكبير» أيضًا من طريق مالك بن مغول عن محمد بن عبيدالله الثقفي به (٢٠/ ٣٩٧ رقم ٩٤٢).

ورواه[1] مروان الفزاري عن ابن سوقة قال وأخبرني عبدالملك بن سعيد بن جبير أن سعيد بن جبير سئل عن إضاعة المال؟ قال: هو الرجل يرزقه الله الرزق، فيجعله في حرام حرمه عليه وهذا من جملة إضاعة المال، ويدخل فيها ما تقدم ذكرنا له.

[٦١٢٦] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا عبدالرحمن بن الحسن القاضي، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم، حدثنا المسعودي، عن سلمة بن كهيل، عن أبي العبيدين قال: قلتُ لابن مسعود ما التبذير؟ قال: إنفاق المال في غير حقّه.

[٦١٢٧] أخبرنا أبونصر بن قتادة، حدثنا أبومنصور النضروي، حدثنا أحمد بن نجدة،

---

(١) عبدالملك بن سعيد بن جبير الأسدي مولاهم الكوفي، لا بأس به، من السادسة (خ د ت).
رواه المؤلف في «السنن الكبرى» (٦/ ٦٣) بهذا الإسناد.
وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٩/ ٩٦) عن يعلى بن عبيد بنفس الإسناد، وإسناده صحيح ورجاله ثقات.

[٦١٢٦] إسناده: ليس بالقوي.
- عبدالرحمن بن الحسن القاضي هو الأسدي الهمذاني ضعيف،
- المسعودي هو عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن مسعود الكوفي، تقدما.
- أبوالعبيدين هو معاوية بن سبرة (بفتح المهملة وسكون الموحدة) السُّوائي ثقة، من الثانية (بخ).

والخبر أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (١٥/ ٧٣) من طريق النضر بن شميل عن المسعودي به.
وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (رقم ٤٤٤) والطبراني في «الكبير» (١٠/ ٢٣٤ رقم ٩٠٠٨) من طريق سفيان بن سلمة عن مسلم البطين، والطبراني في «الكبير» (١٠/ ٢٣٤ رقم ٩٠٠٩)، والمؤلف في «السنن الكبرى» (٦/ ٦٣) من طريق أبي إسحاق، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٩/ ٩٥) من طريق يحيى بن الجزار، كلهم عن أبي العبيدين به.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٥/ ٢٧٤) ونسبه للفريابي وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة والبخاري في «الأدب المفرد» وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والحاكم وصححه والمؤلف في «الشعب».

[٦١٢٧] إسناده: رجاله ثقات.
- أبومنصور النضروي هو العباس بن الفضل بن زكريا بن نضرويه الضبي الهروي.
- حصين هو ابن عبدالرحمن السلمي، تقدما.

والخبر أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (رقم ٤٤٥) من طريق هشيم، وابن جرير في «تفسيره» (١٥/ ٧٣) من طريق عباد، كلاهما عن حصين به.
ونسبه السيوطي في «الدر المنثور» (٥/ ٢٧٤) إلى سعيد بن منصور والبخاري في «الأدب المفرد» وابن جرير وابن المنذر والمؤلف في «الشعب».

حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا خالد بن عبدالله، عن حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس في قوله: ﴿إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ﴾[1].

قال: هم الذين يُنفقون المال في غير حقّه.

[٦١٢٨] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد ابن منصور، حدثنا عبدالرزاق، عن معمر، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي قال: ما أنفقت على نفسك وأهل بيتك في غير سرف ولا تبذير وما تصدقت فلك، وما أنفقت رياء وسمعة فذلك حظ الشيطان.

[٦١٢٩] أخبرنا أبوعلي الروذباري، وأبوالحسين بن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عمرو بن قيس، عن المنهال يعني ابن عمرو، عن سعيد بن جبير في قوله عزّ وجلّ: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾[2].

قال: في غير إسراف ولا تقتير.

ورواه إسماعيل بن زكريا عن عمرو بن قيس الملائي فبلغ به ابن عباس.

---

(١) سورة الإسراء (١٧/ ٢٧).

[٦١٢٨] إسناده: ضعيف.

- أبوإسحاق هو السّبيعي عمرو بن عبدالله.
- الحارث هو ابن عبدالله الأعور الهمداني، كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالتشيع وفي حديثه ضعف، تقدما.

والخبر في «مصنف عبدالرزاق» (١٠/ ٤٥٨ رقم ١٩٦٩٥).

ونسبه السيوطي للمؤلف وحده في «الدر المنثور» (٥/ ٢٧٥).

[٦١٢٩] إسناده: حسن.

- سفيان هو الثوري.

والأثر رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٩/ ٩٥) عن وكيع بنفس السند.

وأخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٢٢/ ١٠١) من طريق يحيى عن سفيان عن المنهال بن عمرو به فأسقط من السند عمرو بن قيس الملائي.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٦/ ٧٠٦) وعزاه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير.

(٢) سورة سبأ (٣٤/ ٣٩).

[٦١٣٠] أخبرناه علي بن أحمد بن عبدان، حدثنا أحمد بن عبيد، حدثنا ابن مهران الدينوري، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا إسماعيل بن زكريا. . . فذكره وقال: في غير إسراف.

وقال غيره عن إسماعيل في غير إسراف ولا تقتير.

[٦١٣١] أخبرناه علي، أخبرنا أحمد، حدثنا الحسن بن علويه، حدثنا إسماعيل بن عيسى، حدثنا إسماعيل . . . فذكره.

[٦١٣٢] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس بن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد، حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا مسعر[1]، عن زياد مولى مصعب، عن الحسن قال: ما أنفق رجل على أهله في غير إسراف ولا إقتار فهو في سبيل الله عز وجلّ.

[٦١٣٠] إسناده: كإسناد سابقه.

• ابن مهران الدينوري هو محمد بن عبدالله بن مهران الدينوري. راجع الحديث التالي.

[٦١٣١] إسناده: كالسند الذي قبله.

• إسماعيل بن عيسى العطار، البغدادي (م ٢٣٢هـ)،
وثقه الخطيب، وضعفه الأزدي، وصححه غيره وهو الذي يروي المبتدأ عن أبي حذيفة البخاري وذكره ابن حبان في «الثقات» (٨/ ٩٩)، راجع ترجمته في «تاريخ بغداد» (٦/ ٢٦٢-٢٦٣)، «الميزان» (١/ ٢٤٥)، «الجرح والتعديل» (٢/ ١٩١).

• إسماعيل هو ابن زكريا.
والحديث أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (رقم ٤٤٣) عن عبدالله بن سعيد عن سعيد بن منصور به.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٦/ ٧٠٦) ونسبه لسعيد بن منصور والبخاري في «الأدب المفرد» وابن المنذر وابن أبي حاتم والمؤلف في «الشعب».

[٦١٣٢] إسناده: رجاله ثقات.

• زياد المعصفر، مولى مصعب أبوعثمان،
ذكره ابن حبان في «الثقات» (٦/ ٣٢٨)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ١/ ٣٦٩) ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلا، وقد أفرده ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣/ ٥٥٣) بلفظ «زياد المهزول» ويقال زياد المعصفر أبوعثمان مولى مصعب بن الزبير.

• الحسن هو البصري مرّ.
ولم أجد هذا الأثر.

(١) كذا في الأصل و «ن» وفي نسخة «ل» مسعود.

[٦١٣٣] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، وأبوزكريا بن أبي إسحاق ومحمد بن موسى قالوا: حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبدالجبار، حدثنا حفص بن غياث، عن أشعث بن سوار، عن الحسن سمعتُه يقول: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾[1].

قال: نهى عن السرف والبُخل.

[٦١٣٤] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعبدالله محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عبدالوهاب، أخبرنا جعفر بن عون، أخبرنا أبو عُميس، عن زياد مولى مصعب، عن الحسن قال قال أصحاب رسول الله ﷺ لرسول الله ﷺ ما نفقتنا[2] على أهالينا؟ قال: «ما أنفقتم على أهليكم في غير إسراف ولا تقتير، فهو في سبيل الله».

[٦١٣٥] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا دعلج بن أحمد، حدثنا محمد بن عمرو

[٦١٣٣] إسناده: ضعيف.

- أحمد بن عبدالجبار هو العطاردي ضعيف،
- أشعث بن سوار هو الكندي، ضعيف، تقدما.

والحديث ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٥/ ٢٧٧) وعزاه للمؤلف وحده.

(١) مرّت قريبًا.

[٦١٣٤] إسناده: رجاله موثقون.

- أبوعُميس هو عتبة بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود الهذلي، مرّ وفي «ن» أبوعيسى محرفًا.

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٩/ ٩٧) عن جعفر بن عون بهذا السند.

ونسبه السيوطي في «الدر المنثور» (٥/ ٢٧٧) للمؤلف فقط.

(٢) كذا في الأصل و«ل» وفي نسخة «ن» «ما أنفقنا».

[٦١٣٥] إسناده: ضعيف والحديث حسن.

- زهير هو ابن معاوية.
- قابوس بن أبي ظبيان هو الكوفي فيه لين، ضعفه ابن معين وأبوحاتم.
- أبوظبيان هو حصين بن جندب بن الحارث الجنبي الكوفي ثقة، تقدموا.

والحديث أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (ص٢٠٦ رقم ٧٩٢) عن أحمد بن يونس بنفس السند.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» بحذف الاقتصاد (١٢/ ١٠٦ رقم ١٢٦٠٨) عن علي بن =

ابن النضر، حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا قابوس بن أبي ظبيان، عن أبيه، عن ابن عباس، عن نبي الله ﷺ قال: **«الهدي الصالح، والسمت الصالح، والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزءًا من النبوة»**.

= عبدالعزيز عن أحمد بن يونس به وعنده وعند البخاري «جزء من سبعين جزءًا من النبوة».
وأخرجه أبوداود في الأدب (٥/ ١٣٦ رقم ٤٧٧٦)، ومن طريقه المؤلف في «الآداب» (رقم ١٨٠)، والخطيب في «الجامع» (١/ ١٥٥ رقم ٢٠٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣/ ١٧٧ رقم ٣٥٩٩) عن النفيلي، وأحمد في «مسنده» (١/ ٢٩٦) عن حسن، وبدون ذكر اللفظ عن أسود بن عامر، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/ ٨٥-٨٦) من طريق بشر بن عمر الزهراني، كلهم عن زهير بن معاوية به.
وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (ص٢٠٦ رقم ٧٩١)، وأحمد في «مسنده» - ولم يسق لفظه - (١/ ٢٩٦)، والطبراني في «الكبير» - بذكر خمسة وأربعين جزءًا - (١٢/ ١٠٦ رقم ١٢٦٠٩)، والخطيب في «تاريخه» (٧/ ١٣) من طرق عن قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه.
ورواه المؤلف في «السنن الكبرى» (١٠/ ١٩٤) بنفس الإسناد هنا.
١ - وللحديث شاهد من حديث عبدالله بن سرجس المزني.
أخرجه الترمذي في البر والصلة (٤/ ٣٦٦ رقم ٢٠١٠)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (ص١٨٣ رقم ٥١٢) من طريق نوح بن قيس عن عبدالله بن عمران عن عاصم الأحول عنه بلفظ «التؤدة والاقتصاد والسمت الحسن جزء من أربعة وعشرين جزءا من النبوة».
وإسناده قوي وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.
٢ - من حديث عبدالله بن عباس موقوفًا.
أخرجه مالك في «الموطأ» (ص ٩٥٤-٩٥٥) بلاغًا موقوفًا على ابن عباس وسياقه «القصد والتؤدة وحسن السمت جزء من خمسة وعشرين جزءًا من النبوة».
قال الألباني: حسن «صحيح الجامع الصغير» (١٩٨٩).

«هدي الرجل»، أي حاله ومذهبه وكذلك «السمت» وقوله «الاقتصاد» أي سلوك القصد في الأمور والدخول فيها برفق على سبيل يمكن الدوام عليها قال الخطابي: يريد بقوله هذا أنّ هذه الخصال المذكورة في الحديث من شمائل الأنبياء صلى الله عليهم وإنها جزء من أجزاء فضائلهم فاقتدوا بهم فيها وليس معناه أن النبوة تتجزأ ولا أن من جمع هذه الخصال كان نبيًّا فإن النبوة غير مكتسبة وإنّما هي كرامة يخص الله بها من يشاء من عباده والله أعلم حيث يجعل رسالته، ويحتمل أن يكون معناه أن هذه الخلال لما جاءت به النبوة ودعت إليها الأنبياء عليهم الصلوات والسلام يريد أن هذه الخلال جزء من خمسة وعشرين جزءًا مما جاءت به النبوات ودعا إليها الأنبياء، وقيل معناه أن من جمع هذه الخصال لقيه الناس بالتوقير والتعظيم وألبسه الله لباس التقوى الذي ألبس أنبياءه عليهم السلام فكأنها جزء من النبوة، كذا ذكر الخطابي رحمه الله.

[٦١٣٦] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، وأبوبكر بن الحسن ومحمد بن موسى قالوا: حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن سليمان البُرُلسي، حدثنا عبدالله بن صالح، حدثنا ابن لهيعة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله قال قال رسول الله ﷺ: **«الرفق في المعيشة خير من بعض التجارة»**.

[٦١٣٧] وأخبرنا أبوعلي الروذباري، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا الحسن بن الفضل بن السمح، حدثنا سعيد بن سليمان، حدثنا محمد بن عبدالرحمن ابن مُجبر، حدثنا عبدالله بن عبدالرحمن أبوطُوالة، عن عطاء بن يسار، عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ: **«لا يريد الله عز وجل بأهل بيت رفقًا إلا نفعهم، ولا يحرمهم إياه إلا ضرهم»**.

[٦١٣٦] إسناده: ضعيف لأجل ابن لهيعة .

والحديث أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٤/ ١٤٦٥) عن عبدالله بن عمرو بن أبي الطاهر بن السرح عن إبراهيم بن سليمان به ولم يذكر لفظه.

وأورده الديلمي في «مسند الفردوس» (٢/ ٢٨٠ رقم ٣٣٠٠).

وذكره السيوطي في «الجامع الصغير» ونسبه للدارقطني في «الأفراد» والإسماعيلي في «معجمه» والطبراني في «الأوسط» والمؤلف في «الشعب» ورمز له بضعفه، وقال المناوي: وكذا القضاعي عن جابر، وقال الهيثمي بعدما عزاه للطبراني: فيه عبدالله بن صالح المصري قال عبدالملك بن شعيب ثقة مأمون وضعفه جمع، وقال الذهبي بعدما عزاه للبيهقي: فيه ابن لهيعة ورواه عنه الديلمي «فيض القدير» (٤/ ٥٦)، وضعفه شيخنا الألباني.

راجع «ضعيف الجامع الصغير» (رقم ٣١٦٠).

[٦١٣٧] إسناده: ليس بالقوي .

● محمد بن عبدالرحمن بن مجبر العمري، البصري،

وقع في «ن» «محمد بن عبدالرحمن بن محمد بن عبدالله بن عبدالرحمن» وهو خطأ.

قال يحيى بن معين: ليس بشيء، وقال الفلاس: ضعيف، وقال أبوزرعة: واهي الحديث، وقال أبوحاتم: ليس بقوي، وقال البخاري: سكتوا عنه، وقال النسائي وجماعة: متروك الحديث، وقال ابن عدي: وهو مع ضعفه يكتب حديثه.

راجع «الميزان» (٣/ ٦٢١)، «اللسان» (٧/ ٣٦٦)، «الجرح والتعديل» (٧/ ٣٢٠)، «الضعفاء والمتروكين» (ص٢١٥)، «الكامل» (٦/ ٢١٩٦-٢١٩٧)، «الضعفاء»، للعقيلي (٤/ ١٠٢).

لم أجد هذا الحديث.

[٦١٣٨] أخبرنا أبوطاهر الحسين بن علي بن الحسن بن سلمة الهمداني بها، أخبرنا أبوعلي الحسن بن محمد بن العباس الفلاس، حدثنا محمد بن أيوب، أخبرنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد، عن هشام بن عروة، [عن عروة،][(١)] عن عبيدالله بن معمر أن النّبي ﷺ قال: «**ما رزق أهل بيت الرفق إلا نفعهم، ولا صرف عنهم إلا ضرهم**».

[٦١٣٨] إسناده: فيه من لم أعرفه والحديث مرسل.

- أبوعلي الحسن بن محمد بن العباس الفلاس لم أظفر له بترجمة.
- حماد هو ابن سلمة، مرّ.
- عبيدالله بن معمر بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة القرشي التيمي والد عمر بن عبيدالله الأمير أحد أجواد قريش روى عنه عروة بن الزبير.

وقع في الأصل و «ن» عبدالله بن عمر وهو خطأ.

قال ابن منده: اختلف في صحبته ولا يصح له حديث.

وذكره ابن حبان في «ثقات التابعين» (٥/ ٧٤) وقال: يروي عن جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ، وكان واليًا على البصرة، روى عنه ابن سيرين، قتل في خلافة عمر بن الخطاب في وقعة إصطخر وهو أمير القوم يومئذ، وترجمه البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ١/ ٣٩٨-٣٩٩) وقال: والي البصرة وأخرج من طريق أيوب عن ابن سيرين عن عبيدالله بن معمر وكان يحسن الثناء عليه، ومن طريق ابن عوف عن محمد أول من رفع يديه في الجمعة عبيدالله بن معمر أي وهو يخطب.

وقال الحافظ: ويدل على إدراكه عصر النبي ﷺ وهو مميز ما أخرجه الزبير بن بكار عن عثمان ابن عبدالرحمن أن عبيدالله بن معمر وعبدالله بن عامر بن كريز اشتريا من عمر بن الخطاب رقيقًا من سبي ففضل عليهما من ثمنهم ثمانون ألف درهم فأمر بهما عمر فلزما بهما فقضى بينهما طلحة ابن عبيدالله وتناقض فيه أبوعمر، فقال: وهم من قال له صحبة وإنّما له رؤية. راجع «الإصابة» (٢/ ٤٣٢-٤٣٣) فتبين بهذا الكلام أن عبيدالله بن معمر ليست له صحبة بل إنّما له رؤية وجزم به ابن حبان في «الثقات».

والحديث أورده الحافظ في «الإصابة» (٢/ ٤٣٢-٤٣٣) وقال: أخرج ابن أبي عاصم والبغوي من طريق حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبيدالله بن معمر فساق الحديث.

وقال البغوي: لا أعلمه روى عن النبي ﷺ غيره ولا رواه عن هشام إلا حماد. انتهى قوله.

وقال ابن منده: وقد أعلّ أبوحاتم الرازي هذا الحديث فقال: أدخل قوم لا يعرفون العلل هذا الحديث في مسانيد الوحدان، وقالوا: هذا ما أسند عبيدالله بن معمر عن النبي ﷺ، وهذا وهم، إنّما أراد حماد بن سلمة عن هشام بن عروة حديثه عن عبدالله بن عبدالرحمن بن معمر وهو أبوطوالة - الحديث التالي - فلم يضبطه ووهم فيه ورواه أبومعاوية عن هشام بن عروة فأظهر علته. انتهى راجع «علل الحديث» (٢/ ٣٣١).

(١) سقط من الأصل و «ن».

[٦١٣٩] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعمرو محمد بن جعفر الزاهد، حدثنا إبراهيم بن أبي طالب، حدثنا بشر بن الحكم[١]، حدثنا أبومعاوية، حدثنا هشام بن عروة، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن معمر، عن أبيه، عن عائشة قالت قال النّبي ﷺ: «لن يقسم الرفق لأهل بيت إلا نفعهم، ولن يعزل عنهم إلا ضرهم».

[٦١٤٠] وأخبرنا أبوعلي الروذباري، حدثنا الحسين بن الحسن بن أيوب الطوسي، حدثنا أبوحاتم الرازي، حدثنا أبوتوبة، حدثنا حفص بن ميسرة، حدثنا هشام بن

[٦١٣٩] إسناده: فيه من لم أعرفه.

- أبومعاوية هو محمد بن خازم الضرير.
- عبدالله بن عبدالرحمن بن معمر بن حزم هو أبوطوالة الأنصاري، تقدما.
- وأبوه هو عبدالرحمن بن معمر بن حزم الأنصاري، المدني لم أجد ترجمته.

والحديث رواه هناد في «الزهد» (٢/ ٦٥٤ رقم ١٤٣٥) عن أبي معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبدالله بن عبدالرحمن بن معمر عن عائشة أو عن أم حبيبة.

وفي هذا السند انقطاع بين عبدالله بن عبدالرحمن بن معمر وبين عائشة أو أم حبيبة.

وأورده ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (٢/ ٣٣١) وقال: سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه معمر عن هشام بن عروة عن أبيه فذكر الحديث فقالا: هذا خطأ قال أبوزرعة أخطأ فيه معمر، قال أبي إنّما هو مارواه أبومعاوية الضرير وعبدة عن هشام بن عروة عن عبدالله بن عبدالرحمن بن معمر أبي طوالة عن عائشة مرسل، وراجع بقية الكلام في الحديث السابق.

(١) وقع في الأصل و «ن» «بشر بن الحكيم».

[٦١٤٠] إسناده: رجاله ثقات.

- أبوحاتم الرازي هو محمد بن إدريس الرازي،
- أبوتوبة هو الحلبي الربيع بن نافع، تقدما.

وفي الأصل و «ن» أبومعاوية وهو خطأ.

والحديث أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ولم يسق لفظه - (١/ ١/ ٣٧٤) عن ابن وهب عن حفص بن ميسرة به.

ورواه المؤلف في «الأسماء والصفات» (ص ١٩٧) عن أبي علي الروذباري - بنفس الإسناد هنا.

كما أخرجه البخاري في «تاريخه» (١/ ١/ ٣٧٤) من طريق أيوب بن سعد عن هشام بن عروة به.

وأخرجه ابن الجعد في «مسنده» (٢/ ١١٨٦ رقم ٣٥٧٨)، وابن عدي في «الكامل» (٤/ ١٦٠٥) من طريق ابن أبي مليكة عن عائشة.

عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ: «**إذا أراد الله بأهل بيت خيرًا، أدخل عليهم الرفق في المعاش**».

تابعه[1] الهيثم بن خارجة عن حفص.

وكذلك روي عن علي بن مسهر عن هشام.

[٦١٤١] أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا محمود بن محمد الحلبي، حدثنا سويد بن سعيد، حدثنا علي بن مسهر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ: «**إذا أراد الله بعبيد خيرًا رزقهم الرفق في معايشهم، وإذا أراد بهم شرًّا - أو قال غير ذلك - رزقهم الخرق في معايشهم**».

[٦١٤٢] أخبرنا أبومنصور بن أحمد العلاء الدامغاني وأبوالحسن بن علي بن عبيدالله

---

(١) بهذا الوجه أخرجه أحمد في «مسنده» (٦/ ٧١).

قال الألباني: صحيح راجع «صحيح الجامع الصغير» (رقم ٣٠٠)، و«الصحيحة» (رقم ١٢١٩).

[٦١٤١] إسناده: ضعيف لأجل سويد بن سعيد الحدثاني.

والحديث أورده السيوطي في «الجامع الصغير» وعزاه للمؤلف وحده ورمز له بضعفه وقال المناوي: هو ضعيف، فيه سويد بن سعيد فإن كان الدقاق فقال الذهبي: منكر الحديث أو غيره فقال أحمد: متروك، وأبوحاتم: صدوق «فيض القدير» (١/ ٢٦٣).

وضعفه الألباني، راجع «ضعيف الجامع الصغير» (رقم ٤٣٧).

[٦١٤٢] إسناده: ليس بالقوي.

• حجاج بن سليمان الرُّعيني أبوالأزهر مصري.

قال ابن يونس: في حديثه مناكير، وقال أبوزرعة: منكر الحديث، ومشاه ابن عدي، وقال: إذا روى حجاج هذا عن غير ابن لهيعة فهو مستقيم إن شاء الله، وقال ابن حبان: يعتبر بحديثه إذا روى عن الثقات.

راجع «الجرح والتعديل» (٣/ ١٦٢)، «الميزان» (١/ ٤٦٢)، «اللسان» (٢/ ١٧٧) «الكامل» (٢/ ٦٥١-٦٥٢)، «الثقات» (٨/ ٢٠٢)، «المغني في الضعفاء» (١/ ١٥٠).

والحديث أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢/ ٦٥١-٦٥٢) عن عبدالله بن عمرو بن أبي الطاهر ابن السرح، وأبوالشيخ في «الأمثال» (رقم ٨٨) عن عمر بن بحر الأسدي، كلاهما عن يونس ابن عبدالأعلى به. =

البيهقي قالا: أخبرنا أبوبكر الإسماعيلي، حدثنا أبوبكر أحمد بن محمد بن عبيدة، حدثنا يونس بن عبدالأعلى، حدثنا الحجاج الرعيني - ح

وأخبرنا أبوالحسن بن أبي علي السقّاء الحافظ الإسفراييني، حدثني والدي، حدثنا أبوعبدالله محمد بن موسى بن النعمان بمصر، حدثنا يونس بن عبدالأعلى، حدثنا حجاج بن سليمان الرعيني قال: قلتُ لابن لهيعة شيئًا كنتُ أسمع عجائزنا يقلنه الرفق في المعيشة خير من بعض التجارة [فقال حدثني ابن المنكدر عن جابر عن النّبي ﷺ قال: «**الرفق في المعيشة خير من بعض التجارة**»][(١)].

وفي رواية ابن عبيدة كنت أسمع عجائزنا يقلن وقال إن رسول الله ﷺ قال.

[٦١٤٣] أخبرنا أبوسعد الماليني، أخبرنا أبوأحمد بن عدي الحافظ، حدثنا القاسم بن الليث، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا سعيد بن سنان، عن أبي الزاهرية، عن أبي شجرة، عن عبدالله بن عمر عن النّبي ﷺ قال: «**من فقه الرّجل (المسلم)[(٢)] أن يصلح معيشته**،» قال: «**وليس من حبك الدُّنيا طلب ما يصلحك**».

قال الشيخ: تفرد به سعيد بن سنان هذا.

= كما أخرجه ابن عدي في «الكامل» في ترجمة ابن لهيعة (٤/ ١٤٦٥) عن عبدالكريم بن إبراهيم ابن حيان المرادي وعبدالله بن عمرو بن أبي الطاهر بن السرح والحسن بن يونس الأنماري، كلهم عن يونس بن عبدالأعلى به.

وذكره الحافظ في «اللسان» (٢/ ١٧٧)، والذهبي في «الميزان» (١/٤٦٢-٤٦٤) من طريق ابن عدي.

وأورده الألباني في «ضعيف الجامع الصغير» (رقم ١٣٦٠).

(١) ما بين المعقوفتين سقط من «ن».

[٦١٤٣] إسناده: ضعيف جدًّا.

- سعيد بن سنان هو الحنفي أو الكندي، أبومهدي الحمصي، متروك ورماه الدارقطني وغيره بالوضع.
- أبوالزاهرية هو حديد بن كعب الحضرمي، الحمصي.
- أبوشجرة هو كثير بن مرة الحضرمي، الحمصي، تقدموا.

(٢) سقط من الأصل و«ن».

والحديث في «الكامل» في ترجمة سعيد بن سنان (٣/ ١١٩٧).

وأورده الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (رقم ٥٥٥) وقال: ضعيف جدًّا.

[٦١٤٤] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، وأبوسعيد محمد بن موسى قالا: حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا هارون بن سليمان الأصبهاني، حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد أنّ رجلا رقى إلى أبي الدرداء وهو يلتقط حبًّا، فكأنّه استحيا، فقال: ارق أو اصعد، فإنّ من فقهك رفقك في معيشتك.

[٦١٤٥] وأخبرنا أبوسعد الماليني، أخبرنا أبوأحمد بن عدي، حدثنا يحيى بن محمد بن أبي الصغير، أخبرنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، حدثنا أبواليمان، عن أبي بكر بن أبي

[٦١٤٤] إسناده: رجاله ثقات.

والخبر أخرجه وكيع في «الزهد» (٣/ ٧٨٢ رقم ٤٦٥)، وعنه هناد في «الزهد» (٢/ ٦٥٤ رقم ١٤٣٧) عن سفيان بنفس السند.

ورواه أحمد بن حنبل في «الورع» (ص٩) عن عبدالرحمن بن مهدي بهذا الإسناد وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٣/ ٣١٣) عن جرير عن منصور به.

وأخرجه أبونعيم في «الحلية» مختصرًا (١/ ٢١١) من طريق لقمان بن عامر عن أبي الدرداء به.

[٦١٤٥] إسناده: ضعيف.

- يحيى بن محمد بن أبي الصغير لعله يحيى بن محمد بن صاعد بن كاتب، أبومحمد مولى أبي جعفر المنصور.
- أبواليمان هو الحكم بن نافع الحمصي، مشهور بكنيته.
- أبوبكر بن أبي مريم هو أبوبكر بن عبدالله بن أبي مريم الغساني الشامي. ضعيف، تقدموا.

والحديث في «الكامل» في ترجمة أبي بكر بن أبي مريم (٢/ ٤٧٢) عن يحيى بن محمد بن أبي الصفيراء.

وأخرجه أحمد في «مسنده» (٥/ ١٩٤)، ومن طريقه الثعلبي في «تفسيره» (٣/ ١٤٦/ ١) عن عصام بن خالد عن أبي بكر بن عبدالله بن أبي مريم به ولفظه «من فقه الرجل رفقه في معيشته».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤/ ٧٤) وقال: رواه أحمد وفيه أبوبكر بن أبي مريم وقد اختلط وذكره السيوطي في «الجامع الصغير» وعزاه للطبراني في «الكبير» وأحمد ورمز له بحسنه.

وقال المناوي: وسنده لا بأس به «فيض القدير» (٦/ ١٦). وإسناد هذا الحديث ضعيف لأجل أبي بكر بن عبدالله بن أبي مريم لأنه ضعيف كما جزم به الحافظ ومع ضعفه فيه انقطاع بين ضمرة بن حبيب وبين أبي الدرداء لأن ضمرة بن حبيب لم يسمع من أبي الدرداء كما أفاده الذهبي فإن بين وفاتيهما نحو مائة سنة.

وضعفه الألباني راجع «ضعيف الجامع الصغير» (رقم ٥٣١٤)، «والضعيفة» (رقم ٥٥٦).

مريم، عن ضمرة بن حبيب، عن أبي الدرداء قال قال رسول الله ﷺ: «**من فقهك رفقك في معيشتك**».

[٦١٤٦] أخبرنا أبوالحسن الأهوازي، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار، حدثنا إسحاق

[٦١٤٦] إسناده: ضعيف.

- أبوالحسن الأهوازي هو علي بن أحمد بن عبدان،
- إسحاق الحربي هو إسحاق بن الحسن بن ميمون أبويعقوب الحربي، تقدما.
- الطفيل بن سخبرة.

قال الذهبي في «الميزان» (٤/ ٥٩٢): ابن سخبرة عن القاسم وعنه حماد بن سلمة لا يعرف ويقال هو عيسى بن ميمون، كذا ذكره الحافظ في «التقريب» و «التهذيب».

وجزم ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٦/ ٢٨٧) بأنه عيسى بن ميمون المدني فقال في ترجمته: روى عن القاسم بن محمد روى عنه حماد بن سلمة فسماه ابن سخبرة.

وقال الخطيب في «الموضح» (١/ ٣٠٤-٣٠٥) فوهم إبراهيم الحربي أن الطفيل بن سخبرة هذا هو أخو عائشة الذي قدم ذكره، والخطأ في ذلك واضح لأن أخا عائشة صحابي وله ولد قديم حدث عنه عامر بن عبدالله بن الزبير والزهري فكيف يروي عن القاسم بن محمد؟ أم كيف يدركه حماد بن سلمة؟ هذا مستحيل، وقد ذكر يحيى بن معين أن شيخ حماد بن سلمة ابن سخبرة هو عيسى بن ميمون الذي روى عنه يزيد بن هارون وهو أيضا ابن تليدان الذي روى عنه وكيع بن الجراح وعثمان بن عمر بن فارس وقال ابن معين أيضا: عيسى بن ميمون الذي يروي «أعظم النكاح بركة أيسره مؤنة» يقال له ابن تليدان وهو من ولد أبي قحافة ويروي عنه حماد بن سلمة يقول: ابن سخبرة، وهو هذا وما يبعد عندي هذا القول لأن ابن سخبرة وعيسى بن ميمون وابن تليدان رووا جميعًا عن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق حديثا واحدًا وقال الخطيب: فقد تبين أن الطفيل بن سخبرة اثنان كل واحد منهما غير صاحبه ووضح وهم إبراهيم الحربي فيما ظنه، وعيسى بن ميمون المدني متروك كما قال أبوحاتم،

والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (٦/ ٨٢) عن عفان عن حماد بن سلمة عن ابن الطفيل بن سخبرة عن القاسم بن محمد به.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (٢/ ١٧٨)، وعنه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٣٥) عن أبي بكر محمد بن أحمد بن بالويه عن إسحاق بن الحسن الحربي عن عفان عن حماد بن سلمة عن عمر بن طفيل بن سخبرة (وفي السنن عمرو) المدني عن القاسم بن محمد به بلفظ «أعظم النساء بركة أيسرهن صداقًا».

وصححه الحاكم وأقره الذهبي، وهو من أوهامهما الفاحشة لأن عمر أو عمرو بن الطفيل بن سخبرة ليس له ذكر في شيء من كتب الرجال فضلا عن أن يكون من رجال مسلم. =

الحربي، حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرني الطفيل بن سخبرة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، قال النّبي ﷺ: «إنّ أعظم النّكاح بركة أيسره مؤنة».

= وأخرجه أبونعيم في «الحلية» (٦/ ٢٥٦-٢٥٧)، ومن طريقه الخطيب في «الموضح» (١/ ٣٠٥) من طريق يزيد بن هارون والعلاء بن عبدالجبار أو غيره ومسلم بن إبراهيم عن حماد بن سلمة عن الطفيل بن سخبرة به وأخرجه الطيالسي في «مسنده» (ص٢٠٢)، ومن طريقه أبونعيم في «الحلية» (٦/ ١٨٢) ومن طريقه الخطيب في «الموضح» (١/ ٣٠٦)، وأبوالشيخ في «الأمثال» (رقم ٦٥) من طريق موسى بن تليدان المدني عن القاسم عن عائشة به.

وقال أبونعيم: رواه عمر بن علي المقدمي وعبدالصمد وسعيد بن عامر عن موسى مرفوعًا ورواه حمادبن سلمة عن ابن سخبرة عن القاسم عن عائشة مرفوعًا ثم ساقه بسنده عن يزيد بن هارون عن حماد به وقال: رواه أحمد بن حنبل وأبوخيثمة عن يزيد بن هارون مثله.

وقال الخطيب: كذا سماه أبوداود موسى وتابعه أبونعيم الفضل بن دكين على تسميته ونسبه إلى كنية أبيه فقال حدثنا موسى بن أبي بكر كذلك أخبرنا الحسن بن أبي بكر أخبرنا محمد بن عبدالله الشافعي حدثني إسحاق بن الحسن حدثنا أبونعيم حدثنا موسى بن أبي بكر قال سمعت القاسم ابن محمد قال سمعت عائشة تقول: «إن أعظم النكاح بركة لأيسره مؤنة» فقال أبي سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: كذا أخبرت.

وأخرجه النسائي في «عشرة النساء» (ص٣٢٨ رقم ٣٩٢)، وأحمد في «مسنده» (٦/ ١٤٥) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/ ١٨٩)، والمؤلف في «السنن» (٧/ ٢٣٥)، والخطيب في «الموضح» (١/ ٣٠٥-٣٠٦)، وأبونعيم في «الحلية» (٢/ ١٨٦) عن يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن ابن سخبرة عن القاسم بن محمد به ولفظه «أعظم النساء بركة أيسرهن مؤنة».

ورواه الخطيب في «الموضح» (١/ ٣٠٦)، والقضاعي في «مسند الشهاب» من طريق عيسى بن ميمون عن القاسم بن محمد عن عائشة به.

قال الشيخ الألباني: فجملة القول أن الحديث ضعيف لأن مداره على مجهول أو متروك راجع «الإرواء» (رقم ١٩٢٨).

وذكره الهيثمي في «المجمع» (٤/ ٢٥٥) وقال: فيه ابن سخبرة ويقال اسمه عيسى بن ميمون وهو متروك وله إسناد خير من هذا أخرجه أحمد في «مسنده» (٦/ ٧٧، ٩١)، وابن حبان في «صحيحه» (رقم ١٢٥٦- موارد)، والبيهقي في «السنن» (٧/ ٢٣٥)، والبزار في «مسنده» (٢/ ١٥٨-كشف)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ١٨١) من طريق أسامة بن زيد عن صفوان ابن سليم عن عروة عن عائشة بلفظ «إن من يمن المرأة تيسير خطبتها وتيسير صداقها وتيسير رحمها» قال عروة: وأنا أقول من عندي: من أول شؤمها أن يكثر صداقها.

وقال الشيخ الألباني: إسناده حسن راجع «إرواء الغليل» (٦/ ٣٥٠).

وللحديث شاهد من حديث عبدالله بن عباس مرفوعًا.

أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١/ ٧٨ رقم ١١١٠٠-١١١٠١) بلفظ «خيرهن أيسرهن صداقا» وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤/ ٢٨١): وفيه رجاء بن الحارث ضعفه ابن معين وغيره.

[٦١٤٧] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا أبوجعفر محمد بن عمرو الرزاز، حدثنا يحيى بن جعفر بن الزبرقان، أخبرنا زيد بن الحباب، حدثنا مهدي بن ميمون، [عن يونس بن عبيد، عن ميمون][(١)] بن مهران قال: التودد إلى النّاس نصف العقل، وحسن المسألة نصف الفقه، ورفقك في معيشتك يلقي عنك نصف المؤنة.

وقد روي هذا مسندًا بإسناد ضعيف.

[٦١٤٨] أخبرنا أبوالحسن علي بن محمد بن علي المقرئ، حدثنا الحسن بن محمد بن

[٦١٤٧] إسناده: رجاله ثقات.

قد مر هذا الحديث بتخريجه برقم (٤٣٦٣) في الجزء الثامن من هذا الكتاب فراجعه.

(١) ما بين المعقوفتين سقط من «ن».

[٦١٤٨] إسناده: ضعيف جدًّا.

• مخيس بن تميم الأشجعي.

قال الذهبي: روى عن حفص بن عمر، مجهول وكذا شيخه، روى عنه هشام بن عمار خبرًا منكرًا، وقال أبوحاتم: مخيس بن تميم وشيخه مجهولان، وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه.

راجع «الميزان» (٤/ ٨٥)، «اللسان» (٦/ ١١)، «الجرح والتعديل» (٨/ ٤٤٢)، «الضعفاء» للعقيلي (٤/ ٢٦٣).

• حفص بن عمر.

ترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣/ ١٨٠) وقال سألت أبي عنه فقال: هو مجهول.

• إبراهيم بن عبدالله بن الزبير الجمحي،

قال الأزدي: منسوب إلى الكذب.

راجع «الميزان» (١/ ٣٩)، «اللسان» (١/ ٧٠).

والحديث ذكره الذهبي في «الميزان» (٤/ ٨٥)، والحافظ في «اللسان» (٦/ ١١).

وأورده ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (٢/ ٢٨٤) وقال: سألت أبي عن هذا الحديث فقال: هذا حديث باطل ومخيس وحفص مجهولان.

وذكره السيوطي في «الجامع الصغير» ونسبه للطبراني في «مكارم الأخلاق» والمؤلف في «الشعب» وسكت عليه المناوي «فيض القدير» (٣/ ١٨١).

وقال الهيثمي في «المجمع» (١/ ١٦٠): رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه مخيس بن تميم عن حفص بن عمر قال الذهبي: مجهولان.

أورده السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص٧٠-٧١ رقم ١٤٠) ونسبه للمؤلف في «الشعب» =

إسحاق، أخبرني الحسن بن سفيان، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا مُخيّس بن تميم، حدثنا حفص بن عمر، حدثنا إبراهيم بن عبدالله بن الزبير، عن نافع، عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «**الاقتصاد في النفقة نصف المعيشة، والتودد إلى النّاس نصف العقل، وحسن السؤال نصف العلم**».

[٦١٤٩] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا دعلج بن أحمد، حدثنا الحسن بن سهل،

= والعسكري في «الأمثال» وابن السني، والديلمي من طريقه والقضاعي كلهم من حديث مخيس ابن تميم عن حفص بن عمر عن إبراهيم بن عبدالله بن الزبير عن نافع عن ابن عمر مرفوعًا بهذا وضعفه البيهقي.

وأورده شيخنا الألباني في «ضعيف الجامع الصغير» (رقم ٢٢٨٦) وحكم عليه بوضعه.

وللحديث شاهد من حديث أنس بن مالك رفعه ولفظه «الاقتصاد نصف العيش وحسن الخلق نصف الدين».

أخرجه الخطيب في «تاريخه» (١٢/ ١١) وابن عساكر، والديلمي في «مسند الفردوس» (١/ ١٢٢) وكذا أخرجه الطبراني وابن لال كلهم من طريق خلاد بن عيسى عن ثابت عن أنس بن مالك به.

وله شواهد أخرى ذكرها السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص٧١).

[٦١٤٩] إسناده: ضعيف.

- سكين بن عبدالعزيز هو العطار العبدي، صدوق يروي عن الضعفاء،
- إبراهيم الهجري هو إبراهيم بن مسلم الهجري لين الحديث رفع موقوفات،
- أبوالأحوص هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي، الكوفي، تقدموا.

والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (١/ ٤٤٧) عن أبي عبيدة الحداد، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٩/ ٩٦) عن عفان، والطبراني في «الكبير» (١٠/ ١٣٣ رقم ١٠١١٨) من طريق مسلم بن إبراهيم وخالد بن خداش، كلهم عن سكين بن عبدالعزيز به.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٣/ ١٣٠١) - في ترجمة سكين بن عبدالعزيز- عن أبي يعلى عن إبراهيم بن الحجاج السامي به.

كما أخرجه في «الكامل» (٣/ ١٣٠١) من طريق شعبة عن السكين بن أبي الفرات عبدالعزيز به.

ورواه الطبراني في «الأوسط» وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٢٥٢): وفي أسانيدهم إبراهيم الهجري وهو ضعيف.

وهذا الإسناد ضعيف لأن مداره على إبراهيم بن مسلم الهجري وهو ضعيف وضعفه الألباني راجع «ضعيف الجامع الصغير» (٥١٠٣).

حدثنا إبراهيم بن الحجاج السّامي، حدثنا سكين بن عبدالعزيز، عن إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبدالله قال قال رسول الله ﷺ: «**ما عال من اقتصد**».

رواه عفان[1] بن مسلم عن سكين وزاد فيه «**ولا يبقى على سرف كثير**».

[٦١٥٠] وحدثنا أبومحمد بن يوسف، أخبرنا أبوإسحاق إبراهيم بن أحمد بن فراس، حدثنا جعفر بن محمد السوسي، حدثنا كثير بن عبيد، حدثنا خالد بن يزيد العمري، حدثنا أبوروق، عن الضحاك، عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: «**ما عال مقتصد قطّ**».

قال الشيخ: كذا قال خالد بن يزيد العمري.

[٦١٥١] وقد أخبرنا أبوسعد الماليني، أخبرنا أبوأحمد بن عدي الحافظ، حدثنا جعفر ابن أحمد[2] بن عاصم الدمشقي، حدثنا هشام بن خالد الأزرق، حدثنا خالد بن يزيد

---

(١) رواه بهذه الزيادة أبوالشيخ في «الأمثال» (ص١٢٧ رقم ٨٦) بلفظ «لا يعيل أحد على قصد ولا يبقى على سرف كثير».

[٦١٥٠] **إسناده: فيه من لم أعرفه والحديث ضعيف.**

- أبوإسحاق إبراهيم بن أحمد بن فراس، تقدم،
- وشيخه جعفر بن محمد السوسي لم أعرفهما.
- خالد بن يزيد العمري، ضعيف،
- أبوروق هو الهمداني عطية بن الحارث الكوفي صاحب التفسير.
- الضحاك هو ابن مزاحم، إنّه لم يسمع من ابن عباس، تقدموا.

والحديث أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢/ ١٢٣ رقم ١٢٦٥٦) عن أحمد بن زكريا شاذان البصري عن كثير بن عبيد به.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٢٥٢) وقال: رواه الطبراني في «الكبير» و «الأوسط» ورجاله وثقوا وفي بعضهم خلاف.

وأخرجه العسكري أيضًا قاله السخاوي في «المقاصد» (ص٧١).

[٦١٥١] **إسناده: ضعيف.**

والحديث عند ابن عدي في «الكامل» (٣/ ٨٨٥) في ترجمة خالد بن يزيد.

وأخرجه أبوالشيخ في «الأمثال» (ص١٢٦ رقم ٨٥) عن عبدان عن هشام بن خالد الأزرق به.

وقال الألباني: ضعيف «ضعيف الجامع الصغير» (٥١٠٢).

(٢) في الأصل و«ن» جعفر بن محمد بن عاصم، وهو خطأ.

ابن أبي مالك، حدثنا أبوروق، عن الضحاك، عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: **«ما عال مقتصد قط»**.

[٦١٥٢] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد ابن منصور، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: أحل الله الأكل والشرب ما لم يكن سرفًا ولا مخيلة.

وروينا عن عمرو[١] بن شعيب عن أبيه عن جدّه عن النّبي ﷺ أنّه قال: **«كل، واشرب، والبس، وتصدق في غير سرف ولا مخيلة»**.

قال الحليمي[٢] رحمه الله: وجاء في الاقتصاد في الإنفاق نهى رسول الله ﷺ أن تستر الجدر.

قال الشيخ: وهذا قد رويناه[٣] عن الثوري عن حكيم بن جبير عن علي بن حسين عن النّبي ﷺ مرسلا.

ورويناه[٤] عن محمد بن كعب عن ابن عباس موصولا ومرسلا.

[٦١٥٢] إسناده: رجاله موثقون.

والخبر عند عبدالرزاق في «مصنفه» (١١/ ٢٧٠ رقم ٢٠٥١٥).

وأخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٨/ ١٦٢) من طريق محمد بن ثور عن معمر به.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ٤٤٣) وعزاه إلى عبدالرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والمؤلف في «الشعب».

(١) راجع ما مر برقم (٥٧٨٦).

(٢) انظر «المنهاج» (٣/ ١٠٠).

(٣) رواه المؤلف في «السنن الكبرى» (٧/ ٢٧٢) من طريق ابن وهب، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٣٠٧ - ٣٠٨) عن وكيع، كلاهما عن سفيان الثوري به.

وقال المؤلف: هذا منقطع؛ وهذا لأن علي بن حسين بن أبي طالب، زين العابدين يروي عن النبي ﷺ مرسلا. ورجال هذا الإسناد ثقات.

(٤) رواه المؤلف في «السنن» (٧/ ٢٧٢) من طريق القاسم بن عروة عن محمد بن كعب عن ابن عباس مرفوعًا بلفظ «إن لكل شيء شرفًا وأشرف المجالس ما استقبل به القبلة، لا تصلوا خلف نائم ولا متحدث واقتلوا الحية والعقرب وإن كنتم في صلاتكم ولا تستروا الجدر بالثوب».

وقال: وروي ذلك أيضًا عن هشام بن زياد عن محمد بن كعب ورواه من وجه آخر منقطع عن محمد بن كعب ولم يثبت في ذلك إسناد. =

وروينا قبل هذا في الحديث الثابت عن عائشة[1] أنها قالت: أخذتُ نمطًا، فسترتُه على الباب، فلما قدم فرأى النمط، عرفت الكراهية في وجهه، فجذبه حتّى هتكه، أو قطعه، وقال: «**إنّ الله لم يأمرنا أن نكسو الحجارة والطين**».

[٦١٥٣] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس محمد بن يعقوب، حدثنا الخضر ابن أبان، حدثنا سيار بن حاتم، حدثنا جعفر بن سليمان، عن مالك بن دينار قال: أول من نجد بيتًا بالبصرة الخضيراء امرأة مجاشع بن مسعود السُّلمي، فكتب عمر بن الخطاب إلى زوجها: بلغني أن الخضيراء نجدت بيتها كما تنجد الكعبة، فأقسمتُ عليك إذا جاءك كتابي هذا لما قمت فهتكته، قال: فلما قرأ مجاشع كتاب عمر تغير لونه، وقال لمن حوله: قوموا معي فقام حتّى دخل بيته، فاستقبلته امرأته، فقال: تنحي عنّي فقد أرمضت قدمي، وقال للقوم: ليهتك كل رجل منكم ما يليه فهتكوا.

[٦١٥٤] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعبدالله محمد بن علي الصنعاني، حدثنا

= وأخرجه أبوداود في الصلاة (٢/ ١٦٣-١٦٤ رقم ١٤٨٥) من طريق عبدالله بن يعقوب بن إسحاق عمن حدثه عن محمد بن كعب القرظي عن ابن عباس مرفوعا ولفظه «لا تستروا الجدر، من نظر في كتاب أخيه بغير إذنه فإنما ينظر في النار، سلوا الله ببطون أكفكم ولا تسألوه بظهورها، فإذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم».

وقال أبوداود: روي هذا الحديث من غير وجه عن محمد بن كعب القرظي كلها واهية، وهذا الطريق أمثلها وهو ضعيف أيضا انتهى قوله، وهذا ضعيف لأن فيه راويا مجهولا وهو الذي روى عن محمد بن كعب.

(١) رواه المؤلف في «السنن الكبرى» (٧/ ٢٧١-٢٧٢).

مر الحديث في الباب الأربعين برقم (٥٨٩٧) قد استوفينا تخريجه هناك فراجعه.

[٦١٥٣] إسناده: **ضعيف لأجل الخضر بن أبان**.

ولم أقف على هذا الخبر.

[٦١٥٤] إسناده: **فيه جهالة**.

والخبر عند عبدالرزاق في «مصنفه» (١١/ ٣١ رقم ١٩٨٢١) وعنده اسم المرأة خضراء. وهو خطأ.

وقوله «نجدت» أي زينت يقال: بيت منجد، ونجوده ستوره التي تعلق على حيطانه ويزين بها، راجع «النهاية» (٥/ ١٩).

إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عمن سمع الحسن يقول: بلغ عمر رضي الله عنه أن امرأة من أهل البصرة يقال لها خضيراء نجدت بيتها، فكتب عمر إلى أبي موسى الأشعري: أما بعد فإنّه بلغني أن الخضيراء نجدت بيتها، فإذا جاءك كتابي هذا فاهتكه هتكه الله، قال: فذهب الأشعري بنفر معه، حتى دخلوا البيت، فقاموا في نواحيه، فقال: ليهتك كل امرئ منكم ما يليه رحمكم الله، قال فهتكوا ثم خرجوا.

قال الشيخ: يحتمل أن يكون كتب إلى زوجها وإلى أبي موسى جمعًا بين الروايتين.

[٦١٥٥] وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعبدالله الصنعاني، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا عبدالرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن نافع، قال: بلغ عمر أن صفية امرأة عبدالله بن عمر سترت بيوتها بقرام أو غيره أهداه لها عبدالله بن عمر، فذهب عمر وهو يريد أن يهتكه، فبلغهم فنزعوه، فلما جاء عمر لم يجد شيئا فقال: ما بال أقوام يأتوننا بالكذب.

قال الشيخ: وكأنه كره ذلك للسرف.

[٦١٥٦] فقد أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعبدالله الصنعاني، حدثنا إسحاق، أخبرنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن أيوب، عن عكرمة، وخالد بن صفوان بن عبدالله قالا: تزوج صفوان[1] بن أمية، فدعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى بيته، وقد ستر بهذه الأدم المنقوشة، فقال عمر: لو كنتم جعلتم مكان هذا مسوحا كان أحمل للغبار من هذا.

[٦١٥٥] إسناده: رجاله ثقات غير شيخ الحاكم.

• أيوب هو السختياني.

والخبر في «مصنف» عبدالرزاق (١١/ ٣١ رقم ١٩٨٢٢).

[٦١٥٦] إسناده: كإسناد سابقه.

والخبر رواه عبدالرزاق في «مصنفه» (١١/ ٣٠-٣١ رقم ١٩٨٢٠) بهذا الإسناد.

(١) في «ن» «عمر بن أسية» وهو خطأ.

[٦١٥٧] وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعبدالله الصنعاني، حدثنا إسحاق، أخبرنا عبدالرزاق، عن معمر، عن رجل سماه أن محمد بن عباد بن جعفر حدثه أن رسول الله ﷺ دعي إلى طعام فإذا البيت مظلم مزوق فقام بالباب ثم قال: «أخضر وأحمر» فعد ألوانًا ثم قال: «لو كان لونًا واحدًا».

ثم انصرف ولم يدخل.

وهذا منقطع.

وروينا عن سلمان[١] الفارسي أنّه تزوج بامرأة فلما دخل عليها رأى بيتًا مسترًا، فقال: ما بال بيتكم محموم أوتحولت الكعبة في كندة؟ لا أدخله حتّى يهتك كل ستر إلا سترًا على باب.

وعن أبي[٢] أيوب الأنصاري أنّه دعي إلى وليمة فرأى سترًا على الجدار فقال: قد سترتم الجدر وانصرف.

قال الحليمي[٣] رحمه الله: يحتمل أن يكون النّهي عن ستر ظواهر الجدر دون

[٦١٥٧] إسناده: فيه جهالة والحديث مرسل.

- أبوعبدالله الصنعاني هو محمد بن علي الصنعاني لم أعرفه، وقد تقدم.
- محمد بن عباد بن جعفر بن رفاعة بن أمية بن عائذ بن عبدالله بن عمر المخزومي، المكي ثقة، من الثالثة (ع).

والحديث رواه عبدالرزاق في «مصنفه» (١١/ ٣٢ رقم ١٩٨٢٤) بنفس الإسناد.

(١) رواه المؤلف في «السنن الكبرى» (٧/ ٢٧٢-٢٧٣) من طريق سعيد بن منصور عن سفيان عن ابن جريج قال تزوج سلمان... فذكره وقال: هذا منقطع.

وأخرجه أبونعيم في «الحلية» (١/ ١٨٥-١٨٦) من طريق صدقة عن أبي عبدالرحمن السلمي عن سلمان بسياق طويل.

(٢) رواه المؤلف في «السنن الكبرى» (٧/ ٢٧٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٣٠٨-٣٠٩).

(٣) راجع «المنهاج» (٣/ ١٠٠).

البواطن التي تلي موضع النسكن، ويكون وجه النّهي أن هذا شيء خصت به الكعبة تعظيماً لها، فلا تشبه غيرها بها.

ويحتمل أن يكون للإسراف فإنّه لا يراد إلا للتنعم دون الحاجة.

[٦١٥٨] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ وأبوطاهر الفقيه قالا: حدثنا علي بن حمشاذ، حدثنا الحارث بن أبي أسامة، حدثنا عبدالله بن يزيد، حدثنا حيوة، عن أبي هانئ الخولاني، عن أبي عبدالرحمن الحبلي، عن جابر بن عبدالله الأنصاري أن رسول الله ﷺ قال: «**فراش للرجل، وفراش لامرأته، وفراش للضيف، والرابع للشيطان**».

أخرجه مسلم[1] من حديث ابن وهب عن أبي هانئ.

[٦١٥٩] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا دعلج بن أحمد بن دعلج، حدثنا محمد بن علي بن شعيب، حدثنا أحمد بن الدورقي، حدثنا زيد بن الحباب، قال سمعتُ سفيان الثوري يقول: قال حبيب بن أبي ثابت: ما استقرضتُ من أحد أحب إلي من أن

[٦١٥٨] إسناده: رجاله موثقون.

- حيوة هو ابن شريح بن صفوان التجيبي،
- أبوهانئ الخولاني هو حميد بن هانئ المصري،
- أبوعبدالرحمن الحبلي هو عبدالله بن يزيد المعافري، تقدموا.

(١) في اللباس (٢/ ١٦٥١ رقم ٤١) عن أبي الطاهر عن ابن وهب به.

وقد مر الحديث قريبا برقم (٥٨٨٢، ٥٨٨٣) قد استوفينا تخريجه هناك فراجعه.

[٦١٥٩] إسناده: حسن.

- محمد بن علي بن شعيب بن عدي بن همام أبوبكر السمسار (م ٢٩٠هـ)، ترجم له الخطيب في «تاريخه» (٣/ ٦٦) ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا. وفي «ن» أحمد بن علي بن شعيب، وهو خطأ.
- أحمد بن الدورقي هو أحمد بن إبراهيم بن كثير بن زيد الدورقي، النكري، مرّ.

والأثر رواه أبونعيم في «حلية الأولياء» (٥/ ٦١) من طريق إبراهيم بن سعيد الجوهري عن زيد بن الحباب به.

أستقرض من نفسي، فسألتُه كيف تستقرض من نفسك؟ قال: إذا طلبت مني شيئًا أقول لها أخريني، حتّى يجيء الله به من كذا به من كذا [به من كذا][1].

[٦١٦٠] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثني أبوعمرو أحمد بن محمد بن عمر المقرئ، حدثنا أبوجعفر محمد بن عبدالرحمن الأصبهاني قال: قرأتُ على أبي دجانة المعافري قال سمعتُ ذا النون يقول: حسن التدبير مع الكفاف أكفى من الكثير مع الإسراف.

[٦١٦١] وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ أخبرنا محمد بن الحسن بن مقسم، حدثنا ثعلب، حدثنا عبدالله بن شبيب قال: كان يقال: حسن التدبير مع العفاف خير من الغنى مع الإسراف.

---

(١) زيادة من «ل».

[٦١٦٠] إسناده: فيه من لم أعرفه.

- أبوعمرو أحمد بن محمد بن عمر المقرئ، لم أظفر له بترجمة.
- وأبو دجانة المعافري، لم أعرفه.

[٦١٦١] إسناده: ليس بالقوي.

- ثعلب هو أحمد بن يحيى بن يزيد بن سيار الشيباني أبوالعباس النحوي، البغدادي، تقدم. وقع في نسخة «ن» «ثعلبة».
- عبدالله بن شبيب أبوسعيد الربعي وقيل مولى بني قيس بن ثعلبة البصري البغدادي، أخباري علامة، لكنه واه، قال أبوأحمد الحاكم: ذاهب الحديث،

وقال الذهبي: يروي عن أصحاب مالك وبالغ فضلك الرازي فقال: يحل ضرب عنقه، وقال ابن حبان: يقلب الأخبار ويسرقها راجع «الميزان» (٢/ ٤٣٨-٤٣٩) «اللسان» (٣/ ٢٩٩)، «تاريخ بغداد» (٩/ ٤٧٤-٤٧٥)، «المجروحين» (٢/٥٠)، «الكامل في الضعفاء» (٤/ ١٥٧٤) «الجرح والتعديل» (٥/ ٨٣-٨٤).

والأثر ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٥/ ٢٧٧) برواية المؤلف فقط.

[٦١٦٢] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوالعباس محمد[١] بن أحمد بن محبوب، حدثنا عبدالمجيد بن إبراهيم، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا عبدالرحمن بن زياد، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبدالله بن سلمة قال: كان (سلمان)[٢] إذا أصاب شاة من الغنم ذبحت أو ذبحوها، عمد إلى جلدها، فيجعل منه جرابًا، وإلى شعرها فيجعل منه حبلا، وإلى لحمها فيقدده، ويستنفع بجلدها، ويعمد إلى الحبل فينظر رجلا معه فرس قد صدع به فيعطيه، ويعمد إلى اللحم فيأكله في الأيام فإذا سئل عن ذلك يقول: أن أستغني بالله في الأيام أحب إلي من أن أفسده[٣] ثم أحتاج إلى ما في أيدي النّاس.

[٦١٦٣] أخبرنا أبوالحسين بن الفضل، أخبرنا عبدالله بن جعفر، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثني أبوبشر، حدثنا سعيد بن عامر، عن جويرية قال أحسبه عن نافع قال:

[٦١٦٢] إسناده: فيه من لم أعرفه.

- عبدالمجيد بن إبراهيم لم أجد ترجمته.
- عبدالرحمن بن زياد الرصاصي أبوعبدالله من أهل العراق، سكن مصر.

قال أبوحاتم: صدوق، وقال أبوزرعة: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٨/ ٣٧٤) وقال: ربما أخطأ، وراجع «الجرح والتعديل» (٥/ ٢٣٥).

- سلمان هو الفارسي.

لم أجد هذا الأثر.

(١) في الأصل و«ن» أحمد بن محمد بن أحمد بن محبوب، وهو خطأ.

(٢) سقط من الأصل و«ن».

(٣) كذا في «ل» وفي «الأصل» و«ن» «أحب إلي من هذه».

[٦١٦٣] إسناده: حسن.

- أبوبشر هو بكر بن خلف البصري،
- جويرية هو ابن أسماء الضبعي البصري، تقدما.

والأثر في «المعرفة والتاريخ» للفسوي (٢/ ٤١٥) وفيه زيادة: قال وزاد أبويوسف حدثنا بكر ابن خلف قال حدثنا سعيد وهو ابن عامر قال حدثنا جويرية بن أسماء قال: باع الزبير دارًا بستمائة ألف، قال: فقالوا: غبنت يا أبا عبدالله،

قال: فقال: والله كلا، والله تعلمون أني لم أغبن هو في سبيل الله.

قُطع برجل بالمدينة، فقيل له: عليك بحكيم بن حزام، قال: فأتاه وهو في المسجد فذكر له حاجته، فقام معه، فانطلق به إلى أهله، فمر بكناسة فيها قطعة كساء - أو قال - خرقة فأخذها فنفضها [ثم تعلقها][1] بيده، فقال الرجل في نفسه: ما أرى عند هذا خيرًا، فلما دخل داره، إذا غلمان له يعالجون أدوات الإبل، فرما بها إليهم، وقال: انتفعوا بهذا فيما تعالجون، ثم أمر له براحلة مقتبة محقّبة أحسبه قال: وزاد.

[٦١٦٤] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، قال سمعت أبا زكريا العنبري يقول: من كانت همته دون ماله كانت رجله ثابتة في ركابه، ومن كانت همته فوق ماله زالت رجله عن ركابه.

[٦١٦٥] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس هو الأصم، حدثنا العباس الدوري، حدثنا عمر بن حفص بن غياث، عن أبيه، عن الأعمش، عن إبراهيم قال: كان لا يعجبهم كثرة الأثاث في بيوتهم وكان يعجبهم ما وسعوا به على عيالهم.

[٦١٦٦] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، وأبوالحسين بن بشران، قالا: أخبرنا أبوبكر محمد

---

(١) ما بين الحاصرتين سقط من «ن».

[٦١٦٤] أبوزكريا العنبري هو يحيى بن محمد بن عبدالله العنبري السلمي مولاهم.

[٦١٦٥] إسناده: رجاله ثقات.

لم أقف على هذا الأثر عند غير المؤلف.

[٦١٦٦] إسناده: ضعيف جدًّا.

- جعفر بن محمد بن كزال هو جعفر بن محمد بن عبدالله بن بشر بن كزال، قال الدارقطني: ليس بالقوي، تقدم.
- إبراهيم بن أدهم بن بشير المكي، قال الدارقطني: ضعيف.

راجع «الميزان» (١/ ٢٤)، «اللسان» (١/ ٤٠)، «الضعفاء والمتروكون» للدارقطني (ص١١١)، «المغني في الضعفاء» (١/ ١١).

- أبوجمرة الضبعي هو نصر بن عمران بن عصام البصري، مرّ.

والحديث ذكره الديلمي في «مسند الفردوس» (١/ ١٩١ رقم ٧١٥) عن ابن عمر وهذا الحديث منكر كما قال المؤلف.

ابن عبدالله الشافعي، حدثنا جعفر بن محمد بن كزال، حدثنا إبراهيم بن بشير، حدثنا معاوية بن عبدالكريم الضال قال سمعت أبا جمرة، قال سمعت ابن عمر يقول. قال رسول الله ﷺ: «**إن المؤمن أخذ عن الله سبحانه وتعالى أدبًا حسنًا إذا وسع عليه وسع على نفسه، وإذا أمسك عليه أمسك على نفسه**»[(١)].

قال الشيخ: هذا حديث منكر.

وروي هذا من قول الحسن البصري.

[٦١٦٧] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوسعيد إسماعيل بن أحمد الجرجاني، أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، حدثنا عثمان بن محمد بن موسى المقدسي، حدثنا خليد بن دعلج، قال سمعتُ الحسن يقول: أخذ المؤمن عن الله أدبًا حسنًا، إذا وسع عليه وسع، وإذا قتر عليه قتر.

قال الحليمي[(٢)] رحمه الله: والاقتصاد في كل أمر أفضل وأجمل من البغي فيه، حتّى الحبّ والبغض، فإنّه يروى عن علي رضي الله عنه أنه قال: وقد رفعه بعض الناس إلى رسول الله ﷺ فذكر ما.

[٦١٦٨] أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس هو الأصم، حدثنا الحسن

---

(١) زيادة يقتضيها السياق فأضفتها من «مسند الفردوس».

[٦١٦٧] إسناده: ضعيف.

- عثمان بن محمد بن موسى المقدسي، لم أجد ترجمته.
- خليد بن دعلج هو البصري السدوسي نزيل الموصل ثم بيت المقدس ضعيف،
- الحسن هو البصري، تقدما.

والأثر أخرجه أبونعيم في «حلية الأولياء» (٣/ ٢٩) من طريق حماد عن أيوب عن الحسن به.

(٢) انظر «المنهاج» (٣/ ١٠٢).

[٦١٦٨] إسناده: منقطع.

- أبو بدر هو شجاع بن الوليد بن قيس السكوني، الكوفي،
- أبوالبختري هو سعيد بن فيروز هو ابن أبي عمران الطائي، مولاهم، الكوفي، تقدما. =

ابن مكرم، حدثنا أبوبدر، حدثنا عطاء بن السائب، عن أبي البختري، عن علي رضي الله عنه أنّه كان يقول:

أحب حبيبك هونًا ما، عسى أن يكون بغيضك يومًا ما.

وأبغض بغيضك هونًا ما، عسى أن يكون حبيبك يومًا ما.

[٦١٦٩] وأخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوعبدالله محمد بن عبدالله الصفار، حدثنا أحمد بن مهران الأصبهاني، حدثنا عبيدالله بن موسى، أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن هبيرة، عن علي أنه كان يقول . . . فذكر مثله.

[٦١٧٠] وأخبرنا أبوعبدالله، حدثنا علي بن حمشاذ، حدثنا محمد بن عيسى بن السكن، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد، عن أيوب، عن حميد بن عبدالرحمن، عن علي أنه كان يقول . . . فذكره مثله.

ورواه سويد بن عمرو، عن حماد، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة عن النّبي ﷺ وهو وهم.

= لم يسمع من علي بن أبي طالب ولم يدركه كما قال ابن أبي حاتم في «المراسيل» (ص٦٦).
والخبر أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٤/ ١٠٢) من طريق أبي جابر محمد بن عبيد الكندي قال قال علي لابن الكواء: «تدري ما قال الأول» فذكره.
وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (ص٣٣٧ رقم ١٣٢١) من قول علي.
وذكره الحافظ في «المطالب العالية» (٣/ ٩) عن علي قوله.
ونقل المحقق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي قول البوصيري: رواه مسدد موقوفًا بسند حسن.

[٦١٦٩] إسناده: لا بأس به.
• هبيرة هو ابن يريم الشيباني أبوالحارث الكوفي تقدم.

[٦١٧٠] إسناده: رجاله ثقات.
• حماد هو ابن سلمة.
• أيوب هو السختياني، تقدما.

[٦١٧١] أخبرناه أبوعبدالله الحافظ في «التاريخ»، أخبرني أبوبكر بن أبي عمرو بن مطر، حدثنا عبدالله بن محمد بن شيرويه، حدثنا أبوكريب، حدثنا سويد بن عمرو، حدثنا حماد بن سلمة. . . فذكره غير أنه قال: أراه رفعه لم يقل عن النبي ﷺ.

[٦١٧١] إسناده: حسن.

• أبوبكر بن أبي عمرو بن مطر لم أجد له ترجمة.

هكذا في جميع النسخ وأظن أنه خطأ لعل الصواب أبوعمرو بن مطر.

• أبوكريب هو محمد بن العلاء، تقدم.

• سويد بن عمرو الكلبي أبوالوليد الكوفي العابد (م ٢٠٤هـ)، صدوق، من كبار العاشرة (م ت س ق)،

وأفحش ابن حبان القول فيه ولم يأت بدليل، قال الذهبي: وثقه ابن معين وغيره، وقال العجلي: كوفي ثقة ثبت في الحديث وكان رجلا صالحًا.

راجع «الميزان» (٢/ ٢٥٣)، «معرفة الثقات» (١/ ٤٤٣)، «المجروحين» (١/ ٣٤٨)، «الجرح والتعديل» (٤/ ٢٣٩).

والحديث أخرجه الترمذي في البر والصلة (٤/ ٣٦٠ رقم ١٩٩٧) عن أبي كريب بنفس هذا السند وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه بهذا الإسناد إلا من هذا الوجه، وقد روي هذا الحديث عن أيوب بإسناد غير هذا، رواه الحسن بن أبي جعفر وهو حديث ضعيف أيضًا بإسناد له عن علي عن النّبي ﷺ والصحيح هذا عن علي موقوف.

وأخرجه أبوالشيخ في «الأمثال» (ص١٥١ رقم ١٩٤) عن محمد بن يحيى وإسحاق بن أحمد الفارسي قالا: حدثنا أبوكريب به وقال ابن حبان في «المجروحين» بعدما ذكر هذا الحديث في ترجمة سويد بن عمرو: وهذا الحديث ليس من حديث أبي هريرة ولا من حديث ابن سيرين ولا من حديث أيوب وهشام ولا من حديث حماد بن سلمة، وإنّما هذا قول علي بن أبي طالب فقط وقد رفعه عن علي الحسن بن جعفر الجعفري (كذا والصواب الجفري) عن أيوب عن حميد ابن عبدالرحمن عن علي وهو خطأ فاحش (المجروحين ١/ ٣٤٨).

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢/ ٧١١)، والخطيب في «تاريخه» (١١/ ٤٢٧-٤٢٨) - ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢/ ٢٤٨) من طريق الحسن بن دينار عن محمد ابن سيرين عن أبي هريرة به وقال ابن عدي: وهذا لا أعلم أحدًا قاله عن ابن سيرين إلا الحسن ابن دينار.

وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ ثم نقل أقوال الناقدين في الحسن ابن دينار وقال قال الدارقطني: وقد روي من حديث علي عليه السلام من طرق لا تثبت والصحيح أنّه موقوف.

وقال الألباني: صحيح «صحيح الجامع الصغير» (رقم ١٧٦).

[ورواه الحسن بن أبي جعفر عن أيوب عن حميد عن علي عن النّبي ﷺ][(١)].

[٦١٧٢] أخبرناه أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أبوالحسن بن عبدوس العنزي، حدثنا عثمان بن سعيد، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا الحسن بن أبي جعفر... فذكره مرفوعا وقال: عساه يكون.

ورواه هارون[(٢)] بن إبراهيم الأهوازي عن ابن سيرين عن حميد بن عبدالرحمن الحميري، عن علي، عن النبي ﷺ.

وروي من أوجه أخر ضعيفة[(٣)] والمحفوظ موقوف.

[٦١٧٣] أخبرنا أبوالحسين بن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد

---

(١) ما بين المعقوفتين سقط من «الأصل» و «ن».

[٦١٧٢] إسناده: ضعيف.

- أبوالحسن بن عبدوس العنزي هو أحمد بن محمد بن عبدوس بن سلمة العنزي،
- مسلم بن إبراهيم هو الأزدي الفراهيدي،
  وفي نسخة «ل» «سليمان بن إبراهيم» مصحفًا.
- الحسن بن أبي جعفر هو الجفري البصري، ضعيف الحديث مع عبادته وفضله،
- حميد هو ابن عبدالرحمن الحميري، تقدموا.

والحديث أخرجه أبوالشيخ في «الأمثال» (ص١٥٠-١٥١ رقم ١١٣) عن عبدالرحمن بن محمد حدثنا يحيى بن فضل عن مسلم بن إبراهيم به ولم يسق لفظه.

وذكر سنده ابن عدي في «الكامل» (٢/ ٧١٢) في ترجمة الحسن بن دينار.

(٢) هارون الأهوازي هو هارون بن إبراهيم الأهوازي أبومحمد، ثقة، من التاسعة (ع).

رواه أبوالشيخ في «الأمثال» (رقم ١١٢) من طريق أبي عامر وهو العقدي عن هارون الأهوازي به وأخرجه الدارقطني في «الأفراد» وإسناده صحيح ورجاله ثقات.

(٣) ومن شواهده ما أخرجه الطبراني في «الكبير» عن ابن عمر وقال الهيثمي في «المجمع» (٨/ ٨٨) فيه جميل بن زيد ضعيف وعن عبدالله بن عمرو، وقال الهيثمي: فيه محمد بن كثير ضعيف.

[٦١٧٣] إسناده: رجاله موثقون.

والأثر رواه البخاري في «الأدب المفرد» (ص٣٣٧ رقم ١٣٢٢) من طريق محمد بن جعفر عن زيد بن أسلم بنحوه.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١١/ ١٨١ رقم ٢٠٢٦٩).

ابن منصور الرمادي، حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن زيد بن أسلم، عن أبيه قال قال عمر رضي الله عنه: يا أسلم لا يكن حبك كلفًا، ولا بغضك تلفًا، قال قلتُ: وكيف ذلك؟ قال: إذا أحببت فلا تكلف كما يكلف الصبي بالشيء يحبه، وإذا أبغضت فلا تبغض بغضًا تحب أن تتلف صاحبك أو تهلك.

[٦١٧٤] وأخبرنا أبوالحسين، أخبرنا إسماعيل، حدثنا أحمد، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عمن سمع الحسن قال كان يقول: أحبوا هونا، وأبغضوا هونا، فقد أفرط أقوام في حب أقوام فهلكوا، وأفرط أقوام في بغض أقوام فهلكوا، فلا تفرط في حبك، ولا تفرط في بغضك.

[٦١٧٥] حدثنا أبوعبدالرحمن السلمي، أخبرنا الحسين بن أحمد بن موسى القاضي قال سمعتُ محمد بن يحيى الصولي يقول، سمعتُ أبا العباس يقول: يقال: إذا سمعت كلمة من حاسد فكن كأنك لست بالشاهد، ولا تزهدن في معروف فإن الدهر ذو صروف، وإذا أحببت فلا تفرط في حبك، وإذا أبغضت فلا تشطط.

[٦١٧٦] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، قال سمعت أبا محمد دعلج بن أحمد السجزي،

[٦١٧٤] إسناده: فيه مجهول.

- الحسن هو البصري.

والأثر في «مصنف عبدالرزاق» (١١/ ١٨١ رقم ٢٠٢٧٠).

[٦١٧٥] أبوالعباس هو المبرد محمد بن يزيد بن عبدالأكبر الأزدي البصري، تقدم.

لم أجد هذا الأثر.

[٦١٧٦] إسناده: رجاله ثقات.

- أبومسلم الكجي هو إبراهيم بن عبدالله بن مسلم بن ماعز بن مهاجر الكجي.
- حماد هو ابن سلمة، تقدم.

والأثر أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٣/ ٤٧٩)، وابن سعد في «الطبقات» (٧/ ١٤٢) عن عفان عن حماد بن سلمة به.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٥/ ٢٧٧) ونسبه للمؤلف فقط.

حدثنا أبومسلم الكجي، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا حماد، عن ثابت، عن مطرف قال: خير الأمور أوساطها.

[٦١٧٧] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، حدثنا أبوالعباس هو الأصم، حدثنا أبوحمزة الأنصاري ببغداد، حدثنا عمرو بن مرزوق، أخبرنا المسعودي، عن القاسم قال قال عبدالله بن مسعود: لا تعجلوا بحمد الناس، ولا بذمهم، فلعل ما يسركم منه اليوم يسوءكم غدًا وما يسوءكم اليوم يسرّكم غدًا، فإن الناس يغيرون، وإنما يغفر الله الذنوب، والله أرحم بعبده يوم يلقاه من أم واحد فرشت لولدها بأرض قي ثم لمست فإن كانت لدغة كانت بها قبله، وإن كانت شوكة كانت بها قبله.

[٦١٧٧] إسناده: منقطع.

• أبوحمزة الأنصاري هو محمد بن إبراهيم الصوفي البغدادي شيخ الشيوخ (م ٢٦٩هـ) جالس بشرًا الحافي والإمام أحمد وصحب السري السقطي وكان بصيرًا بالقراءات وكان كثير الرباط والغزو.

راجع «تاريخ بغداد» (١/ ٣٩٠-٣٩٤) «السير» (١٣/ ١٦٥-١٦٨) «الوافي بالوفيات» (١/ ٣٤٤-٣٤٥)، «طبقات الصوفية» (ص٢٩٥) «حلية الأولياء» (١٠/ ٣٢٠).

• المسعودي هو عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن مسعود الكوفي،

• القاسم هو ابن عبدالرحمن الكوفي القاضي: تقدما.

ونقل ابن أبي حاتم قول ابن المديني: لم يلق القاسم بن عبدالرحمن من أصحاب النبي ﷺ غير جابر بن سمرة راجع «المراسيل» (ص١٤٢).

ورواه الطبراني في «الكبير» (٩/ ٢١٢ رقم ٨٩٢٩) عن علي بن عبدالعزيز عن أبي نعيم عن المسعودي به.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (ص٣١٤ رقم ٨٩٩) عن عبدالرحمن المسعودي بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٣/ ٢٩٠) من طريق ليث عن القاسم به.

وأخرجه أبونعيم في «الحلية» (٤/ ٢٥٠) من طريق عون عن ابن مسعود بنحوه مختصرا.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ١٩٤) وقال: رواه الطبراني في «الكبير» وإسناده منقطع.

«أرض قي» القي: (بالكسر والتشديد) فعل من القواء، وهي الأرض القفر الخالية راجع «النهاية» (٤/ ١٣٦).

[٦١٧٨] أخبرنا أبوعبدالله الحافظ، أخبرنا أحمد بن عثمان الأدمي ببغداد، حدثنا ابن يزيد الذراع، حدثنا بدر بن المحبر أبوالمنير اليربوعي، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: كان علي بن أبي طالب يتمثل بشيء من الشعر:

وكن معدنا للحلم واصفح عن الأذى فإنك رائي ما عملت وسامع

وأحبب إذا أحببت حبّا مقاربا فإنك لا تدري متى أنت نازع

وأبغض إذا أبغضت بغضا مباعدا فإنك لا تدري متى الودّ راجع

تم بحمد الله وعونه الجزء الثامن من كتاب

«الجامع لشعب الإيمان» للإمام الحافظ أبي بكر البيهقي -رحمه الله تعالى-

ويتلوه إن شاء الله الجزء التاسع وأوله

الثالث والأربعون من شعب الإيمان

«وهو باب في الحث على ترك الغل والحسد»

***

[٦١٧٨] إسناده: فيه من لم أعرف حاله.

- ابن يزيد الذراع،
- كذا في الأصل وفي نسخة «ن» أبوزبد الوداع، وفي نسخة «ل» «أبويزيد الذارع» ولم أدر وجه الصواب فيه ولم أظفر له بترجمة ولم أقف على هذا الأثر.